القانون والضوابط الاجتماعية

مدخل علم الاجتماع إلى فهم التوازن في المجتمع

تأليف

دكتورة سامية محمد جابر

قسم الاجتماع بكلية الآداب
جامعة الإسكندرية

تقديم

الأستاذ الدكتور محمد عاطف غيث

أستاذ ورئيس قسم الاجتماع
وعميد كلية الآداب - جامعة الإسكندرية

١٩٨٢

دار المعرفة الجامعية
شارع سوتر - الأزاريطة
الإسكندرية

القانون والضوابط الاجتماعية

مدخل علم الاجتماع إلى فهم التوازن في المجتمع

تأليف
دكتورة سامية محمد جابر
مدرسة علم الاجتماع - كلية الآداب
جامعة الاسكندرية

تقديم
الأستاذ الدكتور محمد عاطف غيث
أستاذ ورئيس قسم الاجتماع
وعميد كلية الآداب - جامعة الاسكندرية

١٩٨٢

دار المعرفة الجامعية
٤٠ شارع سوتير - الأزاريطة
اسكندرية

تقـــديم

بقـــلم

الاستاذ الدكتور محمد عاطف غيث

يعتقد كثيرون أن فترات الإستقرار والتوازن فى المجتمع الإنسانى أطول من فترات الصراع بين مجتمعات أو بين جماعات داخلها ، وربما يكون ذلك هو السبب الذى جعل المفكرين والدارسين عبر التاريخ المتطور يقبلون على دراسة مقومات الاستقرار وضوابطه . وقد كان الاعتقاد السائد بأن التوازن هو الأولى بالضوابط وبالقواعد القانونية التى ترسخه أو قد تكرسه . ولهذا يرى عدد من دارسى علم الاجتماع أن الضبط الإجتماعى «كموضوع» يعتبر من أقدم الموضوعات تناولا فى علم الإجتماع وأكثرها ترددا حتى اليوم ؛ باعتبار أن البحث فى الأنساق المؤدية إلى إستمرارية المجتمع واستقرارية نظمه وتوازن تدرجه الطبقى هو من صميم المدخل السوسيولوجى لفهم ميكانيزمات الحياة الإجتماعية .

ولكن علم الإجتماع «قنع» لفترة طويلة بالإقتصار على الجوانب «غير الرسمية» للضوابط الإجتماعية عند بحث مسألة «الأمن والنظام فى المجتمع أو عند معالجة قضايا مايسمى الآن «بالدفاع الإجتماعى» وتركت الجوانب الرسمية المتمثلة بشكل بارز فى القانون إلى رجال القانون وعلمائه ؛ إلا أن هذا الفصل «الإجرائى» ظهر على أنه فصل تعسفى إذ لا يمكن أن نفصل بين أجزاء عملية واحدة تمثل نسيجاً متشابكا ، يظهر بنائيا كوحدة ، ووظيفيا بشكل متكامل . ومن ثم طرقت المحاولة التى انتهت إلى ظهور ما يسمى بعلم الإجتماع القانونى كفرع من علم الإجتماع . ومع أن دوركايم قد اهتم بالمسائل التشريعية والقضائية ووضعها - من

حيث دراستها من منظور علم الإجتماع ـ كفرع منه ، إلا أن إنتشار علم الاجتماع فى أوربا وعبرها إلى الولايات المتحدة الأمريكية ، ترك تطوير هذا الفرع لفترة طويلة بين يدى المدرسة الفرنسية إلى أن ظهرت محاولات أبرزت معالم مهمة فى الصلة بين الإجتماع والقانون عند كل من « باوند » ، « وجيرفيتش » وهى المحاولات التى تتطور الآن وتتطلع إلى جعل القانون بأسره فرعاً من علم الإجتماع وإلى « تحريم » كل بحث قانونى لا ينطلق من المدخل السوسيولوجى .

ومع ذلك ، فهناك إعتقاد « مقنع » أن تكريس دراسة الضوابط والقانون لمجتمع يعيش « الإستقرار والتوازن » أو يسعى إليه ، هو نوع من « رفض » الصراع وإثارة الشكوك حوله كقوة دافعة للتقدم والنمو أو التنمية والتحديث ، أو بمعنى آخر وجه آخر من وجوه النزعة المحافظة فى علم الاجتماع التى انطلقت من الوضعية ووزعت خيوطها على عدد من الاتجاهات البارزة فى علم اجتماع اليوم . إن الصراع مثله مثل التوازن له ضوابطه وله قانونه ، يستأهل الدراسة والبحث والدقه بقدر لا يقل عما ينفقه الدارسون فى دراسة ضوابط التوازن والدور المحافظ للقانون .

إن الصراع ليس مسألة تقاس بالسنين أو بالكم كما يذهب إلى ذلك كثيرون ، وليس الصراع كذلك ظاهرة تختفى أمام ظواهر الاستقرار والتوازن ، ذلك أنه عندما يظن أن المجتمع قد وصل إلى قمة التوازن ، فإن الصراع فيه يكون قد تبلور وعرف طريقه ، وأنه ـ كما ينبغى أن يفهم ـ عملية دائمة ومتطورة فى تاريخ المجتمع الإنسانى ولن تختفى فى مستقبله .

ومع أن الدكتورة سامية لم تهمل هذا التصور ، فإن دراستها فى مؤلفها هذا مالت أكثر إلى تحليل ضوابط التوازن وقانونه ، إلا أنها فتحت الباب من

تمهيد

من خلال ما عرضت فى البابين الأول والثانى أمام إحتمالات كثيرة لمتابعة بحثها فى ضوء التكامل والتعاقب الضرورى بين التوازن والصراع فى المجتمع الواحد وفى الفترة التاريخية الواحدة كذلك فإنه من المحاولات الأولى فى « العربية » لإدخال مسألة الضبط فى تراث علم الإجتماع المصرى ، يجىء مؤلف الدكتورة سامية ليعلن بداية تحول نحو دراسة أكثر شمولية ونحو تأصيل يحملنا إلى الارتباط العضوى مع الدراسات المتداخلة لمثل ما عرضت إليه فى كتابها وخاصة دراسات القانون وعلم الإجرام . ومثال ذلك أن الدكتورة ساميه فى الباب الأول أعطت الدارس والقارىء جرعة كافية نسبياً عن موقف علم الاجتماع فى التراث القديم والحديث أو المعاصر ، نظريا أو منهجيا حول مسائل الضوابط الاجتماعية تحليلا ونقداً ، وفى الباب الثانى عالجت مدخل علم الاجتماع إلى فهم الضوابط الاجتماعية وتحليلها فتناولت النظم والجماعات فى ذاتها أو كضوابط إجتماعية هى نفسها ، ولم تهمل الارتباط المتبادل بين الضوابط والمتغيرات الأخرى كالقوة والسلطة ، وغيرها من عمليات الاستدماج والتكوين النظامى والجزاءات الاجتماعية .

أما الباب الثالث ، فيمثل المحاولة الناضجة ، الحديثة جداً ، لدراسة علم الاجتماع القانونى من خلال (الربط المتبادل بين القانون والمجتمع) وقد كانت الدكتورة سامية موفقة ومقنعة وخاصة عند تحليلها لوجهات نظر علماء الاجتماع من مسائل القانون الأساسية ومن دمجها فكراً وتصوراً ومنهجاً نقاط المتصل الذى يضم القانون والجريمة والسلوك الانحرافى والمجتمع . ولذلك جاءت معالجتها فى هذا النطاق مفيدة وبناءة ، وخاصة عندما استخدمت التحليل المقارن لتجارب مجتمعية متباينة .

إن كتاب الدكتورة سامية جهد رفيع المستوى يتميز بالثراء ويقيم الجسور التي طالما افتقدها علم الاجتماع مع علوم اجتماعية أخرى ومن بينها القانون ، وهو لذلك سيثير خيال الباحثين ويوجه جهودهم ويدعمها لسنين طويلة قادمة .

الاسكندرية   عاطف غيث

سبتمبر ١٩٨١

مقدمة

يحظى موضوع الضبط الإجتماعى بمكانة هامة فى دراسات علم الإجتماع منذ نشأته الأولى وحتى اليوم ، حيث إهتم الباحثون فى هـــذا العلم بدراسة النظم ، والأنساق الاجتماعية ودورها فى ضبط سلوك أعضاء المجتمع ، وتدعيم النظام الاجتماعى ، علما بأن أسلوب تناوله إختلف بين باحث وآخر . وترجع أهمية هذا الموضوع ، إلى أن محاولة الكشف عن دور النظم ، والجماعات ، والتنظيمات ، والأنساق فى الضبط ، إنما تعاون على فهم المجتمع ، من حيث أبنيته ، ووظائفه ، والعمليات الدينامية فيه ، والعوامل الأساسية التى تؤدى إلى تغيره . وفضلا عن ذلك فإن التعرف على الأســـاليب النظامية ، وغير النظامية التى تسهم فى عملية الضبط الاجتماعى ، أمر ضرورى أيضا لأنه يلقى الضوء على أكثر العوامل أهمية فى التأثير على ســـلوك الناس فى مجتمع معين . كما أن معرفة الوظيفة التى تقوم بها الأساليب القانونية ، وغير القانونية ، فى مجتمعات ذات نظم إجتماعية وسياسية ، وثقافات مختلفة ، من شأنها أن تعمق فهم الدارسين والباحثين للمجتمعات المختلفة ، وهى تفيد أيضا فى التعرف على طرق ووسائل تدعيم الامتثال ، ومواجهة السلوك الانحرافى (سواء قبل وقوعه ، أو بعد حدوثه) وتحقيق التوازن فى المجتمع .

والواقع أن هناك علوما إجتماعية أخرى عديدة ، تشترك فى دراسة موضوع الضبط الاجتماعى وضوابط المجتمع كالأنثروبولوجيا ، وفقه القانون ، والدراسات المتعلقة بالتخطيط الاقتصادى والاجتماعى ، وعلم النفس الاجتماعى ، وعـــلم الادارة ، وعلم السياسة (وذلك على الرغم من أن دراسة هذا الموضوع فى تلك العلوم ، قد لا تجىء تحت هذا العنوان مباشرة ، وإنما تحمل تسميات أخرى متعددة ولكنها تندرج فى نهاية الأمر إلى الموضوع الشامل للضبط الاجتماعى .

فعلم الاجتماع - على سبيل المثال - يهتم بدراسة الضبط من خلال منظورات متعددة: بوصفه عاملا يؤثر فى السلوك ، أو عملية إجتماعية تشترك فيها عدة عوامل ، أو نتيجة (أو هدف) لتلك الوظائف التى تقوم بها عدة نظم ، وتنظيمات ، وعمليات إجتماعية مختلفة . والمنظور السوسيولوجى للضبط الاجتماعى ، منظور شامل ، يعنى بثلاثة مستويات للتحليل وهى : الفرد ، والجماعة، والمجتمع . أما الأنثروبولوجيا الاجتماعية ، فهى تهتم أيضا بدراسة هذا الموضوع ولكنها تركز أبحاثها فيه على المجتمعات التقليدية بوجه خاص، فتقوم ببحث نسقين أساسيين ، وهما : النسق السياسى ، والنسق القانونى ، بإعتبارهما يمثلان نسقى الضبط الرئيسيين فى مثل هذه المجتمعات. وكذلك يهتم فقه القانون، بدراسة الضبط الاجتماعى من خلال القانون ، بهدف التعرف على مدى إختلاف الأنساق القانونية من مجتمع إلى آخر ، ودور هذه الأنساق فى عملية الضبط، وكيف أنه يمكن تعديلها أو حذف بعض أجزاء منها ، لضمان تدعيم فاعليتها كنظم ضابطة .

يضاف إلى ذلك أن موضوع الضبط الاجتماعى إحتل جزء من دراسات التخطيط الاجتماعى والاقتصادى ، غير أن هذا المصطلح ، كان له معنى مختلف إلى حد ما ، فى هذا النوع من الدراسات؛ حيث نظر القائمون بها إلى عملية الضبط الاجتماعى كما تمارس فى الصناعة ذاتها ، وفى علاقات العمل ، والاقتصاد ، وبذلك أصبحت تعنى لديهم ، صورة من صور التأميم ، وإشتراك العمال فى الادارة ، وتشجيعهم على تكوين النقابات التى يستطيعون من خلالها ممارسة مختلف الأنشطة الاجتماعية والسياسية . ولذلك فإن هناك إعتبارات عملية وتطبيقية متعددة تضم أحكاما واقعية وقيمية ، تندرج تحت مفهوم الضبط عند من يقومون بهذا النوع

من الدراسات ومعنى ذلك إذن ، أن هذا المفهوم ،كان يعنى لديهم ضبط الانتاج وعلاقات العمل فى نفس الوقت ،مع ملاحظة إختلاف معنى «الضبط» ومضمونه، وهدفه ، ومصدره ، بين المجتمعين الاشتراكى والرأسمالى . فالضبط بالمعنى الاشتراكى يعنى إعادة تنظيم الصناعة لتدعيم سلوك جديد ، يتطابق مع علاقات عمل جديدة ؛ ويصبح الضبط فى هذه الحالة عملية وضع ضمانات تنمى الايجابية أو السلوك الممتثل ، وتقمع الانحراف ، أو السلوك السلبى ؛ ومن ثم ، فان هذا المعنى يتلاءم مع نظام المجتمعات التى تأخذ بأسلوب الانتاج الجمعى من خلال التخطيط والاشراف المركزى ، أما المعنى الثانى للضبط فى الصناعة ، فانه ينسجم مع الحاجة المتزايدة إلى ما يسمى بالضبط التنظيمى من أجل تحقيق أعلى مستوى من الكفاية الانتاجية وفائض القيمة فى الوقت الذى يحتفظ فيه المجتمع بنظامه الأساسى الذى يقوم على المشروعات الفردية والخاصة ، ولهذا يكون الضبط فى هذه الحالة تعميقا للإيجابيات فى إتجاه زيادة الكفاية الانتاجية ، وحصارا للسلبيات من أجل تقليل الفاقد ، ويتم ذلك عن طريق مجموعة من القواعد ، واللوائح المنظمة لعلاقات العمل بين الجهات المشرفة على الانتاج (المؤسسات الرأسمالية) والجهات العاملة (المؤسسات النقابية) .

هذا ، ويقوم علم النفس الاجتماعى أيضا ، بدراسة موضوع الضبط ،ولكن من خلال دراسات أخرى كالتنشئة الاجتماعية ، والتعليم ، والتدريب ؛ وقد لوحظ مدى تأثر بعض دراسات الضبط الاجتماعى فى علم الاجتماع بالمصطلحات، والمفاهيم،والنظريات القائمة فى علم النفس الاجتماعى،لدرجة أن بعض الباحثين فى هذا العلم ، كانوا يصوغون تعريفاتهم، ونظرياتهم فى إطار مصطلحات علم النفس الاجتماعى ، بل والفردى أيضا ، ومن بينها المنبه ،والاستجابة، والدافع، والباعث والغريزة.وغيرها من المفاهيم والتصورات الأخرى المستخدمة فى إطارها السيكولوجى .

أما دراسة الضبط الاجتماعي في علم الاجتماع ، فانها تتميز بالتعقيد، والصعوبة والتفرع ، والتداخل الشديد. وربما يرجع ذلك ـ إلى حد ما ـ إلى كثرة المؤلفات التي يمكن أن تفيد الباحث في هذا الميدان الواسع ، وتعدد اتجاهات مؤلفيها ، ومفاهيمهم ومداخلهم للدراسة ، ومنظوراتهم للضبط . يضاف إلى ذلك أنه بالرغم من كثرة التعريفات والتصنيفات ، التي وضعت للتصورات التي تنتمي إلى هذا الموضوع ، إلا أن معظمها كان غامضا وغير محدد ، حيث كان المصطلح الواحد يستخدم بمعان مختلفة ، ومن أجل أن يشير إلى تصورات عديدة ، وكذلك كانت هناك مصطلحات مختلفة تستخدم للاشارة إلى نفس المدلول أو المعنى . ومن هنا جاء الخلط الشديد ، وسوء إستخدام الألفاظ . حيث كان كل باحث يضيف مصطلحات جديدة لها إستخداماتها المختلفة ، ولذلك حدث تراكم نظرى ضخم دون أن تعقبه صياغة جديدة ، أو نظرة فاحصة ، ودون أن يراجع عن طريق وضع تعريفات واضحة للمصطلحات ، وإستبعاد المفاهيم الغامضة التي لا تفيد الدارس في شيء . كذلك تفرع موضوع الضبط الاجتماعي إلى عدة موضوعات أخرى ، وإرتبط بمفاهيم عديدة في علمي الاجتماع والنفس الاجتماعي ، وفقه القانون ، وعلم السياسة ، مما يجعل الباحث فيه لا يقتصر على قراءات علم الاجتماع المتصلة بالضبط ، وإنما يعتمد على علوم أخرى في محاولة كشفه عن أصول المصطلح ، ومعانيه المختلفة ، وإستخداماته المتعددة ، ونظرياته . وهناك بعض الدارسين ، الذين لم يستخدموا مصطلح «الضبط الاجتماعي» ذاته ، وإنما قاموا بدراسة الموضوع من خلال موضوعات أخرى ، أو ضمن مسائل أخرى : كالرأى العام ووسائل الاتصال ، والتنشئة الاجتماعية ، والتنظيم الاجتماعي ، والنظام الاجتماعي ، والقوة والسلطة ، والقانون ، والمعايير ، والثقافة ، وغيرها من موضوعات علم الاجتماع المختلفة . والمهم في هذا الصدد هو أن الباحث

الذى يهتم بهذا الموضـــوع ، عليه أن يبحث عن مضمون الضبط الاجتماعى فى العوامل والعمليات المرتبطة به ، لا عن المصطلح ذاته، أى أن يحاول الكشف عن العمليات الإجتماعية التى تقوم بدور فى دفع الأفراد ، والجماعات نحو الإمتثال ، وتعويق الانحراف ، وعقاب المنحرفين . والواقع أن أية دراسة سوسيولوجية لاتخلو من إشارة (سواء مباشرة أو غير مباشرة) إلى مسألة الضبط الاجتماعى ، مما يحتم على الباحث أن يرجع فى دراساته إلى كل ما يتعلق بموضـــوعات علم الاجتماع .

ومن هنا جاء موضـــوع البحث الأساسى الذى قمت به وهو « إسهام علم الاجتماع فى دراسة الضبط الاجتماعى » ، والمقصود به محاولة التعرف على مجموعة الاسهامات التى بذلت فى علم الاجتماع بهدف دراسة الضبط الاجتماعى ، سواء كانت تمثل محاولة مكتملة أو إسهامات جزئية ، أى أن الاهتمام لم يركز فى هذه الدراسة على الاتجاهات الأساسية التى وجهت مباشرة للضبط الاجتماعى وتركزت عليه ، وإنما أخذت فى إعتبارها مجموعة المحاولات الجزئية التى إهتمت ـ على سبيل المثال ـ بتعريف الضبط فقط ، أو بمقارنة بعض وسائله فى المجتمع الريفى ، والحضرى ، أو بدراسة وظيفة أى نظام من النظم الاجتماعية ، فى ضبط السلوك . وقد حاولت هذه الدراسة بقدر الامكان أن تكشف عن نقط الالتقاء والاختلاف فى المفاهيم والقضايا والنظريات العامة المتعلقة بالضبط الاجتماعى .

ولقد كان هذا الموضوع عنوانا لرسالتى للماجستير التى نوقشت عام ١٩٧٢ تحت إشراف أستاذى الدكتور محمد عاطف غيث . ثم قمت بعد ذلك بتطوير مادته العلمية وتدعيمها بقراءات جديدة مستخلصة من عديد من المراجع الحديثة فى ميدان الاجتماع العام والاجتماع القانونى ، وبذلك تمت إضافة عديد من

الموضوعات وخاصة تلك التي ضمنت في الباب الخاص بالقانون والمجتمع ، وأصبح عنوانه هو « الضوابط الاجتماعية والقانون » إعترافا بأهمية القانون كأداة هامة من أدوات الضبط في المجتمع الحديث، وبحثاً عن طبيعة العلاقة بين هذه الأداة وبين غيرها من الأدوات الأخرى ، بل ونوعية الصلة بين القانون ونظم المجتمع ومؤسساته الاخرى وطبيعة إستخداماته المختلفة التي تحددها علاقات القوة السائدة في المجتمع .

وبناء على ذلك جاء تقسيم هذا الكتاب إلى ثلاثة أبواب رئيسية ، يختص الباب الأول منها بالضبط الاجتماعي في تراث علم الاجتماع ، ويعكس هذا الجزء منظورات علم الاجتماع إلى موضوع الضبط الاجتماعي من حيث تعريفه وتصنيف ضوابط المجتمع وتحديد دورها النسبي في عملية الضبط الاجتماعي ؛ وهو يشتمل على أربعة فصول يتناول الفصل الأول منها تلك المحاولات المبكرة التي بذلت في ميدان دراسة ضوابط المجتمع ، وهي إذ تعكس تطور تاريخ الفكر الاجتماعي في مسألة الضبط ، تشير في ذات الوقت إلى مختلف المحاولات التي ظهرت قبل ظهور علم الاجتماع كعلم مستقل له شرعيته المعترف بها بين النظم العلمية الاخرى . وأما الفصل الثاني ، فهو يتناول فكرة الضبط الاجتماعي بعد أن تمت صياغتها وصكت في مصطلح علمي إحتل مكانته في علم الاجتماع، وجاء الفصلان: الثالث والرابع من أجل أن يتمما شرح فكرة الضبط عند علماء الاجتماع الأول ، والمحدثين والمعاصرين . ثم يجيء الباب الثاني ، وهو ينطوي على التحليل السوسيولوجي للضوابط الاجتماعية مع التركيز على النظم والجماعات وبعض المتغيرات الاخرى كالقوة والسلطة وغيرها . وأخيرا ينصب الباب الثالث على دراسة القانون والمجتمع ، وينقسم بدوره إلى أربعة فصول تتناول بالدراسة والتحليل تطور دراسة القانون في مجال علم الاجتماع، وموقف علماء الاجتماع

من مباحث القانون ، ثم يعرج على أهمية العلاقة بين القانون والجريمة والسلوك الإنحرافى ويختتم بمحاولة لايضاح طبيعة الصلة بين القانون والمجتمع ، تلك الصلة التى تتداخل فيها عدة متغيرات اجتماعية: كالقوة ، والطبقة وغيرها من العوامل التى تسهم فى تدعيم النظام أحياناً وإلهاب الصراع فى أحيان أخرى .

ولا يفوتنى عند إختتام هذه المقدمة أن أتوجه بالشكر إلى أستاذى الدكتور محمد عاطف غيث لتفضله بتقديم هذا الكتاب ولما قدمته ولا يزال يقدم من توجيهات وملاحظات طالما أعتز بها لأنها كانت وسوف تظل بالنسبة لى خير معين على إجتياز كل ما يواجهنى من صعاب على طريق العلم والمعرفة بل والحياة كلها ...

سامية محمد جابر

الاسكندرية فى سبتمبر ١٩٨١

الباب الأول

الضبط الإجتماعي في تراث علم الإجتماع

الفصل الأول : المحاولات المبكرة لدراسة ضوابط المجتمع .

الفصل الثاني : فكرة الضبط الإجتماعي (المصطلح والتعريف) .

الفصل الثالث : نظريات الضبط الإجتماعي (عند العلماء الأول) .

الفصل الرابع : نظريات الضبط الإجتماعي (عند المحدثين والمعاصرين) .

الفصل الأول

المحاولات المبكرة لدراسة ضوابط المجتمع

أولا : المحاولات التى ظهرت قبل بداية العصر الحديث .

- فكرة القانون الطبيعى عند اليونان وفى العصور الوسطى .
- فكرة القانون الوضعى .
- تلازم الفكرتين عند الرومان .

ثانيا : بداية العصر الحديث .

- مذهب العقد الاجتماعى .
- نظرية التقدم .
- تفسيرات مختلفة للنظم الاجتماعية والسياسية .
- نظريات اجتماعية وسياسية مبكرة .

الفصل الأول

المحاولات المبكرة لدراسة ضوابط المجتمع

هناك تقليد شائع عند الباحثين فى تاريخ علم الإجتماع ، أن يحاولوا إسناد أفكاره الأساسية إلى أصولها التاريخية ، أو الفلسفية ، أو العلمية ، أو بتعبير آخر ، يحاولوا تأصيل موضوع الدراسة، لمعرفة قدم فكرته أو حداثتها فى الفكر السوسيولوجى ، ثم محاولة تتبع التطورات التى طرأت عليها ، وذلك بالقدر الذى يساعد على توضيح موضوع الدراسة ، وإلقاء الضوء على بعض معالمه النظرية فى وضعها الراهن ، ولذلك فإنه يمكن تطبيق هذا الأسلوب على الموضوع الذى بين أيدينا .

والواقع أن فكرة الضبط ذاتها ، قديمة فى الفكر الإجتماعى والفلسفى على السواء ، ولكننى لن أحاول تتبع كل التطورات التى لحقت بها منذ ظهورها حتى تبلورها فى صورة مذاهب أو نظريات ، وإنما سوف أكتفى بتحديد المعالم الأساسية لتطورها فى كل مرحلة من المراحل بالصورة التى تجعل كل محاولة أخرى ظهرت فى هذا الميدان ، يمكن ردها بشكل أو بآخر ، إلى تلك الإتجاهات التى سوف تذكر .

أولا : المحاولات التى ظهرت قبل بداية العصر الحديث

كان الفكر الإجتماعى فى الشرق القديم عامة ، يتميز بإنعدام التنظيم ، بالإضافة إلى أنه فردى فى أساسه وفى تعبيره ؛ وقد اهتم البحث فى تلك المرحلة المبكرة بالفرد ، أكثر من إهتمامه بالجماعة ، وفى الحالات التى كان يهتم فيها

بدراسة الجماعة ، كان الإهتمام منصبا على الجماعات الأولية : كالعشيرة ، وجماعة الجوار ، والقرية . ومع ذلك فقد إحتلت دراسة القانون ، والحكومة ، مكانة هامة إلى حد ما . ويشير « بارنس Barnes » إلى أن « جويس هـرتزلر Joyce Hertzler » يقول فى كتابه عن « الفكر الإجتماعى فى الحضارات القديمة » عام ١٩٣٦ ، إن أهم ما يميز التفكير الإجتماعى فى الشرق القديم إهتمامه الملحوظ بمسألة الضبط الإجتماعى وضوابط المجتمع ، وخصوصا مايتعلق منها بالنظم الملزمة : كالدولة ، والأسرة ، والملكية فضـلا عن إهتمامه أيضاً ببعض جوانب التنظيم الإجتماعى ، وبالأخطاء التى كانت موجودة فى ذلك الوقت فى القواعد التى تحكم معظم جوانب الحياة فى الجماعة ، كما اهتم بطبيعة الواجبات، والحقوق الإجتماعية ، مع تركيز خاص على القواعد الخلقية ، وطبيعة الأولويات الاجتماعية ، والتربية من حيث نظريتها ووسيلة تطبيقها .

ومعنى ذلك إذن أن التفكير فى مسألة الضبط الإجتماعى ، ودور النظم والجماعات باعتبارها ضوابط لسلوك الأعضاء ، قديم قدم المجتمع الإنسانى ، ولو أنه لم يكن واضحا ومحدداً كما هو الحال بالنسبة للفكر السوسيولوجى الحديث والمعاصر وتعتبر فكرة القانون الطبيعى أول فكرة منظمة ظهرت فى الفكر الإجتماعى والسياسى والقانونى ، فضلا عن أثرها الواضح فى دراسات الضبط الإجتماعى ونظرياته ؛ وقد عاصرتها ، وتطورت معها ، فكرة أخرى هى: القانون الوضعى ، ونظراً لأهمية تلك الفكرتين ، فسوف أتناول دراستها بإختصار ، وبطريقة توضح تطورهما وأثرهما فى دراسات الضبط .

فكرة القانون الطبيعى عند اليونان وفى العصور الوسطى

لم يكن فلاسفة اليونان قبل أفلاطون وأرسطو ، يهتمون بالنظر إلى العوامل

الإجتماعية المؤثرة فى سلوك أعضاء المجتمع ، وإنما ركزوا إهتمامهم على الظروف الطبيعية أو الفيزيقية وما تتركه من أثر فى السلوك ، وكان « هيبوقريطس » أول من وضع تحليلا لأثر البيئة الفيزيقية على المجتمع الإنسانى . ثم طور « سقراط » أفكار هيبوقريطس ، وقدم مذهبا فى القانون الطبيعى ظهرت آثاره أيضاً فى كتاب أفلاطون وأرسطو .

وأريد أن أشير فى هـذا الصدد ، إلى أننى لن أتعرض بالتفصيل لمذاهب الفلاسفة الطبيعيين ، ولمذهبى أفلاطون وأرسطو ، لأن الإشارة لها لاترجع إلى أهميتها الجوهرية فى موضوع الضبط الاجتماعى ، وإنما بإعتبارها أولى المذاهب التى اهتمت بأصل النظام الإجتماعى ، والعوامل التى تتحكم فى سلوك الإنسان (ووجدتها فى الطبيعة) . وقد كان لهذه الفكرة أثر واضح فى بعض نظريات الضبط الاجتماعى التى اهتمت بالنظام الطبيعى Natural Order .

وقد انشغل كل من أفلاطون ، وأرسطو بمشكلة النظام الاجتماعى ، وكيفية تدعيم التماسك فى المجتمع . حيث عاصر هذان الفيلسوفان الأيام الأولى من الثقافة اليونانية ، ونظرا إلى التفكك الإجتماعى والسياسى فى عصرهما على أنه مرحلة إنتقال من السلطة القديمة القائمة على علم اللاهوت اليونانى — بما صاحبه من إنهيار فى النظام الاجتماعى — إلى مرحلة أخرى تقوم على النظام العلمانى . كما اعترفا بحاجة المجتمع فى ذلك الوقت إلى أساس جديد للنظام ، أى إلى عامل جديد ، يستطيع أن يدعم التماسك الاجتماعى . وقد وجد أفلاطـون هذا الأساس فى « الدولة » وأعلن ذلك فى « الجمهورية » وفى « القوانين » حيث ذهب إلى أن الدولة تمثل تطوراً فى نمو الطبيعة الإنسانية ، وأنها تمارس السلطة الكبرى تجاه النظم الإجتماعية كلها ، وبالتالى تجاه الأفراد ، فضلا عن أنها

تحقق العدالة بإعتبارها جوهر الأخلاق (١) . ولكن ، من هى تلك الفئة التى يجب أن تمثل الدولة أو تمثل السلطات العليا فيها؟ إنها طبقة الحكماء والفلاسفة وقد أطلق عليها أفلاطـــون « طبقة الصفوة » ومهد بذلك لظهور النظرية الأرستقراطية فى السياسية . أما « أرسطو » فقد وجد أصل النظام فى الدولة ، والدولة عنده من خلق الطبيعة وهى سابقة على وجود الفرد ، والدليل على ذلك أنه إذا انعزل الفرد ، فلن يستطيع أن يكتفى بذاته ، ومن ثم فهو يشبه الجزء فى علاقته بالكل ؛ أما ذلك الذى لا يستطيع أن يعيش فى مجتمع ، أو ليست لديه حاجة إلى المجتمع ، فإما أن يكون دابة أو إله ، وهو ليس جزء من الدولة أو من المجتمع . إن نظرية أرسطو فى الأثر الذى تحدثه العوامل الفيزيقية فى سلوك الإنسان والمجتمع هى فى الحقيقة إحياء لنظرية هيبوقريطس .

ثم جاء الرواقيون فى النصف الأخير من القرن الرابع قبل الميلاد ، وكانوا متفقين مع أرسطو على أن الإنسان إجتماعى بطبيعته ، واهتموا بقانون الطبيعة، باعتباره أفضل موجه للسلوك الأخلاقى. ونادوا بالتحرر من المؤثرات الخارجية، وخصوصاً تلك التى تمارسها الدولة ، وبالخضوع لقانون الطبيعة الذى يعلو فوق كل قانون وضعى .

وأما فى العصور الوسطى فقد تميزت فكرة القانون الطبيعى بالطبع الدينى ، ولذلك أصبح القانون الطبيعى هو ذلك القانون الإلهى الذى يعلو فوق أى قانون آخر . وكان العالم فى ذلك الوقت محكوما بنظرة الناس إلى الخالق ، فكل حادثة ترد اليه ، بما فى ذلك الحوادث المؤقتة التى تظهر فى سلوك الفرد وفى حياته اليومية .

---

1 —Harry E. Barnes, An Intrduction to the History of Sociology, Chicago, 1948, pp. 4 – 5.

وكان الملوك إمتدادا للالهة على وجه الأرض ، وحكمهم مقدس ؛ وفى المسائل الروحية ، كان الكهنة بمثابة ممثلين لله . ويقول بعض المؤرخين وعلماء الإجتماع أنه لم يوجد صراع فى ذلك الوقت بين السلطة الدينية والعلمانية (١) .

فكرة القانون الوضعى

ظهرت هذه الفكرة فى وقت مبكر عند « الابيقوريين » ، الذين تعارض تصورهم للمجتمع مع تصور الرواقيين ، وخصوصاً عندما أكدوا أن المجتمع يعتمد فى أساسه على الوعى بالمصلحة الشخصية ، وقد أدى ذلك إلى مطالبتهم المستمرة بتدعيم النظم الإجتماعية التى تحكم علاقات الأشخاص ، وذلك بهدف القضاء على تلك الشرور التى تسببت فيها ظروف الحياة التى كانت سائدة من قبل. وقد أدت هذه النظرية — على حد قول بعض مؤرخى علم الإجتماع — إلى إفساح الطريق أمام مذهب العقد الاجتماعى ، الذى يشير إلى أن النظام لا يجد أصوله فى طبيعة الإنسان التى تعتبر جزءاً من طبيعة الوجود ، وإنما يجد تلك الأصول فى « التعاقد » الذى يعترف طرفاه بفائدته بالنسبة لهما .

تلازم فكرتى القانون الطبيعى و القانون الوضعى

يلاحظ أن فكرتى القانون الطبيعى ، والقانون الوضعى ، وجدتا معا عند الرومان . حيث اعترفوا بأهمية القانون الطبيعى من ناحية ، ثم بوجود أصل آخر للقانون ، وهو « الاتفاق Concensus » من الناحية الأخرى ، ويمكن الإستعانة بأحد المفكرين الرومان لتوضيح ذلك . فقد كان « شيشيرون » مثلا يعتقد بوجود عدل يسلو فوق النظام والقوانين الوضعية ، وهو عبارة عن

---

1 — Paul Landis, Social control, Social organiz ation and disorganization in process. 1939; pp. 5—6

قانون ثابت، وأبدى يوافق الطبيعة والعقل، وينطبق على الناس فى كل زمان وكل مكان (١). وبذلك يؤكد شيشيرون وجود عنصرى « العدل المثالى » من ناحية (وهى فكرة مثالية أكدها أصحاب مذهب القانون الطبيعى) ثم « الاتفاق » من ناحية أخرى، وهو ركن أساسى فى القانون الوضعى .

إختفاء فكرة القانون الطبيعى وعودتها ثانية

تميزت فترة الإنتقال من العصور الوسطى إلى العصر الحديث، بإنهيار عهد الإقطاع، وسلطة الكنيسة، وبالتالى بمهاجمة الفكرة التى كانت سائدة فى العصور الوسطى، وهى سيطرة القانون الطبيعى الكنسى على الدولة . وحتى أفكار « دانتى » عن التنسيق بين وظائف الكنيسة العالمية وبين الامبراطورية، أصبحت موضع شك كبير . ومن ثم أدى ظهور القانون الرومانى إلى إحياء المذهب الذى يؤكد علو سلطة الدولة على سلطة الكنيسة وعلى أى نظام آخر من نظم المجتمع . وعلى أثر ذلك، إختفت — جزئيا — فكرة القانون الطبيعى، ولكنها عادت إلى الظهور مرة أخرى فى القرنين السابع عشر والثامن عشر، وحينئذ لم تعد فكرة فلسفية أو دينية، وإنما أصبحت فكرة قانونية، حيث ذهب بعض فقهاء القانون إلى أن القانون الطبيعى يعتبر مصدرا لكل قانون وضعى، وأنه قبل كل شيء يعبر عن مجموعة قواعد عقلية للعدل، ومستخرجة من طبيعة الأشياء ذاتها . وطبقاً لذلك، فالقانون الطبيعى يحدد مضمون القاعدة القانونية، عن طريق العقل، وهو تشريع نموذجى كامل، أى أنه يحدد لكل وضع من الأوضاع، القواعد النموذجية التى يجب أن تحكمه، وهنا تقتصر وظيفة المشرع على ترجمة هذه القواعد النموذجية، إلى قواعد وضعية .

1 – Landis, Ibid., p. 14.

هذا ، ويمكن أن نخلص من هذا الجزء الذى يتعلق بفكرتى القانون الطبيعى، والقانون الوضعى ، إلى مجموعة نقاط أساسية ، وهى :

١ — أن فكرة القانون الطبيعى ، تعتبر ذات مضمون متغير ، يختلف من عصر إلى آخر ، ومن فترة زمنية إلى أخرى ، فقد بدأت فكرة فلسفية عند هيبوقريطس ،وطورها كل من سقراط وأفلاطون وأرسطو ، ثم تحولت إلى فكرة دينية ، أصبح القانون الطبيعى بمقتضاها مساويا للقانون الإلهى ، وتغيرت أخيراً إلى فكرة قانونية تعبر عن المثل الأعلى للعدل .

٢ — عاصرت تلك الفكرة ، فكرة القانون الوضعى التى دعمها الابيقوريون وتركزت أهميتها فى أنها مهدت لظهور مذاهب العقد الإجتماعى .

٣ — تكمن أهمية فكرة القانون الوضعى بالنسبة لمسألة الضبط الإجتماعى فى أنه ليست هناك نظرية فى الضبط لم تتعرض للقانون الوضعى ، من حيث تعريفه ، وتحديد خصائصه ، ووظائفه الإجتماعية الضابطة . كما تأثرت تلك النظريات، بطريقة أو بأخرى، بفكرة القانون الوضعى القديمه . أما عن فكرة القانون الطبيعى ، فقد ظهرت فى بعض نظريات الضبط ، وخصوصا التقليدية منها ، حيث اهتم « روس » إهتماماً بالغاً بالنظام الطبيعى ، وأثره فى السلوك الإنسانى .

٤ — تهتم فكرتا القانون الطبيعى ، والوضعى ، أساساً ، بالبحث فى أصل القانون والنظام الاجتماعى .

ثانيا : بداية العصر الحديث

ظهرت فى بداية العصر الحديث بعض المذاهب والنظريات الاجتماعية ،

السيكولوجية ، والسياسية : كمذهب العقـــد الاجتماعى ، ونظرية التقدم ، ونظريات كونت ، وسبنسر ، التى تركت أثرها على تطوير نظريات الضبط الإجتماعى ، وخصوصا التقليدية منها .

مذهب العقد الاجتماعى

إنشغل المفكرون الاجتماعيون والسياسيون فى بداية العصر الحديث بذات المشكلة ، وهى كيفية تدعيم النظام فى المجتمع الإنسانى ، وواجهوا مشكلة تشبه تلك التى واجهها كل من أفلاطون وأرسطو ، وهى إنهيار النظام الخارق للطبيعة فى الدولة الروحية ، وإنهيار البناء الإقطاعى فى الدولة العلمانية (١) . وفى ظل هذه التغيرات ، بدأوا يبحثون عن مصدر جـــديد للسلطة ، أو عامل جديد يفسرون به إنضباط السلوك الإنسانى ، وقد وجدوا هذا المصدر فى « العقـــد الإجتماعى » ولكن أصحاب نظريات العقد الاجتماعى ، إختلفوا فى تصورهم لهذا العقد ، وفى مضمونه ، كما سيتضح فى الفقرات التالية .

إذ يعتبر الفيلسوف الانجليزى « توماس هوبز Thomas Hobes » أول من قام بصياغة نظرية فى العقد الاجتماعى ، وكانت صياغته متكاملة ومحكمة ، وإليه ينسب التصور الكلاسيكى لهذه النظرية ، بالرغم من تلك التطورات العديدة التى مر بها المذهب قبل ظهور هـذا الفيلسوف . وقد ذهب « هـوبز » إلى أبعد مما ذهب اليه أى مفـكر آخر ، وذلك حينما حاول تحليل الموقف الذى كان الإنسان موجودا فيه قبل ظهور المجتمع الإنسانى فى صورته الحالية ، فهو يرى أن الإنسان كان يعيش فى دولة الطبيعة (أو فى عهد الفطرة) ووصفها بأنها

1—Barnes, op. cit. pp. 34-35.

« دولة الحرب بين جميع الناس ، وضد جميع الناس » وكانت حياة الانسان فيها « فقـــيرة ، وقذرة ، وبهيمية ، وقصيرة » . وبذلك أنكر هوبز قضية أرسطو التى تؤكد أن الإنسان كائن إجتماعى بطبيعته (١) . وتنحصر المشكلة التى واجهها هوبز فى أنه : كيف يمكن للنظام الاجتماعى أن يتحقق إذن من خلال تلك الفوضى الأصلية ؟ لقد زودت الطبيعة الإنسان ببعض الأهواء ، ووهبته العقل أيضا ، إلا أن الأنانية الطبيعية تدفع كل إنسان إلى البحث عن مصلحته الشخصيـــة ورفاهيته ، وبالتالى ، فإنها توقعه فى صراع ونزاع مستمرين مع الآخرين . أما العقل ، فهو الذى يوضح للانسان كيف يمكن أن يضمن أهدافه ، وأن يحافظ عليها ، كما يضمن له أيضا وسائل تحقيق السلام . ولكن كيف أتت السلطة إلى الوجود ، وكيف تدعمت ؟ إدعى « هوبز » أنه لكى يقضى الناس على الشقاء الذى كانوا يعانون منه ، ويتخلصون من دولة الطبيعة التى تميزت بانعدام الأمن والاستقرار ، وبعدم خضوعها لقواعد منظمة ، إتفقوا على أن يتحدوا فى شكل مجتمع مدنى يحميهم ، ومن أجل تحقيق هذا الهدف ، تنازلوا عن حقوقهم الشخصية وحرياتهم الفردية ، وضموها لهيئة عامة حاكمة أو لحاكم واحد . ولكن لم يقتصر « هوبز » على ذكر العقد الإجتماعى وحده كأساس أو أصل للمجتمع المـــدنى ، وإنما أضاف إلى ذلك ، أنه يمكن أن يكون هناك نمط آخر لأصل المجتمع المدنى، وهو النموذج الذى يعتمد على العنف وإستخدام القـــوة .

وقد واجه « لوك J. Lock » نفس المشكلة التى واجهها هوبز، وهى البحث عن المصدر الحقيقى للنظام الاجتماعى ، ولكنه إختلف عنه إختلافا جوهريا فى وجهة نظره

---

1 - Landis, op. Cit. pp. 18, and Barrs op. cit P. 39.

عن دولة الطبيعة ، ويظهر هذا الإختلاف فى أنه رفض تلك الظروف التى كان هوبز يتصورها ، وهى حالة الحرب الشاملة ، والإنحلال الإجتماعى . ولم يصور المجتمع فى تلك الفـــترة باعتباره دولة ما قبل المجتمع ، بل على أنه موقف كان موجودا فى فترة ما قبل ظهور السياسة ، كان لكل إنسان فيه ، الحق فى ممارسة قوانين الطبيعة وتنفيذها . ويرى « لوك » أن الطبيعة الإجتماعية للانسان تمنع دولة الطبيعة من أن تكون منعزلة وغير إجتماعيـة ، وإنما كان هناك شىء هام ينقصها ، وهو « القاضى » الذى يتمكن من وقف المنازعات التى قد تظهر فيها ، بطريقة عادلة . أما السبب الرئيسى الذى جعـل الإنسان يترك دولة الطبيعة ، فيكمن فى زيادة الملكية الخاصة ، ورغبة الأفراد فى استخدامها ، والإحتفاظ بها فى حالة آمنة . وقد كان مذهب لوك فى العقد الاجتماعى ، عاملا هاما من العـــوامل التى دفعت النـاس فى ذلك الوقت إلى المطالبة بمجتمع منظم تحكمه القواعد والقوانين العادلة .

وأما « جان جاك روسو » فهو آخر مفكر فى مدرسة العقد الاجتماعى وقد اختلف عن سابقيه فى إصراره على أن السلطة توجـد فى الناس ولا يمكن أن تأتى من الخارج ، سواء من شخص أو هيئة أخرى . وعارض هوبز فى تصوره لتلك الحالة التى كان عليها الإنسان فى دولة الطبيعة ، وذهب روســـو إلى أن دولة الحرب لم تكن معروفة فى ذلك الوقت المبكر ، وأنكر أيضا ماذهب اليه هوبز فى تصويره لحالة الانسان فى دولة ماقبل المجتمع ، وهو يرى أن الانسان فى تلك الدولة ، لم يكن فاضلا ، ولا سيئا ، حيث أن هذه الخصائص (الفضيلة والرذيلة) من خلق المجتمع ذاته . وقد اتخذ روسو نفس موقف لوك من دولة الطبيعة ، وهو أنه بالرغم من أن تلك الحالة لم تكن تتميز بالحرب ، والصراع الدائم ، فان إنعدام الأمن والطمأنينة فيها ، هو الذى خلق الحاجة إلى إيجاد نظام المجتمع

المدنى . أما الطريقة الوحيدة التى تتمكن من بناء هذا المجتمع ، وحماية حقوق أعضائه فهى توسط العقد الإجتماعى الذى يمنح الإنسان فيه ذاته للجميع ، ومعنى ذلك أنه لم يمنحها لأحد بالذات ، ونتيجة لهذا تظهر فى الوجود إرادة عامة تطالب من جميع الناس الامتثال لها .

وأخيراً ، يمكن التوصل إلى بعض النتائج فيما يتعلق بنظرية العقد الإجتماعى :

١ — اختلفت آراء أصحاب فكرة العقد الاجتماعى فى حالة الفطرة التى كانت سائدة قبل وجود المجتمع المنظم ، فذهب هوبز إلى أنها تميزت بالرذيلة ، والبهيمية ، وعدم التنظيم ، والصراع الدائم والحرب بين الناس ، بينما يرى كل من لوك وروسو أن تلك الحالة لم تتميز بالحرب والصراع وإنما هى حالة طبيعية وإجتماعية يسودها السلام ، ويرجع السبب فى التعاقد ، إلى زيادة الملكية ، والرغبة فى حمايتها وضمانها .

٢ — اختلفت آراءهم أيضا فى مصدر السلطة ، فذهب هوبز إلى أن السلطة تأتى من خارج وتفرض على الناس الذين كانوا يعيشون فى حالة الفطرة ، ولا يملك الأفراد إلا التخلى عن كثير من حقوقهم وحرياتهم للمجتمع ، أما روسو فيرى أن السلطة فى الفرد ذاته ولا تأتيه من الخارج ، وأنه عندما يمنح الفرد ذاته للمجتمع ، فانه بذلك لا يعطيها لفرد بالذات .

٣ — بالرغم من إختلاف آراء أصحاب هذه النظرية ، الا أنهم اتفقوا جميعا فى نقطة هامة وهى إقلاعهم عن التفسيرات الخارقة واللاهوتية للحياة وللضبط الاجتماعى ، كما اتجهوا إلى مفاهيم وتصورات أخرى للمجتمع ، الذى يكون الإنسان فيه حراً فى تحديد مصيره ، طالما أنه يوجه أفعاله الخاصة طبقاً للقانون الذى

اشترك فى وضعه ، ومن ثم فقد أصبح مصدر السلطة متمثلا فى القوى الاجتماعية بدلا من القوى الخارقة للطبيعة التى كانت لها أهميتها فى العصور الوسطى .

٤ — أن فكرة العقد الاجتماعى ذاتها تعتبر نظرية فى ضوابط المجتمع ، حيث اهتمت بالبحث فى أصل النظام والسلطة ، ووجدته فى القوى الإجتماعية ، وعلى وجه الخصوص ، فى عنصر « التعاقد » ، ومن ثم فهى نظرية علمانية ، فى مقابل النظريات ، أو التفسيرات الأخرى الدينية واللاهوتية .

نظرية التقدم

ساعد على ظهور نظرية التقدم مجموعة عوامل ، أهمها ظهور العلم ونمو طابع العقلانية ، وتتلخص هذه النظرية فى أن التقدم البشرى يعتبر طبيعيا وتلقائيا ، وهو نتيجة لأى جهد جمعى يهدف إلى تحقيق غايته نحو التقدم وقد بدأ هذا المذهب عند مفكرين مثل « برنارد دوفونتنيل » و « دورن سان بيير » و « كلود هلفيتاس » ، و « جيوفانى فيكو » ، وهم الذين ذهبوا إلى أن وصول الإنسانية إلى الكمال أمر ممكن ، عن طريق التنوير الشامل والتعليم العقلانى ، وأن التقدم يعتبر حقيقة واقعة ، وأكدوا ذلك عن طريق القول بأن منجزات عصرهم فى العلم والفن والثقافة تعتبر أكثر تقدما من تلك التى تمت فى عصر أفلاطون، وأرسطو مثلا . وهناك عدد كبير من الفلاسفة ذوى الجنسيات المختلفة ، اعتنقوا فكرة التقدم وعملوا على تدعيمها ، ومن أمثلتهم : « هردر » و« كانط » الفيلسوفان الألمانيان . والمفكر الانجليزى « وليم جودوين » ، والفيلسوف الفرنسى « سان سيمون » ، وكذلك عالم الإجتماع المبكر « أوجست كونت » (١) .

---

1 — Barnes, op. cit. pp 39 - 40.

والواقع أنه ترتب على ظهـــور نظرية التقدم ، مجموعة نتائج وآثار هامة خصوصا فى تلك النظريات التى ظهرت فى أواخر القرن التاسع عشر ، وأوائل القرن العشرين . ومن بين تلك النتائج الفكرة التى سيطرت على بعض نظريات الضبط الاجتماعى التقليدية ، والتى مؤداها أن الضبط لم يظهـــر إلا فى المجتمع الحديث وأنه يعتبر نتيجة للتقدم والتطور الحضارة والمجتمع ، أما المجتمعات البدائية فإنها لم تكن محتاجة إلى أساليب للضبط الاجتماعى ، نظراً لأن طريقتها فى الحياة ، وبساطة أسلوب حياتها اليومية ، لم يخلقان الحاجة إلى وسائل وأساليب الضبط الحديثة التى تتمثل على وجه الخصوص فى القانون ، ووسائل الإتصال .

تفسيرات متعددة النظم الاجتماعية والسياسية

ظهرت فى بداية العصر الحديث نظريات وآراء تهتم بتفسير العوامل المؤثرة فى النظم الاجتماعية والسياسية ، منها التفسيرات الجغـــرافية والبيولوجية ، والسيكولوجية ، والدينية ، التى يمكن الإشارة إليها فى هذا الصدد .

أ ـ تفسيرات جغرافية وبيولوجية

إهتم « مونتسكيو Montesquieu » بوضع تفسير جغرافى للنظم الاجتماعية والسياسية وكان ذلك فى كتابه « روح القوانين The Spirit of Laws » ، الذى تأثر فيه بكل من هيبوقريطس ، وأرسطو فى تأكيدهما على العـــوامل الفيزيقية ـ المناخ على وجه الخصوص ـ وأثرها فى الجنس البشرى والمجتمع الانسانى ويمكن تحديد أهم أفكار مونتسكيو بصدد التفسير الجغرافى والبيولوجى للنظم فيما يلى (١) : —

---

1 — Ibid, pp. 48 - 49.

١ - أن النظم الاجتماعية (والتشريع) تتوافق مع طبائع الشعوب التى توجد فيها .

٢ - أن هناك تفاعلا بين النظم الاجتماعية المختلفة ، والقوانين والأساليب الأخرى التى تستهدف تدعيم الضبط الاجتماعى فى أية جماعة .

٣ - أن السبب الرئيسى الذى يكمن وراء تلك الاختلافات بين النماذج البشرية والثقافات ، يرجع إلى عوامل جغرافية تتمثل فى المناخ بوجه خاص . وبالتالى ، فنحن نتمكن من فهم خصائص الشعوب ، ومن تحديد القوانين والنظم التى تلائم كل نموذج من نماذج المجتمعات ، عن طريق دراسة الآثار التى تحدثها العوامل الجغرافية فى تلك النماذج .

٤ - أن أفضل نظام إجتماعى أو سياسى أو إقتصادى ، هو الذى يتوافق مع ظروف الشعب الذى يوجد فيه ، وأن وظيفة المشرع العاقل هى إكتشاف تلك النماذج البشرية المختلفة ووضع التشريع طبقاً لذلك ، وفى هذا الصدد لابد من اجراء دراسات مقارنة بين نظم المجتمعات، للتعرف عن طبيعتها ، وخصائصها ، ووظائفها .

٥ - إعتماداً على أن العوامل الجغرافية لها شأن كبير فى تشكيل النظم الإجتماعية ، فان نظام الحكم الإستبدادى هو الذى يلائم تماما الشعوب التى تقطن المناطق الحارة ، والنظام الملكى يلائم شعوب المناطق المعتدلة ، والنظام الجمهورى لسكان المناطق الباردة . أما عن النظم الدينية ، فان الإسلام يلائم أولئك الذين يعيشون فى المناطق الاستوائية ، والكاثوليكية للمناطق المعتدلة ، والبروتستانتيه فى المناطق الباردة . وبالنسبة لنظام الزواج ، يعتبر الزواج التعددى ملائما للذين يعيشون فى المناطق الاستوائية ، بينما يفضل النظام الاحادى

فى المناطق المعتدلة والباردة . وكذلك فإن شرب الخمر يجب أن يكون محرما فى الاجواء الحارة ، لأنه ليست هناك حاجة إلى زيادة الحيوية ، ولكن مزيد من شرب الخمر يمكن أن يكون محل تسامح بل وتفضيل فى المناطق الباردة ، نظراً لحاجة سكانها إلى مزيد من الطاقة والتنبيه لحواسهم ، وتنشيط لأجسامهم .

وقد اختلف « مونتسكيو » عن المفكرين المعاصرين له فى أنه لم يضع حلولا للمشاكل الإجتماعية الموجودة ، ولم يقصد بتلك النتائج التى وضعها ، أن تكون سندا للاصلاح الاجتماعى ، وإنما عمل على تطوير الدراسة المقارنة للنظم الاجتماعية (١) ، وحاول أن يجمع بيانات علمية عن الجماعات، والأعراف، والقوانين فى مجتمعات مختلفة ، باحثا عن الروح التى تكمن وراءها ، ومعتمداً فى ذلك على الكتب من ناحية ، وزيارة بلدان أوربا من ناحية أخرى . وبالرغم من أن نظرية « مونتسكيو » فى تفسير النظم الاجتماعية والسياسية عن طريق العوامل الجغرافية والبيولوجية ، لم يكن لها أثر مباشر فى تطوير نظريات الضبط الإجتماعى ، إلا أنها أفسحت الطريق أما الدراسة المقارنة للنظم الاجتماعية ، ولفتت الأنظار إلى مدى إختلاف الشعوب بإختلاف ثقافاتها ونظمها الاجتماعية وقوانينها ، فضلا عن أنها أكدت أهمية التفاعل بين النظم الاجتماعية لتدعيم الضبط الاجتماعى . وبذلك فقد أسهمت — إلى حد ما — فى تطوير نظريات الضبط .

ب ـ التفسير السيكولوجى

يعد كل من « باركلى » ، و « هيوم » من أهم رواد النظرية السيكولوجية فى تفسير النظم والعمليات الاجتماعية ، التى تعتبر رد فعل لنظرية العقد الاجتماعى،

1—Ibid, p. 64.

فقد اعتقد « باركلى » بوجود غريزة إجتماعية طبيعية لدى الإنسان ، وبوجود حكومة تنظم المجتمع منذ أن ظهر ، وأنه من المستحيل أن نعتقد فى وجود عهد كانت تسيطر فيه الفطرة أو تسوده الفوضى .

وقد عمل « باركلى » على إحياء فكرة قانون الطبيعة ولكن بصورة أخرى، فهو يرى أن مجـــرد الخضوع للسلطة القائمة ، يعتبر خضوعا لقانون الطبيعة ، والغريزة الاجتماعية تماثل تماماً مبدأ الجاذبية فى العالم الفيزيقى ، حيث تعمل هذه الغريزة على خلق العمليات الاجتماعية والنظم . فكلما إرتبط الناس بعضهم بالبعض ، وزادت حـــدة هذا الارتباط ، ظهرت علامات التشابه بينهم ، وبالتالى زادت نسبة هذا التشابه ،وكلما زاد ميل الناس إلى الاجتماع ،والتعاون، تلاشت الأنانية .

أما عن « هيوم » فقد كان ـ على حد قول بارنس ـ أقرب إلى علم الاجتماع النفسى الحديث من أى مفكر آخر فى عصره . فأصول المجتمع كما يرى ، توجد فى الغريزة ، لا فى المصلحة الشخصية (كما ذهب أصحاب نظرية العقد الاجتماعى). والإنسان كائن إجتماعى بطبيعته ، وليست دولة الطبيعة ، أو عهد الفطرة ، إلا نتاجا لفلسفة قديمة بالية . وإعتماداً على هذا التصور ، وعلى الرفض النهائى لمذهب العقد الاجتماعى ، قدم « هيوم » تفسيراً سيكولوجيا للمجتمع الذى توجد أصوله فى غريزة الجنس تلك الغريزة التى تمثل الحقيقة الإجتماعية المطلقة ، فهى تؤدى إلى تكوين الأسرة التى يتحد أعضاؤها عن طريق التعاطف الذى يوجد بين هؤلاء الذين يتشابهون معا ، ويقطنون فى مكان واحد ، وكل ما فى الأمر أنه بعد أن كانت هذه الروابط تعتمد فى البداية على التعاطف كأساس لها أصبحت تفرض عن طريق العرف ، والعادة الجمعية اللذين جعلا الجماعة تشعر

بمزايا هـذا الإرتباط . وبمرور الوقت أصبح العرف غير كاف لضبط الأنانيـة الإنسانية التي تهدد التعاطف القائم ، ولذلك فلا مفر من إيجـاد نظام للحكومة ، وهو أسـاس الضبط الاجتماعي الفعـــال ، وإذن النظـام الاجتماعي يبدأ من الغريزة ، ويتطور من خلال الإحساس والعاطفة ، ثم يخضع لضبط العقـل في نهاية الأمر .

وهناك نقطتان أخــــيرتان لابد من تأكيدهما بصدد التفسير السيكولوجي للنظم الاجتماعية وهما ، **أولا** أن النظــــرية السيكولوجية التي وضعهـا كل من « باركلي » و « هيوم » لا تمثل رد فعل لنظرية العقد الاجتماعي فحسب ، ولكنها تمثل رفضا قاطعـا لنظرية مونتسكيو في تفســـير النظم الاجتماعية والسياسية بالرجوع إلى عوامل بيئيـة خارجية . وثانيا ، أن النظرية التي تعتمد في تفسير السلوك على العوامل السيكولوجية ، كالغريزة (الغـريزة الاجتماعية وغـريزة الجنس) ، والتعاطف (أو المشاركة الوجدانية) ، والتقاليد ـ كان لهـا أثر بالغ في نظريات الضبط الإجتماعي التي ظهرت بعد ذلك : كنظرية روس ، ولومبي ، وبرنارد وغيرهم ، بل إن بعضهم إقتصر على تفسير الضبط الإجتماعي في ضوء العوامل السيكولوجية (١) .

جـ ـ التفسير الوظيفي

كان « كولانج » أول من قام بدراسة متكاملة للنظم الإجتماعية في المجتمعات اليونانية والرومانية القـديمة ، وأول من وجه الأنظار إلى أهمية التحليل الوظيفي للنظم (٢) ، أي الدراسة التكاملية للعلاقة المتبادلة بين العقيدة ، والعائلة ، والقانون ،

(١) سيرد شرح هذه النقطة بالتفصيل في فصل مستقل .

(٢) وذلك بالرغم من أن معظم الباحثين في علم الاجتماع والأنثروبولوجيا يرجعون أصول الاتجاه الوظيفي إلى « إميل دور كيم » .

ولكن دون أن يشير إلى لفظ « الوظيفة » فى تحليله هـذا . وقد ذهب إلى أنه توجد فى المجتمعات اليونانية والرومانية القديمة ، ثلاثة نظم مترابطة ، وهى : عقيدة العائلة (أو عقيدة أهل البيت الواحد **La religion domestique**)، ونظام العائلة ، وقانون الملكية (أو حقوق الملكية) حيث توجد فى الأصل رابطة قوية وواضحة ، بين هـذه النظم الثلاث . أما النظام العام الذى يمارس فاعليته فى النظم الأخرى فهو « العقيدة » أو « العبادة **Le Culte** » : حيث أن حقوق الملكية وقوانينها ، جزء من العقيدة ، وتماسك العائلة وظيفة للعقيدة أيضاً (١) . أما أساس هذه العقيدة فهو ينصب على عبادة الأسلاف ، والاعتقاد فى سلطة الأجداد وأرواحهم ، وقدرتها على توقيع العقوبة والجزاء . وطبقاً لذلك ، كانت العبادة تنتقل من جيل الآباء إلى الأبناء الذكور فقط ، لأن الأنثى بعد أن تتزوج ، تقوم بعبادة أجداد زوجها . فالعقيدة إذن كانت تقوم بضبط سلوك أعضاء العائلة عن طريق سيطرتها على بقية النظم الإجتماعية ،وذلك على النحو التالى : —

١ — كان نظام الزواج هو النظام الأول الذى تتحكم فيه العقيدة ، وتفرض عليه إلتزاماتها . فالفتاة والفتى يمران على مجموعة من الشعائر ، والطقوس الدينية المعقدة قبل زواجهما . حيث يبدأ الفتى فى ترك إله الطفولة ، لكى يتوجه بالدعوات إلى إله آخـر لم يسبق له أن عقد الصلة به . وبعد زواج الفتاة ، لا يمكن لها أن تستمر فى صلاتها بالعقيدة السائدة فى منزل آبائها ، بل تتركها وتقدس عقيدة زوجها .

3—Fustel De coulanges, La cite Antique, 3 ed (Paris, 1970, p. 63).

٢ - أما عن السلطة فى العائلة القديمة ، فقد كانت فى يد رب البيت أو « إله البيت » وهو أقرب الأقربين إلى « المشعـــل » الذى يرمز إلى أسلافه . وبذلك يصبح رب العائلة خليفة القديسين ، وهذه العقيدة لا تضع المرأة فى مكانة مساوية للرجل ، بل أنها تقوم بواجباتها الدينية ، ولكن لا يمكنها أن تكون سيـــدة البيت . وبذلك ، فإن القـوانين اليونانية والرومانية تعطى لرب العـائلة ثلاث مراتب : فهـو زعيم دينى بالنسبة لأعضاء عائلته ، وهو صاحب الممتلكات، وهو أيضاً القاضى الأول فى عائلته .

٣ - أما عن القوانين فى العـائلة اليونانية والرومانية القـديمة ، فلم تكن مرتبطة بالمنطق ، أو العقل ، ولا بالاحساس ، وإنمـا كانت مرتبطة بالعقيدة القديمة . وإعتماداً على أن العبادة تنتقل من جيل الآباء إلى جيل الابناء الذكور فقط، وإعتماداً على أن الإبن فقط هو الجـــدير بحماية عبادات العائلة ، كانت القوانين تحرم الإبنه من أن ترث أباها طالما أنها غير قادرة على استكمال العقيدة الأبوية بعد زواجها . وفى تلك الحالة كان المشرع القديم ، يضيف إلى القـانون شيئاً آخـــر ، وهو أن الأخوة الذكور ، مسئولون عن أخواتهم الاناث حتى يتزوجن ، طالما أنهن لا يرثن شيئاً عن الأب .

٤ - سيطرت العقيدة على القـانون ، لدرجة أن التشريعات القانونية ، لم تعد أكثر من مجرد مجموعة التكاليف الدينية ، والعبادات، والأحكام المتصلة بطقوس العقيدة ، ولذلك فقد كانت العقيـدة ذاتها التى تنظم العلاقات الإجتماعية بين الناس ، ومن ثم كانت هى المشرع الوحيد لا الإنسان نفسه.

٥ - فى المجتمعات التى ليس لديها قانون مدون ، كانت التشريعات القـانونية تنتقل من جيل إلى آخر مع العقيدة ، ومراسيم الصلاة والدعوات . ولذا إعتبرت

القوانين بمثابة أحاديث وصيغ مقدسة غير قابلة للتبديل .

٦ ـ سيطرت العقيدة على حياة الناس ، لدرجة أن هؤلاء الأشخاص الذين لاتربط بينهم العقيدة ، لا يمكنهم أن يدخلوا فى أية علاقات قانونية .

٧ ـ خلقت العقيدة القديمة الشعور الأخلاقى فى قلب الإنسان وهى التى وضعت حدود الصواب ، والخطأ للسلوك الأخلاقى وكانت القواعد الأخلاقية، ومعايير السلوك التى تنبع من العقيدة ، لاتتعدى حدود العائلة . فالعائلة إذن ، وحده ، تمارس داخلها العقيدة ، والقانون ، والأخلاق (١) .

وهناك مجموعة ملاحظات على نظرية « كولانج » يمكن إيجازها فيما يلى : ـ

١ ـ تعتبر نظرية « كولانج » أول نظرية وظيفية فى علم الاجتماع ، حيث أن صاحبها لم يحاول أن يبحث فى أصل النظام والسلطة فى المجتمع الإنسانى ، ولم يحاول أيضاً أن يفسر النظم الإجتماعية عن طريق عوامل جغرافية ، أو سيكولوجية ، وانما اهتم بتحليل العلاقات الوظيفية بين النظم فى المجتمعات اليونانية والرومانية القديمة .

٢ ـ حاولت النظرية أن تبحث عن النظام الهام الذى يحتل المكانة الرئيسية فى المجتمع القديم ، وأن تبين أثر هذا النظام فى بقية النظم الاجتماعية .

٣ ـ لم تلجأ النظرية إلى تعميم نتائجها على المجتمعات الإنسانية كلها كما فعل أصحاب النظريات والتفسيرات السابقة ، وإنما وضعت بعض التعميمات التى تنطبق على مجتمع الدراسة .

٤ ـ أسهمت هذه النظرية فى تطوير دراسات الضبط الاجتماعى، وخصوصاً

1 – Coulanges, op. cit. pp. 41 – 48, 92694, 104 – 106, 226.

فى تركيزها على أهمية الدور الذى تقوم به العقيدة فى المجتمع القديم ، وفى تحليلها للعلاقات المتبادلة بين النظم .

٤ - بعض النظريات السياسية والاجتماعية المبكرة

أ - نظرية فى طبيعة الدولة ، وصور الحكومة ، والسيادة

نظر « كونت » إلى الدولة بإعتبارها الهيئة التى يجب أن توجه الأنشطة المادية العامة للمجتمع ، وهو غالباً ما يستخدم كلمة « الدولة » كمرادف للأمة ، والمجتمع بوجه عام . أما عن الخصائص التى تتميز بها الدولة ، فهى - فى رأى كونت - تتمثل فى وجود الشعب ، والإقليم ، والقوة الحاكمة ، والتنظيم الحكومى . وقد أصر كونت على ضرورة وجود الحكومة ، وذهب إلى أن المجتمع بلا حكومة ، ليس أقل إستحالة من حكومة بلا مجتمع . وللحكومة نموذجان : الثيوقراطى ، والسوسيوقراطى . الأول ، هو نموذج الحكومة التى تتكون من الكهنة ذوى الإتجاه الدينى؛وأما النموذج الثانى ، فهو الحالة التى يمكن التوصل إليها فى الدولة الوضعية . وللسيادة عند كونت جانبان : الأول ، سياسى ، والثانى أخلاقى . وهو يقصد بالجانب السياسى ، أن صوت الشعب لابد أن يرجع إليه فى الحالات التى تتعلق بالمصالح العامة للمجتمع كله ، مثل حالات إعلان الحرب ، وإصدار بعض القرارات بشأن القوانين . ويتمثل الجانب الأخلاقى لسيادة الشعب ، فى القضية التى مؤداها أن أنشطة المجتمع كله ، يجب أن تتركز حول الصالح العام ، أى تكون هناك أولوية للمصالح الإجتماعية على المصلحة الفردية .

أما هربرت سبنسر ،فقد ذهب إلى أن الدولة هى ذلك التنظيم المقصود للنشاط

التعاوني في المجتمع، والذي يهم الجماعة ككل. ومن ثم، فهو لم ينظر إلى الدولة بإعتبار أن وجودها مساوق لوجود المجتمع، ولكن نظر إليها ببساطة بوصفها مجتمعاً عندما ينتظم في شكل وحـــدة سياسية. وكان متفقاً مع المفهوم السائد الذي مؤداه أن الخصائص الأساسية للدولة، تتمثل في وجـــود الإقليم، والشعب، والتنظيم الحكومي. أما عن مفهوم السيادة، فيبدو أن «سبنسر» لم يتقبل أية فكرة تشير إلى قوة المجتمع التي لا تقبل المقاومة، أو التي لا يملك الفرد إزائها أي حق قانوني في المعارضة، وهو يتمشى في ذلك مع إتجاهه الفردي.

ب - أساليب الضبط الاجتماعي غير القانونية

إهتم كل من «كونت»، و «سبنسر» أيضاً بأساليب الضبط الإجتماعي غـــير القانونية. ومن بين تلك الأساليب، يشير كونت إلى قيمة الرأي العام كأداة فعالة في الضبط الإجتماعي. وذهب إلى أن هذه الأداة تعتبر الضمان الوحيد للأخلاق العامة، وأنه لكي يكون الرأي العام فعالاً، ينبغي أن تكون له أداة فعالة قادرة على التعبير، لأن الصياغة التلقائية، والتوجيه المباشر للرأي العام عن طريق الشعب، لا يمكن أن يكون فعـالا وذا أثر في الضبط الإجتماعي. وقد فعل سبنسر أيضا نفس الشيء، عندما وجه أنظار الباحثين في العـــلوم السياسية إلى أهميـــة الربط بين التنظيم السياسي والقـــانون، وبين البناء الاجتماعي كله.

وأخيراً نخلص إلى مجموعة النتائج والملاحظات التالية التي تتعلق بما عرض في هذا الفصل من إتجاهات ونظريات:

١ - إهتمامها الواضح بدراسة الدولة، وصور الحكومة، ومفهوم السيادة، الذي إنعكس فيما بعد على دراسات الضبط الإجتماعي التقليدية، والحديثة،

والمعاصرة ، إذ أنه ليست هناك دراســـة لم تشر إلى الدولة ودورها فى عمليـة الضبط الإجتماعى المباشر .

٢ - إعترافها الصريح بالوظيفة الهـــامة التى تقوم بها الضوابط الإجتماعية بالمعنى الواسع لهذه الكلمة ، و بما تتضمنه من أساليب عديدة غير القانون . وقد تبنى هـذا الإتجاه باحثون عديدون مثل : روس ، وكولى ، وسمنر ، وجميع الدارسين المحدثين والمعاصرين .

٣ - بالإضافة إلى الأثر المباشر لتلك النظريات والمذاهب على تطوير دراسات الضبط الإجتماعى ، فإن لها أثراً آخر غير مباشر ،وهو أنها تتضمن الإعتراف بضرورة الدراسة العلمية السوسيولوجية لنظم المجتمع ، وقوانينه ،وضوابطه ، فضلا عن مجموعة العوامل الأخرى المؤثرة فى السلوك الإنسانى بوجه عام .

الفصل الثانى

فكرة الضبط الإجتماعى

(المصطلح والتعريف)

- مواقف الباحثين من مصطلح الضبط
  - أولا : الرواد الأول
  - ثانيا : تعريفات المحدثين والمعاصرين
- نقد وتقييم للتعريفات
- تعدد منظورات الضبط الاجتماعى
- جوهر مشكلة الضبط الإجتماعى

الفصل الثانى

فكرة الضبط الإجتماعى

(المصطلح والتعريف)

يمثل موضوع الضبط الإجتماعى محور إرتكاز هام بالنسبة لعلم اجتماع اليوم ، ووصل إهتمام بعض الباحثين به إلى أنهم تصوروا أن كل مسائل علم الإجتماع ، يمكن أن تدرج تحت هذا الموضوع ، بالرغم مما فى هذا الرأى من مبالغة كبرى . والواقع أن فكرة الضبط ذاتها ، قديمة ، فقد وردت إشارات عديدة إلى مسألة النظام والقواعد المنظمة للسلوك ، والسلطة ، فى كثير من الكتب التى ظهرت قبيل قيام علم الإجتماع ، بل وفى كتب فلاسفة اليونان القدامى ، كما أن هناك عدداً كبيراً من الفلاسفة والمفكرين الإجتماعيين ، تعرضوا لمسألة « الضبط الاجتماعى » ، ولكنم إستخدموا تسميات أخرى : كالقانون ، أو الدين ، أو العرف ، أو الأخلاق . ومن هؤلاء نذكر « فوستيل دوكولانج Fustel De coulange » فى كتابه عن « المدينة العتيقة » ، و « مونتسكيو Montesquieu » فى كتابه عن « روح القوانين » وغيرهما .

كذلك كانت الفكرة موجودة عند « أوجست كونت auguste comte » الذى يعتبر أول من وجه الأنظار إلى أهمية الدراسة الاجتماعية لما أسماه « بالنظام Ordre » ، وأشار إلى الدور الذى يمكن أن تقوم به العقيدة ، والأخلاق ، والمعرفة فى تدعيم هذا النظام (١) . « أما إميل دوركيم Emile Durkeim » ، فقد أكد

---

(١) إحتلت دراسة « النظام » مكانة هامة فى دراسات « كونت » حين قسم علم الاجتماع إلى قسمين كبيرين ، أحدهما : الإستاتيكا الإجتماعية ، وقد أطلق عليه =

دور التمثلات الجمعية ، والضمير الجمعى ، والعقل الجمعى ، والقيم والمثل فى علاقتها بالنماذج الإجتماعية المختلفة ، التى يمكن أن ترتبط بطريقة أو بأخرى بموضوع الضبط الإجتماعى بمفهومه الحديث . والواقع أن « دوركايم » وتلاميذه ، إلى جانب تقسيمهم للظواهر الاجتماعية وتعريفهم لعلم الإجتماع لمقابلة دراسة كل ظاهرة على حدة ، فإنهم فى الواقع أول من ارتاد دراسة الضبط الاجتماعى بالمفهوم الذى تطور فيما بعد فى دراسات علم الإجتماع الحديث .

أما عن المصطلح ذاته ، فإن « جيرفيتش G, Gurvitch » يؤيد ما ذهب إليه « روس Ross » فى أن « هربرت سبنسر » هو أول من استخدمه ، وذلك فى كتابه « مبادىء علم الإجتماع » الذى ظهر عام ١٨٩٣ ، عند ما تعرض لنظرية الحكومة الشعائرية كأقدم شكل من أشكال الحكومة ، غير أن « سبنسر »

= «النظرية العامة فى نظام المجتمعات الإنسانية»أما القسم الآخر فهو: «الديناميكا الاجتماعية» أو «النظرية العامة فى التقدم الطبيعى للانسانية»وكذلك إهتم «كونت» بعدة مسائل وثيقة الصلة بالضبط الاجتماعى ، وهى :

أ ـ نظام الاسرة كنواة للحياة الإجتماعية ، والدين كأحد الهيئات الاجتماعية التى تقوم بتنظيم السلوك .

ب ـ القوة السياسية ، والعوامل التى تمكنها من أداء وظائفها بطريقة فعالة، وهى: القهر المادى ، والتوجيه العقلى ، والجزاء الخلقى ، ثم الضبط الاجتماعى .

حـ ـ الرأى العام كأداة فعالة فى الضبط الإجتماعى ، لأنه بدون وجود رأى عام منظم بطريقة واعية ، لايكون هناك أمل فى أى إصلاح للنظم الاجتماعية .

د ـ الأساليب الإجتماعية غير القانونية وأهميتها فى الضبط الاجتماعى .

لم يعط لهـــذا المصطلح أى مدلول خاص (١) . ولكن « هولنج شيد Holling shead » يرى أن مصطلح « الضبط الإجتماعى » أدخـــل فى مجال الدراسات السوسيولوجية عن طريق « أ . و . سمول A. W. Small » وفنسنت Vincent » فى كتابهما « مقدمة لدراسة المجتمع » الذى ظهر عام ١٨٩٤ ، كما يرى أيضـــاً أن فكرة الضبط الإجتماعى إنتقلت من « كونت » إلى « سمول » « وفنسنت » عن طريق كتابات « لستر وورد » (٢) .

ومع ذلك ، فإن هـذا المصطلح لم ينتشر ، ولم يكتب له الذيوع ، إلا بعد أن كتب « روس » مجموعة مقالات عن الضبط فى المجلة الأمريكية لعلم الاجتماع لقيت إهتماما متزايدا ، ويرى « هولنج شيد » أن مسألة الضبط الاجتماعى لم تحظ بالأهمية التى حظيت بها تصورات أخرى فى علم الإجتماع « كالتفكك » ، « والمجتمع المحلى » . « والإيكولوجيا » ، ومفاهيم أخرى كثيرة ،وحتى عندما كان علماء الإجتماع يستخدمون هذا المصطلح ، فإنهم لم يتعرضوا لتعريفه إلا نادراً .

غير أننـا إذا ألقينا نظره عامة على تلك المؤلفات التى خصصت لدراسة موضوع الضبط الاجتماعى ، وكذلك مجموعة المقالات التى كتبت عنه ، نلاحظ على الفور ، أن الحيرة التى يقع فيها دارسو هذا الموضوع ؛ ترجع إلى كثرة التعريفات التى وضعها المؤلفون لهذا المصطلح ، وتعدد منظوراتهم إلى دراسته

---

(1) Georger Gurvitch, «Social contirol», Twentieth century Sociology, New York, 1916, P. 268

(2) Hollingshead, «concept of social control», American sociological Review, voi. 6, p. 217.

وإختلاف مداخلهم إليه وبالتالى إختلاف نظرياتهم فيه ، وخصوصا بعد أن تداخل مصطلح الضبط الإجتماعى مع مصطلحات أخرى فى علم الاجتماع ، مثل: التكوين النظامى institutionalization ، والتنظيم organization ، والقوة power ، والسلطة authority ، والإنحراف deviation ، وكذلك بعد أن زاد إهتمام علم الإجتماع بدراسة موضوعات ذات أبعاد سياسية : كالأحزاب ، والرأى العام ، ومراكز القوة .

والواقع أن هناك علوما إجتماعية عديدة ظهرت قبل قيام علم الإجتماع ، وكانت منشغلة بمسائل متصلة بالضبط الإجتماعى ، كعلم السياسة ، وفقه القانون والتربية ، والأخلاق الإجتماعية ، والإقتصاد . ولذلك يرى « جيرفيتش » أن الضبط الإجتماعى موضوع مشترك بين عدة علوم ، حيث يمكن دراسته فى علم الإدارة والسياسة ، وهو يتخذ حينئذ الطابع التطبيقى العملى ، ويمكن دراسته أيضاً فى علم الإجتماع ، وعندئذ يميل البحث فى هذه الحالة إلى الإهتمام بالمسائل ذات الطابع النظرى (١) . وهناك شبه إتفاق بين دارسى هذا الموضوع فى علم الإجتماع ، على أن « إدوارد روس » هو أول من عالج الضبط الإجتماعى بطريقة منظمة ومتكاملة ، وفتح بذلك الحوار العلمى ، والدراسة التى ما زالت تتطور وتنمو حتى الآن .

واعتماداً على هذا التصور ، جاء هذا الفصل الذى نحن بصدده ، لكى يوضح مواقف الباحثين فى علم الإجتماع من مفهوم الضبط الإجتماعى بعد أن اتخذ صورة المصطلح العلمى لدى « إدوارد روس » . وقد قسمت تلك المواقف إلى

---

(1) Gurvitch; op. cit., p. 269.

قسمين : الأول ، يشتمل على إتجاهات الباحثين الأول من تعريف تصور الضبط ، ويتضمن القسم الآخر مواقف الباحثين المحدثين والمعاصرين . أما الأساس الذى إعتمدت عليه فى هذا التقسيم ، فلم يكن تاريخياً صرفاً ، وإنما وضعت فى إعتبارى الإتفاق النسبى بين طبيعة التعريفات فى كل قسم من القسمين .

وقد كان من العسير جداً اللجوء إلى تصنيف محاولات الرواد الأول ، حيث أنه من المستحيل تقسيمها مثلا إلى : تعريفات سيكولوجية وأخرى إجتماعية ، أو إلى واقعية ومثالية ، أو موضوعية وذاتية ، أو إلى تعريفات تهتم بالضبط كهدف أو نتيجة وأخرى تنظر اليه كوسيلة أو عامل. وربما يرجع ذلك إلى تباين التعريفات وإختلاف أهدافها ، وإلى تردد معظمها بين إتجاهات مختلفة ، بل ومتناقضة فى بعض الأحيان . وبالرغم من ذلك كله ، فقد حاولت بقدر الإمكان أن أضع تصنيفا شاملا ، راعيت فيه تشابه الطابع العام للتعريفات فى كل مقولة من المقولات أما فيما يختص بالقسم الثانى ، وهو الذى يتعلق بموقف المحدثين والمعاصرين من التعريف ، فقد اعتمدت على نوع من التصنيف الذى يسمح بإدراج أى تعريفات أخرى تحته ، واختتمت هذا القسم بمحاولة للنقد والتقييم بهدف استخلاص أهم منظورات الضبط الإجتماعى ، وأخيرا عرضت لمجموعة من القضايا والتساؤلات التى وضعها بعض الباحثين الأول والمحدثين والمعاصرين والتى تصور مدى إختلافهم فى النظر إلى جوهر مشكلة الضبط الإجتماعى .

مواقف الباحثين من مصطلح الضبط

أولا : تعريفات الرواد الأول

نظراً لكثرة التعريفات التى أوردها الرواد الأول لمصطلح الضبط الإجتماعى فقد لجأت إلى تصنيفها فى مقولات أو فئات ثلاث ، وهى : التعريفات الواقعية

ويغلب عليها الإهتمام بالضبط كما هو موجود فى الواقع ، دون تركيز شديد على الهدف الذى يرمى إليه أو المثل التى يعمل على تحقيقها ، وتعريفات سيكولوجية ويغلب عليها الطابع السيكولوجى ، وإستخدام مصطلحات علم النفس السلوكى والاجتماعى . وأخيراً تعريفات مثالية ، وهى التى تهتم بالقيم والمثل كأهداف للضبط ، وتركز أيضا على أهمية الضبط فى التوصل إلى نظام إجتماعى أفضل من النظام القائم ، وسوف تشرح كل مقولة من تلك المقولات ، طبقا لوجهات النظر والتعريفات التى أدرجت تحتها .

أ ـ تعريفات واقعية

عرف « روس Ross » الضبط الإجتماعى فى مقدمة كتابه عن « الضبط الإجتماعى » بقوله : « إنه سيطرة إجتماعية مقصودة وهادفة » ، ومعنى ذلك أنه استبعد من التعريف كل عنصر من عناصر التأثير الإجتماعى غير المباشر ، أو التلقائى ، أو اللارادى . كما استبعد أيضا إحتمال وجود أى عناصر أخلاقية أو سيكولوجية ذات أثر فى السلوك . غير أنه إستخدم كلمة سيطرة ascendency ذاتها بطرق متعددة، فهو يستخدمها ليشير إلى مضمون سيكولوجى ، وذلك عندما كان يتحدث عن دور المشاركة الوجدانية ، وغريزة الإجتماع ، وغريزة العدالة ورد الفعل الفردى فى الضبط الإجتماعى . وكان حينئذ يقصد بالسيطرة ذلك الأثر الذى يحدثه المنبه أو الباعث على التكيف فى ضبط السلوك ، ومرة أخرى يستخدمها ليشير إلى المعنى الأخلاقى المعيارى . أما « السيطرة » ذات الأساس الإجتماعى الهادف والمقصود ، والتى يستند إليها فى تعريفه المصطلح ، فقد أشار إليها عندما كان يعالج الضبط كمجموعة من النظم الإجتماعية الضابطة ، وكذلك عندما تعرض لظهور الرأى العام، والقانون، والدين وغيرها من الضوابط

الإجتماعية التى استغرق وجودها وظهورها الفعال وقتا طويلا نسبياً حتى عندما كانت هناك حاجات ملحة إلى وجودها (١) .

كذلك أسهم « سمنر » W, G, Sumner ، فى تحديد تصور الضبط الاجتماعى حيث اقتصر هذا المفهوم ـ فى نظره ـ على ما تمارسه العادات الشعبية ، والأعراف من أثر على المجتمع . فهى تصبح منظمة للاجيال المتعاقبة ، وملزمة لها وبذلك تعمل على ضبط السلوك الفردى والإجتماعى إلى حد بعيد ، وتمارس القهر على الفرد لكى يمتثل لها ، بالرغم من أنهما لا تعتمد على أية سلطة (٢) وتعتبر وجهة نظر « سمنر » فى تعريف الضبط محدودة إلى درجة كبيرة ، فقد أستبعد كل أثر يمكن أن يقوم به القانون الوضعى الحديث، وكذلك القيم، والمثل الثقافية، والرأى العام ، ووسائل الإتصال الحديثة . يضاف إلى ذلك أنه لم يلتفت إلى مـــدى إختلاف الدور الذى تقـــوم به العادات الشعبية والأعراف فى نماذج وأنماط إجتماعية مختلفة ، ولذلك كان منظوره عاماً وغير محدد بفترة معينة أو بمجتمعات بالذات . ونحن نعلم أن أنساق الضبط ونظمه تختلف بين نموذج إجتماعى وآخر ومن فترة زمنية إلى أخرى ، ومن أجل ذلك فقد تعرض « سمنر » للنقد الشديد من كل من أتوا بعده واهتموا بدراسة موضوع الضبط الاجتماعى .

وتجدر الإشارة هنا إلى موقف « دوركيم Durkheim » من المصطلح فقد لوحظ أنه لم يستخدم كلمة « Controle » ، وإنما إستخدم كلمة « Contrainte »

---

1 — Edward Alsworth Roes, social control, The Moacmillan Company, New York, 1901, pp 6, 10, 14, 23 - 26, 36 39,42

2 — W. G. Sumner; Folkways, A study of the sociological importance of usages, Manners, customs and Morals, 1906 pp. 6, 17, 22,

الفرنسية لتشير إلى الضبط . وهو يرى أن أى عامل يتدخل فى سلوك الإنسان يعتبر عاملا ضابطا element contraint ، وليس عاملا ذاتيا أو جبريا ، ومعنى ذلك أن الضبط لا يتعلق بالفرد ذاته (فالفرد لا يفرض على نفسه أشياء معينة) وليس مفروضاً عليه من الخارج ، وإنما هو جزء من الموقف العام الذى يتم فيه الفعل ولأن يصبح مصطلح الضبط مرادفا للارتباط العلى بوجه عام ، أى يكون علة لكل سلوك (١) .

وقد عرف كل من « روبرت بارك R. E. Park » ، و « ارنست بيرجس E. W. Burgess » الضبط الاجتماعى بأنه « تدخل فى العمليات الاجتماعية ، التى تشمل : التوافق ، والتكيف ، والصراع ، والإتصال الثقافى . ومن خلال قيام هذه العمليات بوظائفها على هذا النحو ، يتحول المجتمع المحلى تدريجيا إلى مجتمع كبير ، ومن ثم تتطور بعض صور الضبط الاجتماعى التلقائية التى توجد فيه . فالضبط فى تصور كل من « بارك » و « بيرجس » إذن ضبط مقصود ، يتطلب ضرورة التدخل لتوجيه العمليات الاجتماعية ، ولذلك لم يتعرضا لأية صورة من صور الضبط التلقائى . ويلاحظ أن هذا التعريف يضع فى إعتباره أن تطور المجتمعات وانتقالها من حالة الى حالة أخرى يصاحبه تطور فى صور الضبط الاجتماعى .

هذا ويعتبر الضبط من وجهة النظر الماركسية ، خاصية متأصلة فى المجتمع ،

---

(١) علق «بارسونز» على موقف دور كيم من مسألة الضبط ، فذكر أنه فى تلك الفقرة بالذات يصف موقف الفاعل بأنه محايد من الناحية الخلقية ، ولكنه غالبا ماينظر إلى الشخص المنضبط ، أو القائم بالفعل على أنه ملتزم أخلاقيا :
(T. Parsons, The structure of social action, 1966, p. 376).

أو صفة ملازمة له فى أى مرحلة من مراحل تطوره . وهو يتميز بطابع شامل وعام ، ينبع من طبيعة المجتمع ومن العمل الاجتماعى الجمعى ، ومن الحقيقة التى مؤداها أنه يجب على الناس أن يرتبطوا فى عملية العمل والحياة ، لكى يتبادلوا محصلات أنشطتهم المادية والعقلية . وترجع أهمية العمل كجهد جماعى إجتماعى فى نظر ماركس ، إلى أن الانسان لا يتمكن بمفرده من مقاومة قوى الطبيعة ، أو من الافاده من مزاياها ، ولذلك وجب عليه أن يعمل مع غيره من أعضاء نفس الشعب لكى يحقق هذا الهدف . وطالما أن الناس قد ارتبطوا فى جماعات فإنهم فى حاجة الى تنظيم ، ونظام ، وتقسيم عمل ، لكى يعرف كل منهم مكانه ووظيفته فى الجماعة . ومن هنا أتت أهمية الضبط ، فهــو ضرورى لتنظيم الانتاج ، والاستهلاك ، والتوزيع ، وليست الأنشطة الانتاجية للإنسان هى التى تكون عرضة للضبط وحدها ، بل إن السلوك الاجتماعى للإنسان يتعرض هو الآخر للضبط . وفى هذا الصدد يقول لينين : « لا يستطيع الانسان ان يعيش فى مجتمع ويتحرر من المجتمع » . ولكن ما هو الهدف الأساسى من ضبط الإنتاج والحياة الإجتماعية فى نظر ماركس وأتباعه ؟

يصور ماركس هذا الهدف فى المحافظة على كيان النسق الاجتماعى ، وتدعيم تطوره ، ومنحه التحرر من تأثير العوامل التلقائية ، (عوامل الضبط التلقائى) ولا يفوت ماركس فى هذا المقام أن يشير إلى أن هذا التحرر نسبى أساسا ، لأن المجتمع لا يستطيع أن يحقق تحرراً مطلقا من عامل الصدفة كقوة ضابطة فى أية لحظة (١) .

---

1 — V. G. Afanaseyev, The scientific Management of society, progress publishers, Moscow, 1971, pp. 32—33, 36.

ومن الجدير بالذكر أن تعريف « ماركس » يختلف إختلافا بينا ـ كما هو معروف ـ عن أية تعريفات أخرى للضبط الإجتماعى ، ولكنى وضعته ضمن مقولة التعريفات الواقعية نظراً لسيطرة الطابع الواقعى عليه ، على الرغم من أنه لا تربطه أية علاقة من حيث المضمون مع التعريفات السابقة عليه . وبتعبير أدق ، نريد أن نقول إنه حتى لو تشابه تعريف ماركس مع بعض التعريفات السابقة عليه من حيث أن « الضبط يعتبر جهداً مقصوداً أو منظما » ، فإن مضمون كلمة « الجهد المقصود » يختلف فى التعريفات الماركسية عن التعريفات التى أوردها علماء الغرب . فالجهد المقصود ـ من وجهة النظر الماركسية ـ هو عمل يمارسه افراد الشعب كله ، أما الجهد المقصود الذى ورد فى التعريفات الغربية ، فهو جهد طبقى ، مهما قيل إنه يتم من خلال الدولة ذاتها .

وكما ذكرت فى مطلع هذا الفصل ، أن التعريفات السابقة لا يمكن أن تصنف داخل إتجاهات محددة ، إلا أنه من الممكن إبراز بعض الخصائص التى تميزها فى خطوط أو إتجاهات عامة كما يلى :

١ ـ أن الضبط محاولة مقصودة ، وهذا هو الموقف الذى يميز بعض الدارسين الذين إتجهوا بتعريفهم إتجاها يميـــل أكثر إلى الواقع . ولكن الإختلاف من حيث المضمون واضح بين الإتجاهات ذات الطابع الماركسى ، والإتجاهـات التى تنبع من الدراسات الغربية .

٢ ـ أن الضبط تحكمه عوامل تلقائية ، يمكن أن تظهر فى الدور الذى تلعبه العادات الشعبية والأعراف ، كما ذهب إلى ذلك سمنر .

٣ ـ أن الضبط مرادف الارتباط العلى ، ولهـذا ، يصبح كل عامل يؤثر فى السلوك ضابطا ، كما ذهب إلى ذلك دوركيم .

ب - تعريفات سيكولوجية

يتمثل الضبط الاجتماعى عند « لوملى Lumeley » فى مجموعة الحيل النفسية « mental devices » التى تستهدف الضغط السيكولوجى ، الذى يمكن وصفه بأنه منهج رمزى إنسانى ، فى مقابل إستخدام منهج القوة الفيزيقية » . « وتعمل الرموز الإنسانية على إبراز المشاعر ، وخلق الإتجاهات ، وتوصيل الأفكار ، ودفع النشاط لدى الآخرين » (١) .

ومعنى ذلك أن « لوملى » يحدد مفهوم الضبط الإجتماعى فى تلك الميكانيزمات الرمزية التى طورها الجنس البشرى - سواء بطريقة مقصودة أو غير مقصودة - لإحداث الضغط السيكولوجى دون اللجوء إلى العقاب الفيزيقى أو الجزاء الفيزيقى مهما كانت صوره . وتتمثل الأساليب الرمزية فى : المدح ، واللوم ، والسخرية ، وجميع الانفعالات ، والتعبيرات ، والإرشادات التى تعمل على نقل فكرة ، أو عاطفة ، أو إتجاه من شخص إلى آخر أو من مجموعة أشخاص إلى مجموعة أخرى .

ويعتقد « برنارد Bernard » أن الجانب الأكبر من الضبط الإجتماعى يندرج تحت موضوع علم النفس الإجتماعى ، وإن كان قد حاول أن يقوم بدراسة أساليب الضبط الإجتماعى فى مظهرها السيكولوجى ، ويظهر ذلك بوضوح من عنوان كتابه « الضبط الاجتماعى فى جوانبه السوسيولوجية » . ولكنه يعرف الضبط بأنه « العملية التى عن طريقها تمارس المنبهات وظائفها على شخص معين أو مجموعة أشخاص ، ثم تؤدى إلى إستجابات تسهم فى مواقف

---

1 — Georges Gurvitch, op. cit p 279.

التكيف (١) ، ويلاحظ من هذا التعريف أن «برنارد» يستخدم مصطلحات علم النفس ليحدد مفهومه للضبط الاجتماعي ، فالضبط عنده عبارة عن « منبه » يؤدي إلى « إستجابة » لدى الشخص أو الجماعة ، تساعد بدورها على احداث عمليات التكيف والتوافق . والواقع أن الجهد الذي بذله « برنارد » في معالجة مسألة الضبط الإجتماعي ، إقتصر على دراسة وسائله ثم المقارنة بينها وبين أساليبه (وسوف يتضح ذلك في الفصل الخامس بالنظريات) .

من الواضح اذن أن أصحاب الإتجاه السيكولوجي في التعريف ، يقصرون إستخدام مصطلح « الضبط » على ما تمارسه « الرموز الإنسانية » أو « المنبهات » من أثر في سلوك الأشخاص والجماعات ، وما تحدثه من ضغط نفسي يؤدي إلى الإمتثال .

جـ - تعريفات مثالية

إعتمد كل من « هوبهاوس L. T. Hobhouse » و «إلوود C. A. Ellwood » في تعريفهما للضبط على نقد موقف « سمنر » من التعريف حيث أصرا على أنه توجد وراء العادات الشعبية ، والأعراف روح عامة ، تفهم هي من خلالها ، ومثل عامة تمد تلك العادات والأعراف بمضامينها ومعانيها . ويستند الضبط لديهما على المثالية الاجتماعية ، لأنه يعمل على تحقيق الجانب الروحي المثالي من الحياة الاجتماعية ، هذا الجانب الذي تمثله : القيم ، والأفكار ، والمثل الثقافية العليا . ولذلك ، فإن أي نوع من أنواع الضبط الاجتماعي ، كالأخلاق ، والقانون ، والدين ، والتعليم يرتبط بتحقيق المثل في المجتمع .

1 — Georges Gurvitch, op. cit, p. 282.

كذلك كان «كولى Cooley» منشغلا بمسألة الضبط الإجتماعى منذ أن بدأ مؤلفاته الأولى، ويمكن أن نلمس ذلك فى كتابه عن «الطبيعة الإنسانية والنظام الإجتماعى» الذى ظهر عام ١٩٠٢، وفى كتابه عن «التنظيم الاجتماعى» الذى أصدره عام ١٩٠٩، غير أن المصطلح لم يظهر إلا فى وقت متأخر نسبيا، فى كتابه عن «العملية الاجتماعية» عام ١٩١٨، وكانت هذه هى المرة الأولى التى يستخدم فيها كولى مصطلح الضبط الإجتماعى إستخداما صريحا. ولم يذهب كولى إلى أن الضبط جهد مقصود يمارس على المجتمع، ولم يعتقد أنه عبارة عن مجموعة وسائل تلقائية كالعادات الشعبية والأعراف، وإنما يرى أن الضبط الاجتماعى هو فى جوهره ضبط ذاتى من جانب المجتمع، فالمجتمع هو الضابط وهو المنضبط فى نفس الوقت، حيث أن له قدرة مستمرة ودائمة على الخلق الذاتى للضوابط. ويكاد معظم الذين كتبوا فى موضوع الضبط أن يتفقوا على أن أول باحث كان له إتجاه مثالى فى الضبط هو كولى.

وأما «جيروم داود Jerome Dowd» فقد عارض الإتجاه السيكولوجى فى تعريف الضبط الاجتماعى، كما أنه لا يوافق على تلك الواقعية المطلقة التى ظهرت فى بعض التعريفات، وفهم الضبط على أنه نوع من الارشاد، والتوجيه للسلوك الإنسانى، وهناك أربعة عناصر يرى أنها لا بد أن تتوفر فى أية صورة من صور الضبط، وهى: وجود الشخص المتسلط أو الجماعة التى لديها قوة التحكم فى الفعل الاجتماعى، ووجود هدف واضح للفعل، ومستويات أو قواعد واضحة ومحدودة للسلوك تعتبر بمثابة وسائل لتحقيق الهدف، ثم أخيراً، وجود نوع معين من الوسائل المقررة لتدعيم وتعزيز الامتثال للمعايير. ولابد من التفاعل الإيجابى بين هذه العناصر الأربعة لكى يتحقق الضبط الاجتماعى.

كما يصر «داود» على أن الصفة الهادفة فى الضبط الاجتماعى تتضمن تحقيق المثل الاجتماعية، أى أن هدف الضبط المقصود هو تحقيق المثل فى نهاية الأمر.

هذا، ويعرف «لانديز P. Lendis» الضبط الاجتماعى بأنه: «العملية التى يمكن عن طريقها أن ينشأ النظام ويتدعم ويقوى (١)». ويعرفه فى موضع آخر من نفس الكتاب بأنه «مجموعـــة العمليات الاجتماعية التى تجعل الفرد مسئولا أمام جماعته، والتى يقام عـــن طريقها التنظيم الاجتماعى ويتدعم، وتتكون الشخصية الإنسانية، ويتحقق نظام إجتماعى أفضل، ولا يمكن المجتمع المنظم أو الشخصية المتكاملة أن يوجدا إلا عن طريق القيم» (٢). ويتضمن الضبط الاجتماعى عنده «تصحيح بعض الأخطاء، وتوجيه الطاقة الاجتماعية نحو هدف مثالى» (٣).

يلاحظ من هـذا التعريف أن «لانديز» ينظر إلى الضبط بوصفه عملية أو مجموعة عمليات إجتماعية، وأن هذه العمليات تمثل وحدة ذات نوعية خاصة، تختلف من نموذج إجتماعى إلى آخر، وأنه يجب دراستها كجزء من الكل الاجتماعى وليس باعتبارها وحدة مستقلة بذاتها. كما يرى أن الضبط طريق إلى تكوين النظام وتدعيمه، وإلى الشخصية المتكاملة، ووسيلة لمجتمع أفضل، وقد تأثر «لانديز» إلى حد كبير بنظرية كولى المثالية كما هو واضح من التعريف.

وأخيراً يمكن التعقيب على التعريفات التى تمـــيزت بالطابع المثالى، بأنها إتفقت فى مجموعة عناصر، نوجزهـا فيما يلى:

---

1 — P. Landis social control social organization and disorga, nization in process, 1939. p. 4

2 — Ibid, pp. 47, 181.

3 — Ibid pp 13—14, 33.

١ - تركيزهـا الشديد على أن الهـدف الأساسى من الضبط الاجتماعى هو تحقيق القيم والمثل الاجتماعية .

٢ - إنكارها لموقف الباحثين الذين حـــددوا مفهوم الضبط الاجتماعى فى مجموعة الوسائل المتمثلة فى العادات الشعبية والأعـــراف ، وتأكيدها على أنه يوجد وراء كل نوع من أنواع الضبط أو كل وسيلة من وسائله روح عامة للمجتمع هى التى تمد تلك الأنواع والضوابط والوسائل بمعانيها ومضامينها وقيمها ومثلها .

٣ - رفضها للإتجاه الواقعى الصرف الذى يركز على الضبط كما هو موجود بلا أى اهتمام بأهدافه العليا ، وبما يمكن أن يؤدى إليه من تدعيم للمجتمع وتحقيق لنظام إجتماعى أفضل .

ثانيا : تعريفات المحدثين والمعاصرين

أ - الضبط من خلال الممارسات والقيم والنماذج الثقافية

يعلق « هولنج شيد Hollingshead » على موقف الباحثين الذين كتبوا فى موضوع الضبط الاجتماعى ، بقوله : إنهم جميعاً ، وبلا استثناء ، ساروا على نهج أحد هذين العالمين (روس وكولى) ، وقد حـدث ذلك دون فحص لمواقفهما النظرية (١) وهو يؤكد أن كلا من «برنارد» ، «ولانديز» لم يفعلا أكثر مما فعله روس ، وكولى ، بل أكـــدا ما ذهبا اليه ، دون أن يحاولا تمحيص قضاياهم النظرية فى ضوء بيانات جديدة . وهو يقصد بذلك أن علماء الاجتماع - الذين سبقوه - إنقسموا بصدد تعريفهم للضبط إلى قسمين : قسم ينظر إليه باعتباره سيطرة يمارسها المجتمع تجاه الأفـراد ، وبذلك يفصل بين الوجـود الإجتماعى

---

1 - Hollingshead, op. cit, p. 217—219.

والوجود الفردى ، وقسم آخر ينظر إلى الضبط بوصفه متضمنا فى المجتمع ذاته (وهو الفريق المتأثر بكولى) . وحتى إن صح قول « هو لنج شيد » هذا ، فلا يجب أن ننسى فضل « لانديز » فى دراسة النظام ، والسلطة ، والأساس الثقافى للضبط الاجتماعى ، ودور النظم الإجتماعية فى عملية الضبط ، وهذا ما لم يفعله روس أو كولى .

وقد خلص « هو لنج شيد » من هذا النقد إلى تعريف الضبط الاجتماعى عن طريق : « تلك الممارسات والقيم الملزمة التى تحدد علاقات شخص معين ، ببقية الاشخاص ، والاشياء ، والافكار ، والجماعات ، والطبقات ، ثم بالمجتمع كله » . ومعنى ذلك أنه أخـــذ ينظر إلى العلاقات بين صور الثقافة وبين سلوك الشخص فى موقف إجتماعى معـــين ، وذهب إلى أن دراسة الوسائل ، ووصف العوامل المختلفة المؤثرة فى شخصية الإنسان ، تعتبر عملا ثانويا وبسيطا والبديل لذلك هو أن ينصرف الباحثون إلى دراسة الاثر الذى تتركه قيم مجتمع معين على علاقات الاشخاص بغيرهم من أعضاء المجتمع ، وبالأفكار ، والاشياء ولذلك فإن « هو لنج شيد » يرى أن دارس موضـــوع الضبط يجب أن يهتم بدراسة العلاقات لكى يصل إلى القيم والممارسات والوسائل التى تمارس الضبط الفعال فى المجتمع ، ولا يبدأ بدراسة الوسائل ذاتها .

وأما « جورج جيرفيتش G. Gurvitch » فقد وضع مجموعة ملاحظات وإنتقادات على التعريفات التى ذكرها الباحثون من قبله ، يمكن إيجازها فيما يلى :

١ - يعتبر موقف « روس » موقفا إسميا بحتاً ، إذ أنه يصور المجتمع كما لو كان منفصلا عن الأعضاء المكونين له ، وكأنهم متفرقون منعزلون لا يربط بينهم إلا الضبط الاجتماعى .

٢ - عالج بعض الباحثين مثل : برنارد ، ولوملى مسألة الضبط الاجتماعى من خلال قضايا علم النفس ، وهذا قصور منهم .

٣ - ارتفع « كولى » بمستوى تلك المناقشة التقليدية التى تذهب إلى أن الضبط عبارة عن مجموعة الوسائل المقصودة التى تفرض على أعضاء المجتمع ، وتجبرهم على الامتثال (الاتجاه الذى دعا اليه روس) ، وكذلك إرتقى بالمناقشة عن ذلك المستوى الذى دارت فيه على يد سمنر وأتباعه ، والتى تؤكد دور العوامل غير المقصودة أو التلقائية . وهو بذلك يكون قد وقف موقفا وسطا بين هذين المستويين من المناقشة ، مما جعله يجمع بين الضبط المقصود أو الواضح والضبط غير المقصود أو الضمنى ، فيما أسماه « بالضبط العقلانى » .

٤ - تأثرت معظم تعريفات الضبط التى وضعها العلماء منذ روس حتى لانديز ، وكذلك معظم الدراسات التى إستثارت بتلك التعريفات ، بوجهات النظر التقليدية السائدة فى علم إجتماع القرن التاسع عشر . فلم يستطع هؤلاء أن يخلوا أنفسهم من هذا التأثير ، ولذلك جاءت دراستهم مضطربة ومليئة بالصعوبات والمتناقضات .

٥ - بالرغم من تأثر دراسات كل من : كولى ، ودوركيم ، وبارك ، وبيرجس ، بالاتجاه التطورى وبالفكرة التى مؤداها أن ظهور الضبط مرتبط بظهور الأزمات الاجتماعية - إلا أنها تميزت بالعمق وبالخصوبة النظرية (١) .

وبناء على ذلك ، يعرف « جيرفيتش » الضبط بأنه : « تلك المجموعة الشاملة أو ذلك الكل الذى يتكون من النماذج الثقافية ، والرموز الاجتماعية ، والمعانى

1 — Georges Gurvitch, op. cit, pp. 268—270, 276.

الجمعية الروحية ، والقيم ، والأفكار ، والمثل ، بالاضافة إلى الأفعال والعمليات التى ترتبط بها إرتباطا مباشراً - والتى عن طريقها يتمكن : المجتمع الشامل ، وكل جماعة فيه ، وكل فرد ، من التغلب على التوترات والصراعات ، عن طريق التوازن المؤقت ، وكذلك مجموعة الخطوات التى تتخذها تلك النماذج الاجتماعية لتحقيق جهود جديدة وخلاقة.(١) ويرى « جيرفيتش » أن هـذا التعريف ، يسمح بوصف الدور الحقيقى الذى تلعبه « النماذج Patterns » أو الأنماط الثابتة stereotypes » فى الضبط الاجتماعى وفى أنواعـه المختلفة . وتنقسم النماذج الثقافية عنـده إلى فئتين : الأولى ، تتمثل فى النماذج الفنية ، ويقصد بها تلك الصور المقننة للسلوك الجماعى التى يتمثل نفوذها أو سيطرتها فى الروتين العادى المتكرر ، ومن الأمثلة عليها ، نماذج الحياة اليومية ، والنشاط الاقتصادى وطريقة إعداد بعض أنواع الطعام ، وطريقة إستخدام بعض الأدوات والمعدات والآلات ، ويرى « جيرفتش » أن الجزء الأكبر من وسائل الضبط عند «لومل» و « برنارد » تندرج تحت هذه الفئة . أما الفئة الأخرى ، فهى النماذج الثقافية الرمزية ، التى ترتبط بالقيم ، والأفكار ، والمثل الاجتماعية . وكل فئة من هاتين الفئتين لها فاعليتها الخاصة فى الضبط الاجتماعى . وليس حتما أن تلعب كل النماذج دوراً مباشراً فى الضبط الاجتماعى ؛ فالنماذج الفنية ، لا تقوم بدور مباشر ، وإنما تعمل فقط كوسائل لتحقيق الضبط ، أما النماذج الثقافية الرمزية فلها قوتها وفاعليتها التى تعتمد إعتماداً شديداً على إرتباطها بالقيم ، والأفكار ، والمثل . ويضيف إلى ذلك أننا لا يجب أن ننسى دور القيم ، والأفكار ، والمثل المستحدثة فى ضبط سلوك الأشخاص (٢) .

1 — Ibid. p. 291.

2 — Ibid. p. 289.

هذا ، ويمكن أن نستنتج من تعريف « جيرفتش » للضبط ، أمرين : ـ

١ ـ أنه لم يؤكد على أهمية « الوسائل الضابطة » ، وإنما يركز إهتمامه على علاقة هذه الوسائل التى أطلق عليها « النماذج الثقافية » بالأفعال وبالعمليات الاجتماعية .

٢ ـ أنه وضع فى إعتباره كل النماذج الاجتماعية ، فليست المجتمعات الشاملة هى فقط التى تقوم بالضبط أو تمتس هيئات له ، وإنما كل جماعة صغيرة ، وكل منظمة ، ورابطة ، تمارس الضبط أيضاً ، أما مسألة تدرج أنواع الضبط ، وأهمية كل نوع منها فهى تختلف من مجتمع لآخر .

وبناء على هذا التعريف ، يوصى « جيرفيتش » الباحثين فى ميدان الضبط الإجتماعى بما يلى :

١ ـ ضرورة دراسة أثر الحياة الاجتماعية والثقافية ، فى ضبط سلوك الأشخاص فى مواقف إجتماعية محددة .

٢ ـ إجراء دراسة الضبط فى جماعة بالذات أو مجتمع بعينه ، لمعرفة مدى إختلاف « تدرج » أنواع الضبط من نموذج إجتماعى إلى نموذج آخر (١) .

ب ـ الضبط، تخطيطا عقلانيا وأداه للتغيير :

فسر « كارل مانهايم K. Mannheim » الضبط باعتباره « تخطيطاً عقلانيا أو رشيداً ، لما هو غير عقلانى » (٢) . ويرى أن سلطة التخطيط يجب أن

1 - Ibid , p. 295

2 — Karl Mannheim, Man and society in an age of reconstruction, studies in modern social structure, London, 1940, p. 265,

تكون قادرة على إصدار قراراتها ، معتمدة فى ذلك على أسس إمبيريقية ، تحدد التأثير الذى يمكن أن يمارس فى وضع معـــين ، أى يجب أن تقيم قراراتها على أساس من الدراسة العلمية للمجتمع ، والمدعمـــة بالتجارب السوسيولوجية . وهكذا ، يؤكد « مانهايم » أهمية تطبيق العلم على المجتمع ، الأمر الذى جعله من أهم مؤيدى الإتجاه العقلانى فى الدراسة . وللتخطيط عنـــده جانب فنى بحت ، يتمثل فى تحقيق أكبر قدر من الفاعلية والتأثير بأقل قدر من الجهد ، وجانب آخر إنسانى ، يتمثل فى الإهتمام بالأثر السيكولوجى للقاعـــدة السلوكية على الأشخاص فى المدى الطويل ، ولذلك ، فإنه يجب على المشرع أو المخطط أن يضع فى إعتباره تلك الآثار السيكولوجية العميقة التى يمكن أن تتركها القاعدة الاقتصادية ، أو الإدارية ، أو التربوية فيمن تطبق عليهم . ولهذا ، فإن مانهايم يعتقد أنه لا يجب الحكم على القاعدة إلا من خلال أثرها فى الشخصية ، ومعنى ذلك أنه لم يعط كل الأهمية لفاعليتها الفنية قصيرة المدى ، وهو يستعين فى ذلك بمثال يقول فيه إن الصور الفنية التى تستخدم فى فـــرض الضريبة ، يمكن أن تكون ذات فاعلية من وجهة النظر الفنية البحتة لأنها تستطيع أن تجلب أكبر قدر من المال فى أقصر وقت ممكن ، ولكنها من الناحية السيكولوجية وفى المدى الطويل يمكن أن تفقد فاعليتها .

ولقد سار عـــلى نفس الدرب « آدم بودجوركى A. Podgorki » الذى إهتم بفكرة ضبط الحياة الإجتماعية ككل ، وذهب إلى أن العلم فى هـذا العالم الذى نعيش فيه اليوم ، والذى يمـــوج بالانفعالات الثائرة ، والقيم والمبـادىء المتصارعة ، يستحوذ على مكانة أكثر أهمية باستمرار ، باعتباره عنصراً للتخطيط وللنظام . ومن الأمور الملاحظة أن هناك معارك نفسية غريبة لا تحتدم نتيجة لإختلاف الأهداف فحسب ، بل نتيجة لإختلاف الآراء حول الوسائل

التى تتمكن من تحقيق نفس الأهداف أيضا . ومن أجل ضبط ذلك كله ، يجب أولا التعرف على القوانين التى تحكم الحياة الاجتماعية ، لأن معرفتها تعتبر شرطاً أساسيا للتأثير على هذه الحياة بطريقة مقصودة ومخططة ؛ يضاف إلى ذلك أنه يجب أن تكون لدينا معرفة بالتكنولوجيا التى تعتبر أداة التغيير الكبرى فى العالم المعاصر (١) .

إن هؤلاء العلماء الذين نظروا إلى الضبط الإجتماعى بوصفه نوعا من أنواع التخطيط العقلانى يركزون إهتمامهم على ضرورة إستخدام العلم ، والتطبيق لتحقيق أهداف الضبط الإجتماعى .

جـ — الضبط من أجل تحقيق الامتثال والسيطرة على الانحراف

يعرف « جوزيف روسيك J. Roucek » الضبط بأنه : « مصطلح شامل يشير إلى تلك العمليات — المخططة أو غير المخططة — التى تعمل على تعليم الأفراد كيف يمتثلون لممارسات وقيم حياة الجماعات ، أو على إقناعهم بالإمتثال أو إجبارهم عليه » (٢) . وللضبط عند « روسيك » ثلاثة مستويات : يتمثل الأول فى ممارسة إحدى الجماعات للضبط على جماعة أخرى ، أما المستوى الثانى فيتمثل فى ممارسة الجماعة للضبط تجاه أعضائها ، ويظهر المستوى الثالث فى ممارسة الأفراد للضبط تجاه زملائهم . وعموما ، فإنه يرى أن الضبط يحدث عندما « يقنع » أو « يجبر » الفرد على أن يتصرف طبقا لرغبات الآخرين سواء إتفقت مع رغباته ومصالحه أولم تتفق ويرى أيضا أنه لا يجب أن نخلط بين مصطلح

---

1 — Adam podgorecki, «Law and social Engineering» From : Human organization, vol, 21, 1962, n. 3

2 — Joseph roucek, social control, east-west press, 1965.

الضبط الإجتماعى وبين مصطلحات أخرى وثيقة الصلة به ، مثل الضبط الذاتى أو ضبط النفس ، والقيادة الشخصية . فالضبط الإجتماعى على المستوى الفردى ، أى الضبط الإجتماعى الذى يمارسه فرد معين ، يشير إلى محاولة التأثير فى الآخرين بينما يشير الضبط الذاتى إلى محاولة الفرد أن يوجه سلوكه الشخصى طبقا لهدف أو غرض محدد . وعلى أية حال ، فإن الهدف الأساسى للضبط - كما يرى روسيك هو تحقيق الإمتثال ، سواء حدث ذلك عن طريق : الإقناع ، أو الإجبار .

كذلك يذهب كل مـــن « بريد يمر » و « ستيفنسن » فى كتابهما « تحليل الأنساق الاجتماعية » الذى نشـــر عام ١٩٦٢ إلى أن « ميكانيزمات الضبط الاجتماعى هى الأساليب التى تتمكن من تنظيم أو ترتيب الأشياء ، بحيث تجعل الإنحراف غير قادر على الإستمرار ، حتى ولو بـدأ فى إنطلاقه » (١) . وهما يريان أن هناك نوعين من العمليات الإجتماعية التى تجعل الأشخاص يتمثلون لمعايير المجتمع ونظمه ، وهما : عملية التنشئة الإجتماعية ، وعملية الضبط الإجتماعى .

أما أهمية عمليـة الضبط الإجتماعى ، فإنهـا تـكمن فى أنه على الرغم من أن عملية التنشئة الإجتماعية تـكون ملائمة فى أحيان كثيرة ، إلا أن الناس قد يقعون تحت ضغوط معينة نتيجـة لوضعهم فى البناء الاجتماعى ، تدفعهم إلى الإنحراف عن المعايـير ، وهنا يـكمن دور الضبط الاجتماعى . ولذلك فإن ميكانيزمات الضبط الإجتماعى هى الترتيبات التى تمنع مثل هـذه الضغوط من أن تقود الفرد إلى الإنحـراف ، وقد أطلق هذان الباحثان على ميكانيزمات الضبط إسم « خطوط الدفاع » علما بأن بعضها يستخدم الوقاية من الانحراف وقـد صنفاها كما يلى : -

1 — Bredemeier And Stephenson, The Analysis of social systems, 1962, pp. 146—147.

الخط الدفاعى الأول ؛ وهو عبارة عن وقف الإنحراف عن طريق ميكانيزمات تمنع الإتجاهات الانحرافية الكامنة من أن تظهر وتصبح واقعية . وأول هذه الميكانيزمات ، هـو الذى يتمثل فى الفصل بين المراكز والأدوار المختلفة التى يقوم بها الشخص الواحد ، أى الفصل بين الأوقات التى يتم فيها كل دور . أما الميكانيزم الثانى فهو : المنـع ، ويتمثل فى مجموعة من المحرمات أو الموانع التى تحدد العلاقة بين طرفين ، ومثال ذلك قاعدة التحاشى فى علاقة الرجل وأم زوجته أو الرجل وزوجة إبنه . وهناك رموز كثيرة لدى الجماعات الصغيرة تعتبر موانع كافة الدبلوماسيين التى تمثل صيغا غامضة بالنسبه لغيرهم . أما الميكانيزم الثالث فهـو أولوية المراكز النظامية ، ومعنى ذلك أنه إذا أعطى الشخص أولوية أو أسبقية لمركز معين على المراكز الأخرى التى يشغلها ، فإنه يمكنه بذلك أن يقلل من الصراع بين المراكز ، وبالتالى يوقف الإنحراف .

أما الخط الدفاعى الثانى ، فهـو يتمثل فى توجيه الإستجابات إلى أنماط السلوك المتوافقة إجتماعيا ، وهذا مايعرف فى علم النفس «بالإعلاء» ، ويتم ذلك عندما يحدث الإنحراف بالفعل . وتتمثل ميكانيزمات النوع الثانى فى السلوك التعويضى ، ثم بدائل المكانة . ويعتبر السلوك التعويضى نمطا من السلوك المفضل أو المسموح به إجتماعيا ، ومثال ذلك أن العامل المحبط فى مكانته المهنية ، يمكن أن يجد وسائل تعويضية فى أدواره الأسرية . أما السلوك المسموح به ولكنه غير مفضل فهو يتمثل فى المزاح ، وبعض أنمـاط السلوك المتحررة التى يقوم بها العمال للترفيه . على أنـه عندمـا يثبت فشل الوسائل التعويضية ، يسمح المجتمع للأفراد بأن ينتقلوا من المكانة التى سببت لهم التوتر إلى نشاط آخر يمكنهم من الإمتثال .

أما الخط الدفاعى الثالث ، (وهو متصل بالخط الثانى) ، ويسمى ميكانيزم

الحصار ، فيتمثل فى مجموعة من الاجراءات التنظيمية التى تجعل الانحراف صعبا للغاية أو باهظ الثمن . وبتعبير آخر ، يمتثل الناس لأنهم يتوقعون العقاب، والجزاء السلبي الذى يبدو فى إستهجان الإنحراف وتوقع القهر والعقاب يكون خلفية ذهنية تدفع الناس للإمتثال . ولذلك ، إذا كان ثمن الانحراف الذى سوف يدفعه الشخص أعلى من ثمن إمتثاله ، فهناك إحتمال كبير بأن يمتنع الناس عن الإنحراف، وهذا هو السبب فى أن العقاب غالبا مايكون أقسى من الجريمة ذاتها . ويتمثل خط الدفاع الأخير فى العلاج النفسى ، الذى يعتمد على إعادة تنشئة المنحرف، عن طريق توعيته بأسباب توتره وإنحرافه ، ثم محاولة تغيير البيئة الاجتماعية التى يعيش فيها .

هذا فيما يتعلق برأى كل من بردبير وستيفنسن فى ميكانيزمات الضبط الإجتماعى التى تعتبر فى أساسها ميكانيزمات لوقف الانحراف وتيسير الامتثال . ولكن بالإضافة إلى ذلك هناك من المفكرين من نظروا إلى الضبط الإجتماعى من خلال علاقته بالامتثال أو بالانحراف ، ويعتبر «أندرسون» و«أجبرن» و«لندبرج» ضمن هؤلاء . حيث ذهب «أندرسون **N. Anderson**» مثلما ذهب «جورج لندبرج» — إلى أن الضبط الإجتماعى يشير بوجه عام إلى أنواع السلوك الاجتماعى التى تؤثر فى الأفراد أو الجماعات وتوجيهم نحو الإمتثال للمعايير القائمة أو المرغوبة . وإذا كانت للضبط طرق كثيرة يمارس من خلالها ، فإن هدفه النهائى هو الإمتثال الذى يمكن إعتباره إستجابة ملائمة للضبط، والذى لا يتضمن أداء السلوك المتوقع فقط بل يتضمن كذلك ضرورة تفكير الشخص الممتثل ، فى سلوكه ، ومعرفته ووعيه بامتثاله هذا . (١)

1 — Nels Anderson, The Urban community, Routledge, London, 1960, p. 429.

د ـ الضبط فى علاقته بالتوازن ، والنسق

يعرف «ماكيفر Maciver» الضبط الإجتماعى بأنه «الطريقة التى يتطابق بها النظام الاجتماعى كله ، ويحفظ بناءه ، ويعتبر الضبط عاملا للتوازن فى ظروف التغير الاجتماعى» (١) . وهو يهتم بعنصر القهر فى الضبط الإجتماعى، ذلك العنصر الذى يتمثل فى استخدام القوة ، حيث أنه لاغنى عن استخدام الجزاءات الرادعة لضمان إستقرار النظام الإجتماعى . وبالرغم من ضرورة الإلتجاء الى القوة لضمان إحترام أعضاء المجتمع لقواعده ، الا أن القوة وحدها لاتستطيع أن تحافظ على النظام الاجتماعى ، وهى تعتبر وسيلة محدودة الفائدة ، لأن الاقتصار عليها يعتبر إنكارا للعامل الانسانى . ولهذا ، فإنه يمكننا أن نقول إن «ماكيفر» يهتم بالنظر إلى الضبط كعامل مستمر يعمل على تحقيق التوازن فى حالة تغير المجتمع .

وقد إهتم «جورج هومانز George Homans» أيضا بفكرة التوازن ، وبضرورة الضبط الإجتماعى لخلق التوازن فى المجتمع (٢) ، ولكن الملاحظ أنه يختلف عن «ماكيفر» فى أنه لم يقتصر فقط على القول بأن الضبط يؤدى إلى التوازن ، وأن الإمتثال للمعايير الضابطة فى المجتمع ، يدعم هذا التوازن ، بل أكد أيضا أنه حينما تكون للضبط فاعليته القوية ، فإننا نحكم على النسق الإجتماعى عندئذ بأنه فى حالة من التوازن ، ومعنى ذلك أنه يرى أن الضبط عامل يؤدى إلى التوازن ، وهو فى نفس الوقت يظهر كنتيجة للتوازن . ويفسر

---

١ ـ ماكيفر ، «المجتمع» ترجمة على أحمد عيسى ، ص٧٣ ـ ٢٧٤ .

2 — George Homans, The Human group, England, 1951, pp. 303, 311.

هومانز إنضباط سلوك الأفراد فى جماعة معينة بقوله ، إن نتائج إنحراف هؤلاء عن المعايير سوف تكون غير مرضية على الإطلاق فى حالة توازن الجماعة، لأنه إذا توفر عامل التوازن فإن الإنحراف البسيط نسبيا ، سوف يترتب عليه نتائج كبيرة نسبيا .

وإتساقا مع نفس هذه الفكرة يذهب « باكلى Walter Buckly » إلى أن الضبط الإجتماعى ليس منفصلا عن النسق ، لأنه إما أن يكون منبثقا عنه أو مفروضا عليه (١) ؛ وهو متضمن فى تلك العلاقات المتبادلة والتفاعلات التى توجد بين العناصر التى تدعم النسق . ويرى «باكلى» كذلك أن المعايير والقيم وحدها لاتشكل الفعل ، وإنما يجب أن نضع فى إعتبارنا أهمية التفاعلات التى توجد فى النسق وتفسر تلك المعايير والقيم . وإذن ، فهو يعتبر الضبط جزءا لايتجزأ من النسق الإجتماعى الكلى ، وطبقا لذلك يمارس الضبط وظيفته .

هـ ـ الضبط عاملا يؤثر فى السلوك

نظر «ريتشارد لابيير R. Lapiere» إلى الضبط الإجتماعى فى كتابه «نظرية فى الضبط الاجتماعى» ، بوصفه قوة من قوى أو عوامل ثلاث تشترك فى تكوين السلوك الإنسانى ، حيث تتمثل القوة الثانية فى التنشئة الاجتماعية ، بينما تعتبر المواقف الإجتماعية قوة ثالثة (٢) . ويعترض «لابيير» على من سبقه من العلماء

---

1 — Walter Buckly, sociology and Modern systems Theory, New Jersey, 1967, p. 164.

2 richard T. Lapiere, A Theory of Social control, Mac Graw-Hill Book Company, 1954, p. 47.

3 — L'Broom, ph Selznick, Sociology, 1958. P. 14.

الذين تعرضوا لدراسة الضبط الإجتماعى فيقول: إنه بالرغم من أن هذا المصطلح قد إستخدم كثيرا لدى علماء الانثروبولوجيا والسياسة ، إلا أنه ليست عند هؤلاء فكرة واضحة ومحددة عن ماهيته ووظائفه . فالضبط يحتل موقفا متوسطا بين الشخصية والموقف الذى يمارس الفرد فعله من خلاله ، ويلاحظ أن لابيير ، يرى أن الضبط عامل قد يوجد وقد لا يوجد ، أى أنه ليس مكونا أساسيا من مكونات السلوك وليس سببا دائما كما ذهب دوركيم .

و ـ الضبط نتيجة

تعرض كل من « بروم Broom » و « سلزنيك selznick » فى كتابهما عن « علم الإجتماع » لموضوع الضبط الإجتماعى ، أما فكرتهم عنه ، فتتمثل فى إعتباره عاملا أو قوة تؤثر فى السلوك وإنمـــا فى أنه نتيجة للتنظيم الإجتماعى ، وذلك حين قررا أن النظام الإجتماعى يتوقف على وجود قواعد معيارية وتنظيم إجتماعى يمكن أن ننظر اليه على أنه ينتج الضبط ، فالضبط إذن غاية وليس وسيلة .

ملاحظات حول التعريفات

تعددت تعريفات الضبط الإجتماعى ، واختلفت إلى حد كبير فى مؤلفات علم الإجتماع ، لأن كل دارس ينظر إليه من منظوره الخاص ، وبالتالى يأتى تعريفه مخالفا للآخر . وهناك ، بالإضافة إلى ذلك ، تعريفات أخرى فى دوائر معارف العلوم الاجتماعية ، وفى قواميس علم الاجتماع ، ولكنها لا تختلف عن التعريفات السابقة ، ولم تأت بجديد . وتتعين الإشارة هنا الى أن هذا العرض لم يستهدف إستعراض كل التعريفات التى وضعها العلماء للضبط الإجتماعى ، وإنما عرضت

التعريفات التى تمثل أهم الاتجاهات فى هذا الميدان، لأن بقية التعريفات الأخرى ليست إلا تكرارا للتعريفات السابقة .

وهناك عدة ملاحظات عامة على تلك التعريفات ، يمكن إيجازها فيما يلى :

١ - إختلاف المنظور الأساسى للضبط ، ويبدو هذا واضحا فى أن عددا من الباحثين عالجه على أنه عامل من العوامل التى تؤثر فى السلوك (لابير) ، وعالجه البعض الآخر على أنه عملية إجتماعيه تشترك فيها مجموعة وسائل أو نظم اجتماعية (لانديز) ، فى الوقت الذى ذهب فيه فريق ثالث الى القول بأن وصول نسق المجتمع الى درجة معينة من فاعلية الضبط ، يعتبر نتيجة لتوازن المجتمع (هومانز وباكلى) .

٢ - ظهور الطابع السيكولوجى الصرف عند بعض العلماء فى فهم الضبط وتعريفه (كما هو واضح لدى برنارد ولوملى) فى الوقت الذى تميزت مفهومات وتعريفات أخرى بالطابع الاجتماعى عن طريق التركيز على النظم، والجماعات (لابيير - ولانديز وجيرفيتش - وهولنج شيد) .

٣ - ميل بعض التعريفات إلى توسيع نطاق الضبط لكى يشمل كل ماهو مقصود أو غير مقصود ، طالما أنه يؤثر على سلوك أعضاء المجتمع . وفى مقابل ذلك تميل تعريفات أخرى إلى تحديد نطاقه ليشتمل فقط على كل محاولة مقصودة أو مخططة يقوم بها فرد أو جماعة أو مجتمع بأسره للتأثير فى سلوك أعضاء المجتمع (مانهايم) .

٤ - تأكيد بعض العلماء فى تعريفهم للضبط على عناصر: كالسلطة، والسيطرة، والقهر الذى يمارسه المجتمع أو أى جماعة فيه على الأعضاء .وفى مقابل ذلك قامت

تعريفات أخرى على أساس الإهتمام بعنصر إستدماج أعضاء المجتمع للضبط الإجتماعى ، أو إستغراق الضوابط الاجتماعية فى أعضاء المجتمع . ومما هو جدير بالملاحظة أن «إدوارد روس» قد تذبذب بين هذين الإتجاهين ، حين أكد عند تعريفه للضبط بأنه عامل للسيطرة والقهر ، بينما عاد مرة أخرى ليتكلم عن إستغراق الضوابط الإجتماعية فى أعضاء المجتمع .

٥ - ميل بعض العلماء إلى نوع من الإتجاه الإسمى فى التعريف ، حيث صوروا المجتمع وكأنه مجموعة من الأفراد المنعزلين الذين تربط بينهم الضوابط الإجتماعية ، بينما تميز آخرون بإتجاه واقعى فى التعريف ، مثل لابيير، وجيرفيتش وغيرهما .

٦ - إصرار البعض على أن الضبط الإجتماعى مرتبط بوجود وضع متأزم فى المجتمع ، مثلما ذهب إلى ذلك روس ، ولوملى . بينما ذهب البعض الآخر إلى أنه ضرورة يحتاجها المجتمع فى كل زمان ومكان ، فضلا عن وجوده فى الجماعات الصغيرة كما يوجد فى المجتمعات الشاملة ، وقد كان هذا الرأى الأخير هو رأى الغالبية ، ويعتبر «جيرفيتش» من أكبر المدعين له .

وبالرغم من أوجه القصور التى توجد فى كثير من التعريفات السابقة ، إلا أن بعضها يمكن الإستفادة منه فى إجراء دراسة متكاملة للضبط الإجتماعى فى مجتمع معين ، كتعريف جيرفيتش ، وهولنجزشيد . وعلى أية حال ، فلن تتكامل صورة التعريفات السابقة إلا من خلال نظريات أصحابها وأطرهم الفكرية ، وهذا ماسوف يعرض له فى فصل مستقل .

تعدد منظورات الضبط الاجتماعى

يدل إختلاف التعريفات التى وضعها العلماء والباحثين للضبط الإجتماعى ،

على إختلاف منظوراتهم لهذا الموضوع . فقد اهتم بعضهم بالتفكير فى ضبط البناء الإجتماعى والإقتصادى ، ومن أمثال هؤلاء ، مانهايم . بينما إهتم البعض بالنظر إلى ضبط السلوك الإنحرافى ، ويعتبر كوهين أهم من دعم هذا الاتجاه . وهناك منظور ثالث يعتبر أكثر المنظورات شيوعا وإستخداما ، ويأخذ به معظم علماء الإجتماع الذين لهم نظريات فى الضبط أو مجرد آراء عنه . ونقصد به ضبط السلوك الانسانى بوجه عام ، أى ضبط سلوك أعضاء المجتمع ، الأسوياء منهم والمنحرفين . وأخيراً هناك منظور يهتم بضبط الانتاج والحياة الإجتماعية كلها ، وسوف أتولى فى الصفحات القليلة القادمة شرح كل منظور باختصار .

المنظور الأول : ضبط البناء الاجتماعى والاقتصادى

يرى أصحاب هذا المنظور أن مراكز الضبط الاجتماعى ذاتها عادة ما تكون عرضة للضبط ، إذ أن الدولة تتدخل فى تحديد وتوجيه النظم الاجتماعية : كالقانون،والسياسة ، والتعليم ، والاقتصاد ، وهى تستهدف من ذلك منع الاحتكار والاستبداد ، والحد من تركز القوة فى سلطات بالذات ، فالضوابط الاجتماعية الحديثة تتحرك نحو شكل جديد تستهدف منه تخليص المجتمع من الفوضى والإحتكار ، ويعتبر « كارل مانهايم » أهم من دعم هذا الإتجاه ، وهو ينظر إلى صناع الدستور بوصفهم قادة التخطيط الإجتماعى ، ويرى أن نمو قوة معينة قد يترتب عليه إستبداد فرد أو جماعة لجماعة أخرى أو للمجتمع كله . أما الوسائل التى يجب على المخطط أن يضعها أمامه بوصفها تتمكن من ضبط مكونات البناء الإجتماعى ، فهى تتمثل فى تحديد صور جديدة لتنظيم الملكية ، وتنظيم إستخدامها ، وكذلك فى فرض الضرائب . وليس هناك - فى نظره - إلا طريقان لتحقيق التوازن المجتمعى : الطريق الأول هو الثورة ، أما الطريق الثانى فيتمثل فى الإصلاح . ويعتقد « مانهايم » أن الطريق الأول قد أثبت

نجاحه فى دولة كبرى مثل روسيا السوفيتية ، حيث أدت الثورة فيها إلى تحويل جميع فئـات الشعب إلى عمـال ، قد يختلفون فى أجورهم ، وفى بعض الفـوارق الإجتماعيـة الثـانوية ، ولـكنهم لا يتمايزون من حيث القوة . وهو يعترض على الطريق الثانى إذ يقول أنه يسمح للحركات الطوعية بأن تأخذ مجراها ، حتى ولو كان ذلك على حساب المساواة الإجتماعية، فضلا عن أنه لا يمكن تطبيق الإصلاح إلا فى مجتمع متجـانس ، لأنه لا يمكننـا أن نتوقع وصـول مجتمع معين إلى حالة الإتفاق السلمى على تخطيط الوسـائل والأهداف ، إلا إذا كان متجانسـاً ، ويركز مانهايم على مسـألة إقامة ضوابط إقتصادية ملائمة ، لأنهـا هى التى تلعب الدور الهام فى التخطيط المعاصر . فإذا نظرنا إلى المجتمع المعاصر على وجه الخصوص ، لوجدنا أن النظـام الإقتصـادى يترك أثراً هاماً فى حيـاة الإنسـان والمجتمع كله ، ذلك المجتمـع الذى لا يمكن أن يستقر دون أن يكون هنـاك توازن فى العملية الإقتصادية

وهناك عدة مشاكل إقتصادية يعـانى منهـا العالم المعاصر من أهمها : الفقر الذى تعيش فيه بعض الجماعات الإجتماعية فى معظم أرجاء العـالم ، وسوء توزيع الموارد الاقتصادية ، وإنعدام التوازن فى الدخول ، والعمالة . ويقترح «مانهايم» عدة خطوات لحل هذه المشكلات ، يمكن تلخيصها فيما يلى : —

١ — وضع ضوابط للأجر والثمن .

٢ — ضبط الإستثمار فى جميع ميادين الإقتصاد .

٣ — وضع ضوابط للملكية الخاصة .

٤ — فصل ملكية بعض التنظيمات والمؤسسـات عن إدارتها ، فضلا عن وضع هذه الإدارة تحت رقابة الضبط الحكومى .

ومع ذلك فهو يرى أن كل هذه الخطوات والضوابط قد لا تفيد فى تحقيق التوازن الاقتصادى ، وفى هذه الحالة يمكن إعتبار تأميم الصناعات الكبرى بمثابة الخطوة النهائية، ذلك لأن التأميم وسيلة تجعل ملكية المشروعات ومسئولية إدارتها فى أيدى أعضاء المجتمع كله (١) . والواقع أن دراسة الضبط من هذا المنظور ، تتطلب فهما عميقاً للأساس الاقتصادى للمجتمع ، ولكيفية تدخل الدولة لضبط وتنظيم وتخطيط الإقتصاد ومدى ممارستها لهذا التدخل .

المنظور الثانى : ضبط الانحراف

قام « ألبرت كوهين Albert Kohen » بتفسير هذا المنظور ، وكان أهم مدعما له ، فهو يستخدم مصطلح الضبط الإجتماعى لكى يشير إلى العمليات والأبنية الإجتماعية التى تميل إلى منع الإنحراف أو الحد منه ، سواء كان ذلك عن طريق : تعويقه ، أو إصلاحه ، أو الانتقام من المنحرف ، أو بطريق العدالة أو التعويض الخ . وهو يرى أنه من الصعب أن نحدد الآثار التى يحدثها الضبط الإجتماعى فى الإنحرافات ، مسترشداً بمثال يقول فيه أنه يصعب جداً تحديد الأثر المباشر للضبط على إنخفاض معدل إنحراف الأحداث ، ذلك لأن هذا الإنخفاض يعتبر نتيجة لمجموعة عوامل تعمل فى وقت واحد . وعلى سبيل المثال ، إذا صحب إدخال أساليب جديدة ، إنخفاض فى معدلات الإنحراف على مستوى المجتمع ، فهو يتساءل : كيف نتأكد من أن تلك المعدلات قد انخفضت نتيجة لإدخال هذه الأساليب الجديدة ، ولم تنخفض نتيجة لحدوث بعض التغيرات فى المجتمع ككل . ولكن بالرغم من صعوبة

---

1 — Karl Mannheim, freedom, power, and Democratic planning, London, 1968, pp. 117—122.

تحديد هـذا الأثر ، فللضبط الإجتماعى أهميته الكبرى فى التقليل من الإنحراف أو معالجته ، أو عقـاب مرتكبيه ، ولا بد أن نعثر فى كل مجتمع على مجموعة من النتائج والآثار التى ترتبت على قيامه بضبط الإنحراف ، وإن لم تكن هذه النتائج مرئية بالضرورة . ولذلك فهناك صورتان لبناء الضبط الاجتماعى ، وهما أولا: البناء الكامن، أى مجموعة النتائج التى ترتبت على قيام المجتمع بضبط الإنحراف ، وثانياً ، البناء الواضح ، الذى يشتمل على أدوار الآباء ، وكبار السن ، والأصدقاء والجيران (فى المجتمعـــات البسيطة بالذات) والهيئات المتخصصة : كالشرطة ، والمحاكم ، والنظم العلاجية (فى المجتمعات الحديثة) . ويرى « كوهين » أن دراسة الضبط الإجتماعى من هذا المنظور ، تتضمن دراسة تنظيم الهيئات القائمة به ، والإهتمام بالتنظيم الإجتماعى لنظمها العلاجية وكيف أن إمكانياتها ووظائفها تعتمد على بنائها الداخلى وعلاقاتها الداخلية (١) .

ومعنى ذلك أن أصحـاب هذا المنظور يرون أن دراسة الضبط الإجتماعى تنحصر فى الاهتمام بأساليب معالجة الإنحراف ، والمؤسسات المسئولة عن هذه الوظيفة ، والتى تتمثل فى مؤسسات علاج الأمراض النفسية والعصبية والعقلية ، ومؤسسات رعاية الأحداث ، وخدمة الشباب ، ورعاية الطفولة . ويعتبر هذا المنظور محدوداً إلى درجة كبيرة ، فضلاعن تأثره إلى أبعد الحدود بالإيديولوجية الرأسمالية وبمنطق العلاج أو العقاب .

---

1 – Albert Kohen, Deviance And Control, New York, 1970, pp. 38 40.

المنظور الثالث : ضبط السلوك الانسانى

ويتمثل هـذا المنظور ، فى الإهتمام بضبط السلوك الإنسانى برمته ، وكان ذلك إتجـاه ، معظم العلماء الذين تناولوا مسـألة الضبط الاجتماعى بالدراسة . وقد عبر « سـكينر » عن هـذا المنظور بقوله : « إن دراسـة الضبط تستلزم دراسة علاقة سـلوك أعضاء المجتمع بالثقافة ، وبالنظم الاجتماعية الضابطة ، لأن الثقافة تقوم بدور هام فى ضبط السلوك الإنسـانى » . والمجتمع ـ بما لديه من ثقافة ـ يحدد كل ما هو « صائب » وما هو « خاطىء » عن طريق قيمه ، وعاداته ، وتقاليده ، كما أنه يحدد مجموعة الجزاءات التى توقع على أى إنحراف عن قواعد الصواب . ولذلك فالفرد ينضبط عن طريق نظم المجتمع : كنظام الأسرة ، والدين ، والحـكومة ، والإقتصاد ، والتعليم . وأيضاً عن طريق كل جماعة من الجماعات التى ينتمى إليها أو يشترك فى عضويتها ، إبتداء من جماعة اللعب والجماعة الترفيهية إلى التنظيم الاجتماعى . وتؤثر الثقافة فى نوع الأعمال التى يمارسها الفرد ، وهى تتحكم فى دوافعه ، وفى كيفية إشبـاعها ، وتقوم بتشكيل الإستجابات الإنفعالية للفرد ، فضلا عن تحـكمها فى عواطفه ومشاعره [1] . ولـكن ليس معنى ذلك أن التقـارب بين عادات وأعراف الجماعات المختلفة فى المجتمع الواحد ـ يعتبر قاعدة سائدة ، بل إن الصراع قد يقوم بين عدة عادات وأعراف ، وقـد تعمل نظم الضبط وهيئاته بطرق متصارعة ، ومثال ذلك أنه غالبـاً ما تتصـارع التربية العلمانيـة مع التربية الدينية ، وعموما تتصارع نماذج الضبط التقليدية مع نماذجه الحديثة .

1 — B.F. Skinner, Science and Human Behavior, New York, 1962, p. 475.

خلاصة القول أن هذا المنظور يهتم بدراسة أثر الثقافة والنظم الإجتماعية ، على وجه الخصوص ، فى سلوك أعضاء المجتمع ، ولذلك يعتبر معظم الذين قاموا بدراسة الضبط الإجتماعى ، ضمن أصحاب هذا الاتجاه .

المنظور الرابع : ضبط الانتاج والحياة الاجتماعية .

ويعتبر « كارل ماركس » أكبر مدعم لهذا المنظور هو وأتباعه ، ويرى أنه لا يمكن ضبط الحياة الإجتماعية إلا عن طريق ضبط أساسها الإقتصادى ، الذى يتمثل بوجه خاص فى الإنتاج . ويقول فى هذا الصدد إن الإنتاج المشترك يتطلب سلطة موجهة تحقق عملا ينسق بين الأنشطة الفردية ، وينجز الوظائف العامة بوصفها مختلفة عن الأفعال الفردية التى يقوم بها الأعضاء وهم فرادى . ولذلك فإن الهدف من ضبط الإنتاج وعلاقاته هو التنسيق بين الجهود الفردية ، وإنجاز الوظائف العامة . ويلاحظ أن هناك مجموعة من العلماء السوفييت بدأت تهتم بالتعريفات التى وضعها ماركس وأتباعه، وبوجهات نظرهم فى كل ما يتعلق بالمجتمع ونظمه وتنظيماته . ومن أجل هذا ، ظهرت بعض المؤلفات التى تعكس وجهة النظر الماركسية فى موضوعات مختلفة : كالضبط ، والنظم ، والإدارة ، والتنظيم ، والبيروقراطية .

جوهر مشكلة الضبط الاجتماعى

الواقع أن كل مفكر من المفكرين السابقين ، قد تصور مشكلة الضبط بطريقة معينة ، ووضع تساؤلات تحدد تصوره لتلك المشكلة ، ثم بدأ يجيب عليها ، فإدوارد روس مثلا كان يتساءل : كيف ينضبط سلوك أعضاء المجتمع؟ وكيف يرتبط هذا السلوك بتدعيم النظام الاجتماعى، وكان كولى أيضاً يحدد المشكلة بنفس الأسلوب ، ولكن جاءت وجهات نظرهما مختلفة إلى حد كبير،

بل ومتناقضة . ويصور لانديز جوهر مشكلة الضبط الإجتماعى على نحو مشابه ، فيتساءل : كيف يتسنى لهؤلاء الأفراد الذين يختلفون فى إتجاهاتهم ، ورغباتهم، وحاجاتهم ، أن يخضعوا لروتين واحد ، أو أن يسيروا فى طريق واحد منظم؟

أما كارل مانهايم فقد صور مشكلة الضبط على هذا النحو : إذا كان من الممكن ضبط المجتمع ، فكيف نستطيع فرض وسائل تتدخل فى الأعمال الإنسانية ؟ ومن أين يجب أن يبدأ هذا التدخل ؟ وتعتبر هذه المشكلة - كما يقول مانهايم نفسه - الفكرة الأساسية التى توجهنا إلى تصور الضبط الإجتماعى ، وهو يذهب فى هذا الصدد إلى أن « روس » فى كتابه عن الضبط الإجتماعى ، وجه الانتباه فى وقت مبكر جداً إلى هذه المشكلة ، ولكنه لم يكن فى استطاعته حينئذ أن يتعرف على المضامين النهائية والمحتويات المتعددة لها . ومن الجدير بالذكر هنا أن مشكلة : من أين تبدأ الضبط التى تكلم عنها مانهايم وسبقه إليها روس ، لم تواجه ماركس ، لأنه حددها منذ البداية .

وكان تصور « هومانز » لجوهر المشكلة يتمثل فى قضايا مثل: لماذا يستمر البناء الإجتماعى فى وجوده ؟ وكيف يمتثل أعضاء المجتمع لمعاييره ؟ ولماذا يمتثلون لتلك المعايير ؟ وما الذى جعل من العادات عادات ؟ ولماذا توجد فى فى خضم السلوك الإنسانى نماذج ثابتة نتكلم عنها ؟

وعلى أية حال، فقد تشابهت معظم التساؤلات التى وضعها هؤلاء الباحثين، بالرغم من أن إجاباتهم عليها جاءت مختلفة إلى حد كبير، وتدور هذه التساؤلات فى أغلب الأحيان حول ما يلى :

١ — كيف ينضبط السلوك ؟

٢ — من أين يمكن أن يبدأ هذا الضبط ؟

٣ — لماذا ينضبط الأعضاء ؟

٤ - كيف يرتبط الضبط بتدعيم النظام الاجتماعى ؟

٥ — إلى أى حد تختلف أساليب الضبط من مجتمع لآخر ؟
وما هى أسباب هذا الاختلاف ؟

الفصل الثالث

نظريات الضبط الإجتماعى

« الأولى »

- مقدمة
- نظرية تطور وسائل الضبط الإجتماعى
- نظرية الضوابط التلقائية
- نظرية الضبط الذاتى .
- النظرية البنائية الوظيفية

الفصل الثالث

نظريات الضبط الإجتماعى

« الأولى »

يعنى هذا الفصل بعرض الإطار العام وأهم القضايا التى تواجه دارس الضبط الإجتماعى وذلك من خـــلال تحليل أهم نظريات العلماء الأول الذين إهتموا بهـذا الموضـــوع منذ « إدوارد روس » حتى « لانديز » ثم يتولى نقدها والتعقيب عليها .

ومن المناسب قبل إستعراض هـذه النظريات ، أن أحدد أولا ـ وبإختصار معنى كلمة نظرية ، وأهم نماذج النظريات فى العلوم الإجتماعية ، لكى أستطيع بعد ذلك أن أحدد نظرية الضبط الإجتماعى من خلال النظريات السوسيولوجية العامة فيتم بذلك، التعرف على نموذج النظريات الذى يمكن أن تندرج تحته نظرية الضبط الاجتماعى .

والواقع أن كلمة « النظرية » تستخـدم بمعنيين : المعنى الأول ، وهو معنى عام يستخدم فى الحياة اليومية ، ويشير إلى تفسير لا يخضع لأى إختبار ، ولذلك فإن قيمته تعتبر محل شك كبير وهذا المعنى لا يهمنا ونحن بصدد الحديث عن نظريات الضبط الإجتماعي. أما المعني الآخر، فهوالذى تعتبر النظرية بمقتضاه هيكلا يشتمل على مجموعة من المبادىء، أو القضايا ، أو القواعد التى تتعلق بظاهرة معينة وبهـذا المعنى يتعـارض ما هو نظري مع ماهو تطبيقى . وللنظرية بهذا المعنى

الثانى نموذجان (١) : - النموذج الأول ، وهو الذى يشتمل على النظريات التى تتضمن كل منها مجموعة قواعد ومبادىء إجرائية Precedural Rules and principles إلى جانب مخطط أو إطـــار عام المصطلحات والتصنيف Schema of terminology and classification. (٢) إذ أنه عادة ما يبدأ الباحثون فى العلوم الاجتماعية دراساتهم بشرح إتجاهاتهم الأساسية ، ومداخلهم إلى الدراسة ، ويكون لديهم فى الذهن حينئذ مجمـــوعة قواعد إجرائية يطالبون باتباعها ، أو على الأقل يلتزمونها عند معالجة المسائل التى يهتمون بها . والنظرية بهذا المعنى ، تهتم بوضع المصطلحات الأساسية وتعريفها ، ومن الأمثلة على القواعد الإجرائية فى نظرية الضبط الإجتماعى ، مجموعة القواعد التى قام بوضعها «جورج جيرفيتش» (٣) ، ورأى ضرورة إتباعها عند دراسة الضبط الإجتماعى. أما إذا خرج الباحث من نطاق القاعدة الإجرائية ، وبدأ يبرر إستخدامه لتلك القاعدة ويحدد المصطلحات الأساسيـة ، فإنه ينتقل بذلك إلى مستوى آخر ، وهو نسق المصطلحات والنسق التصنيفى . ونحن نعـــلم أن العلوم الإجتماعية برمتها ، قد أحرزت تقدما كبيراً فى وضعها للأنساق التصنيفية ، ولكن بعض العلماء يرون أن بعض المخططات التصنيفية فى علم الاجتماع على وجه الخصوص ، ليست لها أية فائدة ، لأنها لا تعاوننا على إكتشاف فروض عامة (٤) .

---

1 — Robert Brown, Explanation in Social Science, London, Routledge and Kegan Paul, 1963, p. 166.

(٢) وهـــذا النموذج من النظريات هو الذى أطلق عليه «روبرت ميرتون R. Merton» لفظ «النظريات المتوسطة Middle range theories» .

(٣) سوف تتم الاشارة إليها بالتفصيل عند تحليل نظرية «جيرفيتش» فى الضبط.

4 — Brown, op. Cit. p. 169.

أما النموذج الثانى للنظرية ، فهو « النظرية الصورية formal Theory » ويلاحظ أنه سواء جاءت صياغتها فى كلمات لغوية أو رموز رياضية ، فهى عبارة عن مخطط تفسيرى Explanatory Schema . ويرى « براون » أن هناك ست طرق أساسية للتفسير ، وهى :

١ - التفسير التاريخى ، وهو الذى يفسر الحادثة عن طريق ردها إلى أصولها أو بواسطة تحديد معالم تطورها أو تعاقبها فى فترة معينة .

٢ - التفسير عن طريق الإشارة إلى أغراض الأشخاص ، أو نواياهم من القيام بفعل معين ، وهنا يكون الفعل بمثابة وسيلة لهدف ما .

٣ - التفسير بواسطة الإشارة إلى الميول أو النزعات .

٤ - التفسير عن طريق الإشارة إلى أسباب وقوع الفعل .

٥ - التفسير عن طريق تحديد الوظائف .

٦ - التفسير بواسطة الإعتماد على بعض التعميمات الإمبيريقية (١) .

هذا ، وسوف يتبين لنا بعد عرض النظريات السوسيولوجية فى الضبط الإجتماعى ، إلى أى نموذج من النموذجين السابقين يمكن أن تندرج كل نظرية من تلك النظريات ، علماً بأن الهدف الأساسى من تحليل آراء العلماء الأول فى الضبط الاجتماعى ونقدها ، هو عبارة عن محاولة إلقاء الضوء على النظريات الحديثة والمعاصرة ، ذلك لأن كثيراً من تلك النظريات لا يمكن فهمها ، ومعرفة مدى أصالتها ، وتقييمها ، إلا بتحديد مصادرها وأصولها ، أى عن طريق العرض المسبق للنظريات القديمة ، وخصوصا عند كل من روس وكولى ، اللذان إعتبرت

1 — Brown op. Cit. pp. 42 — 44.

نظرياتها وآرائها بمثابة مصادر لكل قضايا ونظريات الضبط الأخرى سواء عند الأقدمين أو المحدثين . ومن أجل هذا فسوف أتعرض فى الصفحات اللاحقة لمجموعة نظريات العلماء الأول ، وأعقب على كل منها ، ثم أختتم هـــذا الفصل بمجموعة ملاحظات توضح مدى تأثر العلماء الأول بالمحاولات المبكرة التى بذلت فى ميدان دراسة الضبط الاجتماعى ، وما تركوه من أثر على النظريات المتأخرة أو الحديثة .

نظرية فى تطور وسائل الضبط الاجتماعى .

من الممكن إتباع عدة خطوات أساسية لعرض نظرية « روس » ، تتمثل الخطوة الأولى منها فى إيضاح جوهر النظرية أى شرح فكرته عن النظام الطبيعى ، وتلى ذلك خطوة ثانية وهى تفرقته بين العوامل الأخلاقية والإجتماعية المؤثرة فى الضبط ، ثم الخطوة الثالثة وتتمثل فى تمييزه بين وسائل الضبط الإجتماعى وأنواعه ، وتأتى الخطوة الأخيرة ، وهى عرض فكرته عن طبيعة الضبط الإجتماعى ، وشروطه ، ومقاييس فاعليته ، ثم التعقيب على النظرية .

أولا : فكرة النظام الطبيعى

تمثل هذه الفكرة جـــوهر نظرية روس ، الذى ذهب إلى أن هناك نظاما طبيعيا يتغلغل فى كل الأفعال الإنسانية ، ويقوم على وراثة الإنسان لأربع غرائز طبيعية وهى : المشاركة أو التعاطف ، والجماعية (أو القابلية للاجتماع) ، والإحساس بالعدالة ، ورد الفعل الفردى . وتمد هذه الغرائز الإنسان بنظام تكاملى ، كما تعمل على تدعيم العلاقات الإجتماعية على مستوى شخصى وودى . ولكن كلما تطور المجتمع ، زادت العلاقات غير الشخصية القائمة على التعاقد ، وذلك بسبب ضعف الغرائز الإجتماعية للإنسان وسيطرة المصلحة الشخصية عليه ،

وبالتالى فإن المجتمع فى هذه المرحلة الإنتقالية (من حالة المجتمع الطبيعى ، إلى حالة المجتمع الحديث المعقد) مسئول عن القيام بوظيفة هذه الغرائز الإجتماعية التى أصبحت تضعف بإستمرار لتحل محلها الأنانية الفردية . وهو يستطيع أن يقوم بتلك الوظيفة عن طريق ميكانيزمات تضبط علاقات الفرد، الذى يتميز بالأنانية : بغيره من الأفراد . ومن ثم ، فانه كلما إختفت المجتمعات الطبيعية أفسحت المجال لظهور المجتمعات المتحضرة المصطنعة ، وبالتالى تحتل الضوابط الإجتماعية تلك المكانة التى كانت تحتلها من قبل الضوابط الغريزية للإنسان ، وتكون مهمتها حينئذ هى تنظيم السلوك ، وتوفير الأمن للفرد ، والنظام والتكامل للمجتمع .

ونتيجة لذلك ، كلما أصبح المجتمع أكثر مدنية ، وتحضراً ، زادت درجة الضبط التى يمارسها تجاه أعضائه الأفراد . مما ينتج عنه أيضاً إزدياد أنانية الفرد ضد المجتمع ، والمجتمع ضد الفرد . وهذه النزعة العدوانية من الفرد تجاه المجتمع، تدفع الثانى إلى أن يضبط الفرد عن طريق حيل **devices** مصطنعة ، وهكذا جاء التأكيد على « الوسائل **means** » فى نظرية روس عن الضبط (١) .

والواقع أن فكرة النظام الطبيعى **Natural order** إحتلت مكانة هامة فى

---

1 — **E. A. Ross, Social Control, The Macmillan Company, New York, 1901**, pp. **6 — 9, 26.**

كذلك إستعنت فى عرض جوهر نظرية روس بتلك الصياغة المحكمة التى وضعها « هولنج شيد » لمسألة الضبط عند روس ، حيث أنها تدل على فهم واضح وعميق للمشكلة . وقد عرض تلك الصياغة فى مقالته التى سبقت الإشارة إليها فى الصفحات القليلة السابقة .

نظرية روس ، فهو يرى أن هذا النظام ، يحدث دون أى فن أو تصميم وأن هناك مجتمعات قديمة كانت تعتمد عليه إعتماداً كليا ، وبمرور الوقت ، إستطاع المجتمع أن يمارس بعض أشكال الضبط على الفرد ، ولذلك فإن جزء من الضبط فى يومنا هذا يعتبر طبيعيا natural ، وجزء آخر مصطنعا artifical . وكلا النوعين من الضوابط يختلط بالآخر ويمتزج به ، لدرجة أنه يكون من المستحيل أن ترد نوعا معينا من السلوك إلى خصائص خلقيـة أصيلة فى الطبيعـة الانسانية ، ونوعا آخر إلى المجتمع ذاته . ونجـد الناس فى المجتمع الحديث ، يحملون بعض الافكار والمبادىء المثالية ، والتقـاليد الطبيعية ، إلى جانب بعض التدريبات التى تلقوها فى المجتمع ذاته . ويرى « روس » أن ظهور الرأى العام ، والقـانون ، والدين ، وغيرها من العوامل الإجتماعية ، أو وسائل الضبط الإجتماعى ، قد إستغرق وقتا طويلا . كما أننـا نستطيـع أن نرى إناسـا يعيشون ويتصرفون دون أى ضغط إجتماعى ، ولذلك فإن النظام الذى يسود لديهم هو النظام الطبيعى ، والقانون الذى يحكمهم هو الغـريزة الطبيعيـة وخصوصا غـريزة الإحساس بضـرورة العـــدالة (١) .

ثانياً : التفرقة بين العوامل الأخلاقية والاجتماعية

لقد إنبعثت نقطة الإنطـلاق فى نظرية « روس » من تفرقته بين نوعين من العوامل التى تؤثر فى الضبط الإجتماعى ، وهما : العوامل الأخـلاقية ، والعوامل الإجتماعية ؛ وتتمثل العوامل الأخـلاقية فى الغرائز الطبيعية التى توجد لدى كل فرد ، أما العوامل الإجتماعية أو وســـائل الضبط أو ضوابط المجتمع فهى التى تظهر فى الرأى العام ، والقانون ، والمعتقد ، والإيحاء الإجتماعى ، والتعليم ،

---

2 — Ibid, pp. 41 - 44, 421 - 423.

والعادات الجمعية ، والدين الإجتماعى ، والمثل العليـــا ، والفن ، والتنوير ، والقيم الإجتماعية .

أ ـ العوامل الأخلاقية (الغرائز الطبيعية)

يرى « روس » أن التعاطف الوجـدانى Sympathy ، أو كما أسمـــاه « العاطفة الطبيعية » وإن لم تكن العامل الرئيسى فى بناء المجتمع ، إلا أنها تعتبر بلاشك أساساً هاما فى تكوين الأسـرة بوصفها نظاما إجتماعيا . وهـذه العاطفة هى التى تدعم العلاقات الإجتماعية بين أعضاء الأسرة ، وتعمل على تجدد تلك العلاقات ، إذ أنها تدعم الروابط الجنسية ،والوالدية ،والحب الأسرى. وكذلك فإن للتعاطف فاعلية هامة بالنسبة للجماعة الاجتماعية برمتهـا لأنه يقلل من حدة التقلبات التى تموج بهـا حياة الجماعة ، ويهدىء طرق المعاملات اليومية ، ويربط بين أعضاء الجمـــاعة ويخفف من حدة الأبعاد أو المسافات بين أفراد الأسـرة ، فالتعاطف إذن هو الطـريق الذى يوصل المجتمـع إلى حالة النظام الإجتماعى والتوازن (١) .

وهناك غريزة ثانية تدفع الإنسان إلى عقد إتصالات إجتماعية مثمرة ،وتعمل على تدعيم النظام الإجتماعى ، وهى « غريزة الجماعية Sociability » أو « القابلية للاجتماع » التى كانت تدفـع الناس فى بداية الأمر إلى الإحساس بالحـاجة إلى الإتصالات الاجتماعية ؛ أما الآن ، فقد حـــل العقل محل الغريزة ، وأصبح الناس يدركون أهميـة الإجتمـاع بدلا من أن يشعروا بالحـاجة إليه ، وقد أسهمت تلك الغريزة فى تكوين منظمات وروابط إجتماعيـة عديدة ، أهمها

1 — Ibid, pp. 9 - 13.

الدولة (١) .

وأما الغريزة الثالثة فهى غريزة « الإحساس بالعدالة Sense of justice » وهى تجعل الفرد يربط بين مصالحه واهتماماته ، ومصالح واهتمامات الآخرين ، ولذلك فانه يعطى وزنا مساويا لمطالبه ومطالب الآخرين والإحساس بالعدالة، وبضرورة تحقيقها ، هو العامل الذى يسود فى مجالات عديدة : كالحرب ، والرياضة ، والتجارة ، والسياسة ، وهو القاعدة الطبيعية لأية منافسة ، كما كان التعاطف قاعدة للتعاون المتبادل ، ويؤكد « روس » أهمية تلك الغريزة فى قوله « إن أثرها يكون عظيما ، عندما تترك الأبواب بلا حراس ، والملكية بدون رقيب ، والعقود بلاشهود ، والوعود والعهود بلا توقيعات » . وذلك لأن الإحساس بضرورة العدالة يدفع كل فرد إلى أن يضبط نفسه بنفسه ، وأن يسيطر على أهوائه وعواطفه ، وأن يتذكر الطرف الآخر دائما ، وأن يستمع إليه ، ويناقشه (٢) .

إن التعاطف ، والجماعية ، والإحساس بالعدالة ، ليست أمورا كافية لخلق وتدعيم النظام ، بل إن هناك نوعاً من السلوك الفردى أطلق عليه روس إسم « رد الفعل resentiment » وهو يعبر عنه بمبدأ : العين بالعين ، والسن بالسن ، إذ يمثل رد الفعل خاصية أخلاقية أولية تميل إلى المساواة بين الناس عن طريق تدعيم الحقوق الطبيعية المتعادلة فضلا عن أنها تؤيد مطالب الضعيف ضد سيطرة القوى . ولذلك فإن « رد الفعل » الذى يوجه إلى أية إهانة أو أى أذى ، هو أول ضربة يمكن أن توجه إلى الشخص المعتدى ، وهو العامل الأول من

1 — Ibid, pp. 14 – 42.
2 — Ibid, pp. 23, 25, 27, 29, 31, 35.

عوامل النظام والأمن order . ويعتبر الأخذ بالثأر مثالا لرد الفعل الذى قد لا يقوم به المجنى عليه ذاته بل وتشترك معه أيضاً عشيرته أو أعضاء عائلته . وفى أى مجتمع مستقر ، نجد مجموعة قواعد تحدد أصول رد الفعل ، وهى التى تتمثل فى العادات الجمعية والعرف . غير أن رد الفعل الفردى - كما يرى روس - يعوق المجتمع من القيام برد الفعل الإجتماعى ، ولذلك فإن القانون يستبعد الثأر ، ويقلل من مجالات الحماية الذاتية ، ويأخذ على عاتقه مهمة الإنتقام (١) .

ب ـ مصدر الحاجة إلى العوامل الاجتماعية

بالرغم مما ذهب إليه « روس » فى تأكيده لأهمية الغرائز أو العوامل الأخلاقية كأسس للنظام الإجتماعى ، إلا أنه يؤكد حاجة الناس إلى الضبط الإجتماعى (٢) . فهو يرى أنه كلما زاد حجم السكان ، وظهرت طوائف وعشائر جديدة ، بدأ المجتمع الطبيعى يتلاشى تدريجيا . وبالتالى ، تتعدد الزمر الاجتماعية ، ويتعدد معها الولاء ، ولذلك فإن التنافر الذى يمكن أن يوجد بين تلك الزمر والطوائف المختلفة التى توجد داخل المجتمع الواحد ، جدير بأن يهدده بالانشقاق على ذاته . إن المجموعات المتناقضة داخل المجتمع الواحد، والتى تشتمل على الغنى والفقير ، والموظف والمواطن العادى ، والمدنى والعسكرى ، والأبيض والأسود ، والمسيحى والمسلم واليهودى ، كل هذه التناقضات كفيلة - كما يرى روس - بأن تعرض المجتمع للانهيار والانحلال . ومن أجل هذا ، فإن كل مجتمع يتبع طريقة خاصة للتخفيف من حدة تلك الروابط التى تجذب الناس إلى جماعاتهم الصغيرة والمحدودة وهذه هى وظيفة النظام الإجتماعى السائد فى

---

1 — Ibid, 36 - 46.

2 — Ibid, p. 49.

المجتمع، تلك التي تتمثل في التخفيف من حدة إرتباط الفرد بجماعته الصغيرة، حتى يشعر بالإنتماء إلى المجتمع الكبير. وهذا ما أطلق عليه روس نضال الجماعة الكبرى ضد الجماعة الصغرى، إنه نضال ضد التعصب، والطائفية، والولاء الأعمى، والأنانية. ومن هنا تأتي أهمية الضبط الإجتماعي، وتتأكد الحاجة إليه، فيصبح الضبط إطاراً مصطنعاً، يشتمل على مجموعة من الأنسجة التي تربط بين الكتل الإجتماعية التي كادت أن تصاب بالتصدع والإنشقاق أما هذه الأنسجة، فهي تتمثل في النظم الاجتماعية، وهنا تصبح النظم مسئولة عن إستتباب النظام العام بالمجتمع، وعن التوفيق بين القوى المتصارعة في المجتمع الواحـــد. وفي هذا الصدد، يلفت «روس» إنتباهنا إلى أهمية الفروق الاقتصادية بين أعضـــاء المجتمع الواحد، ومدى خطورتها، ووظيفة الضبط الإجتماعي في هذا المجال، فيقول إن المساواة أمام القانون، والمساواة السياسية والمساواة الدينية — قد تبطىء أو تقلل وتخفف من تلك الفروق الإقتصادية، ولكنها لا توقفها أو تقضي عليها، ولذلك فهناك حاجة ماسة إلى الضبط الإجتماعي. وإذا كانت الفروق الإقتصادية في المجتمع الصغـــير تجعل من الضروري قيام نوع من الضبط الإجتماعي فالحاجة إليه تكون أشد في الدول الكبرى (١). هذا فيما يختص

---

(١) تعتبر نظرية «مانهايم» الحديثة في الضبط الإجتماعي تطويرا لفكرة روس في ضبط الفروق الإقتصادية، حيث إكتفى الأخير بذكر هذه العبارات القصيرة ولكنه لم يتناولها بالشرح والتعقيب، نظرا لشدة إهتمامه بالعوامل الإجتماعية التي تؤثر في عملية الضبط. ومن أجل هذا فقد اكتفى بمجرد الاشارة إلى حاجة المجتمع الحديث إلى ضبط الفروق الاقتصادية.

بأهمية الضبط ومبلغ الحاجة إليه للحد من آثار الفروق الاقتصادية ، أما عن الفروق العنصرية ، فيرى « روس » أن أثر إنتصار عنصر معين على بقية العناصر فى شعب من الشعوب ، قد يؤدى إلى الإطاحة بالمجتمع كله ، ومن ثم تزداد الحاجة إلى الضبط فى المجتمعات الحديثة المعقدة. خلاصة القول أن هناك مجموعة أسباب خلقت الحاجة إلى الضبط الإجتماعى ، وهى :

١ ـ زيادة حجم السكان ، وظهور طوائف وعشائر جديدة ، مما أدى إلى تلاشى المجتمع التقليدى ، وبداية ظهور المجتمع الحديث الذى لم تعد الغرائز الطبيعية فيه قادرة على ضبط سلوك الأعضاء .

٢ ـ يلى ذلك ضعف الغرائز الطبيعية ذاتها ، وظهور الأنانية الفردية .

٣ ـ ظهور جماعات متباينة إلى درجة كبيرة فى المجتمع الواحد ، سواء كانت أسباب هذا التباين إقتصادية ، أو عنصرية ، أو طبقية ، أو مهنية ، أو مزيجا من تلك العوامل .

جـ ـ العوامل الاجتماعية (وسائل الضبط الاجتماعى)

يرى « روس » أن أولى هذه العوامل عنده هو عامل « الرأى العام Public opinion » الذى يعرفه بأنه رد فعل من جانب المجتمع تجاه أى سلوك يسىء إليه . وهناك ثلاثة مكونات للرأى العام ، وهى الحكم العام public judgment وهو رأى الغالبية فى فعل أو سلوك معين بأنه حسن أو سىء ، ملائم أو غير ملائم ، ثم الشعور العام public sentiment وهو الإحساس بالرضى أو بعدمه ، بالإحترام أو الإزدراء ، من جانب غالبية أعضاء المجتمع تجاه فعل معين ، ثم أخيراً الفعل العام public action ، وهو يتضمن تلك المقاييس التى تتخذها الغالبية لكى تؤثر فى السلوك العام. وهناك أيضاً ثلاثة جزاءات تنطبق

على كل مكون من المكونات السابقة ، كجزاءات الرأى ، وجزاءات الشعور ، وجزاءات العنف . وللرأى العام مجموعة خصائص ، بعضها إيجابى ، والبعض الآخر سلبى ، أما الخصائص الإيجابية فهى التى تتمثل فى أن :

١ ـ الرأى العام يمارس تأثيره على نطاق واسع ، وهو بذلك يتمم الوظائف التى يقوم بها القانون .

٢ ـ أنه أقل آلية من القانون ، فهو يضع فى إعتباره تغير الظروف : كالمكان والزمان ، والدافع .

٣ ـ أن الرأى العام يحمى السلام الإجتماعى عن طريق فرض المطالب الخلقية التى قد لا يجرؤ القانون على فرضها .

٤ ـ أنه يتميز بالمرونة التى قد لا تتوفر فى القانون .

٥ ـ أن عمل الرأى العام مباشر ، وسريع ، بعكس الحال بالنسبة لكثير من وسائل الضبط الأخرى إذ أنها تتميز بالبطء .

أما خصائصه السلبية ، فهى تتمثل فى :

١ ـ أنه ليس هناك فرد من أفراد المجتمع يعرف بالتحديد إلى أى مدى يمدح ويثنى ، أو إلى أى مدى يلوم ، ولذلك تظهر المتناقضات التى تضعف من سلطة الرأى العام .

٢ ـ المفروض أن يكون هناك رأيا عاما موحـدا وثابتا فى وقت معين ، ولكن غالبا ما يصطدم الرأى العام مع شعور طائفة معينة أو فئة بالذات فى المجتمع .

٣ ـ ان سلطة الثروة ، والمكانة ، وكذلك إصدار الأوامر والقرارات ، تجعل ضبط الحكام عن طريق الرأى العام مسألة صعبة .

ونظراً لهذه المساوىء التى قد توجد فى الرأى العام ، إعترف « روس » بأنه لا يمكن أن يكفى وحده كوسيلة للضبط الإجتماعى (١) .

ويعتبر « القانون Law » أداة متخصصة ومحددة تحديداً دقيقاً ، يستخدمها المجتمع لضبط أفراده . وللقانون وظيفتان : تتمثل الأولى فى أنه يجب أن يعامل هؤلاء الذين يقومون بأعمال عدوانية بطريقة حاسمة ورادعة repressively ، بينما تتمثل الأخرى فى أنه يجب أن يتصرف بطريقة إجبارية ملزمة compulsively ، بما يتمشى مع إهمال هؤلاء الأعضاء . وللجزاءات القانونية عدة خصائص ، أهمها : الموضوعية والإلزام ، والمادية ؛ وهى بالإضافة إلى ذلك كله تطبق بدرجة متساوية على كل الأشخاص الذين إرتكبوا نفس الفعل الجنائى (٢) . وبالرغم من تلك المميزات التى نسبها « روس » إلى الرأى العام ، فى الحالة الأولى ، والقانون ، فى الحالة الثانية ـ إلا أن هناك عيوبا مشتركة بينهما، تتمثل فيما يلى :

١ ـ أن جزاءات القانون والرأى العام لا تقوم بضبط أوجه السلوك الكامنة والمستترة فى حياة الناس .

٢ ـ أنه يمكن لكل من القانون وللرأى العام أن يتعطلا عن أداء وظيفتها بسبب قوة الشخص المذنب أو الجانى .

٣ ـ أن كلا من القانون والرأى العام ، يحتاج إلى وقت وجهد لكى يحققا أهدافهما .

ومن أجل هذا ، فقد ذهب « روس » إلى أن هناك وسيلة ثالثة تخلو من

1 — Ibid pp. 89, 94 - 96.
2 — Ibid, pp. 106 – 107.

عيوب الوسيلتين السابقتين ، وهي « المعتقد Belief » . والمعتقد جدير بأن يدفع الفــــرد إلى أداء السلوك السوى طالما أنه مقتنع بأهميته . ومن ثم ، فإن الجزاءات البدائية الخارقة للطبيعة supernatural كانت تعتمد على المعتقد الذي مؤداه أن هناك موجوداً له قوى خارقة يسيطر بها على أفعال الناس ويتدخل في حياتهم ، فضلا عن أنه يعاقب ويكافيء . والمعتقدات نوعان : معتقدات بدائية خرافية ، وأخرى دينية . وكلاهما عبارة عن إعتقاد في قوى خارقة . ويتساءل روس في هذا الصدد ، كيف يصبح المعتقد دعامة للنظام الإجتماعي ؟ ويجيب بقوله إن الإعتقاد في القوى الخارقة ، كوسيلة للضبط الإجتماعي ليست له فاعليته المطلقة ، فكثير من الجماعات لديها معتقدات لا تستهدف تدعيم النظام أو الإحتفاظ به ، ولكن التحكم في سلوك الفرد عن طريق الإعتقاد في كائنات غير مرئية ، أمر يحتاج إلى شخصية معينة تستخدم المعتقد في تنظيم سلوك الناس . ويستدل روس على صحة رأيه هذا ، بقوله ، إن كل دين من الديانات العالمية كان له رسول أو نبي ، وأنه لا يمكن أن تكون هناك ديانات أو معتقدات من هذا القبيل ، بدون وجود رسل وأنبياء (١) .

وأما الوسيلة الرابعة من وسائل الضبط الإجتماعي ، فهي « الإيحاء » ويرى روس أنه ليست هناك محاولة للضبط تخلو من الإيحاء ، الذي يمكن إستخدامه لتوجيه الأفراد إلى الغرض الذي يريده المجتمع ، وبذلك يمكن الاستغناء جزئياً عن إستخدام الجزاءات ، أيا كان نوعها . وهناك ملاحظة يسجلها روس بهذا الصدد ، وهي أنه ليست كل المجتمعات تهتم بمصدر واحد للإيحاء أو بمضمون مشترك ، حيث أن بعض نواحي الإيحاء لا تهم بعض المجتمعات ، بينما يهمها أنواع

1 — Ibid, 126 — 127, 139 — 140,

أخرى أو صور مختلفة منه . فالمجتمع إذن هو الذى يتحكم فى صور الايحاء التى يؤثر بها على أعضائه . (١) أما « التعليم » أو التربية فهو أسلوب آخر للضبط الإجتماعى ، تتعدد وسائله وتختلف هيئاته التى تتمثل فى : الأسرة ، والمدرسة ، والقدوة المرغوبة . والتربية دائماً مشروطة ، إما بالوالدين ، وفى هذه الحالة يفرضان رغبتهما على الطفل ، ويوجهانه إلى الحياة العملية بالطريقة التى يريان أنها ملائمة ، وإما مشروطة بالزملاء ، أو بالمجتمع كله (٢) .

هذا ويعمل « العرف » على تنظيم حياة الأفراد ، وتوجيهها إلى طرق معينة تتمثل فى عادات ، ولغة ، وملابس محددة ، وفى ممارسة أنواع معينة من الرياضة ، وهو يحدد أهداف الناس والوسائل التى يمكنهم إتباعها لبلوغ تلك الأهداف ، وطرق التعبير المختلفة ، كما أنه يحدد موقف الأشخاص من الآخرين . وهو بالاضافة إلى ذلك يجب أن يرسم عادات إحترام كبار السن ، وتقدير الرؤساء والحكام ، ويحدد أيضاً كيفية مسايرة القرارات والقوانين ويعتبر العرف مصدراً من مصادر القانون . وينظر « روس » إلى العرف باعتباره قوة متسلطة ومتحكمة فى القوى الأخرى التى يلتزم بها الفرد ، وليس فقط بإعتباره قاعدة غير مكتوبة unwritten code ، وهو يرى أن سر قوة العرف يجب أن يبحث عنه فى الايحاء وفى العادة ، ذلك لأن القديم يتصف بقيمته العظمى وبقدرته على تحقيق أغراض الضبط (٣) .

ويعتبر « الدين » من أهم وسائل الضبط الإجتماعى ، حيث فرق روس بين نوعين من الدين ، وهما : الدين الرسمى Legal religion وهو الذى أطلق

1 — Ibid, 146, 149.

2 — Ibid, 163 — 164, 166,

3 — Ibid, pp. 183 — 184, 190,

عليه من قبل « المعتقد » ، والدين الاجتماعى Social religion، وعرف الدين الإجتماعى بأنه « ذلك الاقتناع بوجود رابطة من العلاقة المثالية ideal relationship بين أعضاء مجتمع معين ، ثم الإحساسات التى تظهر نتيجة لهذا الاقتناع (١) وكانت هذه الرابطة فى المجتمعات البدائية تتمثل فى « صلة الدم » ، ثم أصبحت بعد ذلك تظهر فى الرابطة الدينية وأخيراً فى القومية. ويرى روس فى هذا الصدد أن المعتقدات التى أوجدت الدين الرسمى فى المجتمع الغربى ، قد إنهارت أمام أعيننا ، وأصبحت متناقضة مع معارفنا ، وأنه كلما أصبحت الدولة أكثر قدرة على تحقيق النظام المدنى (أو العلمانى) ، فان فاعلية « الذات Ego » وهى أساس هام فى الدين الرسمى ، تقل بدرجة ملحوظة ، وكذلك بالنسبة لقدرتها على تحقيق النظام . أما تلك المثالية التى خلقت الدين الإجتماعى ، فهى لم تتلاشى كثيراً وهى تعتبر فى الواقع أكثر فاعلية ومرونة ، وبذلك فان هناك خطة عمل طويلة - وربما تكون أيضاً عظيمة - تنتظر الدين الإجتماعى ، الذى يعتبر قادراً على أن يحتل المكان المناسب له جنباً إلى جنب مع الفن ، والعلم ، وذلك بإعتباره مظهراً من المظاهر الحرة للروح الانسانية السامية (٢) .

وهنا يأتى دور الاعتراف بأهمية « المثل الشخصية personal Ideals » حيث ذهب روس إلى أن هناك نماذج مختلفة للسلوك والشخصيات ، يطلق عليها لفظ « النماذج الاجتماعية Social types » وهذه النماذج يمكن أن تصبح بمرور الوقت مثلا شخصية . حيث أن توفر خصائص أو سمات معينة فى النماذج الإجتماعية كضبط النفس ، والإخلاص ، والشجاعة ، يدفع أعضاء المجتمع إلى

2 — Ibid, p, 199.

1 — Ibid, pp, 216 — 217.

تقليدها ، وإعتبارها خصائص رائدة . ومن أهم تلك النماذج التي توحد بالمجتمعات ، نموذج الجندي الذي يجمع بين عناصر عديدة ، كالشجاعة ، وقوة الإحتمال ، والإخلاص ، والتضحية ، وهو يؤثر في عدد كبير من الأشخاص العاديين بحيث يصبح بالنسبة لهم مثلا أعلى . ففي أي مجتمع تسود فيه الخصائص العسكرية ، نجد أن طريقة الولاء ، والطاعة موجهة نحو نموذج الجندي، فالأدب يعظمه ، والبلاغة تتوجه ، والدين يقدسه ، والجماهير تصفق له وتهتز به . وبالإضافه إلى النماذج الرئيسية ، توجد نماذج أخرى فرعية في الجماعات المختلفة : فللمدرسين نموذج ، وللقساوسة نموذج ، وللمهندسين نموذج ، وللفنانين نموذج ، وللممثلين نموذج — وعادة ما يعتبر النموذج وسيلة لضبط مشاعر وسلوك الفرد (١) .

أما بصدد « الشعائر ceremonies » أو الإحتفالات فيرى روس أن الآراء قد إختلفت فيها ، ووجد أن هناك وجهتين للنظر متعارضتين في هذا الصدد : الأولى ترى أن الإستعطاف propitiation هو جوهر الشعائر ، وأن القوة التي تدفع الناس إلى ممارسة مثل هذه الأعمال الدقيقة والمحددة هي الخوف . والشخص الذي يقوم بها إما أن يستهدف إرضاء واستعطاف من هو أرقى منه شأنا ، أو أنه يؤديها تعبيراً عن خضوعه . ويرى روس أيضاً أن الشعائر بهذا المعنى ليست جديرة بأن تكون نظاما إجتماعياً يلعب دوراً في حياة المجتمع ، بل إنها عبارة عن إجراء خاص يعم عن طريق التقليد ولكن ليست له أهمية تفوق أهمية العادة المستحدثة . أما وجهة النظر المعارضة فهي ترى أن الشعائر تظهر دائما ما هو أرقى وأسمى ، وأنها تعتبر بذلك وسيلة ملائمة وفعالة لضبط الأشخاص

---

1 — Ibid, pp. 220, 223, 228.

العاديين . وفى ختام الجزء الذى خصصه روس لدراسة الشعائر ، ذكر أنه يجب علينا أن نعترف بأن عصر الشعائر قد إنتهى تقريباً ، وأنه ليس لدينا شىء آخر له فاعلية لكى يحل محلها (١) .

ويضع روس أهمية كبرى « للفن Art » كوسيلة للضبط الإجتماعى ، فيقول إن الفن يثير التعاطف الوجدانى ، ويتقن ويصحح الرموز الإجتماعية ، كما يبين الأوضاع الخاطئة فى المجتمع ، ويثير مشاعر الجماهير ، وهو بذلك يؤثر فى التفكير ، والشعور ، والسلوك . ويمكن أن يكون هذا التأثير إيجابيا أو سلبيا ، وبالتالى فإن نموذج الفنان يمكن أن يصبح عاملا من عوامل تدعيم الضبط أو انهياره (٢) .

وتعتبر « الشخصية » وسيلة قوية من وسائل الضبط الإجتماعى ، وهناك شروط وأسباب عديدة تكمن وراء النفوذ الشخصى ، أما عن الشروط فهى تظهر فى تلك الإنتصارات التى حققها القائد أو الزعيم ، يضاف إلى ذلك أن ذات البطل أو القائد تعتبر عاملا هاماً من عوامل إحترامه وتقديسه . ويعترف روس فى هذا الصدد بأهمية الخصائص الفيزيقية فى شخصية القائد ، فيقول إن القامة التى كان « شارلمان » يتمتع بها ، والعظمة والصفاء اللذان تميز بهما وجه « ميد » ، والقبح المخيف لوجه « ميرابو » ، والأعين الثاقبة « لنابليون » ، والشكل الرومانتيكى « لغاريبالدى » ـ كلها تدل على أهمية الخصائص الجسمية فى القائد . وهناك مجموعة من الخصائص الأخلاقية التى تبرز الزعيم : كقوة الإرادة ، والخيال المرتبط بالواقع ، والشجاعة ، والمثابرة ، فتلك الخصائص هى التى جعلت أشخاصا

1 – Ibid, pp. 248, 256.

2 —Ibid, pp. 257, 261, 264.

مثل : محمد ، وبونتياك ، وديليسيبس ، والمهدى ، يصبحون قادة وزعماء ، بل وأبطال . ويقـــول « روس » إن الشخصية لعبت دوراً هاماً فى تاريخ الضبط الإجتماعى ، حيث كانت الرئاسة فى المجتمعات البدائية تمارس عن طريق رجل متفوق فى العائلة أو القبيلة ، ولكن يبدو أن النفوذ الشخصى لن يلعب دوراً هاماً فى المستقبل بنفس الدرجة التى كانت تنسب إليه فى الماضى ، أى أن الشخصية لن تصبح حجر الأساس فى النظام الإجتماعى فى المستقبل وحتى تكون كذلك فى الوقت الحاضر (١) .

هذه هى مجموعة الوسائل التى تستخدم للتأثير فى مشاعر أو إحساسات الأفراد بطريقة تؤدى إلى الطاعة ، وإحترام حقوق الآخرين . وهناك وسائل أخرى تؤثر فى عقول الأفراد وتجعلهم يعدلون سلوكهم ، وهى : التنوير ، والخداع أو الوهم ، والقيم الإجتماعية . أما عن التنوير فهو الضوء الوحيد الذى يتمكن من توضيح نتائج الفعل أمام الفرد ، أو تنويره بها ، أو توضيحها أمامه ، ولذلك فان له أثره الهام فى توجيه وضبط أفعال الأشخاص (٢) . وإذا نظرنا إلى الخداع أو الوهم Illusion ، فسنرى أنه وسيلة للضبط عن طـــريق التصورات والمفاهيم الخاطئة ، التى صيغت بدهاء ومهارة فائقة ، وتعتبر الأحجية ، والنذور مثلا لذلك (٣) .

هذا ، وتعتبر القيم الإجتماعية من أهم وسائل الضبط عند روس ، حيث أن إختيار الشخص لأى شىء ، أو فعل لا يتحدد إلا عن طريق القيم الإجتماعية.

---

1 — Ibid pp. 275 — 278, 290.

2 — Ibid, pp. 291 — 292.

3 — Ibid, pp. 304 — 305.

والواقع أن القيم الإجتماعية التى نسمعها كل يوم قد مرت بعملية تصفية ، وهى تجعل حياتنا معقولة فى الوسط الإجتماعى ، وتقيس الأمـــور من وجهة نظر المجتمع ، لا الفرد . وهناك عـدة مكونات للقيم الإجتماعية ، تتمثل فى : ذلك الجيل التلقائى من المعتقدات التى ورثت من الماضى ، ثم حماس الصفوة وحرصهـا على نشر رغباتها وأفكارها ، وآرائها الخلقية، وأخيراً تأتى التقاليد ، وهى رواسب الماضى غير الشخصية ، كالنظم ، والعـــادات ، وهى تصبح بمثابة عوامل شبه مستقلة تقوم بوظيفتها فى ضبط سلوك أعضاء المجتمع ، وتشترك فى تشكيل الحياة الراهنة . وإذا كانت القيم محددة وواضحة فى الأدب ، والفن ، والدين ، والأخلاق ، فإنها تؤثر فى عقول الصغار داخل الأسرة ، ومكان العبادة ، والمدرسة ، وذلك حتى تصبح هذه القيم دعامة قوية ـ غير مرئية ـ للنظام الإجتماعى (١) . ويرى روس فى هذا الصدد أن : الضبط عن طريق القيم ، يصبح علامة مميزة للفترة التى ينتشر فيها الفائض الإقتصادى ، ويزداد وقت الفراغ ، ويرتفع مستوى المعيشة، فتكون مهمة القيم أو وظيفتها الأساسية هى توجيه نظر الإنسان إلى الرفاهية الإجتماعية لا الفردية ، وإلى دعـوته للتبصر فى كل أنماط سلوكه . هذا بالرغم من أن هناك من المفـكرين فى هذا القرن ، من يرفضون تلك الفـكرة التى تؤكد أن المجتمع يحتاج دائما إلى أن يربط ذاته بوسائل الضبط بطريقة قوية (٢) .

وعلى هذا النحو قسم روس العوامل التى تؤثر فى النظام الإجتماعى ، فهناك عوامل تخلق هذا النظام أو تضع له الأساس ، وهى الغرائز الطبيعية أو العوامل

---

1 — Ibid, pp. 227 — 230.

2 — Ibid, pp. 232 — 233.

الأخلاقية ، وتوجد بجانبها عوامل أخرى تدعم هذا النظام وهى وسائل الضبط الإجتماعى .

ثالثا : التمييز بين وسائل الضبط وأنواعه

فرق « روس » بين نوعين أساسيين للضبط وهما : الضبط الإجتماعى ، وهو ذلك النوع من الضبط الذى تمارسه الكتلة الإجتماعية كلها ، بالإضافة إلى بعض مراكز الهيبة والتأثير فيها ، وطبقا لذلك ، فإن هذا النوع من الضبط لاينبع من فرد ، أو جماعة ، أو طبقة معينة ، بل من المجتمع كله ، ومن أهم وسائل الضبط الإجتماعى : القانون ، والعرف ، والدين ، والفن ، والرأى العام ،والقيم. أما الضبط الطبقى ، فهو الذى ينبع من طبقة معينة تعيش على حساب بقية المجتمع ، أو أنه عبارة عن ممارسة السلطة عن طريق طبقة معينة تعمل من أجل مصلحتها الخاصة (١) .

وإذا كان روس يفرق بين أنواع الضبط ووسائله ، ويطلق لفظ « النوع Kind » على الضبط الإجتماعى نفسه ، ولفظ « الوسائل means » على كل من : القانون،والعرف ، والدين ، وللرأى العام ، والفن ، والقيم - فإننا نجد باحثاً آخر ، وهو « جورج جيرفيتش » يطلق كلمة « النوع »على مجموعة العناصر التى أسماها روس بالوسائل . وطبقاً لذلك ، فإن العرف ، والدين ، والقانون، والمعرفة ، والفن ، تعتبر أنواعا للضبط عند جيرفيتش ، وهو لايستخدم كلمة « الوسيلة » ، وإنما يهتم بالتفرقة بين أنواع الضبط وصوره وهيئاته (٢) .

1 — Ibid, pp 376.

(٢) سوف ترد الإشارة إلى ذلك بالتفصيل عند التعرض لنظرية « جيرفيتش » .

والواقع أن تعدد المصطلحات التى إستخدمت فى دراسات الضبط الإجتماعى ، وإستخدام المصطلح الواحد لكى يشير إلى مدلولات مختلفة ، وكذلك إستخدام مصطلحات مختلفة لكى تشير إلى نفس المدلول ، هو الأمر الذى أدى إلى ظهور كثير من الخلط واللبس ، وإلى سوء الفهم ، وشجع على زيادة الإهتمام بوضع التعريفات والتصنيفات ، أكثر من التركيز على الدراسات والبحوث المحددة والمتعمقة .

رابعاً : طبيعة الضبط الاجتماعى وشروطه ومقاييس فاعليته

يذهب روس بصدد تفسيره لطبيعة الضبط الإجتماعى ، إلى أن الضبط يتذبذب بين القوة والضعف ، بين الجمود والمرونة . وأن هناك عدة أسباب لهذا التقلب ، أهمها تغير الحاجة الإجتماعية ذاتها ، وتغير عادات الناس وثقافاتهم ، ونموها تبعا لذلك . ومن أهم مظاهر هذا التغير ، أن أصبحت الروابط الأسرية أقل فاعلية ، وأصبح الصغار يتحررون من السلطة الابوية فى وقت مبكر نسبيا ، وأصبحت المرأة أكثر تحرراً . ولذلك فان تلك التغيرات التى طرأت على الحاجات الإجتماعية ، والنظم الإقتصادية ، والثقافة ، والعادات، تستلزم تغيرات مصاحبة فى المصدر الأساسى الذى تنبع منه عملية الضبط الإجتماعى (١) .

وللضبط الإجتماعى حدود ، لا يجب أن يتعداها ، فمن المعروف أنه يستهدف الرفاهية الإجتماعية ، وفى هذا الصدد ، يضع روس مجموعة قوانين تحدد طريقة تدخل المجتمع فى الضبط ، وهى :

القانون الأول : أن كل زيادة فى التدخل الإجتماعى ، يجب أن توجه

---

1 — Ibid, pp. 395 — 405.

أهدافها إلى الأشخاص بوصفهم أعضاء فى مجتمع ، لا أن تنظر إليهم باعتبارهم أفـــراداً .

القانون الثانى : لايجب أن يكون التدخل الإجتماعى من الشدة، بحيث يثير ضده عاطفة الناس أو ميلهم إلى الحرية .

القانون الثالث : يجب أن يحترم هـذا التدخل الإجتماعى تلك المشاعر التى تساند النظام الطبيعى وتؤيده .

القانون الرابع : لا يجب أن يكون التدخل الإجتماعى بصورة يوقف معها ذلك الإنقراض للمظاهر الأخلاقية السيئة .

القانون الخامس : لايجب أن يحـد التدخـل الإجتماعى من « الصـراع من أجل البقاء » لدرجـة أن يقضى على عمليـة الإنتقاء الطبيعى ، وفى هـذا الصدد يؤدى التحكم الزائد والمبالغ فيه إلى تعويق عملية الإنتقاء الطبيعى من أن تقوم بوظيفتها (١) .

وأخيراً ، يضع روس عدة مقاييس لفاعلية الضبط الإجتماعى ، تتمثل فى :

١ ـ أن أفضـل أساليب الضبط ، هى تلك الأساليب الداخلية ، وأن الوسيلة الخارجية ، كالعقاب ، لايجب أن تستخدم إلا عندما تكون الحاجة إليها شديدة ولا مفر منها . ولذلك فإن ضبط الإرادة الإنسانية عن طريق « النموذج » أفضل من ضبطها عن طريق الجزاءات .

٢ ـ أن البساطة Simplicity عـلامة أخرى على الضبط السليم ، ذلك لأن

1 — Ibid, pp. 418 — 425.

طريقة الردع عندما تكون معقدة ، فإنها تواجه مشاكل عديدة ، أما إذا كانت بسيطة ، فهي تؤدي وظيفتها بطريقة فعالة وسريعة .

٣ ـ أن هناك علامة أخرى من علامات الضبط السليم ، وهي « التلقائية Spontanity » ، حيث أن أفضل أنواع الضبط هي التي تظهر أثناء تجمع الناس، وتعاملهم معا ، ودخولهم في علاقات إجتماعية مشتركة ، وفي تلك الحالات يظهر الضبط بطريقة غير مقصودة ، ويكون عاما .

٤ ـ أن إنتشار diffusion الضبط هو الضمان الوحيد ضد توقفه أو تعطله، فالإنتشار علامة على الفاعلية ، ووسيلة لزيادة الفاعلية (١) .

هذه هي خلاصة نظرية روس في الضبط الإجتماعي ، والملاحظ أنه قد خصص لها جزء كبير من هذا الفصل قد لا يتساوى مع عرض بقية النظريات ، ويرجع ذلك إلى أنها تعد أول نظرية صيغت في إطار علمي سوسيولوجي لتعبر عن مسألة الضبط الإجتماعي ، وكذلك إلى الأثر الذي تركه روس في كثير من الباحثين بعده .

حوار فكري حول نظرية روس

هناك بعض التعقيبات التي أثيرت حول النظرية السابقة ، يمكن إيجازها فيما يلي :

١ ـ ذكر « جيرفيتش Gurvitch » مجموعة إعتراضات وإنتقادات على نظرية روس ، يمكننا الإشارة إليها فيما يلي ، لكي نتعرف على مدى صحتها :

1 — Ibid, pp. 428 — 432.

أ - يقـــول جيرفيتش : « إن النظـام الإجتماعي - في نظر روس - ليس فطريا ولا تلقائيـا ، بل إنه نتـاج للضبط الإجتماعي ، وما دام وجود المجتمـع مستحيلا بدون النظام فالضبط الإجتماعي هو العنصر الضروري الذي لا غنى عنه للواقع الاجتماعي (١) .

والواقع أن هذه العبارة التي وصف بها جيرفيتش وجهة نظر روس في الضبط وفي النظام الاجتماعي ، ليست متفقة حقيقة مع ما ذهب إليـه روس ، بل إنهـا تتناقض مع فـكرته . إذ أنه أشار ، وهو بصدد عرض نظريته في الضبط ، إلى أن جزء من النظام يعتبر طبيعيا natural ، وجـزءا آخـــر يعتبر مصطنعا artificial ، بحيث أنه لا يمكننا أن نرجع سلوكا معينا إلى النظام الطبيعي ، وسلوكا آخر إلى النظام المصطنع . وما هو أكثر من ذلك أن روس أكد أهمية « الفطرة » عندما تعرض للغرائز الطبيعية ودورها في تدعيم النظام الإجتماعي . وهو بالاضافة إلى ذلك يؤكد أهمية « التلقائية » كمقياس لفاعلية الضبط (٣) ومن أجل هذا أرى أن « جيرفيتش » لم يكن على حق في نقده السابق .

ب - إعترض « جيرفيتش » على روس أيضا في أنه لم يدرك العـــلاقة بين الضبط الإجتماعي ومختلف نماذج التجمعـات التي توجد بالمجتمـع الشامل (٤) ، والواقع أن روس لم يفته ذلك ، وإنما أكد في ثنايا عرضـــه لفـكرة « المثال الاجتماعي » أن « كل جزء من المجتمع ، سواء كان نقابة عمل ، أو بيت صغير ،

---

1 — Gurvitch end Moore, Twentieth century *Sociology*. « Social Control », 1945, P. 272.

2 — Ross, op. Cit P. 47.

3 — Ibid, p. 430.

4 -- Gurvitch, Sociology of law, New York, 1942 P. 26.

أو شركة ، أو فريق للعب ـ يطور دائماً من أهدافه الخاصـــة ، وضوابطه ، ونماذجه الإجتماعية ، ومثله ، وهى الضوابط التى تمارس ضغطها وتأثيرها غير المرئى على أعضائه ، وبتعبير آخــــر ، فإن الجماعات الصغيرة تشبه الجماعات الكبيرة فى حاجتها إلى الضبط ، وكذلك فى الوسائل التى تستخدمها لهذا الغرض (١) .

جـ ـ إنتقد جيرفيتش روس أيضاً فى أنه استبعد ـ وبطريقة مقصودة ـ كل الحدود الفاصلة بين قضايا وموضوعات الضبط الاجتماعى ، وقضايا وموضوعات علم النفس الإجتماعى ، وهذا النقد يعتبر صحيحاً إلى حد كبير .

٢ ـ وصف « هولنج شيد » ذلك المدخل الذى إستخدمه روس فى دراسة الضبط الاجتماعى ، بأنه ضعيف ، وضيق إلى حد كبير ، وأن ضعفه هذا يكمن فى أنه يتناسى أو يتجاهل ذلك المجال الكبير الذى يشتمل على الأيديولوجيات التنظيمية والعادات الشعبية ، والنظم التى تعتبر أساسا هاما فى توجيه السلوك . وكانت النتيجة الطبيعية التى ترتبت على إتخاذ نفس هذا المدخل دون أى نقد ، هى نمو المعلومات وتراكمها ، دون أى موقف نظرى محدد (٢) . والواقع أن « هولنج شيد » كان محقا إلى حد ما فيما ذهب إليه ، إذ أنه بالرغم من أن روس قد لفت الأنظار إلى أهمية وسائل الضبط بمعناها الشامل ، والذى يضم مجموعة الأدوات القانونية ، وغير القانونية ، ودورها فى تدعيم النظام الاجتماعى ، إلا أنه لم يقم بوصف ذلك الدور الذى يمكن أن يقـــوم به كل نظام من النظم

---

1 — *Ross*, op. Cit, p. 232.

2 — Hollingshead, «Concept of Social Control», American Sociological Review, Vol. 6, April 1941, p. 219.

الاجتماعية فى عملية الضبط فى مجتمعات مختلفة .

٣ ـ ويسجل « دون مارتيندال Don Martindale » بهذا الصدد عدة ملاحظات ، يمكن تلخيصها فيما يلى :

أ ـ أن روس قد أخذ عن « تارد Tarde » تصوره لطبيعة المحاكاة وأهميتها، مع إدخال تعديل طفيف على ذلك .

ب ـ أن نظرية الضبط الاجتماعى عند روس تعتبر محاولة لتصوير العلاقة بين الفرد والمجتمع فى إطار جديد .

جـ ـ إشتملت نظريته على نوع كامن من التنميط ، كان المقصود منه تحديد أنواع الظروف الإجتماعية التى تؤثر فى الضبط الإجتماعى . فقد عقد تفرقة بين : المجتمع الطبيعى ، والمجتمع الطبقى ، وذهب إلى أنه فى المجتمع الطبيعى ، تكون الدوافع الإنسانية الأساسية قادرة على توجيه نفسها بنفسها ، دون تدخل أية قوة خارجية . أما المجتمعات الطبقية ،فهى موجهة نحو مصالح طبقة معينة. والواقع أن محور الارتكاز فى نظرية روس، يتمثل فى تمييزه بين المجتمع الطبيعى، والمجتمع المصطنع ، أو المجتمع البسيط والمجتمع المركب أو المعقد ، بين النظام الطبيعى والنظام المصطنع .

د ـ كان روس منشغلا بمشكلة إجتماعية خلقية ، وهى : ما هى أكثر أنساق الضبط ملاءمة ، وتحقيقا لرغبات المجتمع ؟ وكانت هذه الأنساق هى التى تتميز فى نظره ـ بالبساطة والتلقائية (١) . والواقع أن معظم الملاحظات والتعقيبات

---

1 — Don Martindale. The Nature and types of Sociological Theory. London, Routledge and Kegan paul. 1967, pp. 321 — 323 .

التي وضعها « مارتيندال » على نظرية روس تعتبر صحيحة إلى حد كبير .

٤ ـ وهناك بعض الملاحظات الأخرى التي يمكن إيجازها فيما يلي : ـ

أ ـ تأثر روس في فكرته عن التمييز بين المجتمع الطبيعي ، والمصطنع ، بمذهب العقد الاجتماعي ، الذي مؤداه أن المجتمع الانساني قد مر بمرحلتين : الأولى ، هي مرحلة أو حالة الفطرة أو البداهة **L' état de nature** ، التي كان الانسان يحياها قبل ظهور المجتمعات الحديثة المعقدة ، والحالة الثانية ، هي التي توجد في المجتمع الحديث ، وهي حالة التعاقد **L' état de contract** ، ويكمن السبب الأساسي الذي أدى إلى الانتقال من الحالة الأولى إلى الثانية ، في زيادة عدد السكان ورغبتهم في حماية مصالحهم وملكياتهم ، والعمل على إستتباب الأمن في المجتمع . ولم تخرج نظرية روس عن هذا المعنى ، ولو أنها لم تشر صراحة إلى حالة التعاقد ، وإنما أشارت إلى تطور الضوابط من حالتها الطبيعية إلى حالة أخرى مصطنعة ، أي تطورها من الغرائز الطبيعية إلى وسائل الضبط الإجتماعي أو العوامل الاجتماعية .

ب ـ ترك روس أثراً كبيراً في بعض الباحثين الذين أتوا بعده ، ونذكر على سبيل المثال ، برنارد ، ولوملي ، وغيرهما ، ممن أكدوا أهمية الدور الذي تقوم به العوامل السيكولوجية (كالايحاء ، والمحاكاة ، والتعاطف) في الضبط الاجتماعي وكذلك في دراسة مسألة الضبط برمتها من خلال دراسة وسائله .

جـ ـ أثر روس كذلك في بعض العلماء الذين أتوا بعده ، وقاموا بدراسة الضبط الاجتماعي ، وخصوصاً عندما أكد أهمية وسائل الضبط الإجتماعي غير القانونية .

د - يمكن القول بأن نظـــرية روس فى الضبط الاجتماعى ، تندرج بوجه خاص تحت النموذج الأول من نماذج النظريات التى ذكرت فى بداية هذا الفصل ، وهو النموذج التصنيفى . حيث أنها تشتمل على تفسير لمجموعة من التصورات ، ووضع بعض الأنساق التصنيفية ، بالإضافة إلى أنها تعكس وجهة نظر روس فى الموضوعات الأساسية التى يجب أن تدرس تحت موضوع الضبط الإجتماعى .

نظرية الضوابط التلقائية

إهتم « سمنر Sumner » فى كتابه عن « الطرائق الشعبية Folkways » بدراسة مسائل الضبط الإجتماعى ، وخصـــوصا ما تعلق منها ببلورة وتقنين الأنماط التقليدية ، وهو يقول بهـذا الصدد « إن الطرائق الشعبية عبارة عن عادات habits المجتمع ، وأعرافه customs ، وطالما أنها محتفظة بفاعليتها، فهى تحكم - بالضرورة - السلوك الإجتماعى، وبالتالى، تصبح ضرورية لنجاح الأجيال المتعاقبة » . أما عن السنن الإجتماعية mores ، فيرى أنها تتضمن الحكم الذى يوصل إلى الخير الإجتماعى ، ويمارس عملية القهر على الفرد لكى يلزمه بإتباعها، وهو لا يرتبط بأية سلطة . ومن ثم فان الفكرة الأساسية عند « سمنر » تنصب على أن الصفة الرئيسية للواقع الإجتماعى - كما تتبين من علاقات الأفراد المتبادلة - تعرض نفسها بطريقة واضحة فى تنظيم السلوك عن طريق « العادات الشعبية » إذ أنها تعمـــل على ضبط التفاعل الإجتماعى ، وهى ليست من خلق الإرادة الإنسانية . وللأعراف أهمية بالغة عند سمنر ، لأنها هى التى تخلق النظم والقوانين ، والنظام عبارة عن فكرة Idea ، وبناء Structure . ويفرق سمنر بين النظم الإجتماعية العادية ، التى أطلق عليها إسم Crescive institutions

والنظم المقننة enacted institutions أى القوانين . وهو يرى أنه من المستحيل أن نضع حداً فاصلا بين الأعراف والقوانين ، وأن الفرق بينهما يكمن فى صورة الجزاءات ذاتها ، حيث أن الجزاءات القانونية تعتبر أكثر عقلانية وتنظيما من الجزاءات العرفية (١) وهناك بعض التعليقات على نظريه سمنر ، يمكن إيجازها فيما يلى :

١ - يرى « جيرفيتش » أن رد كل أنواع الضبط الإجتماعى إلى الممارسات العرفية والأنماط التقليدية ، يعتبر إنحرافا خطيراً عن الادراك السليم لمسألة الضبط. ويضيف إلى ذلك أن التأكيد على الوسائل الثقافية والرمزية ، والقيمية الروحية ، فى الأنماط المنظمة لعملية الضبط ، يبين لنا مدى خطورة تحول نظرية الضبط القائمة على العادات الشعبية إلى علم إجتماع نظامى (٢) .

٢ - يذهب جيرفيتش أيضا إلى أن قضايا سمنر ، وطرق البحث التى إستخدمها لم تتح له فرصة التوصل إلى أى تمييز دقيق بين التنظيم عن طريق القانون ، وعن طريق الدين ، والأخلاق ، والجمال هذا بالإضافة إلى أنه إنتهى إلى عدة دعاوى تعتبر نفعية تطورية .

٣ - رد سمنر الحياة الأخلاقية والقانونية برمتها إلى التقاليد والعادات ، ويعتبر ذلك تعويقا لعامل التجديد التلقائى ، والخلق الذاتى ، بالإضافه إلى تجاهله لوجود أية حركات ثورية أو تدل على التمرد .

٤ - عندما ذهب « سمنر » إلى القول بأن الأعراف - بما لديها من سلطه

1 – William G. Sumner, Folkways, London, 1906, pp. 20–25, 79, 104, 124, - 126.

2 — Georges Gurvitch, «Social Control», p. 274.

هى المعيار الوحيد للصواب والخطأ ، إستبعد كل ما هو متعلق بالقيم الروحية والمثل الإجتماعية .

٥ ـ إستخلص جيرفيتش من مجموعة الملاحظات السابقة أن كل الجهود التى بذلها سمنر ومدرسته من أجل تمكين علم الاجتماع من دراسة القانون والأخلاق، قد فشلت (١) .

٦ ـ أما « هولنج شيد » فقد كانت له وجهة نظر أخرى فى نظرية سمنر ، حيث أنه يقول ، إن موقف سمنر ـ الذى يتلخص فى أن فهم السلوك الإجتماعى يجب أن ينصب على الممارسات والأعراف ونظم المجتمع ـ جذب إنتباه الذين إهتموا بمسألة الضبط الإجتماعى بطريقة تدعو إلى الدهشة . ويضيف إلى ذلك أن المكانة الراهنة لوجهة نظر سمنر ، تظهر فى أننا لدينا الآن «لفظاً أو «مصطلحاً» يستخدم إستخداماً واسعاً ، ويستبعد كل مضمون نظرى واضح ، وهو تصور « العادات الشعبية » (٢) .

٧ ـ وأخيراً ، وبناء على تلك الملاحظات السابقة ، يمكن القول بأن سمنر قد خطى بنظريته فى الضبط خطوة إلى الوراء ، حيث أنه أنكر أهمية مجموعة العوامل التى إهتم بها روس ، ووجد أنها تقوم بدور هام وخصوصاً فى المجتمع الحديث .

نظرية الضبط الذاتى

لقد تضمن الفصل الثانى إشارة إلى أن مصطلح « الضبط الإجتماعى » عند

1 — Geores Gutvitch, Sociology of Law, pp. 22 – 23.

2 Hollingshead, op. Git. P. 219.

كولى لم يظهر إلا فى وقت متأخر ، أى فى كتاباته التى نشرت عام ١٩١٨ ، إلا أن فكرة الضبط ذاتها ، كانت موجودة فى جميع مؤلفاته ، وإن لم يطلق عليها إسما محدداً . والواقع أن كولى لم يخصص مؤلفاً معينا من مؤلفاته ليعرض فيه نظريته فى الضبط الإجتماعى (وهو فى ذلك يختلف عن روس) ، وإنما جاءت تلك النظرية متضمنة فى كل ما كتب ، كما أشار إلى ذلك الباحثون الذين تناولوها بالدراسة والتحليل والنقد .

وكان موقف « كولى » من المجتمع ووحداته ، موقفا واقعيا خالصا ، حيث أنه أصر على تأكيد عدم إنقسام « الكل الاجتماعى Social Whole » إلى أجزائه وذهب إلى أن الحياة الروحية التى تعتبر عنصراً دائماً فى الواقع الإجتماعى ، تنكشف عن ذاتها فى كلمات مثل « نحن » ، و « الذات » (١). وفى هذا الصدد أكد كولى أهمية الرموز والأنماط والمستويات الجمعية ، والقيم ، والمثل التى تعتبر موجهات للعملية الإجتماعية ، ولعملية التنظيم الاجتماعى ، وطالما أن تلك العملية الأخيرة تعتبر موجهة عن طريق القيم والمثل الاجتماعية ، فإن الضبط الإجتماعى إذن ، هو تلك العملية المستمرة التى تكمن فى « الخلق الذاتى للمجتمع the Self Creation of Society » أى أنه ضبط ذاتى يقوم به المجتمع ، فالمجتمع هو الذى يضبط ، وهو الذى ينضبط فى نفس الوقت . وبناء على ذلك فالأفراد ليسوا منعزلين عن « العقل الإجتماعى » ، بل هم جزء منه ، والضبط الاجتماعى يفرض على الكل الاجتماعى وبواسطته وهو يظهر فى المجتمعات الشاملة وفى الجماعات الخاصة أيضا (٢) .

---

1 — Gurvitch, Twentieth Century Sociology, p. 275.

2 — Gurvitch, Sociology of Law, pp. 28 - 29.

وقد رفض « كولى » تلك الفكرة التى مؤداها أن أوجه النشاط الإجتماعى ، تتحرك أو تندفع عن طريق الغرائز ، وكانت الوقائع الفريدة فى نظره تتمثل فى « الأشخاص » الذين يعيشون فى مجتمع لديه معان مشتركة تحدد أنشطة هؤلاء الأشخاص . واستخلص من ذلك أن سلوك الفرد ينضبط ـ إلى حد كبير ـ من خلال نمو الضمير ، الذى يتم عن طريق المشاركة ، ولو أن هذه العملية تتم بطريقة لا شعورية وغير مقصودة . ولذلك فإن الضبط عند كولى متضمن فى المجتمع ذاته ، وهو ينتقل إلى الفرد عن طريق المشاركة (١) . ومن بين الأفكار الشائعة التى يمكن إسنادها إلى كولى ، فكرة الجماعة الأولية حيث أكد فى كتابه عن « الطبيعة الإنسانية والنظام الإجتماعى » دور التنظيمات القائمة على المودة والعلاقات المباشرة فى تطوير ونمو الذات الاجتماعية ، وبالتالى أثرها الهام فى عملية الضبط الإجتماعى للسلوك .

والواقع أن نظرية كولى فى الضبط الإجتماعى قوبلت بكثير من الإنتقادات والتعليقات ، نوجزها فيما يلى :

نقد جيرفيتش

١ ـ ذهب « جيرفيتش » إلى أن كولى تمكن من التفرقة بين الضبط الاجتماعى غير المقصود (أو الكامن implicit) والضبط العقلانى (أو الواضح explicit) وقد أصبح هذا التمييز موضع موافقة من جانب معظم علماء الإجتماع ، وفتح الطريق أمام بعضهم لوضع تمييزات أخرى بين الضبط النظامى وغير النظامى ، والضبط الرسمى وغير الرسمى . ويرى « جيرفيتش » أن هذه المقارنات أسهمت

---

2 — Hollingshead, op. Cit, pp. 218.

فى إيضاح مسألة الضبط الاجتماعى ، بل وأثرت الدراسات المتصلة به ، وأعطت فرصة أكثر لاكتشاف أبعاد جديدة ومستويات أخرى فى كل نوع من أنواع الضبط الاجتماعى ، بل وفى كل نمط من أنماط المجتمعات أو الجماعات المكونة لها (١) .

- افت كولى نظر الباحثين إلى أهمية التعارض الذى يوجد بين والجماعات الأولية ، و «الجماعات الثانوية» ، واعترف بأن الضبط الاجتماعى يظهر على السواء فى الجماعات الخاصة كما ظهر فى المجتمعات الشاملة ، وكذلك بتعدد هيئات الضبط الاجتماعى ، وأكد أهمية التمييز بين الأنواع Kinds ، والهيئات agencies فأوضح أن الأسرة ، والكنيسة ، ونقابة العمل ، والدولة، تعتبر هيئات للضبط ، أما الأخلاق ، والقانون ، والفن ، والتعليم ، والمعرفة ، فهى أنواع له (٢) .

٣ - هناك غموض يحيط بالعلاقة بين القيم المثالية ، والواقع الاجتماعى ، وكذلك فيما يتعلق بمصطلح « الخلق Creativeness » الذى تتسم به الحياة الاجتماعية ، وقد أدى هذا الغموض إلى تعويق الطريق أمام الاتجاه الواقعى فى علم الاجتماع الأمريكى .

٤ - كانت التصورات العامة لكولى ، تردد تصورات دوركيم ، إلا أن الأول استخدم مصطلحات مختلفة تماما . ومثال ذلك أن كولى كانت له نفس

---

1 — Georges Gurvitch; Social Control, From Twentieth Century Sociology, pp 275 - 276.

2 — George Gurvitch Social, Control op. p. 277.

أفكار دوركيم عن المجتمع وخصوصا عندما أشار إلى : أن المجتمع لا يستطيع أن يبنى نفسه ، ولا أن يعيد هذا البناء دون أن يخلق - فى نفس الوقت - مثلا إجتماعية . وهذا الخلق ليس لا حقا لتكوين المجتمع ، بل إنه العمل الذى عن طريقه يستطيع المجتمع أن يبنى ذاته ، وأن يعيد بناءها مرحليا . ويقول دوركيم أيضاً : « وبمعنى ما ، يعتبر المجتمع ذاته ، مجموعة من القيم والمثل » . فالحقيقة أن كولى لم يختلف عن دور كيم فى أفكاره عن المجتمع والمثل ، والقيم الاجتماعية .

نقد لابيير

كان « لابيير La Piere » من أكثر المتحمسين لكولى ، وخصوصا عندما أكد الأخير أهمية الجماعة الأولية فى توجيه وضبط سلوك الفرد منذ مراحل طفولته المبكرة . ويقول « لابيير » بهذا الصدد ، إن كولى عمل على إعادة إكتشاف طبيعة الجماعة الأولية ودورها فى المجتمع الحديث ، وأن ذلك يعتبر تقدماً واسعا فى علم الاجتماع ، بل إنه يشكل شيئا أشبه بالثورة فى مجال دراسة الضبط الإجتماعى . يضاف إلى ذلك أن تركيز كولى على الأشكال الأولية للتنظيم يدلنا على أنه وضع عدداً من التفسيرات التى تعتبر مرتبطة إلى حد كبير بنظريات الضبط الإجتماعى الحديثة ، برغم أنها لم تستحوذ على إنتباه العلماء . وكذلك قام كولى بدراسة المنافسة ، ودورها فى دفع الفرد على مسايرة مستويات السلوك السائدة فى جماعته ، ويعتبر ذلك شيئاً له علاقة وثيقة بالتفكير المتقدم فى هذا الموضوع . كما أن تحليله للقيادة بإعتبارها نفوذاً شخصيا : له أهميته الكبرى فى دراسة الضبط الإجتماعى (١) .

---

1 — Ritchard La Piere, A Theory of Sccial Control, Mac Graw - Hill Book Company, 1954, p. 10.

والواقع أن تلك التعقيبات التى وضعها كل من جيرفيتش ، ولابيير ، تعتبر صحيحة إلى حد كبير . ويمكن القول بأن نظرة « كولى » لمسألة الضبط كانت شاملة حيث تضمن الضبط أنواعا عديدة غير تلك العوامل التلقائية التى تكلم عنها سمنر ، وبذلك ، فقد أسهم كولى فى تطوير نظرية الضبط الإجتماعى إسهاماً غـــير ضئيل .

النظرية البنائية الوظيفية

من أهم رواد تلك النظـرية « بول لاندير P. Landis » الذى إهتم بدراسة مكونات البناء الإجتماعى ودورها فى الضبط الاجتماعى ، كما إهتم بالعـــلاقات الوظيفية بين النظم الإجتماعية ، ثم بينها وبين عمليـة الضبط الإجتماعى . وقد ذهب إلى أنه يمكن تصور النظم الإجتماعيـة ، منتظمة على هيئة متصل نظرى ، يوجد فى أحـد أطرافه التفـكك الإجتماعى ، وفى الطرف الآخر توجد أكثر نماذج التنظيم الإجتماعى شـــدة وصرامة ، وبين هذين الطرفين توجد منطقة تسامح واسعـــة . أما الطرف الذى يوجد فيه التفـكك الإجتماعى ، فهو الذى يتميز بالإتجاهات الفوضوية وبالنزعات الفردية الواضحة ، بينما يتميز التنظيم الصارم باعتماده على السلطة المطلقة ، بل إنه قد يصل فى قوته إلى حد أن يصبح ديكتاتوريا ، وتتميز مكاناته بأصـولها الوراثية . وإذا نظرنا إلى التاريخ نظرة شاملة ، فإننا نجد أن نفس المجتمع يمكن أن يتحرك من نقطة إلى أخرى على هذا المتصل ، وقد تتميز بعض الأوضـاع الاجتماعية فى مجتمع معين بالثبات لفترة طويلة من الزمن . والحقيقة التى تسترعى النظر ، أن المرونة ، أو التساهل الشديد ، يمكن أن يعقبهانوع من التنظيم الصـارم الموحد ، والعكس صحيح ، أى أن مرحلة التنظيم الصارم يمكن أن تعقبها مرحلة تتميز بالتساهل الشديد فى المسائل

المتعلقة بالضبط الإجتماعى سواء فى مجال الأسرة ، أو الدين ، أو التعليم ، أو النسق القانونى ذاته (١) .

وقد كانت المسألة الأساسية فى نظر « لاندز » لا تنصب فقط على كيفية تدعيم النظام الإجتماعى ، بل وعلى كيفية تدعيم المجتمع ذاته ، ومعاونته على الإستمرار فى وجوده . ولذلك فقد إهتم بالطريقة التى تعمل الفرد يتلاءم مع كل ما هو إجتماعى ، أكثر من إهتمامه بالطريقة التى تتبعها الجماعة لكى تقيم نسقا للضبط . ومن ثم ، فقد كانت الفكرة التى تدور حولها دراسة « لاندز » متمثلة فى التساؤل الآتى : كيف تمارس المؤثرات الإجتماعية نوعا من الضبط على الفرد ؟ وفى هذا الصدد ، يعترض «لاندز» على هؤلاء الباحثين الذين أشاروا فى تعريفهم للضبط إلى أنه يضم فقط تلك المؤثرات التى يتمكن المجتمع عن طريقها من تنظيم أو جه نشاط الأعضاء ، أى العوامل المقصودة التى تعمل على تنظيم السلوك . ويرى أن هناك كثيراً من نماذج الضبط التى توجد فى الجماعة ، وتؤدى وظيفتها دون أن يشعر بها الفرد . وكذلك يعترض لاندز على الثقافة الحضرية الصناعية التى تعتمد — إلى حد كبير — على وسائل الضبط العقلانية والرسمية ، وخصوصا تلك التى تتمثل فى القانون؛ ويرى أنه قد ثبت عدم فاعلية هذه الصورة من صور الضبط بالنسبة للمؤثرات الأخرى التى تمارسها الجماعات الأوليه التى وجدت على مر العصور بالرغم من أن الضبط العقلانى يقوم بدوره فى مواقف معينه (٢) .

1 — Paul Landis, Social Control, Social Organization and disorganization in process, 1939, pp. 5 - 6.

2 — ibid p. 7.

هذا ، ويمكن تلخيص الأفكار الأساسية التي أوردها لانديز في نظريته عن الضبط الإجتماعى ، فيما يلى :

أولا : ماهية الضبط الاجتماعى

ينظر « لانديز » إلى الضبط الإجتماعى بوصفه عملية تنظيم عن طريق عوامل غير شخصية ، ويرى أنه من الخطـــأ أن نسأل عمن يمارس الضبط ، لأن هـذا التساؤل يدل على سوء فهم للعمليات الإجتماعية . فالأفراد ، والجماعات ، والسلطات الخاصة والقادة ، يمارسون وظيفة معينة فى الضبط . ويؤيد لانديز العلماء الذين ذهبوا إلى أنه توجد وراء هؤلاء الملوك ، والحكام القائمين بالحكم ، وأصحاب السلطة فى المجتمع ، قوى أو عوامل غير شخصية ، تمنح الحاكم سلطته ، وهى تتمثل فى التقاليد والعادات ، والأعراف التى تقوم بضبط سلوك القائمين بالضبط أنفسهم (١) .

ثانياً : دور الثقافة فى الضبط

تعتبر تجربة الإنسان فى الجماعة ، متداخلة ، ومتفاعلة مع ثقافة تلك الجماعة إلى درجة أنه غالباً ما يكون من الصعب أن نميز بين ما هو إجتماعى وما هو ثقافى ، فالثقافة بمعنى ما ، هى نتاج تجربة الجماعة . وتعتبر الثقافة ذات أهمية بالغة بالنسبة للضبط الإجتماعى لأنها تمنح التجربة الإنسانية خاصيـــة الدوام والإستمرار ، ومن أهم العناصر التى تشتمل عليها الثقافة ، والتى تمارس فاعليتها فى ضبط سلوك الأفراد: العادات الشعبية ، والسنن الإجتماعية ، والأعراف ، ويرى « لانديز » أن قليلا منا من يعترف بأهمية الممارسات التقليدية فى ضبط

1 — ibid pp. 9 - 10.

سلوك الناس ، وأرجع سبب عدم الإحساس بأهميتها إلى أنها عامة فى التجربة الإجتماعية برمتها .ووجد أننا نفعل أشياء كثيرة جداً لمجرد أننا قد تعودنا على ذلك ، أو لأن أجدادنا كانوا يمارسونها ، ولكننا بدلا من أن نعترف بتلك الحقيقة ، نلجأ إلى تفسير أفعالنا بالبواعث الخلقية ، أو العلمية أو الدينية . وإستنتج من هذا كله أن الماضى يحكم الحاضر ، والحاضر يحكم المستقبل وأن الإنسان مخلوق من صنع الزمان ، ماضيه يساعده على حل مشاكل الحاضر ويمده بالوسائل والأساليب اللازمة لذلك (١) .

ثالثاً : تصنيف وسائل الضبط الاجتماعى

صنف « لانديز » وسائل الضبط الإجتماعى إلى قسمين : ـ الأول ، يشتمل على تلك الوسائل الضرورية لإيجاد النظام الإجتماعى ، وهى عبارة عن جميع العمليات الإجتماعية التى تستخدم فى بناء الشخصية ، والقيم ، والعادات الإجتماعية ، بينما يحتوى القسم الثانى على وسائل تدعيم النظام ،التى تنقسم بدورها إلى مجموعتين : ـ الأولى ، هى الأبنية الإجتماعية المختلفة : كالجنس ، والطبقة ، والجماعة الأولية والثانوية ؛ والمجموعه الثانيه ، هى النظم الإجتماعيه ، كالأسرة ، والدين ، والمدرسه ، والإقتصاد ، والقانون والعلم والتكنولوجيا . وهو يعلم تماماً ، أن هناك عدة وسائل تعتبر مشتركه بين هذين القسمين ، أى أن هناك وسائل تؤدى إلى إيجاد النظام ، وتدعيمه فى نفس الوقت . ولكنه وجد ضرورة التمييز بينها بغرض الفهم والتحليل (٢) .

---

1 — ibid pp. 68, 71, 74.

2 — ibid pp. 302 - 303,

وقد إهتم لاندين إهتماماً بالغاً بالوسائل التى تدعم النظام الإجتماعى ،ولذلك، فإنه يمكن الحديث عنها بشىء من التفصيل كما يلى :

أ ـ البناءات الاجتماعية ودورها فى تدعيم النظام

١ ـ مكانة الجنس (النوع)

هناك فروق أساسية بين الجنسين ، تقوم على إختلاف الخصائص الجسمية لكل منهما كالنمو العضلى ، ونمــو الشعر الخ ... وهى تعتبر الأساس العضوى لإختلاف المكانات بين الذكر والأنثى . ويضاف إلى عوامل الإختلاف البيولوجية أمور ثقافية عرفية تظهر فى الملبس ، والعادات ، والأخلاقيات . فمن المعروف أن النساء فى معظم الثقافات ،لديهن موهبة فى الموسيقى ، وفى الإحساس بالألوان ، وبعض صور الفن الأخرى أكثر من الرجال ، كما أنه توجد لدى الذكور بعض الإستعدادات الأخرى فى المسائل الميكانيكية والرياضية . وفى هذا الصدد ، يعتقد بعض الكتاب أن الإختلافات التى تبدو بين سمات الشخصية لدى الرجال والنساء ، لا تقوم عن فروق فى الجنس بقدر ما ترتبط بأمور ثقافية.ولكن معظم الثقافات،وضعت الرجل فى مركز القيادة ، وربما يكفى ذلك ، على حد تعبير لاندين،كدليل على تلك الحقيقة التى تؤكد أن الرجل بطبيعته هو الأقوى . أما وجود إستثناءات فى ثقافه معينة ، فهو لا يؤكد الفكرة المضادة وبقدر ما تنسب صفة أو خاصية معينة إلى جنس معين ، بقدر ما توجد الصفة المضادة فى الجنس الآخر ، ومثال ذلك أنه بقدر ما يكون الرجل مخلوقا قوياً ، ومسيطراً ، ومتسلطا يجب أن تكون شخصية الأنثى تابعة ، ورقيقة ، وسلبية ، وخاضعة . وبقدر ما تقيم المرأة بجمالها ، يجب أن يقدر الرجل بقوته ، وقدرته على التحمل ، ونفوذه . وبناء على ذلك ، فهناك رموز تميز بين الجنسين ،

كالأسماء ، والملابس ، والشكل العام الخارجي ، ومهما وجدنا من ثقافات تنادى بالمساواة بين الجنسين ، فإنه من الصعب بالنسبة لأية ثقافة منها أن تتجاهل كلية مسألة التمييز بينهما . والحقيقة أن هناك محرمات متعلقة بالملبس ، والسلوك ، توضع لكل جنس على حدة ، وهى تؤكد ذاتية الجنس ، واختلافه عن الجنس الآخر . ويؤكد لانديز فى هذا الصدد أن كل محاولة شديدة من جانب المرأة للتمثل بالرجل فى خصائصه ، منتقدة حتى فى الثقافات التى تتميز بالتحرر . وحتى حينما يسمح للمرأة بأن تقلد طريقة الرجال فى الملبس ، أو فى السلوك ، فإنها تلجأ على الفور إلى إبراز بعض الرموز أو الخصائص الأخرى التى تشير إلى جنسها . ولذلك فان الحدود أو الحواجز التى تميز الذكر عن الأنثى لا يمكن لأحد أن يخالفها ، ويمثل التعدى عليها ، تعديا على إحدى الأسس الهامة فى البناء الإجتماعى (١) .

أما عن أهمية مكانة الجنس فى الضبط الإجتماعى ، أو فى تدعيم النظام الإجتماعى ، فإنها تكمن فى أن معظم الثقافات تنسب للذكور والاناث ، أدوارا متميزة ولا يقتصر الإختلاف بين الجنسين على الاعمال والأدوار التى تنسب إلى كل منهما ، بل ويمتد إلى أنساق الملكية أيضا . وفى هذا الصدد ، يرى لانديز أن هناك تغيرا كبيرا طرأ على أدوار الجنس فى العالم الحديث ، حيث أصبحت المرأة صديقة للرجل ، وزميلة له ، تتكلم بلغته ، وتفكر بعقله ، وتنشغل بكثير من أوجه النشاط التى كانت مقتصرة عليه فى الماضى . أما عن الرجل ، فقد أصبح ، من الناحية الأخرى يشارك فى مجموعة من الأدوار التى كانت المرأة تقوم بها فى الماضى ، كرعاية الاطفال ، وبعض الاعمال المنزلية . ولكن المشكلة الرئيسية فى العلاقات الحديثة بين الجنسين ،

1 — ibid pp. 117 - 120.

وفى الزواج ، هى أن الرجال والنساء لا يجدون أدوارا ، ومكانات محددة، وواضحة ، ومتميزة ، فقد أصبحت وظائف الذكر والأنثى ، أكثر تشابها واختلاطا فى الثقافات الحديثة . ويبدو أن ما يجب على كل من الرجل والمرأة أن يفعلاه، لم يعد يرجع إلى مكانتها الجنسية ، بقـــدر مايتعلق بنوع التعليم والتدريب والخبرة السابقة لكل منهما . ولذلك ، فقد أصبحت أهمية المكانات المكتسبة ، تزداد باستمرار مما أدى إلى أن المرأة فى عالمنا هذا تمر بتجربة قاسية ، وتشعر بصراع دائم بين ما يجب عليها أن تقوم به كامرأة عصرية ، وما قـــد تلقته من تدريب أسرى أثناء طفولتها . ويؤيد لانديز ماذكرته «مارجريت ميد » فى هذا الصدد، من أن الدور الرئيسى للمرأة هو ذلك الذى تقوم به فى نظام الزواج ، ولكن المجتمع الحديث يهدد هذا الدور وبالتالى ، يؤدى إلى إيجـــاد مشاكل عديدة فى الضبط الاجتماعى (١) .

٢ ـ مكانة الطبقة

يتعرض « لانديز » بعد ذلك لمكانة الطبقة ، ولدورها، فى الضبط الاجتماعى، وهو يفرق فى هذا الصدد بين نسق الطبقة المغلق ، ونسق الطبقة المفتوح . ويرى أن الأول يعوق حرية الحركة والتنقل، ويضع أهمية كبرى للمولد ، والامتيازات الأخرى كالثروة والقوة . أما النسق المفتوح ، فهـو أقـل صرامة كأداة للضبط الاجتماعى ، لأنه يسمح بالتنقل الاجتماعى الرأسى فى كل نظام إجتماعى ، ويعلق أهمية كبرى على قدرات الشخص ومواهبه. وينظر لانديز إلى المكانات المكتسبة باعتبار أنها تدل على مدى إحترام المجتمع للفردية ، وللتجديد . وأن وجـودها يعتبر قوة دافعة وقوية نحو تحقيق مزيد من الفردية ، أما المكانات التقليدية

1 — Ibid pp. 125 127.

الموروثة ، فلديها فاعليتها فى الضبط الاجتماعى (١) . وهو فى ذلك يختلف عن « لابيير » الذى ينظر إلى المكانة المكتسبة على أنها تضع الفرد دائما تحت ضغط الإمتثال خوفا من فقدان هذه المكانة .

ب - دور النظم :

١ - الأسرة

أشار لانديز إلى دور النظم الاجتماعية فى الضبط ، وهنا يظهر إتجاهه الوظيفى بوضوح ، فقد ذهب إلى أن الأسرة وحدها لا تستطيع أن تقوم بدور الضبط ، وإنما هناك نظم اجتماعية متعددة تساونها فى تلك الوظيفة ، وأن هناك اعتمادا متبادلا بين النظم، فكل منها يكمل الآخر . وتكلم عن الاهمية النسبية لكل نظام فأكد أن درجة النجاح الذى يمكن أن تحرزه الأسرة باعتبارها هيئة للضبط الاجتماعى تختلف باختلاف المجتمع ذاته ، فإذا كانت الأسرة تعيش فى مجتمع محلى تتفق تقاليده مع تقاليد الأسرة ، فإن وظائفها تكون حينئذ فعالة ، نظراً لأنها تستطيع أن تحقق معايير المجتمع . ومن الناحية الأخرى ، إذا كانت نماذج المجتمع تختلف فيما بينها ، فإن مشكلة الأسرة تكون واضحة ، نظرا لأن الطفل يكون عرضة للصراع بين النماذج التى تفرضها الأسرة ، ونماذج السلوك التى يفرضها المجتمع الذى يعيش فيه . ومسألة الضبط تختلف أيضا من أسرة إلى أخرى فى نفس المجتمع ، فبعض الأسر تتميز بالتكامل ، وبعضها الآخر ليس كذلك . وافتقار الأسرة إلى التكامل يؤدى إلى خلق طفل مذنب كما أشارت إلى ذلك كثير من الدراسات . وإذا فشلت الأسرة فى وظيفتها فى الضبط ، وإذ لم يستطع أى أى نظام آخر أن يأخذ على عاتقه القيام بهذه المسئولية فإن الطفل سوف ينحرف

---

1 — Ibid, pp. 130 - 131 , 134.

ويتخلى عن كل معيار . وفى المجتمعات التى تتغير تغيرا سريعا (كما هو الحال بالنسبة للمجتمعات الغربية) نجد مشاكل عديدة تواجه الأسرة أكثر من تلك التى تواجهها فى المجتمعات المستقرة نسبيا . ومثال ذلك أن معدلات الطلاق تتزايد فى المجتمعات الغربية ، نظراً لاختلاف أهداف الحياة لدى الزوجين ، ومن ثم ، فإن قدرة الأسرة كهيئة للضبط الاجتماعى تتناقص إلى حد كبير. ولهذا السبب فقد لجأت الأسرة فى حل مشاكلها المتصلة بالضبط الاجتماعى إلى هيئات أخرى خارج المنزل : كالمدارس ، والأندية ، ودور الحضانة . خلاصة القول أن ثقافة المجتمع الذى تعيش فيه الأسرة ، والظروف التى يمر بها هذا المجتمع هى التى تحدد الدور الخاص الذى تقوم به الأسرة فى ضبط سلوك الأعضاء، والدور الذى تقوم به بقية النظم الأخرى فى المجتمع (١) .

٢ ـ الدين

والواقع ـ كما يرى لانديز ـ أن الهيئات الدينية فى المجتمع الغربى ، بالرغم من إهتمامها بالمشاكل العصرية ، فإنها تجد أحيانا بعض الصعوبات فى أن تفرض نفوذها على الفرد ، وذلك نظراً لأن هناك تنظيمات أخرى متعددة فى المجتمعات الغربية تقوم بنفس المهمة ولا تستخدم الباعث الدينى المباشر. فالعمل الإجتماعى مثلا تطور إلى درجة كبيرة فى تلك المجتمعات ، وأصبح يقوم بخدمات عديدة، ومن أجل هذا ، فإننا لا نجد إهتماما شديداً من جانب الناس للإشتراك فى منظمات أو هيئات دينية ، لكى يصبحون أعضاء صالحين فى المجتمع وأشخاصا على خلق . ويرى لانديز هذا الصدد أن الضبط عن طريق العمل الإجتماعى ، أصبح يمارس فاعلية شديدة فى الأعمال العصرية ، وأن الكنيسة لا تستطيع أن تلغى هذه

---

1 — Ibid, p. 147 — 148.

الحركة ، وصحيح أننا لانستطيع أن نقول إن جميع هؤلاء الذين لايترددون على الكنيسة متحررون من السلطة الدينية ولكننا لانستطيع أن نقول أيضا إن كل هؤلاء الذين يذهبون إليها ، محكومون بضوابطها وتقاليدها . وليس معنى ذلك أن الدين لم يعد قوة فعالة فى ضبط المجتمعات الغربية فى يومنا هذا ، وإنما المقصود أن الهيئات الدينية لم تعد تسيطر على فكر وحياة الأمم كما كانت تفعل من قبل ، أى أنها لم تعد هى النظام الأساسى فى حياة الإنسان ، وإنما هناك نظم أخرى علمانية، تمثل مركز الأولوية ، كالنظم التربوية ، والتعليمية ، والإقتصادية، وحتى الترفيه ذاته ، أصبح يحتل وقتا كبيرا من حياة الإنسان (١) .

٣ ـ المدرسة

أصبحت المدرسة فى العصر الحديث الأداة الرئيسية التى أسندت إليها مهمة التنشئة الإجتماعية . وأخذت على عاتقها القيام بتلك الوظائف التى فشل المنزل وكذلك الكنيسة ، فى القيام بها ، وهى تعليم الأخلاق . ومن ثم زاد الإهتمام بها كهيئة للضبط الإجتماعى ، وأصبح نسق المدرسة فى أية أمة ، محاولة كبرى لضبط السلوك وضبط مستقبل الأمة عن طريق تربية العقول، وتنمية الشخصيات، إنها بذلك تعتبر جزءا من نسق أكبر هو المجتمع والضبط الإجتماعى (٢) .

٤ ـ النظم الاقتصادية

تقوم النظم الإقتصادية بدور هام فى ضبط سلوك أعضاء المجتمع ، فمهنة الفرد تحتل وقتا أطول مما يستغرق أى نشـــاط آخر فى حياته ، والعمل يدعم

---

1 — Ibid, pp, 210, 220, 221,

2 Ibid, pp 230—231,

النظام الإجتماعي أكثر مما يتصور الإنسان ، لأن مجرد وجود الإنسان في عمله ، يعني أن وقته مشغول ، وأنه يتصرف بطريقة معينة في معاملة زملائه ورؤسائه ، ويقوم بمهام محددة . وكثير من الأعمال يتحكم في سلوك الانسان ، ليس في أوقات العمل ومكانه فقط بل وفي أوقات الفراغ أيضا ، وفي أماكن بعيدة عن مكان العمل . وبالإضافة إلى العمل أو المهنة كجانب من جوانب النظم الاقتصادية ، تعتبر القيم النقدية أيضا وسيلة محركة وضابطة للسلوك الانساني، وخصوصا في هذا العصر الذي نعيش فيه ، والذي تزداد فيه أهمية النقد أو العملة (١) .

٥ — القانون والحكومة

يعترف « لانديز » بأهمية القانون والحكومة في الضبط الاجتماعي ، فيرى أنه حتى في تلك المجتمعات التي تتميز بالديموقراطية، تعتبر الدولة الهيئة الرئيسية التي تحتل السلطة المطلقة في كثير من الأنشطة ، فهي تمارس سيادتها في كثير من مجالات السلوك . وفي مجال تطوير القوانين ، نجد أن الدولة هي التي تحدد التشريعات ، والعقوبات لكل مخالفة . وهي تنظم السلوك ، وتضع حدود المسموحات والمحرمات . ولذلك فليس لها مثيل في النظم الاجتماعية الأخرى ، باعتبارها هيئة الضبط الإجتماعي الرسمي المقصود . وفي الدولة الحديثة ، بما لديها من نسق تنظيمي معقد ، تعتبر القوانين بمثابة الوسيلة الرئيسية في ضبط الأشخاص . كما تعتبر القوانين المتجددة ضرورية في الثقافة المادية المتغيرة ، وكلما سادت العلاقات الاجتماعية ذات النمط الثانوي ، زادت الحاجة إلى تنظيمات ذات طابع قانوني وذلك لضمان وجود حد أدنى من العدالة الإجتماعية ، فالقوانين

1 — Ibid, pp. 241—242, 246, 250.

والعقوبات ، هى التى تدعم البناء الإجتماعى للدولة الحديثة ، وقد أصبح القانون الوسيلة الوحيدة التى تستطيع الحكومة عن طريقهـــا أن تحكم وتضبط السلوك . ومن أجل هذا ، تتجه الحكومات الحديثة إلى تأكيد أهمية التشريع الإجتماعى فى مجال الضبط الاجتماعى (١) .

٦ ـ العلم والتكنولوجيا

الواقع أنه قد صاحب التقدم العلمى ، تغيرا هائلا فى مجال التكنولوجيا أثر بدوره على النظم الإجتماعية ، وعلى طريقة توافق الإنسان مع العالم الخارجى . ومن أهم مظاهر هذا التأثير، التغير الذى طرأ على بناء الأسرة، ووظائفها وما صاحب ذلك من إنتقال بعض وظائف الأسرة إلى المـــدرسة . وهناك تغيرات أخرى طرأت على التنظيمات الإقتصادية ، يتمثل أهمها فى ظهور قوانين جديدة تحكم العلاقة بين العامل وصاحب العمل ، ولوائح تنظم العمل والعلاقات بين أقسامه . ويمكن القول بأن التقدم العلمى والتكنولوجى ، قـــد أدى إلى تحطيم كثير من الضوابط الإجتماعية التقليدية التى انبثقت من الجماعة الأولية ، وإحلال ضوابط أخرى أكثر رشدا واتساما بالرسمية. ويرى لانديز بهذا الصدد أن العلوم الاجتماعية تستطيع عن طريق إجراء دراسات متعمقة فى ميادين العمل، والصناعة والأسرة ، والمدرسة والقانون ـ أن تعمل على تحسين الضـــوابط الإجتماعية القائمة لكى تتلاءم مع الوضع الراهن (٢) .

هذه هى أهم الأفكار التى تضمنتها نظرية «لانديز» فى الضبط الإجتماعى وهناك بعض الملاحظات على هذه النظرية يمكن إيجازها فيما يلى :

---

1 — Ibid, pp, 258 – 259.
2 — Ibid, pp, 276 – 280,

١ ـ تأثر لانديز بسمنر ، فى رأيه عن العوامل غير المقصودة فى الضبط الإجتماعى ، وخصوصا ماتعلق منها بالتقاليد ، والعادات ، والأعراف .

٢ ـ تأثر كذلك بكولى فى إهتمامه بالدور الذى تقوم به الجماعة الأولية فى الضبط الإجتماعى .

٣ ـ أدرك لانديز العلاقة الوظيفية بين النظم الإجتماعية ، حيث أكد أن أى تغير فى أحد تلك النظم ، يعقبه تغيرات أخرى مصاحبة فى النظم المختلفة .

٤ ـ لايمكن إنكار تأثر لانديز بالنظريات السابقة عليه ، ولكن لايمكن أيضا تأييد ماذهب إليه كل من هولنج شيد ، وجيرفيتش من أنه لم يفعل أكثر من ترديده لما قاله روس وكولى ، وأنه لم يضف جديدا . فقد كانت نظرية لانديز ـ كما رأينا ـ تتميز بالأصالة ، والعمق وخصوصا عندما تعرض لتحليل النظم الإجتماعية ، والمكانات ودورها فى الضبط الإجتماعى ، وهذا مالم يفعله روس ولا كولى .

وأخيرا فإنه يمكننا أن نورد ملاحظة ختامية على هذا الفصل نقول فيها إن النظريات السابقة تعتبر مقدمة ضرورية لابد من التعرض لها لفهم النظريات الحديثة والمعاصرة ، التى تمثل تطورا لها ، حيث عملت هذه النظريات على بلورة مفهوم الضبط الاجتماعى ، وأكدت أهميته كموضوع أساسى من موضوعات علم الإجتماع بل ومدخل أساسى من مداخل الدراسة فيه ، وبذلك أفسحت الطريق أمام دراسات نظرية أكثر تطورا فيما بعد .

الفصل الرابع

نظريات ومداخل الضبط الإجتماعى

(الحديثة والمعاصرة)

- مدخل .
- أولا : نظريات تنتمى إلى الإطار العام لنظرية الفعل الإجتماعى .
  ا - نظرية بارسونز
  ب - نظرية لابيير
- ثانيا : نظريات فى علاقة الضبط بالنسق الإجتماعى .
- ثالثا : نظريات فى التخطيط والضبط الديموقراطى .
- رابعا : نظريات ثقافية تكاملية .
- خامسا : نظريات فى علاقة الضبط بالتنظيم المجتمعى .
- سادسا : المدخل الأنثروبولوجى إلى دراسة الضبط .
- نقد وتعقيب .

الفصل الرابع

نظريات ومداخل الضبط الإجتماعى « الحديثة والمعاصرة »

مدخل

يشتمل هذا الفصل على عرض للنظريات والمداخل التى ظهرت حديثاً فى ميدان دراسة الضبط الإجتماعى ، وإعتبرت جزء من النظرية السوسيولوجية العامة ، وأدت إلى بلورة فكرة الضبط الإجتماعى ، وساعدت على تطوير نظرة الباحثين إلى هـذا الموضوع . وسوف أحاول أن أوضح إلى أى حد تأثرت النظريات الحديثة والمعاصرة ، بالنظريات التقليدية ، ومبلغ الإختلاف والتشابه بين النظريات الحديثة ، وأهم القضايا العامة التى توصلت إليها كل نظرية ، ومدى إسهام هذه القضايا فى نمو النظرية العامة ، وتقدم البحث الواقعى فى هذا الميدان.
وبناء على ذلك ، يتضمن هـذا الفصل ست نظريات ومداخل أساسية ، وهى : أولا ، النظريات التى تنتمى إلى الإطـار العام لنظرية الفعل الإجتماعى ، وتضم نظرية كل من بارسـونز ولابيير ؛ وثانياً ، نظريات فى علاقة الضبط بالنسق الاجتماعى ، وتضم نظرية جورج هومانز ؛ وثالثاً ، نظريات فى التخطيط والضبط الديمقراطى ، وتعتبر نظرية « مانهايم » نموذجا لها ؛ ورابعاً : نظريات ثقافية تكاملية ، وتمثلها نظرية «جيرفيتش» ؛ وخامساً، نظريات فى علاقة الضبط بالتنظيم المجتمعى ، وتمثلها نظرية « هولنج شيد » . وسادساً ، المدخل الأنثروبولوجى إلى دراسة الضبط الإجتماعى . وسوف يرد تحليل كل نظرية من تلك النظريات على حدة ، ثم يلى التحليل ، نقد لكل نظرية ثم تعقيب على النظريات كلها .

أولا : نظريات تنتمى إلى الاطار العام لنظرية الفعل الاجتماعى

نظرية « تولكوت بارسونز »

إنطلقت نظرية « بارسونز T. Parsons » فى الضبط الإجتماعى ، من نقطة مرجعية محددة ، وهى إطار الفعل الإجتماعى . ولذلك ، فإنه لا يمكن فهم نظريته هذه إلا بالرجوع إلى نظرية الفعل الإجتماعى ، وقد وجدت من أنه من المناسب تحديد المعالم أو الدعاوى الجوهرية فى نظرية الفعل الإجتماعى على النحو التالى :

١ ـ أن الأفعال التى يقوم بها الفاعل actor لا تتحدد إلا عن طريق أهدافه (أو أغراضه أو غاياته) .

٢ ـ أن الفعل غالبا ما يتضمن إنتقاء الوسائل التى تحقق تلك الأهداف . وبناء على ذلك ، فإنه يمكن التمييز بين الوسائل والأهداف .

٣ ـ غالباً ما تتعدد الأهداف لدى الفاعل الواحد ، ولذلك ، فإن الأفعال التى تتم طبقاً لأحد الأهداف ، لابد أن تؤثر فى الأفعال التى تتم طبقا للأهداف الأخرى ، وأن تتأثر بها .

٤ ـ أن تحقيق الأهداف ، وإنتقاء الوسائل ، كثيراً ما يتم من خلال مواقف تؤثر فى مجال الفعل برمته .

٥ ـ كثيراً ما يكون فى ذهن الفاعل بعض الأفكار التى تتعلق بطبيعة أهدافه وبإمكانية تحقيقها .

٦ ـ أن الفعل لا يتأثر بالموقف فقط ، بل وبمعرفة الفاعل، وكيفية إدراكه لهذا الموقف أيضا .

٧ ـ تكون عند الفاعل بعض الأفكار أو نماذج المعرفة التى تؤثر فى إدراكه الإنتقائى للمواقف .

٨ ـ توجد عند الفاعل بعض المشاعر أو الانطباعات الإيجابية التى تؤثر فى إدراكه للمواقف ، وفى إختياره للأهداف .

٩ ـ تكون لدى الفاعل بعض المعايير والقيم التى تحكم إختياره للأهداف وتنظيمه لها فى مخطط محدد للأولويات (١) .

وبناء على ذلك فإن الفعل الذى يقوم به الفاعل يكون محكوما بعدة عوامل منها أفكاره ومشاعره وإنطباعاته ومعاييره وقيمه ، هـــذه المعايير وتلك القيم لاتحكم أفعاله فقط، ولكنها تحكم أفعال هؤلاء الأشخاص الذين يشتركون معه فى الفعل. ولذلك فإن الفعل يبنى على توقع الشخص لما يجب أن يفعله ، وما يفعله الأشخاص الآخرين . وتعتبر العــــلاقة المزدوجة بين الأنا ـ والآخر ، والتى تعتمد على الحاجة والإشباع ، أساسا لتكامل التوقعات . ومعنى ذلك أن إشباع حاجات الأنا أو تحقيق أهدافه ، يتوقف على إرادة « الآخر » فى أن يفعل ماهو متوقع منه ، والعكس صحيح، أى أن مسايرة أو امتثال « الأنا » لتوقعـــات « الآخر » يعتبر شرطا لتحقيق هدف الأنا . ومن ثم فإن مسايرة توقعات الآخر، تعتبر وسيلة الأنا لتحقيق إمتثال أو مسايرة الآخـــر مع توقعات الأنا . وقد أطلق بارسونز على تلك العلاقة التى تتميز بالثبات النسبى بين الأنا والآخر لفظ «نسق التفاعل الثابت». ويحتاج نسق التفاعل الثابت إلى تكوين مستمر وتدعيم

---

1 — Percyc. Cohen, Modern Social Theory, London, 1969, p. 69,

دائم ، ذلك لأنه بدون هـذا التدعيم يمكن أن يظهر الميل نحو الإنحراف عن هذا النسق . ولذلك فهناك ضرورة لإيجـاد ميكانيزمات معينة تكون جديرة بأن تحقق إستمرار نسق التفاعل ، وبالتالى تدعم الدافعية نحو هذا الإستمرار. ويميز « بارسونز » بين نمطين من هذه الميكانيزمات ، النمط الاول هو التنشئة الإجتماعية Socialization ، التى تعتـبر ميكانيزم لتكوين الدافعية نحـو تحقيق توقعات الدور ، أما النمط الثانى فهو الضبط الإجتماعى Social Control وهو الميكانيزم الذى يعمل على تدعيم الدافعية نحو تحقيق توقعات الدور . ويعتقد « بارسونز » أن تلك الدافعية نحو تحقيق التوقعات ، لايمكن أن تكون فطرية ، بل إنها مكتسبة عن طريق التعلم . وهنا يلفت « بارسونز » نظرنا إلى شيء هام ، وهو أنه إذا كان لابد من أن يوجـد التفاعل بين فردين ، وأن يتدعم هـذا التفاعل ، أى لكى يتمكن كل فاعـل من أن يقوم بأداء توقعـات دوره ، فإنه لا يمكن أن يفعل ما يريده وإنما يجب عليه أن يتعلم مايريده أولا . وهذا هو دور عملية التنشئة الإجتماعية فهى تعلم الفرد مايريده من الآخرين ، ولكن عملية التنشئة الإجتماعية لاتكفى وحدها لتكوين تلك الدافعية وتدعيمها ، وهنا يأتى دور ميكانيزم الضبط الاجتماعى ، طالما أن التنشئة الاجتماعية غير قادرة على مواجهة جميع الاتجاهات الإنحرافية . والإتجاهات الإنحرافية فى نظر باسونز هى دوافع motivations تدفع الفاعل إلى الخـروج عن مسايرة المستويات المعيارية التى يشترك فيها المتفاعلون . ومن ثم فإن تلك الإتجاهات أو الميول الإنحرافية تمثل فشلا فى تدعيم الدافـع لتحقيق توقعـات الدور ، ومن هنا تأتى الحاجـة إلى ميكانيزمات تحول دون « عدم المسايرة » وتشجـع على المسايرة أو الإمتثال من أجل تدعيم التفاعـل القائم . ولذلك فإن ميكانيزم الضبط الإجتماعى فى نظر « بارسونز » هو عمليـة دافعية a motivational process تواجـه الدوافع

التي تنحرف عن تحقيق توقعات الدور . وتبعا لذلك فهو يمثل عمليـــة لاعادة التوازن a reequilibrating process (١) ، ويشتمـــل ميكانيزم الضبط الاجتماعي في حد ذاته على عدة ميكانيزمات . وفي هذا الصدد نجد أن بارسونز لايهتم بجوانب الضبط الظاهرة أو الواضحة ، وإنما يركز على الجوانب الكامنة للضبط والتي أطلق عليها هذا الاسم - The Subtler underlying motivational aspects of control ويميز بارســـونز بين ثلاثة ميكانيزمات أساسية وهي :

١ - الصمود The support ، وهو رد الفعل من جانب « الأنا » تجـاه الضغط الذي ينجم عن علاقته بالآخر . وللصمود أنواع مختلفة ، إلا أن العنصر المشترك بينها جميعا هو أنها لديها قدرة على حفظ « الأنا » في علاقة تضامنية توفر له الأمن . ويسترشد « بارسـونز » على ذلك بمثال يقول فيه إن ثبات إتجـاهات الحب لدى الأم في مجال التنشئة الإجتماعية ، بالرغم مما تواجهـــه من صعوبات ومشاكل يعتبر نموذجـا أساسيـا للصمود . فالصمود هنا يعتبر ميكانيزم يضبط العلاقة بين الأم والإبن ويعمل على تدعيمها . وهناك مثال آخر ، فالاستعداد الدائم لدى المعـالج لمساعدة المريض ، ولتفهم حالته ، يعتبر نموذجا آخر للصمـــود .

٢ - التسامح Permissiveness ، فلا يمكن للصمود أن يكون فعالا كميكانيزم للضبط إلا إذا توفر التسامح ، وهنا يمكن أن يؤدي هذان العاملان إلى إعادة توازن نسق التفاعل ، وتكمن أهمية التسامح في أننا نتوقع من الناس

---

1 — Isajiw, Wesevolod w, Causation and Functionalism in Sociology, London, Routledge and Kegan, 1958. P. 87 – 86,

الذين يقعون ، تحت ضغط معين ، أن ينحرفوا بطرق محددة وفى مدى معين ، وأن يفعلوا أشياء ويقولوا أقوالا قد لا يسمح لهم بها إذا كانت الظروف عادية .

٣ - تضييق restriction حدود العلاقة إذا إحتاج الأمر إلى ذلك (١) .

ويضيف « بارسونز » إلى ذلك ما أسماه « بضوابط العلاقات » وهو يميز بين نوعين من تلك الضوابط : النوع الأول هو عملية العلاج النفسى ، فعندما تفشل عملية التنشئة الإجتماعية فى القيام بوظيفتها أو عندما يثبت قصور هذه العملية ، فإنه يمكن للمعالج النفسى أن يقوم بدفع الفرد مرة أخرى على مسايرة معايير مجتمعه والتكيف معها . ويمكن أن يكون هذا العلاج بمثابة « نموذج أصلى a prototype » لميكانيزمات الضبط الإجتماعى ، ولكن فى حالات بعينها . أما النوع الثانى من الضوابط التى تتحكم فى العلاقات فيتمثل فى عملية التكوين النظامى institutionalization وهى تقوم بوظائف تكاملية فى مستويات متعددة ، سواء بالنسبة للأدوار المختلفة التى يقوم بها الفاعل ، أو بالنسبة لتنظيم سلوك مختلف الأفراد . ويتناول بارسونز هذه النقطة الأخيرة بالشرح والتوضيح ، فيقول إنه غالبا ما يرتبط الفرد بأنشطة متعددة ، وبناء على ذلك تكون له مجموعة علاقات إجتماعية بعدد كبير من الناس الذين تتغير علاقاتهم به بسرعة كبيرة . ولذلك فإن أحد الوظائف الأساسية التى تقوم بها النظم الإجتماعية ، تتمثل فى مساعدتها على تنظيم الأنشطة المختلفة والعلاقات المتشعبة أى أنها تعمل على تشكيل « نسق مرتب إلى درجة كافية a sufficiently coord inated systen » يتميز بقابليته للادارة manageable من جانب الفاعل ، وبالتالى يقلل من حدة

1 — parsons T, The Social System, The Free Press, Glencoe, 1951, pp. 299 - 300.

الصراعات التي توجد في المستوى الإجتماعي الذي هو بصدده . وهناك صورتان أساسيتان لتلك العملية النظامية ، الأولى : هي إعداد جدول أعمال زمني لمختلف المهام ؛ فإذا عرف الفاعل أن لكل نشاط من الأنشطة التي يقوم بها وقتا معينا ومكانا محدداً ساعده ذلك على الإنجاز السليم ، وكذلك إستطاع الفاعل أن يقوم بأفعاله دون أن تتداخل مع واجبات الآخرين . ويرى بارسونز بهذا الصدد أن القيم الثقافية والبناء السيكولوجي لمثل تلك العملية النظامية - يعتبر مسألة على درجة كبيرة من الأهمية. أما الصورة الثانية للعملية النظامية ، فهي تتمثل في تحديد الأولويات priorities . ذلك لأنه في المجتمع الذي يتسم بالتنقل الإجتماعي ، يحتل الناس مكانات ومراكز متعددة، مما يؤدي إلى وجود مطالب متصارعة تنتج عن تلك المكانات . ومن الواضح أن مثل هـــذه المكانات المتعددة تعتبر مصادر لصراعات كامنة وعديدة ، ولكن يمكن التخفيف من حدة تلك الصراعات إذا كان هناك إعتبار للأولويات، التي ترتب حسب أهميتها ، وهذا يساعد الفاعل على أن ينتقي منها ذلك الفعل الذي يفضل عن الأفعال الأخرى ، ويتم تحديد الأولويات طبقا للنسق القيمي أيضا (١) .

وبالاضافة إلى هذه الضوابط ، أو الميكانيزمات الضابطة يرى « بارسونز »

1 — ibid, pp. 301 - 303.

وينوه « بارسونز » بهذا الصدد إلى أن «روبرت ميرتون» أدرك أهمية الأولويات في التخفيف من حدة الصراعات التي قد تنشأ بين المكانات المختلفة التي يحتلها الفرد الواحد ، وذلك عندما ذهب إلى أن التعرض للأوضـــاع التي تتميز بالصراعات دون وجود أية «أولويات للالتزام Priorities of obligations» يعتبر صورة هامة من صور « اللامعيارية أو فقدان المعايير anomie » . .

أن النسق الاجتماعى يشتمل على مكونات معينة يمثل لهـا الناس وتعتبر بمثابة ضغوط إجتماعية خاصة . وميز بين نمطين منها :

الأول : هو « نمط الموقف The type of situation » ، حيث أن التعرض للضغط غير العادى يدفع الفرد إلى مسايرة معايير ومستويات معينة فى النسق الإجتماعى . ومثال ذلك أن عدم إحساس الفرد بالطمأنينة والأمن سواء بالنسبة لصحته أو مستقبله ، أو خوفه من الحرمان، يمكن أن يدفعه إلى إتباع طقوس دينية أو سحرية معينة قد لا يلجأ إليها فى الحالات العادية ، ومن ثم فإن ردود الفعل التى تثيرها مثل هـذه الضغوط غير العادية تتميز بخاصية الضبط . أما النمط الثانى الذى يعتبر كذلك بمثابة ميكانيزم للضبط الإجتماعى ، فهـو ما أسماه بارسـونز « بالنظام الثانوى Secondary institution » . وتعتبر ثقافة الشباب الامريكية مثالا لذلك ، فهى فى صورتها المتسامحة تمثل صمام أمن للنسق الإجتماعى . ولكنها لديها صورها الإيجـابية الضابطة ، التى تظهر فى تكامل تلك الثقافة مع الأبنيـة النظامية الكبرى وخصوصا التعليمية منهـا والتربوية .

ويرى بارسونز أن هناك نظما ثانوية كثيرة تتحول إلى إنحراف واقعى . ويستعين فى ذلك بمثال « الربا » ، فيقول إنه يؤدى وظائف هامة بالنسبة للطبقات العليا من الشعب الامريكى ، وهـو فى ذلك يشبه السحر فى المجتمعات البدائية ، اذ أنهما يمثلان نوعا من التنفيس عن التوترات والإحباط الذى يستشعره الإنسان، ولكن قد يتحول الربا إلى إنحراف فى ظروف معينة .

هذا ويضيف « بارسونز » إلى تلك الميكانيزمات السابقة ميكانيزما آخر ، له أهميته الكبرى فى ضبط العلاقة بين الأنساق الفرعية للمجتمع الكبير ، وفى

ضبط العلاقات الشخصية ، وهو ميكانيزم العزل insulating mechanism ، إذ أنه لابد من وجـــود عزل نسبي بين كثير من الأنساق الفرعية للمجتمع ، وبدون هذا العزل ، يصبح من المستحيل منع العناصر المتصارعه من أن تواجه كل منها الأخرى مواجهـة مباشرة مما ينتج عنه تحول الصراع الكامن الخفى إلى صراع ظاهر ومكشوف . ففى مجال العلاقات الشخصية تعتبر « اللباقة » ميكانيزما عازلا . فهى تتمثل فى التجنب المتعمد والمقصود للتعبير عن بعض المشاعر التى قد تؤذى الغير أو تدفعه إلى الإتيان برد فعل معين، مما يؤدى إلى تصدع عـــلاقة التفاعل بين الطرفين ، وتتمثل اللباقة أيضا فى عدم إظهار بعض المسائل أو ذكر بعض الوقائع التى إذا ووجهت بطريقة مباشرة قد تدمر نسق العلاقات .و باختصار فإن ميكانيزم العـزل الذى نتكلم عنه ، يمكن تفسيره باعتبـار أنه يمنع عناصر الصراع الـكامنة فى الثقافة وفى البنـــاء الإجتماعى من أن تحتك بعضها بالبعض الآخر مما يؤدى إلى صراع واضح (١) .

هذه هى أهم ميكانيزمات الضبط الإجتماعى كما أشار إليها بارسونز ، ومن ثم نستطيع أن نقول ، إن نظرية الضبط الإجتماعى عنده هى تحليـل للعمليات التى توجد فى النسق الإجتماعى والتى تميـل إلى مواجهة الإتجاهات الإنحرافية ، أو تميـل إلى تدعيم الإمتثال لتوقعات الدور .

نظرية « ريتشارد لابيير »

كان هدف « لابيـير La piere » من وضعه لنظرية فى الضبط الإجتماعى ، التوصـل إلى نسق تصورى a conceptual system يفسر جانبا من جوانب

1 — ibid, p. 304 - 309.

الفعل الإجتماعي . وقد ذكر في بداية كتابه « نظرية في الضبط الإجتماعي » أن نظريته تمثل - من الناحية المنطقية - تحليلا لمكونات مجموعة خاصة من التصورات النظرية (وهذا ما أطلق عليه ميرتون إسم النظريات المتوسطة **theories of middle range**) . وعرض في الأجزاء الأخيرة من كتابه المشار إليه تطبيقاً لنظريته . ويقول لابيير في هذا الصدد إن نظريته في الضبط الاجتماعي لا تؤلف نظرية شاملة في الفعل الإجتماعي ، بل إنها تعالج فقط ما أسماه « بالقوة الثالثة **the third force** » التي تسهم في تكوين هذا الفعل أو السلوك الإنساني(١). على أساس أن القوة الأولى هي التنشئة الإجتماعية للفرد والقوة الثانية هي التفاعل الموقفي **Situational interaction** . ويعترض لابيير على ذلك الأسلوب الذي تناول به علماء الأنثروبولوجيا، وعلماء السياسة، موضوع الضبط الإجتماعي ، وينصب جوهر هذا الاعتراض على أن هؤلاء لم تكن لديهم فكرة محددة وواضحة عن ماهية الضبط الإجتماعي ووظائفه . أما الهيئة التي تمارس الضبط في المجتمع فهي، على حد قوله، تلك الجماعات الصغيرة نسبيا ، والتي أسماها « بجماعات المكانة **Status groups** » وهي تتميز بالعلاقات المباشرة والمودة بين أعضائها .

وسوف أتعرض فيما يلي للأفكار الأساسية لنظرية « لابيير » كما عرضها في كتابه المذكور ثم اختتمها بتعقيب أورد فيه مدى إتفاقه وإختلافه مع غيره من الباحثين .

---

1 — r. Lapiere, A Theory of Social Control, Mc Graw - Hill Book Company, 1954, (The preface).

١ - الوضع التاريخي للمشكلة

حرص « لابيير » على معالجة أهم الدراسات والمذاهب التي يمكن أن تعتبر منطلقا لدراسة الضبط الإجتماعي ، ومن بينها نظرية العقد الإجتماعي التي مؤداها أن المجتمع أو الدولة بالذات هي التي تخلق الفعل العقلي لهؤلاء الذين تحكمهم، وأنها تعتبر في نفس الوقت نتاجا لهذا الفعل . وتحدث أيضا عن مذهب الأوتوقراطية أو الحكم المطلق الذي كان يتزعمه « هيجل » ، وقد كانت الدولة عنده (أي الحكومة) هي فوق كل نوع آخر من أنواع التنظيم الإنساني، ومن ثم يجب أن يكون كل شيء خاضعا لها، حيث أن عظمة الشعب متوقفة على سلطات القهر والإلزام سواء كانت تلك السلطات بوليسية أو عسكرية . ثم تكلم لابيير بعد ذلك عن النظرية الثنائية التي نظرت إلى المجتمعات بإعتبارها تنقسم إلى قسمين : فهي إما مجتمعات محلية صغيرة متجانسة ذات علاقات مباشرة أو أنها مجتمعات جموعية أو جماهيرية كبرى mass societies ، ومن أمثلة العلماء الذين تبنوا هذه النظرية « تونيز » ، « دوركايم » ، « وماكيفر » وإعتمادا على تفرقتهم بين نوعين من المجتمعات، ميزوا أيضاً بين نوعين من الضوابط التي تسود في تلك المجتمعات . وقد أنتقد لابيير تلك النظرية الثنائية ، وذهب إلى أن المجتمع الجموعي الحديث ليس نتاجا للضوابط الدعائية أو القانونية ، ولا هو نتاج للإثنين معـا ، وأن فكرة المجتمع التعاقدي Geselschaft - قد ظهرت لا كنتيجة لشيء حقيقي في الواقع، وإنما نشأت من أسطورة وهمية تمثلها النظرية لا الواقع وهو يرى أنه ما من شك في أن المجتمع الحديث يختلف عن المجتمعات البدائية القديمة ، وأن تلك التجمعات الريفية المنفصلة والوحدات الصغيرة قد تحولت في العصر الحديث إلى تنظيمات كبرى ، ولا شك أيضا أن معظم الأشخاص في العالم الحديث يتصرفون تجاه زملائهم بطريقة أكثر تحررا مما كان عليه الفرد في العصور الماضية ، ولكن

كل هذه التغيرات وغيرها - مع أنها تمثل تحولا فى الحياة الإجتماعية - الا أنهـــا تغيرات كمية . فكلما نمت القرية من حيث الحجم ، أصبحت بمرور الزمن مدينة حديثة يزداد عدد أفرادها وينمو حجم منظماتها وتنظيماتها ولكن مثل هذا النمو لاتصحبه أية مظاهر جديدة فى الحياة السياسية لم تكن موجودة من قبل. ولذلك فإن كل فنون الفعل السياسى ونتائجه ، تعتبر قديمة وهى واحدة فى كل مكان . ويؤكد « لابير » فى هذا الصدد ، أن الإخفاق فى التمييز بين ما هو كمى وما هو كيفى أدى إلى مجموعة أخطاء أخرى تتعلق بمسألة الضبط الإجتماعى منها على سبيل المثال لا الحصر الإعتقاد بأنه بينما تعتبر الثقافة هى القوة الضابطة فى المجتمعات البسيطة والبدائية، فليس هناك ضبط ثقافى ذو فاعلية يقوم فى المجتمع الحديث المعقد . وهو يعتقد أنه بالرغم من أن الإختلاف بين ضوابط المجتمع البسيط وضوابط المجتمع الحديث هو إختلاف فى الدرجة ، ألا أنه ليس إختلافا كبيرا ، وهو يبرر رأيه هذا بأن الجماعة الأولية تقوم بوظيفتها الضابطة فى كلا المجتمعين. كما أن التصنيع والتحضر - فى رأيه - لم يؤديا إلى وجود نوع من التنظيم الإجتماعى الجديد الذى أصبح كل فرد فيه متحررا من كل تبعية مباشرة ومن كل إعتماد على زملائه ، ولو صح هذا القول فكان يجب على الفرد إذن أن يشارك فقط فى آلات إجتماعية غير شخصية (كالشركات، والمكاتب ، والطبقات ، والأمم) وفى تلك الحالة تكون له معارف كثيرة ولكن أصدقاء قليلون، وعلاقاته بهذه الأقلية تكون مؤقتة . إنه مما لا شك فيه أن معظم أعضاء المجتمع الحديث يعيشون فى مدن ضخمة ويعملون فى تنظيمات كبرى ، ولكن ليس معنى ذلك انهم يؤلفون ذرات روحية إجتماعية منفصلة Social monads أو ان كلا منهم يحتل مركز الغريب بالنسبة للآخرين. فالعضو فى المجتمع الحديث ، كأى عضو فى مجتمع آخر من المجتمعات التاريخية ، ينتمى إلى عدة جماعات فى المجتمع ويشارك فيها جميعا وينضبط عن طريقها (١) .

1 — ibid pp, 3—14,

٢ - الأساس الثقافي للضبط

يتأثر سلوك العضو في المجتمع بعدة عوامل ، وليس هناك فعل، مهما كان بسيطا ، يمكن أن ينتج عن هذا العامل أو ذاك ، بل إنه يعتبر نتاجا للتفاعل بين مجموعة عوامل ، ومن أهم العوامل المؤثرة في سلوك الفرد هي الثقافة . ويعرف « لابيير » الثقافة بأنها : مجموعة الإختراعات والاكتشافات التي يضيفها كل جيل لاحق إلى الجيل السابق . وهناك ثقافة أصلية basic culture ، وهي تلك التي تشكلت على مر الأجيال بطريقة مشتركة ، وثقافات فرعية Subcultures ، تتعلق بالأقاليم، وبالطبقة ، والجنس ، والمهنة ، والأسرة . وتعتبر الثقافة الأصلية لأي شعب من الشعوب دعامة هامة للضبط الإجتماعي ، ذلك لأنها تضع الحدود التي يسلك الأعضاء طبقا لها وهي تضم مختلف المهارات ، ونماذج السلوك والقيم والمشاعر والمعتقدات . أما عن الثقافات الفرعية فهي تلك الثقافات المختلفة التي توجد داخل المجتمع الواحد، فالثقافة الفرعية الإقليمية تميز أعضاء منطقة معينة في المجتمع عن أعضاء المناطق الأخرى من حيث اللهجة مثلا . وينطبق ذلك أيضا على الثقافات الفرعية الأخرى المتعلقة بالطبقة والجنس والمهنة والأسرة (١) .

٣ - مكونات الفعل الاجتماعي

يعتقد لابيير أنه بالرغم من أن الضبط الإجتماعي يمكن أن يكون العامل الهام في تحديد السلوك ، إلا أنه ليس سببا وحيدا . وبناء على ذلك فقد صنف العوامل المختلفة التي يمكن أن تسهم في تكوين الفعل في ثلاث فئات :

---

1 — Ibid, pp. 25, 31, 34, 36—40.

الفئة الأولى : تشتمل على تلك العوامل التى تتضمنها شخصية المرء الذى يقوم بالفعل ، وهى عبارة عن نتائج التنشئة الإجتماعية .

وتتضمن الفئة الثانية العوامل الخارجة عن نطاق الشخص ذاته ، وهى تشكل الفرصة المباشرة للفعل ، وعادة ما تسمى « بالموقف Situation » .

ثم الفئة الثالثة ، وهى مجموعة العوامل الخارجية التى تفوق الموقف المباشر وتؤدى وظيفتها ، وهى الضبط الإجتماعى (١) .

أما عن الشخصية ، فهى تتألف من كل ما تلقاه الفرد خلال خبرته المبكرة وهى تشكل إستعداده للاستجابة للظروف الخارجية . وعناصرها الأساسية هى الذكاء، والمهارات اليدوية واللفظية والحركية ، والدوافع ، والإنفعالات (٢).

ويتكون الموقف من مجموعة الظروف الخارجية التى يجد الفرد نفسه معرضا لها فى أية لحظة والتى يتصرف ازاءها بطريقة معينة . ويتوقف تحديد الموقف على طبيعة هذا الموقف ذاته، وعلى شخصية الفاعل أيضا . والواقع أن أداء الفرد لدوره طبقا لما يتطلبه الموقف أمر يتوقف على واحد أو أكثر من العوامل الآتية : —

أ) نظرة الفرد إلى معنى المسئولية ومدى تدعيمه لما هو صائب من الناحية الإجتماعية .

ب) تقديره لمشاعر الآخرين الذين يتضمنهم الموقف .

---

1 — ibid pp. 47.

2 — Ibid, pp. 43 — 50.

جـ) توقع النتائج التى يمكن أن تترتب على هذا الأداء (١) .

ثم يأتى بعد ذلك البعد الثالث للسلوك وهو الضبط الإجتماعى ؛ والضبط الإجتماعى يسهم فى تحديد بعض نماذج السلوك ، وليس فيها كلها . وتشبه عوامل الضبط عوامل الموقف فى أنها تعمل من خلال شخصية الفرد . وقد حدد لابيير عوامل الضبط الاجتماعى باعتبارها : ذلك الدور الذى تفرضه جماعة المكانة تجاه الفرد . وهو يرى أن العمل الذى تقوم به عوامل الضبط الاجتماعى يمكن أن يكون أكثر وضوحا حينما لا يتشابه « الدور الذى يفرضه الموقف Situationally imposed role » مع « الدور الذى تفرضه جماعة المكانة The status group role وحينما يكون الدور الأساسى للفرد أكثر إرتباطا بالموقف . وتحت هذه الظروف يجب على الفرد أن يختار بين ما يمكن أن نصفه « بتلبية مطالب اللحظة الحالية » وتلبية مطالب الدور الذى تفرضه عليه عضويته فى الجماعة .

إن عوامل الضبط الإجتماعى فى نظر لابيير ، هى متغيرات ذات إعتماد متبادل interdependent variables أكثر منها مستقلة independent V. وهو يرى أن محاولة عزلها هى محاولة مصطنعة ، ولكنها تعتبر ضرورية كإجراء علمى يستهدف التحليل (٢) .

٤ - أبعاد المكانة الاجتماعية

ينظر « لابيير » إلى المكانة الإجتماعية باعتبارها إحدى العوامل التى تحدد طريقة إمتثال الفرد ، ويعرف « المكانة Status » بأنها الوضع الذى يحتله الفرد

---

1 - Ibid, pp 57—58.

2 — ibid p. 65.

فى مجتمعه،ولا يحتل الفرد مكانا واحدا فقط بل عـدة أوضاع فى جماعات مختلفة فهو موظف ، وزوج ، وأب ، وعضو فى ناد . وبمجموعـة الأوضاع التى يحتلها الفرد هى التى تحدد فكرته عن ذاته ، والواقع أن ميل الفرد إلى أن يرى نفسه دائما كما يحب أن يراه الآخرون هو الذى يجعله أكثر إحساسا بالضبط الإجتماعى هذا الصدد يفرق لابيير بين المكانة الموروثة ، والمكانة المكتسبة ، ومدى فاعلية كل منهما فى الضبط الإجتماعى . فهناك عدة عوامل تحدد المكانة الموروثة للفرد وهى : جنسه،وقرابته ، ووضعه بين إخوته ، ومظهره الخارجى . ويعتبر المركز الموروث أكثر أهميـة فى التنشئة الإجتماعيـة منـه بالنسبة لكونه أساسا للضبط الإجتماعى للفرد . أما المكانة المكتسبة فهى التى يحرزهـا الفرد كمكافأة إجتماعية مقابل مجهود قام بـــــه ؛ وللمكانة المكتسبة أهميتها الكبرى كأساس للضبط الإجتماعى ، ذلك لأن الفرد يحرص دائما عـلى تدعيم تلك المكانة عن طريق إمتثاله لمعايير دوره (١) .

٥ - **جماعات المكانة ومعاييرها**

أوضح لابيير أهمية جماعـة المكانة فى الضبط الإجتماعى عن طريق إجابته على السؤال الآتى :

إلى أى حد تمارس العوامل التى تدخل فى تكوين تلك الجماعـــــة ، وظيفة الضبط تجاه سلوك الأعضاء ؟

الواقع أن هناك عدة عوامل تسهم فى تكوين هذه الجماعة ، وتؤثر فى نفس الوقت فى فاعلية الضبط بها ، وأهم هـذه العوامل هو عامل «الكم»، فالضبط الذى

1 — ibid, pp. 69, 75 - 76.

تمارسه الجماعة يتناسب تناسبا عكسيا مع حجمها ، ذلك لأن الجماعة التي لها أهمية محورية بالنسبة للفرد تتألف من عدد صغير نسبيا من الأعضاء . حيث أن الفرد ـ سواء كان يعيش في العصر الحديث أو في العصور الماضية ـ يعتبر أن هؤلاء الناس الذين يعرفهم معرفة شخصية ومباشرة هم الذين يضع لهم أهمية خاصة في سلوكه ومن ثم فهم يتدخلون بشكل مباشر في تشكيل هذا السلوك . ثم يأتي بعد ذلك عامل «الإستمرار» فالضبط الذي تمارسه الجماعة تجاه أعضائها يرتبط ـ بطريقة مباشرة ـ بفكرة الأعضاء عن مدى قدرة جماعتهم على الإستمرار أو الفترة التي سوف يقضونها في تلك الجماعة . أما عامل «الوضوح» فله أهميته الكبرى أيضا ، حيث أن قدرة الجماعة على ضبط سلوك الفرد تتوقف على وضوح العضوية بها وكلما كان الهدف من اللقاءات التي تحدث بين أعضاء الجماعة واضحا ، كانت العلاقات الإجتماعية أكثر ميلا إلى المودة ، ومن ثم تزداد قدرة الجماعة على ضبط سلوك الأعضاء . وأخيراً يأتي عامل «التنظيم البنائي» ويقصد به لا بيير وضوح العضوية أيضا ، وسهولة التمييز بين الأعضاء وغير الأعضاء ، ووجود إجراءات واضحة ومطبقة ومعترف بها من جانب جميع الأعضاء . ولذلك فجماعة «المكانة» المثالية في نظر لابيير ، هي تلك المنظمة الصغيرة نسبيا ، والمستمرة لفترة معينة والقائمة على تنظيم محدد (١) . وصنف لابيير جماعات المكانة طبقا لوظائفها كما يلي : جماعات عاملة ، وجماعات محلية ، وجماعات ترفيهية (٢) . وهو يركز اهتمامه على جماعة العمل ودورها في الضبط الإجتماعي ، فيرى أن مكانة الفرد في جماعة العمل ، تتضح بالذات في جماعات العاملين المهرة ومتوسطي

---

1 — Ibid, pp. 101, 103 - 106.

2 — ibid. p. 111.

المهارة فى مجالات : العمل ، والصناعة، والسياسة، والحكومة . وهو يرى أن هذه المكانة لها أهميتها أيضا بالنسبة لأصحاب المهن الفنية والإدارية العليا : كالمحامين والأطباء،والأكاديميين ، ورجال الإدارة،ورجال السياسة وهم الذين قد لا يعملون جنبا إلى جنب مع المشتركين معهم فى نفس المهنة،ولكنهم بالرغم من ذلك يعتمدون على رأى زملائهم فيهم . ومن ثم فإن الضبط الذى تمارسه جماعة العمل إزاء الفرد يزداد باستمرار لأن حياته برمتها مرتبطة بمكانته فى جماعة العمل ، بل إنها تدور حول هذه المكانة . أما عن الجماعات المحلية فهى تلك الجماعات التى تتكون من أشخاص يعرف كل منهم الآخر معرفة مباشرة ، ولدى كل منهم مصلحة عند الآخر ، وذلك بسبب قرب مكان الإقامة . ويرى لابير أن هناك علاقة بين حجم المدينة وبين أهمية مجتمع الجوار فى ضبط العلاقات بين الجيران ، فيقول إنه كلما كان حجم المدينة أكثر إتساعا ، قلت أهمية مجتمع الجوار بالنسبة للفرد، بينما نجد أن الجيران فى المدينة الصغيرة أو فى القرية يقومون بدور هام فى ضبط كل منهم الآخر ، ويرجع الفرق بين المدينه الصغيرة والكبيرة فى هذا المجال ، إلى أن مجتمع الجوار فى المدينه الصغيرة يتداخل مع جماعات العمل والترفيه ، بينما نجد أن جماعات العمل والجوار والترفيه فى المدينة الكبرى، تميل إلى أن تكون منفصلة وبالتالى يمكن أن تفرض معايير سلوكية مختلفة وأحيانا متصارعة . ولذلك فإن ميل مجتمع الجوار الحضرى إلى أن يكون متميزاً عن جماعات العمل، لا يقلل فقط من درجة الضبط التى يمكن أن تمارسها جماعة الجوار تجاه الرجل الحضرى ، بل إنه يتيح أيضا فرصة الإفلات من الضوابط التى يمكن أن يفرضها مجتمع على معين . فالشخص فى المجتمع الحضرى يتمكن من أن ينتقل إلى أى مكان دون أن يفقد مكانته فى جماعة العمل، والعكس صحيح ، فإنه يتمكن من أن يترك عملا معينا وينتقل إلى عمل آخر

دون أن يفقد وضعه فى مجتمعه المحلى . ويخلص لابيير من ذلك إلى نتيجة هامة يقول فيها ، إن قابليـة جماعات المكانة لأن ينتقل الشخص فيها بـين جماعات وأخرى (من نفس النوع) دون أن يفقد مكانته فى جماعته من مستوى آخر ، هو الطابع الذى يميز المجتمع الحضرى والعامل الذى يجعل الرجل الحضرى أكثر حرية من ذلك الذى يقطن فى بلدة صغيرة أو قرية (١) .

وتشكل معايير جماعـة المكانة ، القانون الذى يحكم سـلوك الاعضاء سواء فرادى أو مجتمعين . وهذا القانون يشبه صور القانون الأخرى السياسية والدينية فى أنه يمكن أن يكون قديما فى الجماعـــة ويمكن أن يكون قائما على قرار أحد أعضائها وموافقة بقية الأعضاء عليه . ولكنه يختلف عـــن قانون التنظيمات الأخرى السياسية والدينية ومختلف أنواع التنظيمات الأخـرى فى أنه ضمنى implicit أكثر منه صريحاً أو معلنا explicit ، وخاص أكثر من كونه عاما . فأى تنظيم من التظيمات يعمل من خلال القواعد الخارجية المقننة ، أما قانون جماعة المكانة ، فهو مسألة شعـــور وقيم ، أكثر منه قواعـد ولوائح مفروضة على الجماعـة من الخارج . ويستعين « لابيير » فى ذلك بمثال يوضح فيه مدى صعوبة الإمتثال لقواعد ومعايير جماعة المكانة بالنسبة للعضو الحديث

---

1 — Ibid, pp. 112 – 115.

يتناقض لابيير مع نفسه فى هذه الفكرة ، فقد أشار من قبـــل الى أنه ليس هناك فرق جوهرى بين جماعات المجتمع الاولى وجماعات المجتمع الثانوى ، وليس هناك فرق بين المجتمعات من حيث النوع ، وإنما الفرق فى الكم فقط أى فى حجم السكان ، ولكنه عاد مرة أخرى واعترف بأن الفرق فى الحجم يؤدى الى فروق فى العلاقات وفى الضوابط وهى تعتبر فروقاً فى التكيف.

فيها ، فالشاب الذى إلتحق بالجامعة حديثا يستطيع بسهولة أن يمتثل لقواعد النظم التى تحكم سلوك الطلاب فى المحاضرات، وتحدد عدد المحاضرات التى سوف يتلقاها ، ونظام الإمتحانات وإستمارة الكتب ، ولكنه سوف يجد صعوبة فى الإمتثال لمعايير أية جماعة صغيرة من الجماعات المتعددة التى توجد داخل نطاق الجامعة . وغالبا ما تتعلق معايير جماعة المكانة بأمور صغيرة ودقيقة مثل نماذج الملابس ، والوصول فى الموعد الملائم ، وبعض قواعد الآداب ، والسلوك . أما عن علاقة تلك المعايير بقيم الجماعة ، فيرى لابيير أن المعايير تعتبر وسائل لتحقيق غايات الجماعة وأهدافها ، أى أنها وسائل تضمن تحقيق القيم (١) .

٦ ـ الروح المعنوية والضبط الاجتماعى

يقصد بالروح المعنوية درجة الإلتحام الموجودة فى جماعة معينة ، والروح المعنوية العالية تتمثل فى حالة ذهنية سائدة عند معظم أعضاء الجماعة ، وفى هذه الحالة يكون مستقبل الجماعة مأمونا مهما كانت الحالة الراهنة لأعمال الجماعة . أما الروح المعنوية المنخفضة فهى تتمثل فى حالة ذهنية أو موقف عقلى لدى الأعضاء يكون مستقبل الجماعة فيه أقل أمنا مما هو عليه فى الحاضر . والروح المعنوية للجماعة لا تتحدد عن طريق التجارب الشخصية للأعضاء أو الظروف المؤقتة التى تمر بهم ، وإنما هى محصلة نشاط تلك الجماعة فى الماضى ، وهى فى نفس الوقت عامل من أهم العوامل التى تؤثر فى هذا النشاط وتعمل على ضبطه (٢) .

ـ الايديولوجية

يعترف لابيير بأهمية الأيديولوجية ودورها فى ضبط السلوك ،

1 — Ibid, pp. 118—120, 131.

2 — Ibid, pp, 185 — 186, 189.

ويعرفها بأنها « إعادة تفسير للسياق الرمزى فى الجماعة، ويقصد بالسياق الرمزى هنا اللغة ، والأساطير ، والإشاعات والمعتقدات . وقد أثبتت الأحداث التاريخية كيف أن الأدلة الثابتة التى وردت فى الوثائق والسجلات ، يمكن أن تتغير فى ضوء الحاجات الخاصة للجماعة أو المجتمع ، فالجماعة تستطيع بناء على ذلك أن تضع تفسيرات مختلفة للقيم والمعايير والنظم . والواقع كما يرى لابيير أن إعادة تفسير المحتوى الرمزى لكى يتفق مع أهداف الجماعة وقيمها ليست مسألة سهلة . ذلك لأن الأيديولوجيات تتسم بأنها مائعة ، أى أن كل أيديولوجية تعبر عن نسق محدد من العناصر المتداخلة ومعظم الأيديولوجيات تكون مقتصرة على طبقات بالذات، وقد تتناقض مصالح هذه الطبقات مع مصالح الجماعة أو المجتمع الذى يريد أن يحدد لنفسه أيديولوجية معينة . إن المعتقدات التى تتضمنها أية أيديولوجية ، وبالتالى الأساطير التى ترتبط بها هى الاساس الذى يعتمد عليه البناء الفوقى الشعائر والقيم ، وطبقا لهذا يتحدد نسق الفصل الاجتماعى . ولاتستطيع أية أيديولوجية أن تمارس تأثيراً فعالا تجاه جماعة معينة إلا إذا كانت معدة بطريقة منظمة ومتفقة مع الاهداف الرئيسية للجماعة . ومما لاشك فيه أن أى أيديولوجية تستطيع أن تكون معايير عملية قابلة للتطبيق ، فهناك تفسيرات عملية وغير رسمية للايديولوجية الواحدة ، ومن المعروف أن الديمقراطية مبدأ سياسى واجتماعى يوجد فى كثير من بلاد العالم ، ولكن كل مجتمع يفسر الديمقراطية بالطريقة التى تجعلها تتفق مع قيمه هو وأبنيته وممارساته الخاصة . ففى مكان معين قد تنادى الديمقراطية بالمساواة بين الاطفال السود والبيض فى حجرة الدراسة ، وفى مكان آخر قد تطالب الديمقراطية باستبعاد السود ووضعهم فى مدارس خاصة بهم . ويرى لابيير أن الأيديولوجية من أهم الضوابط غير المباشرة التى تمارس تجاه أعضاء

الجماعة (١) .

٨ - الضبط والبيروقراطية

عرف « لابيير » البيروقراطية بأنها الاتجاه نحـو التوازن التنظيمى ، حيث أنهـا تعتبر وسيلة لتحقيق الفاعلية التنظيمية ، فمن طريقها تتمكن الخبرة العملية السابقة من أن تضع أساس العمل الراهن . والبناء التنظيمى يتضمن تقسيما محـددا او مفصلا للعمل، بين الأقسام الرئيسية والاقسام الفرعية للتنظيم ، وهو يجعـل كل وحدة فرعية مسئولة مسئولية كاملة عن نشاط محدد ، وبالتالى فإنه يعطيها مجموعة من الحقوق التى تمنحها السلطة الضرورية لإنجاز هذا العمل . والنتيجة أن تكون لكل وحدة رسمية من وحدات التنظيم دائرة اختصاص معينه داخل إطار النشاط التنظيمى كله . أما عن أنواع التنظيم البيروقراطى ، والمدى الذى تطبق فيه هذه الانواع ، فهى مسألة تتوقف على ثقافة المجتمع . والنتيجة هى أن البيروقراطية ظاهرة عامة فى كل المجتمعات ، ولكن هناك بيروقراطيات تختلف باختـلاف الشعوب والثقافات . والتنظيم البيروقراطى هيئة من هيئات الضبط الإجتماعى ، حيث أن بناء هذا التنظيم يمد الجماعات المختلفة - الرسمى منهـا وغير الرسمى - بقيم ومعايير وقواعد محددة . والواقع أن الصـور الرسمية للضبط الداخلى ، تكون ذات أهمية بالقدر الذى توضع فيه القرارات الإدارية فى حيز التنفيذ (١).

٩ - الأزمة الاجتماعية والانحلال الأخلاقى والضبط

أراد « لابيير » أن يكمل نظريته فى الضبـط الإجتماعى عن طريق التعرض

1 — Ibid pp. 261 - 288.

لبعض الظروف الإجتماعية التى يمكن أن تؤدى إلى توقف مؤقت لنسق الضبط الإجتماعى فى المجتمع . ومن أمثلتها ، التغير المفاجىء الذى يطرأ عـــلى البيئة الفزيقية للفرد أو الجماعة أو المجتمع ، إلا ان بعضها : مثل الحريق، والفيضان، والزلزال ، والسيول لا تعتبر كوارث بالنسبة لشعوب معينة نظراً لانها قد تعودتها فتعريف الحادثة إذن بأنها كارثة يرجع إما إلى ان الشعب لم يتعود على مواجهتها من قبل ، او إلى ان الحادثة تعتبر من الصعوبة لدرجة انها تحطم البناء كله عن طريق تأثيرها فى سيكولوجية الشعب ، وفى هذه الحالة يكون من الصعب ان تفرض الجماعة نموذجا من السلوك إزاء أعضائها ، ويوصف سلوكهم حينئذ بأنه هلع panic والسلوك الهلع يمثل إنحرافا كليا عن الضبط الاجتماعى ، لأنه يتحدد طبقـا للموقف المؤقت الذى تعرض له الأشخاص ، لاطبقا لمكانة الشخص فى الجماعة أو المجتمع . ويقصد لابيير بذلك أن أعضاء المجتمع فى مثل تلك الحـــالة ان يقوموا بنماذج السلوك المتوقعة منهم لأنهم يصبحون فى حالة لاتسمح لهم بأن يقوموا بتوقعات أدوارهم فى الجماعة أو المجتمع ، نظراً لصعوبة الموقف الذى يتعرضون له .

وفى هذا الصدد نجد أن لابيير يعترض بشدة على وجهة النظر الماركسية التى لخصها كما يلى « ان الانهيار والتدهور المستمرين فى الإمكانيات والموارد المادية لشعب من الشعوب هو الذى يدفع إلى تمرد الجماهير ضد الوضع الراهن . فطبقا لذلك تكون النكسة دائما مسألة إخفاق وظيفى فى النظـام الإقتصادى للمجتمع ، وطبقا لذلك أيضا يعتبر المصدر الهـام والجوهرى للموارد البشرية هو الطعام والشراب ومختلف السلع المادية الأخرى التى تشبع حاجات ورغبات الجسم الانسانى. ويقول لابيير أنه لايشك فى أن أى تدهور ملحوظ فى الموارد المادية سوف يسهم فى النكسة الإجتماعية ، ولكن اعتبار هذا التدهور فى مصدر الموارد هو العامل

الوحيد الذى يحدد معالم النكسة هو اعتبار لا معنى له من الناحية الأيديولوجية. فأى تغير فى النواحى المادية للمجتمع لا يمكن النظر إليه حتما على أنه تغير بتمرد أو بثورة، حيث أنه لابد أن نضع فى اعتبارنا أيديولوجية هذا المجتمع ونظرته الى هذا التغير باعتباره يمثل كارثة أولا. إن التفسير الذى يطرحه شعب من الشعوب لتغير معين يتوقف على مستويات القيمة فى هذا الشعب وعلى خصائص أفراده(١).

ويختتم لابيير فكرته هذه عن النكسة الإجتماعية ودورهـا فى الضبط الاجتماعى بقوله « إن هناك نوعا واحدا من النكسة لا يـؤدى الى نكسة إجتماعية ولا إلى إنحلال خلقى، وهى نكسة الحرب، فكثير مـن الشعوب قد تعودت على الحرب وأصبحت الحروب منتشرة ومألوفة، ولذلك فان حدوثها لا يدمر نسق الضوابط الإجتماعية الموجودة، بل إنه يقوى تلك الضوابط ».(١)
هذا، ويمكن التعقيب على موقف لابيير على النحو التـالى :

١ - كشف هذا الموقف عن تناقض واضح، عندما أشار لابيير إلى أنه ليس هناك فرق جوهرى بين جماعات المجتمع الأولى، وجماعات المجتمع الثانوى، وأنه إذا كان يوجد فرق، فانه لا يرقى الى اختلاف فى النوع، بل يتمثل فى الكم فقط أى فى حجم السكان، وأن هذا الفرق لا يصاحبه اختلاف فى الضوابط. ولكنه عاد واعترف بأن الفرق فى الحجم يؤدى الى فروق فى العلاقات، والضوابط.

٢ - كان تعريف لابيير للإيديولوجية غامضا إلى حد كبير، حيث أشار اليها باعتبارها « اعادة تفسير للسياق الرمزى فى الجماعة ».

٣ - عمل على تشويه نظرية ماركس، أو بتعبير آخر، حـاول شرح هذه

---

1 — Ibid pp. 523—524 , 527—528.
2 — Ibid pp. 550 - 551 ,

النظرية وتفسيرها بطريقة تتيح له فرصة نقدها بالأسلوب الذى يرغب فيه ، مما أضاع معالم النظرية الاساسية ، وقضى على فكرتها المحورية ، ولذلك جاء النقد خاطئا ، ومتعسفا . والواقع أن الفكرة الأساسية لدى ماركس لم تتمثل فى القول بأن الانهيار والتدهور المستمرين فى الامكانيات ، والموارد المادية ، لشعب من الشعوب ، هو الامر الذى يدفع إلى تمرد الجماهير ضد الحالة الراهنة ، وانما تمثلت فى أن « الوعى الطبقى للبروليتاريا ، هو الذى يدفعها الى التمرد والثورة » ، والمقصود بذلك أن شعور الطبقة العاملة بأنها مستغلة من جانب الطبقة البورجوازية ، وأن هذه الطبقة الأخيرة تعيش على حساب الطبقة الاولى ، هو العامل الأساسى الذى أدى الى يؤس الطبقة العاملة والى تمردها .

٤ ـ كيف أنه لايمكن اعتبار الحرب نوعا من النكسة الإجتماعية التى يتبعها تدهور فى نسق الضوابط الإجتماعية الموجودة ، وكيف تعمل الحرب على تدعيم تلك الضوابط ؟ انه من الملاحظ دائما أن حالة الحرب فى أى مجتمع يعقبها حالة انهيار فى الضوابط ، والمعايير الإجتماعية ، سواء كانت نتيجتها انتصار أو هزيمة .

وهناك عدة ملاحظات على نظريتى كل من « بارسونز » و « لابيير » فى الضبط الإجتماعى نوجزها فيما يلى :-

١ ـ أهمل بارسونز معالجة ميكانيزمات الضبط الظاهرة ، كالقوانين ، والجزاءات وغيرها مما ركز عليه رواد النظريات التقليدية ، ويركز على دراسة الميكانيزمات الخفية التى تكمن وراء الضبط : كالصمود ، والتسامح وتقييد العلاقة . وربما يعتبر باسونز هو أول من لفت الانظار إلى أهمية تلك الميكانيزمات ودورها فى ضبط العلاقة بين الأشخاص .

٢ ـ كانت نظرية بارسونز فى الضبط هى فى نفس الوقت نظرية فى الإنحراف

ولكنها عرضت بطريقة عكسية .

٣ ـ عبر بارسونز عن الأفكار السهلة البسيطة بطريقة صعبة ومعقدة ، فلم يكن أسلوبه في التعبير عن نظريته في الضبط هو فقط الذي يتميز بالصعوبة ، وإنما الألفاظ والمصطلحات التي استخدمها كانت كذلك معقدة وبالرغم من ذلك كان لنظريته أثر بالغ في عدة نظريات أخرى ، وخصوصا تلك التي حاولت دراسة الضبط من خلال تحليل عمليات الإنحراف والإمتثال .

٤ ـ تأثر لابيير في فكرته عن مكونات السلوك الإجتماعي (الشخصية والموقف والضوابط) تأثراً كبيراً بنظرية بارسونز في الفعل الإجتماعي .

٥ ـ اختلف لابير عن بارسونز في أنه إهتم بذلك الدور الذي تقوم به معايير وقيم الجماعة في ضبط سلوك العضو ، بينما ركز بارسونز إهتمامه على الميكانيزمات الكامنة التي تضبط علاقة الأنا بالآخر .

٦ ـ كانت وحدة التحليل عند بارسونز هي التفاعل بين الأنا والآخر ، بينما كانت جماعة المكانة هي وحدة التحليل لدى لابيير .

٧ ـ إهتم لابيير إهتماماً كبيراً بدور الجماعة الأولية في ضبط سلوك الأعضاء لدرجة أنه ادعى أن سلوك الأعضاء في أي تنظيم كبير لا ينضبط في العادة إلا عن طريق جماعة العمل الصغيرة التي ينتمي إليها ويكون له معها علاقات مباشرة . ولكن لا يستطيع أحد أن ينكر في الحقيقة أهمية التنظيم الكبير ـ بما لديه من قوانين ولوائح وقرارات ـ في ضبط سلوك الأعضاء .

ثانياً : نظريات في علاقة الضبط بالنسق الاجتماعي

هناك نظريات في الضبط الإجتماعي لا تهتم بتحليل النظم الإجتماعية وبدور

كل منها فى الضبط ، بقدر إهتمامها بالنسق الاجتماعى ككل ، وبمدى توازنه ، والعوامل التى تسهم فى هذا التوازن وتؤدى فى نفس الوقت إلى إنضباط السلوك. ومن أمثلة تلك النظريات نظرية « هومانز » ، و « ولتر باكلى » ، وسوف نتكلم فيما يلى - وباختصار - عن نظرية هومانز .

كان المدخل الذى إتخذه « جورج هومانز G. Homans » مدخلا كليا - كما يقول - يساعد على النظر إلى النسق الإجتماعى على أنه هيكل ، يتألف من القوى أو العوامل الديناميكية . وفى بعض الأحيان يكون هذا النسق فى حالة توازن وتسوده حالة من الإستقرار النسبى ، وفى أحيان أخرى يكون فى حالة من إنعدام التوازن ، وذلك عند ما يحدث التغير بصورة مستمرة وسريعة . ويرى هومانز أن الذى يهمه وهو بصدد نظرية فى الضبط الاجتماعى ليس هو البناء الاجتماعى ذاته ، وإنما هو مجموعة القوى التى تنتج هذا البناء وتساعد على توازنه . وهو يحدد قضية الضبط بطريقتين : أولا ، باعتبارها نوع من الخضوع أو الإمتثال للمعايير ، ثم ثانيا باعتبارها أحد القضايا المتصلة بتنظيم السلوك . ويؤكد باستمرار على أنه نادرا ما ينطبق السلوك الواقعى على المعايير ، وأنه ربما يكون من الممكن أن يتفق الإثنان فى مجتمع بدائى أو حينما يكون المعيار موضع أهمية بالنسبة لأعضاء المجتمع برمتهم . ولكن مالينوفسكى أوضح أنه حتى لدى سكان جزر التروبرياند - يوجد الاعتداء على المعايير ، ومثال ذلك أنه أحيانا ما تنتهك قاعدة تحريم الزنا ، وهى إحدى القواعد الإنسانية العامة (١) . وكل ما يريد أن يؤكده « هومانز » فى هذا الصدد هو أنه لا بد

1 - George Homans, The Human group, England, 1951, pp. 282 - 283.

أن يوجد حد أدنى من الإمتثال للمعايير حتى يتضمن النسق إستمراره فى حالة من التوازن .

وهنا يتساءل « هومانز » : ما الذى أوجد الضبط فى المجتمع ؟ وما الذى يجعل العرف عرفيا ؟ وكيف ينضبط السلوك الاجتماعى ؟ وفى الإجابة على هذا التساؤل يقول هومانز أنه لم يكتشف شيئاً جديداً فى السلوك الاجتماعى يمكن أن يشير إليه بوجه خاص على أنه ضابط . وإنما توصل إلى أن علاقات « الإعتماد المتبادل mutual dependence » هى التى توجد الضبط فى المجتمع . فمن طريق الاعتماد المتبادل بين أعضاء المجتمع ، نجد أنهم يضطرون إلى الإمتثال لمعايير معينة تسهل عمليات التبادل أو مختلف مظاهر العلاقات الإجتماعية ، وبالاضافة إلى ذلك فإن الاعتماد المتبادل بين العلاقات الإجتماعية للأعضاء يجعل أى تغير فى علاقة معينة ، أو - بتعبير آخر - أى تغير فى درجة الإمتثال لمعيار معين ، يؤدى إلى تغيرات أخرى مصاحبة (١) .

وفى هذا الصدد يتعرض « هومانز » للطريقة التى بمقتضاها تتدعم معايير الجماعة وتؤدى إلى توازن النسق الاجتماعى ، فيقول إن خروج أى شخص عن معايير جماعته يؤدى إلى وجود مشاعر معينة ضده تتحول تلك المشاعر إلى نشاط معين يتمثل فى عقاب المجرم . وحينما يكون هذا العقاب من نوع خاص يتميز بالقسوة والعنف ، فإنه لا بد أن يعيد إلى عقول بقية أعضاء الجماعة أهمية ذلك المعيار الذى اعتدى عليه . ومن أجل هذا ، فإن الخروج عن معيار معين يعمل على تحريك الضوابط الإجتماعية التى لا تقتصر وظيفتها حينئذ على ردع الجانى

1 — Ibid p. 311.

وإجباره على العودة إلى الإلتزام مرة أخرى ، لهذا المعيار ، وإنما تمتد وظيفتها إلى تدعيم وتعزيز هذا المعيار ثانية لدى أعضاء الجماعة ككل ، وبقول آخر ، فإن العقاب فى تلك الحالة يؤدى إلى تثبيت المعيار فى عقول أعضاء الجماعة كلها ، ويحدث ذلك عند ما تكون الجماعة فى حالة توازن . والواقع أن معظم أوجه السلوك القانونى تعتبر شعائرية ritual ، أى أنها تثبت القانون باستمرار وتعيد تأكيده ، فالعقاب ردع للهجوم ، وتخويف لبقية أعضاء الجماعة . إن عملية القانون هى ليست أكثر من مجرد عظمة دينية ، والمحاكم هى كنائس وبذلك يرى هومانز أن فكرة الضبط كما يتصورها هنا هى إحدى نظريات الطقوس أو الشعائر ، حيث أن الشعيرة الرئيسية لمجتمع ما ترمز إلى هيكل المعتقدات الرئيسية فى هذا المجتمع والمعتقد يضم معايير السلوك ، وبقدر ما تكون هذه المعايير مؤدية إلى توازن الجماعة بقدر ما تساعد « الشعيرة » على تدعيم هذا التوازن . فى المجتمعات البدائية — وإلى حد كبير فى المجتمعات المتحضرة — تنجز الشعائر الهامة عند ما يواجه شخص (أو جماعة) بأزمة أو كارثة أو تغير معين يطرأ على مكانته أو نشاطه أو حياته (١) .

وأما عن التوازن Equilibrium ذاته فيقول « هومانز » إنه لا يمكن أن يحدث إلا إذا كانت حالة العوامل التى دخلت النسق الإجتماعى ، وحالة العلاقات بين هذه العوامل — من نوعية خاصة . وأننا حينما نقوم بدراسة جماعة معينة ونلاحظ أن الضبط فيها يقوم بوظيفته بطريقة فعالة ، فإننا نستطيع أن نحكم عليها بأنها متوازنة ، ولكن إذا كان من السهل تحديد « شروط التوازن » فى العلوم الفيزيقية ، فليس الأمر كذلك بالنسبة لعلم الإجتماع . ذلك لأن الإعتماد المتبادل ،

1 — Ibid pp. 309—310.

والشعور، والتفاعل ، عوامل (أو شروط) تعمل على التوازن ، ولكن هناك عوامل أخرى فرعية ، فالتفاعل مثلا لا يؤدى دائما إلى توازن ، هناك تفاعل يؤدى إلى علاقة صداقة وذلك عندما تكون الجماعة مترابطة ، وهناك تفاعل آخر يؤدى إلى نتيجة مختلفة لتلك ، وهو الذى يوجد فى جماعة مفككة وبناء على ذلك فإنه ليست كل حالات النسق الإجتماعى تعتبر حالات توازن ، ولا كل نسق إجتماعى يعتبر نسقا متوازناً (١) .

ومن ثم فقد توصل « هومانز » من نظريته هذه إلى عدة نتائج نوجزها فيما يلى : -

١ - تعكس العلاقة بين الإنحراف عن معيار معين ، وبين النتائج المختلفة التى تترتب على هذا الانحراف ، ذلك الإعتماد المتبادل بين طرفى تلك العلاقة .

٢ - يعتبر الضبط فعالا ، بالقدر الذى يواجه به الإنحراف عن قاعدة معينة بعدة ضوابط منفصلة (أى صور مختلفة من الضبط الرسمى وغيرالرسمى) لا بضابط إجتماعى واحد .

٣ - أى إنحراف يهدد نسق العلاقات ، يمكن أن ينتج عدة إنحرافات مستقبلة .

٤ - الضبط هو العملية التى عن طريقها يمتنع الشخص من إرتكاب السلوك الإنحرافى .

٥ - ليس من الضرورى أن ينتج العقاب ضبطا ، وإنما يؤدى العقاب إلى الضبط فى حالة توازن النسق .

1 — Ibid pp. 305—306.

٦ - يتدعم توازن الجماعة بواسطة بضعة إنحرافات بسيطة عن معايير الجماعة فالجريمة - وليس المبالغة فيها - تعتبر ضرورية، إذ أنها تحفظ الضوابط فى حالة من الفاعلية ، ومن المعروف أنه لا يمكن أن تكون للضبط فاعلية ما لم يمارس أو يطبق ، ولا يمكن أن يطبق إلا فى حالة حدوث إعتداء على القاعدة أو إنحراف عن المعيار . وبالإضافة إلى ذلك فإن الجريمة تؤدى إلى العقاب ، وعقاب المجرم - كما سبقت الإشارة إلى ذلك - ينبه مشاعر بقية أعضاء الجماعة إلى قيمة الإمتثال وضرر الإنحراف .

٧ - يصبح سلوك الإنسان منضبطا ، لأن نتائج إنحرافه عن المعيار سوف تكون - فى حالة توازن الجماعة - غير مرضية بالنسبة له والآخرين ، وكذلك لأن حالة الإعتماد المتبادل بين عناصر السلوك تؤدى إلى أن الإنحراف البسيط نسبيا ، يؤدى إلى نتائج خطيرة نسبياً .

٨ - أن الضبط الإجتماعى لا يعتبر جزءاً منفصلا عن النسق ، بل إنه إما أن يكون منبثقا عن النسق أو يكون مفروضا عليه ، وهو متضمن فى تلك العلاقات المتداخلة والتفاعلات التى توجد بين مكونات النسق (١) . وفى هذا الصدد نجد أن « وولتر باكلى walter Buckly » يؤكد وجهة نظر هومانز ، ويذهب إلى أن المعايير والقيم وحدها لا تفسر الفعل ، بل يضاف اليها التفاعلات التى تؤدى إلى السلوك الإجتماعى (٢) .

1 — Ibid pp. 295, 301, 310, 311.

2 — W. Buckly, sociology and Modern systems Theory, new york, 1967, p. 164 - 165,

هناك ملاحظتان على نظرية هومانز فى الضبط الإجتماعى ، أولها تتمثل فى أنه قد تأثر تأثراً كبيراً بفكرة مالينوفسكى عن « التبادل reciprocity » ودوره فى وضع مجموعة من المعايير والأعراف التى يلتزم بها طرفا العلاقة . أما الملاحظة الأخرى فإنه بالرغم من أن اهتمام هومانز بالعلاقة بين الضبط والنسق قد وجد موافقة وتأييداً من جانب كبير من علماء الإجتماع ومن أهمهم فى هذا الصدد « وولتر باكلى » ، إلا أن فكرته عن علاقة الضبط بالتوازن كان يسودها اللبس والغموض ، فقد وجد أننا نستطيع أن نحكم على المجتمع بأنه فى حالة توازن ، عندما نجد أن ضوابطه تمارس بفاعلية . وأن هذه الضوابط تكون فعالة حينما يكون المجتمع فى حالة من التوازن ، وحينما تكلم هومانز عن شروط التوازن ، قال إنها توجد فى التفاعل ، والشعور ، والإعتماد المتبادل ، ولكنه يقول إن التفاعل لا يؤدى دائما إلى الصداقة والتضامن ، ولكنه يؤدى اليهما فى حالة توازن الجماعة فقط . وهنا نجده يفسر التوازن بالضبط ، ويعود مرة أخرى فيفسر الضبط بالتوازن .

ثالثا : نظريات فى التخطيط والضبط الديموقراطى

لقد أدرك « كارل مانهايم Karl mannheim » الضبط باعتباره نوعا من التخطيط الرشيد ، فذهب إلى أن الحرية المخططة لا يمكن أن تتحقق إلا عن طريق تناول وسائل الضبط بطريقة حاسمة وماهرة ، وبناء على ذلك فإنه يجب تفهم كل نوع من تلك الأنواع التى تؤثر على الكائنات الإنسانية من الناحية النظريه . ولا يمكن لسلطة التخطيط أن تكون قادرة على إصدار قراراتها إلا إذا اعتمدت على الأسس الإمبيريقية التى تحدد نوع التأثير الذى يمكن أن يمارس فى وضع معين ، أى يجب أن تقيم أحكامها على الدراسة العلمية للمجتمع والمدعمة بالتجارب

السيولوجيه (١)

وهناك سؤال حيوى يتعرض له « مانهايم » ويتعلق بصورة الضبط فى المجتمع فهل يمارس الضبط الإجتماعى من خلال جماعـــة مركزية تتألف من مجموعة الرؤساء والقادة أم أنه ينتشر بشكل ديموقراطى فى المجتمع ؟ يرى مانهايم أن الإجابة على هذا السؤال تتوقف على طبيعة النظام الاجتماعى فى المجتمع ذاته ، وعلى الأساليب الفنية الاجتماعيـــة Social techniques التى يستخدمها هذا المجتمع من ناحية أخرى؛ وإذن فإنه لا يمكن دراسة قضية الضبط الاجتماعى الا بالنظرة المتكاملة للمجتمع .

واعتمادا على هذا التصور ، ذهب مانهايم إلى أن النظم الإجتماعية ليست كما تبدو لأول وهلة تستهدف تحقيق هدف محدد لها وجدت من أجله فقط ، ولكنها تعتبر بالأحرى عناصر دائمة فى التنظيم السياسى للمجتمع، وهى جميعا تنمو جنبا إلى جنب . فالاقتصاد مثلا ليس فقط حيلة لتنظيم الإنتاج والإستهلاك ، ولكنه يعتبر أيضا وسيلة فعالة لتنظيم السلوك الإنسانى ، وكذلك الحال بالنسبة الإدارة فهى ليست مجرد صورة للتنظيم الإجتماعى وجدت بهدف إصدار مجموعة من القرارات ، وإنما أصبحت الإدارة أيضا وسيلة للتدخل السياسى وأداة غـــير مباشرة لإعادة توازن القوى فى المجتمع . أما بالنسبة للتربية فهى بالاضافة إلى أنها وسيلة لتحقيق مجموعة من المثل المجردة فى الثقافة كالإنسانية ، والاخلاص والشجاعة ... تعتـبر جـــزءاً من العملية الكبرى التى تؤثر فى رجال ونساء

1 — K. Mannhein, [Man and Society in An Age Of reconstruction, studies in modern social structure, London, 1940, pp. 265—266.

المجتمع (١) .

ويعتقد « مانهايم » أن المشكلة الرئيسية التى يواجهها علم الإجتماع فى ميدان الضبط الاجتماعى ، هى أنه توجد فى البلدان المختلفة ، ضوابط إجتماعية مختلفة عليه أن يفسر طبيعتها وظيفتها ، وأنه لا يمكن القيام بهذه المهمة إلا بعد وضع مخطط أولى للتصنيف (٢) . ومن أجل هـذا فقد وضع « مانهايم » تصنيفا للضوابط الإجتماعية أو لتلك الأساليب التى تمارس تأثيرها فى السلوك الانسانى كما يلى :

١ ـ أساليب مباشرة للتأثير فى السلوك الانسانى .
٢ ـ أساليب غير مباشرة للتأثير فى السلوك الانسانى .

أما عن الأساليب المباشرة ، فهى التى تعتمد على التأثير الشخصى ، حيث أن فاعلية الأثر هنا مرتبطة بالشخص الذى يمارسه . فالوالدان ، والمعلم ، ورجل الدين والقائد أو الرئيس ، يستخدمون وسائل معينة للتأثير فى السلوك وهو ذلك النوع من التأثير المباشر . والواقع أن نماذج التأثير الشخصى تظهر وتنمو فى تلك الوحدات الإجتماعية التى أسماها « كولى » بالجماعات الأولية : كالوحدات المكانية لأى مجتمع، والأسرة ، والجيران ، ومجتمع القرية . وهذا التأثير الشخصى يوجد أيضا فى المجتمع الكبير ، ولكنه يميـل إلى أن يقتصر على بعض صور الحياة فيه . إن عمله الحقيقى يمكن أن يرى بوضوح فى مجتمعنا ، حينما تظهر جماعات صغيرة جديدة فى الوجود ، كالأصدقاء والإخوة ، والجماعات السياسية . وهذه الهيئات الصغيرة الإيجابية هى التى تخترع عادات جديدة ، وفيها يتأصل كل شعور عميق ، ومن الواضح أن عادات تلك الجماعات ومشاعرها ، وتعاطفها

1 — Ibid pp. 270—271.

2 — Ibid p. 274 .

الوجدانى ، وقيمها ـ تتحدد إلى حد كبير عن طريق الخصائص الشخصية للزعماء والقادة والأعضاء المسيطرين فيها . ويعتبر أسلوب المكافأة من أهم صور التأثير المباشر ، ثم يليها المحاكاة ، ثم الإقناع . وهى أساليب تعتمد على الاتصال المباشر بين الذى يمارس التأثير ، وذلك الذى يتأثر (١) .

وفى مقابل ذلك توجد أساليب التأثير غير المباشر التى تنقسم إلى :

أ ـ التأثير فى سلوك الجموع غير المنظمة : يعتبر السلوك الإنسانى الذى يمارس فى الحشد Crowd حالة متطرفة من السلوك . ففى أوقات الثورات وحينما تتحطم النماذج القديمة من الجماعات ، غالبا ما يجد الفرد أن سلوكه لا يتجه عن طريق التنظيم الداخلى لجماعته ، وإنما عن طريق الكائنات الإنسانية الجماهيرية . فليس للحشد هدف إجتماعى أو وظيفة محددة ، ولذلك فإن سلوك الفرد لا يمكن أن يتحدد عن طريق الحشد ولا يمكن أن ينظم عن طريق الضبط المتبادل بين أعضاء الحشد ، ذلك لأن هؤلاء الأشخاص لا يدخلون معا فى علاقات شخصية . ومن أجل هذا فحتى إذا مارس الحشد نوعا معينا من التأثير تجاه سلوك الفرد فإنه يكون مؤقتا وسطحيا وغير مباشر (٢) .

ب ـ التأثير فى سلوك الجماعات المحسوسة : ويقصد « مانهايم » بالجماعات المحسوسة ، تلك الوحدات الإجتماعية التى تتحدد حدودها بطريقة واضحة فى المكان والزمان ، فأسماؤها ، ووظائفها ، وأعضاؤها معروفين ؛ ومثال ذلك الأسرة ، والعشيرة، والنادى . وتنقسم الجماعات المحسوسة إلى فئتين : ـ مجتمعات

1 — Ibid pp. 275, 277, 284—285.

2 — Ibid pp. 288 - 289.

محلية ، وروابط . أما الفئة الأولى وهى التى تشتمل على الأسرة ، والقبيلة ، والمجتمع القروى ، فهى أمر متعلق بالميلاد وليس بالإختيار . أما الروابط فهى قائمة على هدف محدد ورشيد ، ويمكن للعضو أن يعيش فيها أو ينفصل عنها حسب رغبته . ويمكن التأثير فى المجتمعات المحلية عن طريق النظم التقليدية ، كالقوانين غير المكتوبة والعادات والتقاليد . ويشير مانهايم فى هذا الصدد إلى أن المخطط لا يمكنه أن يدمر نسق الأعراف فى المجتمع ، ولكن طبيعة المجتمع الصناعى المتحضر هى التى تتمكن من إذابه الأعراف ، حيث تقوم الدعاية فيه أيضا بنشر القيم الجديدة عن طريق وسائل الإتصال . ويمكن التأثير فى سلوك الروابط المنظمة عن طريق الإدارة ، حيث أنها تعتبر أفضل مثال لظاهرة التنظيم الحديثة . ولا يمكن أن تمارس الإدارة بلا هدف ، بل إنها تعتبر نشاطا جمعياً يناضل من أجل تدعيم قيم معينة . وفى المجتمع الحديث ، تتطور الأساليب الفنية الإجتماعية ، ومن ثم تتحول الوحدات الصغيرة إلى جماعات كبرى لها أقسامها الإدارية وأقسامها السياسية . ولذلك فإن الأنشطة التى توجد فى هذه الجماعات الكبرى ، تقوم بوظيفتين : إحداهما إدارية ، والأخرى سياسية . ولكل نشاط منها أشخاص متخصصين : النوع الأول منهم يجب أن يكون جديراً بتوجيه النظام وتكون لديه القدرة السياسية بالمعنى الواسع ، أما النوع الآخر ، فيجب أن يكون قادراً على أن يقوم بتنفيذ هذا النظام بدقة وفاعلية شديدة . خلاصة القول أن التنظيم **organization** والإدارة **administration** هما صورتان نموذجيتان حديثتان للضبط الإجتماعى (١) .

جـ - التأثير فى السلوك عن طريق ضوابط المجال البنائى . يرى « مانهايم »

---

1 — Ibid pp. 289—295.

أننا لا نرجع سلوك الشخص إلى المجال البنائى field structure إلا إذا عجزنا عن تفسير هذا السلوك عن طريق نظم الجماعة أو النماذج الآلية للتنظيم. وعادة ما نجد ضوابط إجتماعية قائمة على الإعتماد المتبادل بين السلوك الإنسانى دون أن تتركز فى جماعات محسوسة أو مجتمعات محلية أو روابط . وهـذا يعنى أن أفعالنا يمكن أن تحكم عن طريق أفعال الآخرين ، حتى ولو لم يكونوا أعضاء فى جماعة معينة (١) .

د ـ التأثير فى السلوك عن طريق ضوابط الموقف . يعتبر الموقف نموذجاً إجتماعياً له تأثير قوى على حياة الناس وسلوكهم . ويقصد بالموقف هنا ذلك الشكل المتكامل الذى نتج عن عملية التفاعل بين بعض الأشخاص . وقد يمكن أن نتجه إلى عمل شىء معين بطريقة معينة تحت ضغط المحرمات والأوامر ، ولكننا يمكن أيضاً أن نتصرف طبقاً لضغط الموقف . ومن أهم المواقف التى تؤثر فى سلوك الناس وتدفعهم إلى التصرف بطريقة معينة وترك طرق أخرى مواقف الأزمات (٢).

هـ ـ التأثير فى السلوك عن طريق الميكانيزمات الإجتماعية . من أوضح الأمثلة على هذا النموذج من الضبط تعتبر المنافسة ، وتقسيم العمل ، وتوزيع القوة ، وأساليب خلق التدرج الإجتماعى والبعد الإجتماعى ، والميكانيزمات التى تحدد إمكانية الصعود أو الهبوط فى السلم الاجتماعى . وهنا يؤيد « مانهايم » تلك النظريات التحررية والماركسية التى ذهبت إلى تأكيد تفوق « تقسيم العمل»

---

1 — Ibid pp. 296—297.

2 — Ibid pp. 299 - 300.

ودوره فى تنظيم نظم الملكية وتحديده للنسق القانونى والتدرج الطبقى (١) .

وهذا يشير « مانهايم » إلى بعض الحقائق بالنسبة للضوابط الاجتماعية ، أما الحقيقة الأولى ، فهى أنه لا يمكننا أن ننظر إلى الضوابط الراهنة فى أى مجتمع على أنها نهائية وثابتة ، والحقيقة الثانية تتمثل فى أن هناك ضوابط صارمة لا بد أن توجد فى المجتمع وهو يستعين فى ذلك بمثالين أولهما هو التجنيد والثانى هو التنظيم . أما الحقيقة الثالثة فهى تتمثل فى أن تقدم وسائل الضبط يتم عن طريق تحويل الضوابط الآلية إلى ضوابط أخرى أقل آلية وأكثر إنسانية، وتحويل مامن الضوابط ذات التأثير المباشر إلى ضوابط لها أثرها غير المباشر (٢) .

هذا ويتصور مانهايم تاريخ الحكومة البرلمانية (النيابية) باعتباره يعكس لنا تاريخ ضبط الضوابط الإجتماعية . فقد مر هذا التاريخ بثلاث مراحل ، الأولى هى مرحلة الإكتشاف عن طريق الصدفة ؛ وفى تلك المرحلة لم تكن هناك وظائف متخصصة لها سلطات محددة وكانت الأعراف التى تعبر عن المعنى الأخلاقى التلقائى وغير الرشيد للمجتمع ، هى التى تحدد الصواب والخطأ والمعايير تفرض عن طريق الضغط المباشر الذى يمارسه المجتمع المحلى ، والأعراف واحدة تحكم ما نسميه بالعلاقات الشخصية والأعمال العامة ، وكان القانون العرفى **customary law** ، قانونا ديموقراطيا ، بمعنى أن كل فرد كان يخضع له ، وكل فرد يساعد على تدعيمه . ثم تلى هذه المرحلة مرحلة أخرى وهى مرحلة الإختراع ؛ التى أتت إلى الوجود حينما ظهر التنظيم القائم على النظم الخاصة

---

1 — Ibid pp. 306, 308.

2 — Ibid p. 311.

وسلطة الحكم التى تفرضها مجموعة من الجزاءات . وهنا وجد تقسيم الوظائف الاجتماعية ، وهذا لا يعنى إندثار الأعراف ، والعادات ، بل أنهـا كانت تقوم بوظيفتها أيضا فى هـــذه المرحلة . ويلى ذلك مرحلة ثالثة وهى مرحلة الضبط المركزى . ويقـول مانهايم أن أعظم شيء فى عصـــر الحرية هو نظام الضبط البرلمانى للاطار القانونى فى المجتمع . ولـكن هذا النوع من الضبط لا يمكن أن يطبق فى جميع الحالات ، وإنما يطبق فى كثير منها حيث ثبت أن الضبط المركزى الذى يمارس تجـاه الأعراف قد فشل ، وهـذا يعنى أنه ليس كل ضبط يجب أن ينبع من المركز ، وإنما الضبط المركزى يستطيع أن يتدخل فى بعض المجالات بشكل واضح جدا ، وأن يستخدم فيها سلطته (١) .

هذا ، ويمكن تلخيص أهم الملاحظات على « مانهايم » فيما يلى :

١ ـ أول من أشار صراحـــة إلى الضبط بوصفه نوعا من التخطيط العقلانى الرشيد وهو بذلك يختلف أشد الإختلاف عـن الباحثين الذين ينتمـون إلى النظريات التقليدية والذين أكدوا عنصر التلقائية والذاتية فى الضوابط الإجتماعية إلا أنه يتشابه إلى حد ما مع « كولى » الذى أدرك وجود عنصر العقلانية والرشد فى الضبط الاجتماعى .

٢ ـ أكد أهمية الدراسة العلمية المدعمة بالتجارب السوسيولوجية ، وقدرتها على التوصل إلى أكثر الوسائل ملاءمة للضبط الاجتماعى فى مجتمع معين .

٣ ـ ناقش موضوع « مركزية » الضبط الإجتماعى ، «وانتشاره» فى المجتمع الحديث ، على إعتبار أن تركز الضبط فى القـادة والرؤساء فقط ، يعكس نظاما ديكتاتوريا أما انتشار الضبط فهو سمة للنظام الديموقراطى .

1 — Ibid pp. 327 — 330.

٤ ـ نظر إلى النظم الاجتماعية برمتها على أنها تقوم بوظيفة معينة فى عمليتى التنظيم ، والضبط الاجتماعى ، وأن هذه الوظيفة تختلف من مجتمع لآخر .

٥ ـ يتميز تصنيفه لأساليب التأثير فى السلوك الإجتماعى بالوضوح والشمول وهو أول تصنيف من نوعه .

٦ ـ وضع بعض القوانين العامة التى تتلخص فى أن تطور النظم النيابية يعكس تطور تاريخ ضبط الضوابط الإجتماعية ، وهى أيضا أول محاولة من نوعها وتعتبر نقطة إلتقاء بين علم السياسة وعلم الإجتماع .

رابعاً : نظريات ثقافية تكاملية

تعرضت فى بداية هذا الفصل إلى أن «جورج جيرفيتش» وجه عدة إنتقادات لتلك النظريات التى تركز على دراسة وسائل الضبط الإجتماعى،ونهتم هنا بالحديث عن نظريته ككل ، فقد ذهب جيرفيتش إلى أنه يجب أن نقوم بدراسة الضبط الإجتماعى بالنسبة لأشكال الواقع الإجتماعى المختلفة وكذلك أبعاده المختلفة . وهو يرى أن دارس الضبط الإجتماعى يجب عليه ـ قبل أن يحاول التوصل إلى نظرية معينة فى هذا الميدان ـ أن يتبع مجموعة شروط ، نوجزها فيما يلى : ـ

الشرط الأول ، هو إستبعاد ذلك الزعم الذى يرى أن الضبط الإجتماعى هو نتيجة « لتقدم » أو « لتطور » المجتمع ، وأنه لم يكن موجوداً فى المراحل المبكرة من تاريخ المجتمع الإنسانى . فالواقع أنه من المستحيل أن نجد ، أو حتى أن نتخيل مجتمعا إنسانيا بدون وجود ضبط إجتماعى فيه ، فالأخلاق الدينية والسحرية التى كانت تسود المجتمعات البدائية ، ليست أقل أهمية من الأخلاق الرشيدة فى يومنا هذا . أن الأخلاق الدينية والسحرية كانت تمثل عناصر هامة فى الأنماط المبكرة للضبط الإجتماعى وكل ما فى الأمر أن تدرج هذه الأنماط يتغير

بتغير أنماط الجماعات . أما الشرط الثاني فهو يتمثل في تخليص مشكلة الضبط الإجتماعي من كل ما يربطها بفكرة النظام order والتقدم progress - وأيضا من التصورات التي تتعلق بالأحكام القيمية . فالضبط الإجتماعي ليس سندا للنظام support of order ، ولا هو أداة للتقدم an engine of progress ، وكل مصطلح من تلك المصطلحات ليس إلا نتاجا للخيال غير العلمي ، والضبط الإجتماعي جزء من الواقع الإجتماعي . وهناك شرط ثالث يتمثل في التأكيد على أنه ليس هناك وجود حقيقي للصراعات المزعومة بين « المجتمع » و « الأفراد » . وأنه يجب على المجتمع والأفراد أن يلتقوا على نفس المستوى من العمق ، لأن كليهما يتسم بسمات الآخر ، وعلى ذلك فإذا كانت هناك مظاهر فردية في العالم الخارجي ، يجب عليها أن تلتقي مع المظاهر الجمعية ، وتلتقي العادات الفردية مع العادات الجمعية . أما الشرط الرابع للتحليل العلمي الموضوعي فهو أن ندرك أن كل نمط من أنماط المجتمعات الشاملة هو عبارة عن عالم صغير microcosm يتألف من الجماعات ، وأن كل جماعة خاصة هي أيضا عالم صغير يشتمل على الرموز الإجتماعية . وهذه العوامل الإجتماعية الصغيرة تتدرج بطرق عديدة ، حسب روابطها التاريخية والإجتماعية وبناء على هذا التصور ، فإن الضبط الإجتماعي يميز كل الأنماط الإجتماعية بما تشتمل عليه من مجتمعات شاملة وجماعات صغيرة، ولذلك فان هيئات الضبط الإجتماعي تختلف باختلاف الجماعات والمجتمعات ، والحاجة إلى الضبط ليست مقتصرة على المجتمعات الشاملة، بل إنها تمتد إلى جماعات أخرى : كالأسرة والهيئة الدينية والدولة ونقابة العمل والمدرسة والنادي . وكل هيئة من تلك الهيئات - بما لديها من أنساق للضبط - ترتبط بالمجتمع الشامل بدرجات متفاوتة . وهناك شرط أخير للتحليل السسيولوجي للضبط الإجتماعي ، وهو إلقاء الضوء على موقف ، ودور كل من القيم ، والأفكار

والمثل وتعبيراتها الرمزية فى الواقع الإجتماعى ، والحقيقة أن هذه القيم والمثل والأفكار ترتبط إرتباطا وظيفيا بالحياة الإجتماعية ، ولا يمكن النظر اليها إلا فى الأنماط الإجتماعية التى تعمل فيها (١) .

ويذهب « جيرفيتش » فى خاتمة هذا التحليل النقدى إلى أنه لا بد من التمييز بين صور الضبط ، وأنواعه ، وهيئاته . أما عن الهيئات فهى تتمثل فى المجتمع وفى كل جماعة خاصة فيه ، بينما يعتبر القانون،وكذلك الدين ، والمعرفة ، والتربية، والفن والأخلاق أنواعا للضبط الإجتماعى.وهناك أربع صور أساسية يمكن أن يتخذها كل نوع من أنواع الضبط وهى:

١ - الضبط الإجتماعى المنظم organized ، الذى يمكن أن يكون أوتوقراطيا أو ديموقراطيا .

٢ - الضبط الإجتماعى عن طريق الممارسات الثقافية ،والرموز (كالطقوس والتقاليد ، والعادات المستحدثة ، والرموز المتجددة) .

٣ - الضبط الإجتماعى التلقائى ، وهو يتم من خلال القيم والأفكار والمثل.

٤ - الضبط الإجتماعى الأكثر تلقائية ، من خلال الخبرة الجمعية المباشرة والخلق ، والتجديد .

ويرى « جيرفيتش » أن أحد هذه الصور الأربعة يجب أن يقوم بدور هام ومسيطر فى مختلف أنماط المجتمعات والجماعات ، كل حسب أنماط العلاقات الإجتماعية السائدة فيها .

وطبقا لذلك يؤكد جيرفيتش أن التعبير لا يطرأ فقط على تدرج أنواع

---

1 — Gurvitch, Social control, op. cit, pp. 286 – 289.

الضبط وإنما يطرأ كذلك على دور وفاعلية الصور المختلفة فى كل نوع . خلاصة القول أن المجتمعات،والجماعات ، والزمر الإجتماعية ، هى التى تنتج الأنساق الشاملة للضبط الإجتماعى وهى فى نفس الوقت تحتاج إلى مثل هـــذه الأنساق وتنضبط عن طريقها ، وتكون بمثابة مراكز إيجابية لتطبيقها . ولذلك فإن كل هيئة من هيئات الضبط الإجتماعى تعتبر قادرة ــ من حيث المبدأ ــ على إنتاج وتطبيق أى نوع وصـورة للضبط الإجتماعى ، ولـكن الواقع يدلنا على أن الأنماط المختلفة من المجتمعات الشاملة ، والجماعات ، والزمر ــ بما لديها من صور وأنوع الضبط ــ تعتبر بمثابة أجزاء متكاملة من كل واحد . وأخيراً فإن دراسة هـــذه العلاقة الوظيفية بين الهيئات ، والأنواع ، والصور ــ تمثل المحور الرئيسى فى الدراسة السسيولوجية المتكامله للضبط الإجتماعى (١) .

وهناك بعض الملاحظات على جيرفيتش وموقفه من دراسة الضبط الإجتماعى، يمكن إيجازها على النحو التـالى :

١ ــ وضع مجموعة من الشروط التى يجب على كل دارس للضبط الإجتماعى أن يضعها فى إعتباره والواقع أن تلك الشروط تفيـد فى توضيـح فـكرة الضبط الإجتماعى ، وتعاون على دراسته دراسة واقعية .

٢ ــ تعتبر محاولته للتمييز بين مختلف صور الضبط الإجتمـــاعى : المنظم والتلقائى ، والأكثر تلقائية ، أول محاولة من نوعها .

٣ ــ أكد باستمرار أن الضبط الإجتماعى لا يرتبط بالتطور أو بالتقدم، أو بالوضع المتأزم للمجتمع ، وإنما يوجدفى كل المجتمعات سواء البدائية، منها أو المتقدمة ، الشاملة أو الصغيرة .

1 —Ibid pp 290, 293 — 295.

٤ - أدرك أهمية تحليل العلاقة الوظيفية بين هيئـــات الضبط (المجتمعات والجماعات) وأنواعه (القانون، والعرف، والمعرفة، والفن ...)، وصوره (المنظمة، والتلقائية، والأكثر تلقائية) وأكد أن الأنواع والصور تختلف من هيئة إلى أخرى، ومن مجتمع إلى آخر.

خامسا - نظريات فى علاقة الضبط بالتنظيم المجتمعى

بدأ «هولنج شيد Hollingshead» نظريته فى الضبـــط الإجتماعى كما بدأها كثير من الدارسين فى هذا المجال، بالإشارة إلى دور الضوابط فى توجيه السلوك، فهو يقول إن العادات الشعبية، والأيديولوجيات، والنظم، تطبق عن طريق مجموعة من الجزاءات التنفيذية التى تعمل على تكامل السلوك، وتنتج الإمتثال على مستوى أعضاء المجتمع ككل. وعلى ذلك فان الضوابط التى يمارسها المجتمع تمكن الشخص من التوافق مع توقعات هذا المجتمع وقواعده، ولوائحه، وهى أيضا تلزمه بأن يفعل ذلك وإلا فسوف ينال عقابه إذا انحرف عنها. ولا يمكن للضوابط ان تكون فعالة إلا من خلال الإطار التنظيمى الذى يحدد لمختلف صور الحياة فى بأية وحدة إجتماعية. ويضع «هولنج شيد» تعريفا للمجتمع - من وجهة نظر الضبط الإجتماعى - فيقول إنه نسق كبير متعدد الصور ومنظم، يتألف من الجزاءات، والممارسات، والأبنية المتخصصة فى توجيه سلوك الاعضاء طبقـــا لمعايير تحددها الثقافة. أما الفرض الذى استخدمه كاطـار مرجعى له فهو: أن السلوك الاجتماعى يتم بإعتباره إستجابة وظيفية للضوابط التى يتعلمها الشخص نتيجة لمشاركته فى وسط إجتماعى ثقافى. ولذلك فان السلوك هو التعبير الموضوعى عن التجربة المنظمة والمشتركة التى يكتسبها الشخص عن طريق المشاركة. ولكن إهتمامنا الاساسى ينصب على الضوابط، وكيف تعمل على توجيه السلوك، أكثر

ما ينصب على السلوك كسلوك (١) .

إن هذا الموقف دفع « هولنج شيد » إلى أن يجعل من دراسة التنظيم الإجتماعى ، نقطة إنطلاق لدراسة الضبط الإجتماعى، فطالما أن السلوك ينضبط عن طريق القواعد أو التعليمات التنظيمية organizational precepts التى تعمل على دفع وتوجيه السلوك ، فإنه لا بد من دراسة التنظيم ككل . والتنظيم فى نظر « هولنج شيد » هو النسق الذى يتكون من القيم والممارسات المتبادلة ، والتى توجد فى ثقافة معينة وتزود اعضاء المجتمع بالإتجاهات المشتركة واساليب السلوك المتشابهة . وباختصار فهو يعتقد أن التنظيم والضبط صورتان غير منفصلتين من تلك العملية التى توجه السلوك نحو الاستجابة التفاعلية الجماعية المتشابهة فى طبيعتها ، لدرجة أنها تجعل كل أعضاء المجتمع يمثلون نفس إستجابات زملائهم فى موقف معين . وتكون النتيجة وجود النظام الذى يلاحظ فى كل جماعة منظمة . ولذلك فإن الشيء الذى يبرز وجود التنظيم هو أنه يطور إستجابات السلوك لمواقف محددة ، ويضبط تلك الإستجابات . وطالما أن هذه الضوابط التنظيمية والإستجابات السلوكية ، أصبحت واضحة فان دارس الضبط الإجتماعى يستطيع أن يركز إنتباهه على هذه الصور الثقافية والإجتماعية التى تؤدى وظيفتها باعتبارها منظمة للسلوك behavior organizer .

ويرى « هولنج شيد » أن موقفه هذا يحول إنتباهنا عن الوسائل means باعتبارها موضوعا لدراسة الضبط، إلى التنظيم organization الذى يضم الشخص ويجعله على ما هو عليه. وطبقا لهذه النظرة ، فإن الوسائل تصبح عاملا واحدا فقط.

---

1 — Hollingshead, op. cit p. 220—221.

ضمن عملية كبرى (١) . وجدير بالذكر أن هذا الإطار المرجعي يوجه البحث في مسألة الضبط الاجتماعي إلى مسألتين ، وهما أولاً دراسة الممارسات الاجتماعية الثقافية ، من الناحيتين الرسمية وغير الرسمية على إعتبار أن تلك الممارسات هي التي تحدد السلوك وتوجهه وثانيا ، دراسة سلوك الشخص الذي يستجيب لهذه الممارسات .

ولذلك فإن دراسة الضبط الاجتماعي تتم على مستويين : الأول ، يتمثل في تحليل بناء ووظيفة الصور الاجتماعية الثقافية التي تنظم السلوك وتضبطه . أما الثاني فهو تحديد العلاقات بين تلك الصور ، وإستجابات الأشخاص لهـــا . ويمكن للباحث في هذا الموضوع أن يركز على تحليل الثقافة الضابطة ، أو تحليل إستجابة الأشخاص لتلك الضوابط . والواقع أنه لا يمكن القيام بالتحليل على المستوى الثاني ، ما لم يسبق بتحليل على المستوى الاول ، ذلك لأنه لا يمكننا أن نحدد مدى إمتثال الأشخاص لممارسات وقيم معينة ، إلا إذا كان لدينا فهم معين لما يجرى في المجتمع من ممارسات ، ولما لديه من أيديولوجيات ، وفهم لكيفية أداء هذه القيم والممارسات لوظائفها . خلاصة القول أن إهتمام الباحث يجب أن ينصب على بحث ، وتحديد ، وتحليل الأنساق التنظيمية التي تؤدى وظيفتها في ثقافة معينة ، وأن يبين كيف تقوم هذه الأنساق بتنظيم سلوك الشخص . ومن أجل أن يتمكن أى باحث من القيام بتلك المهمة ، يجب أن تكون هناك عدة دراسات وبحوث متكاملة ومستمرة ومتعمقة يقوم بها الدارسون على المستويين السابقين . ويختتم « هولنج شيد » نظريته هـذه بالقول بأن النظرة العامة لهـذا الموضـوع ، سوف تمدنا بمعارف مفيدة ، ولكن الإسهام الأكثر إفادة الذى

1 — Ibid P. 222.

يمكننا من أن نتوصل إلى تعميمات نظرية هامة ، يأتى من الدراسات المتعمقة لنظم معينة وممارسات معينة وأيديولوجيات معينة وأنساق سلوكية بالذات فى مجتمعات محددة . ذلك لأنه بعد تحقيق هذه المهمة ، يكون من اليسير أن نتوصل إلى وضع إطار تصورى يحلل ويفسر الضبط الاجتماعى (١) . ويمكن إيجاز أهم الملاحظات المتعلقة بنظرية « هولنج شيد » على النحو التالى :

١ - إعتبرت أن دراسه التنظيم المجتمعى ، هى نقطه الإنطلاق نحو دراسه الضبط الإجتماعى ، وعرف التنظيم بأنه نسق يشتمل على مجموعة القيم ، والممارسات التى توجد فى ثقافه معينه ، وتزود أعضاء المجتمع بالإتجاهات المشتركه وأساليب السلوك المتشابهه .

٢ - أدرك مؤسسها أهميه دراسه الأساليب الرسميه وغير الرسميه الضبط الاجتماعى .

٣ - ذهب إلى أن دارس الضبط الاجتماعى لابد أن يركز على موضوعين أساسيين **الأول** : تحليل الثقافه الضابطه ، **والثانى** ، تحليل إستجابات الأشخاص لتلك الثقافه .

٤ - ذهب إلى أن النظرة الشامله لهذا الموضوع تفيد صاحبها إلى حد ما ، إلا أن الباحث إذا أراد أن يتوصل إلى نظريه محددة ، لابد أن يجرى دراسات متعمقه لنظم ، وممارسات ، وأيديولوجيات معينه فى مجتمعات بالذات .

٥ - إقتربت وجهة نظره ، من وجهة نظر « جيرفيتش » إلى حد كبير ،

---

1 — Ibid, PP. 222 223.

وخصوصاًفي تركيزه على أهميه دراسة الممارسات الثقافيه والقيم الرمزيه، والتعرف على دورها في الضبط .

سادساً : المدخل الأنثروبولوجي إلى دراسة الضبط الاجتماعي

نظر الباحثون الأنثروبولوجيون إلى كل الأنساق الاجتماعيه الفرعيه، بوصفها أنساقاً ضابطه، فبالاضافه إلى الوظائف الخاصه بكل نسق، أضافوا وظيفه الضبط وتدعيم النظام الاجتماعي . وبذلك أصبح كل من النسق الاقتصادي، والديني، والقرابي - في نظرهم - يقوم بدور هام في ضبط سلوك الاشخاص . إلا أن هناك نسقين أساسيين كانا يمثلان مركز الصدارة في دراسات الضبط الاجتماعي عند الأنثروبولوجيين، وهما النسق السياسي، والنسق القانـــوني . ولذلك كان الباحث الذي يهـــتم بدراسه الضبط الاجتماعي، يجري دراسات متعمقه على هـــذين النسقين في المجتمعات البدائيه بالذات وهي التي كانت ومازالت حتى الآن - تحتل جزءاً كبيراً من اهتمام الأنثروبولوجيين . وقـد رأيت من المناسب - قبل أن أتعرض لنسقي الضبط الاساسيين - أن أشير إلى بعض أمثلة للدراسات التي حاولت أن تكشف عـــن الوظيفة الضابطة للنسق الإقتصادي والديني، والقرابي - مع العلم بأن هذه الدراسات تعتبر في حد ذاتها أمثلة وليست حصراً لما تم دراسته بصدد كل نسق .

النسق الاقتصادي

لعل من أشهر الدراسات الأنثروبولوجية التي حاولت الكشف عن الأثر الذي تحدثه العلاقات الإقتصاديه في ضبط سلوك أعضاء المجتمع، تلك التي أجراها « مالينوفسكي malinowski » على شعوب جزر « التروبرياند »، والتي تتلخص نتائجها فيما يلي :

١ ـ أن هناك نسقا من الخدمات المتبادلة ، والإلتزامات القائمة أساسا على نظام ثابت بـــين مجتمعين قرويين ، فالقرية الداخلية تمـد القرية الساحلية بالخضروات والمجتمع الساحلي يمد القرية بالأسماك .

٢ ـ توجد مجموعة ممارسات وطقوس يقوم بها الأهالى أثناء عملية التبادل ، تتميز بأنها ملزمة ، ولها جزاءاتها المتعددة .

٣ ـ أن القوة المحركة لهذه الالتزامات المتبادلة ، هى رغبة الأهالى فى الحصول على الطعام .

٤ ـ أن الطريقة الاجتماعية التى تنتظم بمقتضاها عملية التبادل ، تجعـل هـذه العملية أكثر إلزاما وجبرية ، حيث أنها لاتسير بأسلوب عشوائى بين أى إثنين فى المجتمع بل إن لكل رجـل شريكه الدائم فى عملية التبادل ، وكل منهما عليه أن يؤدى التزاماته وفروضه نحو الآخر .

٥ ـ يشتمل قانون تبادل السلع والخدمات على مجموعة من الشروط الإقتصادية لدى التروبرياندبين ، ولذلك فان الهدايا المتبادلة ملزمة وليست اختيارية .

٦ ـ يتمثل جزاء الشخص الذى ينحرف عن أية قاعدة من قواعد هذا النظام الإقتصادى ، فى استبعاده نهائيا مـــن نطاق تلك العلاقة ، وحرمانه من عملية التبادل (١) .

نستطيع أن نستنتج مـن ذلك أن العلاقات والأنشطة الاقتصادية عند تلك الشعوب البدائية ، لها أثرها البالغ فى ضبط سلوك أعضاء المجتمع ، وأن هـذا

---

1 — Bronislaw Malinowski, Crime and Custome in Savage Society, New York, 1926. pp. 22—23, 25, 40—41.

الضبط لايقتصر فحسب على النشاط الاقتصادى ، بل إنه يمتد إلى الحياة الأسرية والدينية والعلاقات الشخصية .

النسق الدينى

من أهم الدراسات التى حاولت أن تكشف عن أثر الدين فى ضبط سلوك المجتمع البدائى بالذات ، تلك التى قام بها « راد كليف براون Radcliffe Brown حيث حاول من خلال دراسته للوظائف الاجتماعية للاديان ، أن يتعرف على مدى إسهامها فى تكوين النظام الاجتماعى وتدعيمه . واستخلص من دراساته عن الدين قضية هامــــة ، يمكن تلخيصها فيما يلى : « أن الدين فى كل مكان وخصوصا عند الشعوب البدائيةهوتعبير عن معنى الإرتباط بسلطة خارجة عن أنفسنا ، يمكن اعتبارها روحية ، أو أخلاقية ؛ تمارس أثرها فى ضبط سلوك الفرد فى علاقته بالآخرين(١) . والواقع أن « راد كليف براون » لم يكن الباحث الوحيد الذى اهتم بدراسة الدين ووظائفه الاجتماعية ، وأهميتهكنسق من أنساق الضبط الاجتماعى ، وإنما هناك عدد كبير من الباحثين الانثروبولوجيين الذين خاضوا هذا المجال ، ولكنى اكتفيت بذكر مثال واحد .

النسق القرابى

تعتبر دراسة « جاليفر Gulliver » التى أجراها على مجتمع « الأروشا » فى شمال تنجانيقا ، والتى استهدف منها التعرف على مكونات البناء الاجتماعى لمجتمع الدراسة ، وأثرها فى ضبط سلوك الأعضاء ـ من بين دراسات عديدة حاولت (فى جزء منها) الكشف عن الدور الذى يقوم به كل مـــن : نسق

---

1 — A R. Radcliffe Brown, structure and function in primitive society, 1965, pp. 154, 157.

الإنحـدار الأبـــوى patrilineal descent system والتنظيم العمرى ageOrganization فى الضبط الاجتماعى ، ويمكن الإشارة إلى كل نسق من هذين النسقين على حدة .

أ - التنظيم العمرى

ميز « جاليفر » بين فئتين محددتين فى التنظيم العمرى وهما: جماعة العمر وطبقة العمر . وتضم جماعة العمر هؤلاء الرجال من نفس العمر الذين ينتمون إلى بيت واحد ، وكرسوا فى مرحلة واحدة منذ أربع أو ست سنوات . وهذه الجماعة تعمل كوحدة ، وتعترف بالحقوق المشتركة ، والالتزامات المتبادلة ، ولهـــا قادتها المعترف بهم. أما طبقة العمر فهى التى تضم كل جماعات العمر الواحدة ، وهى تحمل اسما معينا . ولذلك فان العضو فى مجتمع « الأروشا » ينتمى إلى كل من جماعة العمر ، وطبقة العمر. إلا أن جماعة العمر هى التى تحتل مركز الصدارة فى الحياة الاجتماعية ، وهى تتميز بالعلاقات المباشرة ، والحكم الذاتى، ويمارس قادتها أثرهم فى بيتهم فقط (١) .

خلاصة القول أن التنظيم العمرى فى مجتمع الدراسة ، يعتبر أحد الأنساق الفرعية الذى يضم عمليات فض النزاع ، والضبط الاجتماعى .

ب - نسق الانحدار الابوى

كما أن للتنظيم العمرى دوره فى ضبط سلوك أعضاء مجتمع « الأروشا»، فان للانحدار الأبوى دوره أيضا ، والمقصود بالانحدار الأبوى، نسق البدنة lineage

1 — P. H. Gulliver, Social Control In An African society : A study of the Arusha, 1963. PP.3, 25—26

system ، وتتكون أصغر بدنة فى المجتمع الأبوى من الرجل وأولاده . أما أكبر بدنه فى هذا المجتمع ، فهى التى تكونت منذ أقدم سلف أو جد معروف.

والواقع أن لكل بدنة من البدنات الكبرى ، والفرعية ، علاقاتها ، ونظمها النسبية ، وقواعدها التى تحدد نوع الصلة بين أعضائهـا ، ثم بينهم وبين أعضاء البدنات الأخرى (١) .

وهناك مجموعة دراسات ، حاولت أن توضح أثر مكونات البناء الاجتماعى فى ضبط سلوك الأعضاء ، من بينها نذكر دراسة مالينوفسكى ، ودراسة إيفانز بريتشارد ، ومجموعة الدراسات الأخرى المتضمنة فى كتاب « الأنساق السياسية فى أفريقيا » .

أنساق الضبط الاساسية

يرى بعض الباحثين فى مجال الأنثروبولوجيا الاجتماعية ، أنه ليست هناك فروق هامة وجوهرية بين نسقى : السياسة ، والقانون . وأن الفرق الوحيد يكمن فى أننا اذا تكلمنا عن التنظيم السياسى ، فاننا نفكر فى نوع خاص من تدعيم العلاقات المنظمة بين الجماعات المختلفة فى المجتمع الواحد ، أو بين مجتمعات مختلفة ، أو أمم ودول متعددة . ولذلك فان العلاقات الإجتماعية الخارجية لأى جماعة من الجماعات تقع فى النطاق « السياسى » . وغالبا ما يشار الى عامل « الاقليم » فى تعريف الوحدة السياسية ، ومن أجل هذا فعندما نتحدث عن نسق سياسى أو تنظيم سياسى ، عادة ما نرجع الى أنواع معينة من العلاقات الإجتماعية فى منطقة بالذات ، وقد إعتبرت هذه الاشارة الى « الإقليم » بمثابة جزء هام من تعريف

1— Ibid PP. 75—76 .

الوحدة السياسية . أما اذا تحدثنا عن القانون والجزاءات الإجتماعية ،فاننا نفكر أساسا فى سلوك الأعضاء الفرديين والعلاقات بينهم ، والعوامل الإجتماعية التى تقوى إمتثالهم للقواعد الإجتماعية .وقد استنتج معظم الباحثين فى الأنثروبولوجيا الاجتماعية أن هذا الفرق بين ما هو « سياسى » وما هو « قانونى » يؤدى الى وجود مدخلين مختلفين لدراسة الضبط الإجتماعى ، وبالتالى إلى اهتمامات مختلفة تساعد على الكشف عن مشاكل منفصلة . ويمكن أن يتضح ذلك من خلال عرض النسقين : السياسى والقانونى .

النسق السياسى

يعتبر تعريف « رادكليف براون » للنسق ، والذى عرض فى مقدمة كتاب « الأنساق السياسية فى أفريقيا » ، من أوضح التعريفات التى وضعت له،وأكثرها شمولا ، وذلك على الرغم من الانتقادات التى وجهت اليه . وهو يقول فى هذا الصدد « إن التنظيم السياسى يرتبط بتدعيم النظام الإجتماعى فى حدود إقليمية معينة عن طريق الممارسة المنظمة لسلطة القهر،ومن خلال استخدام ، أو إمكان إستخدام القوة الفيزيقية » .ويشتمل هذا التعريف على عنصرين أساسيين:الأول هو الإشارة الى هدف النشاط السياسى ، وهو تنظيم المجتمع،وضبط النظام الاجتماعى فى إقليم محدد. والثانى،هو الوسائل التى تحقق هذا الهدف ، وهى الممارسة المنظمة للسلطة ، والتى تتم عن طريق إستخدام القوة . وقد كان من السهل على الأنثروبولوجيين الذين يقومون بدراسة النسق السياسى فى المجتمعات البدائية ، أن يجدوا العنصر الأول فى كل مجتمع ، ولذلك بدأوا يجرون دراساتهم على النظم الإجتماعية التى تدعم النظام الإجتماعى فى حدود إقليمية أو قبلية معينة على إعتبار أن النظام فى حد ذاته قد لا يكون سياسيا ، ولكن قد تكون وظائفه

سياسية . أما بالنسبة للعنصر الثانى ، فقد أدى الى صعوبات بالغة حينما طبق على بعض المجتمعات التى قام الأنثروبولوجيون بدراستها . وفى هــــذا الصدد يقول « جون بيتى John Beattie » إننا نستطيع أن نتكلم بثقة عن السلطة ، والقوة ، عندما نتحدث عن مجتمعات كتلك التى نعيش فيها بما لديها من ، ملوك ورؤساء ، وأجهزة برلمانية ، ومحاكم ، وقضاة ، وقوه للشرطة . وكثير من المجتمعات الصغيرة التى قام الأنثروبولوجيون بدراستها ، تعتبر من هذا النموذج ولو أن تنظيمها السياسى عادة ما يكون أقل إحكاما ، غير أن بعضها الآخر ليس كذلك . وفى بعض القبائل ، كالنوير مثلا أو « التالنسى » لم يمكن يوجـــد لديها وظائف سياسية متخصصة ، ولا بناء تنظيمى للسلطة التى تمارس عن طريق القوة الفيزيقية المنظمة بـــل إن الوظائف السياسية كانت موجودة بالفعل ، ولكنها منتشرة فى المجتمع بأسره أى تقوم بها النظم الاجتماعية المختلفة . ومن أجل هذا فقد أطلق « بيتى » على تلك النظم الاجتماعية صفة « السياسية » نظرا للوظائف التى تقوم بها فى تدعيم النظام الاجتماعى ، واستخلص من ذلـــك أن عنصر السلطة المنظمة والمتخصصة يوجد فى بعض المجتمعات البدائية ، ولا يوجد فى بعضها الآخر ، الذى يتمتع أيضا بوجود الوظائف السياسية ، ولكن هـــذه الوظائف ليست متمركزة ، بل منتشرة فى المجتمع كله (١) .

وأما عن تصنيف الأنساق السياسية ، فإن هناك ثلاثة معايير أساسية إعتمدت عليها التصنيفات الحديثة التى وضعت للأنساق السياسية فى المجتمعات البدائية يمكن الاشاره اليها فيما يلى :

1—John Beattie, Other Cultures; Aims Methods and Achievements in social Anthropology, 1966, pp. 142—143.

المعيار الأول ، درجة تمركز السلطة . فالى أى حد توجد سلطة مركزية تعترف بها كل الجماعات التى تكون المجتمع ؟

أما المعيار الثانى ، فهو درجة تخصص الوظيفة السياسية . فهل هناك شخص أو أكثر يحتل سلطة سياسية متخصصة ؟ أم أنه ليست هناك مثل هذه الأدوار فى المجتمع ؟

ويرتبط المعيار الثالث بالأساس الذى تعتمد عليه السلطة السياسية . فهل هو وراثى ، أم انتخابى ، أم مزيج بين الإثنين ؟

وقد علق « جون بيتى » على المعيارين الأخيرين ، بقوله إنهما لا يسمحان بعمل أى تصنيف واضح للأنساق السياسية ، والواقع أن تخصص الوظيفة السياسية، هو مسألة درجة فى مجتمع معين يمكن أن تتركز السلطة فى مجالات عديدة بدلا من مجال واحد ، وفى فئات مختلفة من الأشخاص بدلا من فئة واحدة . وهو يتساءل فى هذا الصدد : هل يعتبر المجتمع المكون من عدد من الممالك المنفصلة، والتى يكون لكل منها بناؤه الداخلى المركزى، وليست لها رئيسها المشترك مجتمعا مركزيا ، أم إنقساميا . وقد توصل « بيتى » من هذا كله إلى تصنيف ثنائى للانساق السياسية ، وضحه كما يلى :

١ - الانساق السياسية المركزية ، وهى التى تتركز السلطة فيها ، فى يد رئيس أو ملك ، قادر على فرض إرادته فيما يتعلق بالأمور التى من شأنها تدعيم النظام الإقليمى أو العشائرى . ومجال السلطة السياسية هنا هو مجموع الكائنات الإجتماعية التى تعترف بحق الشخص (أو الأشخاص) فى ممارسة السلطة .

٢ - الانساق السياسية غير المركزية ، ومبز بين أربعة نماذج منها : النموذج الأول ، هو المجتمعات المحلية المنظمة تنظيما بسيطا جدا ، والتى يعيش

أعضاؤها عادة على الصيد أو الجمع ، والتى تكون أكبر الوحدات الإجتماعية فيها عبارة عن جماعات عائلية متعاونة ، أو جماعات قرابية مرتبطة ، وليست لديها أية جماعات رسمية . ومن الأمثلة على تلك المجتمعات : مجتمع « البوشمان » فى جنوب أفريقيا ، والسكان الأصليون فى أستراليا .

والنموذج الثانى ، هو المجتمعات المكونة من جماعات محلية ريفية منفصلة يرتبط كل منها بالآخر بروابط قرابية واقتصادية ، ولكنها تحكم عن طريق مجالس قد تكون رسمية أو غير رسمية . ومن الأمثلة على ذلك : تلك الشعوب التى تقيم فى غرب أفريقيا مثل « الايبو » و « الباكو » . وهى مجتمعات وصلت إلى درجة كبيرة من التعقيد وتعكس درجة متقدمة من التخصص الإقتصادى .

ويشتمل النموذج الثالث على الفئات الكبرى التى تضم المجتمعات التى يفرض فيها الضبط من خلال نسق طبقة العمر . وهذا النموذج من التنظيم ، يميز بعض شعوب شرق أفريقيا ، مثل « الماساى » و « النانذى » .

أما النموذج الرابع والأخير فهو يتمثل فى المجتمعات التى تكون لوظائفها السياسية فاعليتها عن طريق جماعات منظمة فى ضوء عوامل تتعلق بالانحدار ، سواء من جهة الأب ، أو الأم . وليست هناك مناصب سياسية فى مثل هذه المجتمعات ، ولا رؤساء ، على الرغم من أن كبار السن يمكنهم أن يمارسوا قدرا محدودا من السلطة . وفى مثل هذه المجتمعات تقوم عداوة الدم بدور هام فى الضبط الإجتماعى ، ولا تقتصر فاعليتها على كونها جزاءاً إجتماعيا ، بل إن لها أهمية سياسية بوصفها الوسيلة التى من خلالها يتعرف أعضاء الجماعة على القيم

الأساسية فيها ، ويعملون على تنفيذها (١) .

أمثلة لبعض الدراسات الحقلية

قام كل من « فورتس » و « إيفانز ريتشارد » و « ماكس جلاكمان » و « شابيرا » و « أودرى ريتشارد » و « نادل » و « جونتر ووجنر » بعدة دراسات حقلية على الأنساق السياسية لبعض المجتمعات البدائية فى أفريقيا ، يضمها كتاب « الأنساق السياسية فى أفريقيا » (٢) . وقد أجريت هذه الدراسات على مجموعتين : -

الاولى ، تشتمل على المجتمعات التى تتمركز فيها السلطة ، والأداة التنفيذية والنظم القضائية . وهى المجتمعات التى تكون دولة ، وتتضمن مجتمعات : الزولو والنجوراتو ، والبمبا ، والبنيانكول ، والكيد .

أما المجموعة الاخرى : فهى التى تضم تلك المجتمعات التى تفتقر إلى السلطة المركزية ، والأداة التنفيذية ، والنظم القضائية والدستورية ، أو بتعبير أدق، المجتمعات التى تفتقر إلى الحكومة . وهى تشمل على اللوجولى والتالونزى ، والنوير . وطبقا لذلك فإن المجموعة الأولى تمثل دولا بدائية ، بينما تعتبر المجموعة الثانية بمثابة مجتمعات بلا دول أى مجتمعات لاتؤلف دول.

والواقع لأن الموضوعات والمسائل التى درست فى كلا النموذجين تختلف

---

1 — ibid pp. 145 — 147, 150, 154—155

2 — M. Fortes and E.E. Evans. Pritchard (eds), African pobitical Systens, oxford university press, 1944, pp, 5-6, 56, 83, 121, 174, 194.

باختلاف الفئة التي يندرج تحتها المجتمع . والمقصود بذلك أن هـؤلاء الباحثين الذين قاموا بدراسة أحد المجتمعات التي تندرج تحت النموذج الأول ، إهتموا فحسب بوصف التنظيم الحكومى . ولذلك ركـــزوا دراساتهم على : مكانة الملـوك ، وأدوار الوظائف التنفيذية وامتيازات المكانة ، والفروق فى الثروة والسلطة ، وتنظيم الضريبة والدية ، والأقسام الإقليمية للدولة وعلاقتها بالسلطة المركزية ، وحقوق الأعضاء ، والتزامات الحكام . أما الباحثون الذين درسوا الفئة الثانية ، فلم يتجهوا إلى نفس تلك الموضوعات ، بل اهتموا بدراسة العناصر المختلفة التي يمكنها أن تقوم بدور الحكومة ، ومكونات النسق السياسى للمجتمع الذى ليست لديه سلطة مركزية .

عرف مالينوفسكى النسق القانونى باعتباره « ذلك الهيكل الذى يشتمل على مجموعة من الإلتزامات التي تفرض على شخص معين ؛ والحقوق التي ترد لشخص آخر » . ولا يتم الإلزام — فى رأيه — عـن طريق باعث سيكولوجى ، بل عـن طريق أداة اجتماعية محددة ذات سلطة ملزمة ، وقائمة على الاعتماد المتبادل (١) . وقد استبعد « مالينوفسكى » وجهة النظر التى ترى أن « الشعور الجماعى » أو « المسئولية الجمعية » هى القوة الوحيدة أو حتى العامل الرئيسى الذى يدفـع إلى الإمتثال . وهو لاينكر أهمية الشعور الجماعى ، وإنما يريد أن يؤكد عـدم صحة أراء كل من « ريفرز » و « سيدنى هارتلاند » و « دوركايم » وآخرين ممن ذهبوا إلى أن المسئولية الجماعيه فى المجتمع البدائى تدفع الاشخاص إلى الطاعة المطلقة للقانون ، وأن الولاء المطلق يعتبر أساس النظام الاجتماعى فى الثقافات البدائيه وأكد أيضا أن الرجل البدائى ليست لديه نزعه جمعيه مطلقه ؛ ولانزعه فرديه

1 — B. Malinowski, op. cit. P, 55.

متطرفه ، وإنما هو كأى إنسان آخر ، يعتبر مزيجا من الإثنين . واستنتج من ذلك ، أن القانون البدائى لا يتمثل فى مجموعة من القواعد السلبيه فقط ولا يعتبر برمته قانونا جنائيا .

ولقد اعترض « براون » على اتجاه كثير من فقهاء القانون التاريخيين الذين استخدموا مصطلح « قانون » لكى يشير إلى معظم عمليات الضبط الاجتماعى ، وعرف القانون بأنه :

« عبارة عن عملية التطبيق المنتظم لقوة المجتمع السياسى المنظم » وهو نفس تعريف « باوند » الذى وضعه فى كتابه عن « الضبط الاجتماعى من خلال القانون » . ومعنى ذلك إذن أن « براون » استخدم كلمة قانون لكى تشير إلى الجزاءات القانونيه المنظمه . أما الإلتزامات التى تفرض على الافراد فى المجتمعات التى لا توجد فيها جزاءات قانونيه ، فقد نظر إليها بوصفها مسائل مرتبطه « بالعرف » لا « بالقانون » . وطبقا لذلك ، تكون هناك مجتمعات بدائيه كثيرة ليس لديها قانون ، بل لديها أعـــراف وجزاءات عرفيه (١) .

نستخلص من ذلك أن « مالينوفسكى » وضع تعريفا شاملا للقانون البدائى فجعله مجموعة من الحقوق والإلتزامات التى توجد فى أى مجتمع ، سواء توفرت فيه السلطه السياسيه المنظمه أم لم تتوفر . على عكس الحال بالنسبه لبراون ، الذى استخدم مصطلح « القانون » لكى يشير إلى معنى أكثر تحديدا ، ولذلك فان وجود القانون فى نظره يقتصر على المجتمع السياسى المنظم فقط ، أى المجتمع

1 — Radcliffe-Brown, op. cit. P, 212,

الذى يتميز بالسلطة السياسيه المركزيه.

كما كان لمالينوفسكى موقف معارض للباحثين الذين أكدوا وجود القانون الجنائى فى المجتمعات البدائيه ، وأنكروا وجود القانون المدنى . وذهب إلى أن وجهه النظر هذه قد سيطرت على الدراسات الانثروبولوجيه للقانون منذ « سيرهنرى مين » إلى الباحثين المحدثين من أمثال : هوبهاوس،ولوى ، وسيدنى هارتلاند ، وهم الذين أكدوا أن لب التشريع فى المجتمعات البدائيه يكمن فى « مجموعه من المحرمات » وأن كل التشريعات المبكرة تقريبا ، تتكون من الممنوعات . وهو يعتقد أن هذه الاراء متأثرة إلى درجه كبيرة باتجـاه عالم الاجتماع الفرنسى « دوركايم»،وكذلك «مارسيل موس».

وكانت نتيجه ذلك أن أضاف « مالينوفسكى » إلى القانون الجنائى نـوعا آخر من القانون،وهو القانون المدنى Civil law ، أو القانون الوضعى الذى يحكم فى رأيه - كل دوائر الحياة القبليه ، ويتكون من مجموعه الالتزامات المفروضه على الاهالى ، والتى ينظر اليها باعتبارها « حقا » بالنسبه لأحد الاطراف، و « واجبا » بالنسبه للطرف الآخر وتفرض عن طريق ميكانيزم خاص قائم على التبادل فى المجتمع الذى قام بدراسته (١) .

وهناك ملاحظتان على موقف « مالينوفسكى » يمكن ذكرهما فيما يلى :

الأولى، أنه قد توصل من دراسته لشعوب جزر التروبرياند إلى أن هناك نوعين من القانون : جنائى ، ومدنى ، ولكنه أخذ يطلق هذه النتيجة العامة على كل المجتمعات البدائية مع العلم بأن هناك مجتمعات بدائية كثيرة لاتعرف القانون

1 -- Malinowski, op. cit. P, 57 - 58,

على الإطلاق ، وهى التى لا تملك سلطة سياسية مركزية . وتتمثل الملاحظة الثانية فى أنه نظر إلى القانون بمعنى عام جدا ، إستحالت معه التفرقة بين ما هو قانونى وما هو عرفى .

هذا ، وقد حاول « براون » تجنب الخلط الذى ترتب على محاولة تطبيق التمييز الحديث بين القانون الجنائى ، والقانون المدنى ، على المجتمعات غير المتحضرة ، وذلك عن طريق التفرقة بين :

١ ـ قانون الذنوب العامة the law of public delicts .

٢ ـ وقانون الذنوب الخاصة the law of private delicts .

ويطبق قانون الذنوب العامة على الأفعال التى تؤدى بصاحبها إلى التعرض لإجراء منظم من جانب المجتمع كله ، أو ممثلى السلطة الاجتماعية فيه . ويمكن أن يطلق على هذا الاجراء « الجزاء العقابى » ، وهو عبارة عن رد فعل من جانب المجتمع تجاه أى فعل يهدد الشعور الأخلاقى . ومن الأمثلة على الأفعال التى تهدد المجتمع كله وتعتبر ذنوبا عامة فى المجتمعات البدائية ، الزنا بالمحارم : كالزواج أو الاتصال الجنسى بين أشخاص تعتبر هذه العلاقة محرمة بينهم ، وكذلك السحر الضار ، أو السحر الأسود ، الذى يمارس تجاه شخص من نفس المجتمع ومخالفة القانون القبلى ، ومختلف صور إنتهاك المقدسات . أما فى حالة قانون الجزاءات أو الذنوب الخاصة ، يمكن أن يوقف النزاع بين الأشخاص أو الجماعات عن طريق محكمة قضائية ، بينما تتخذ السلطة المركزية ذاتها قرارات الجزاء فى حالة الذنوب العامة (١) .

---

1 — Radcliffe Brown, op. cit, pp. 212—213, 219.

ويرى « براون » أن كلا من القانونين : الجنائى ، والمدنى الحديثين ، مشتقان بطريقة مباشرة من قانون الذنوب العامة ، وقانون الذنوب الخاصة . غير أن الأفعال التى ينظر اليها الآن بوصفها ذنوبا عامة : كالقتل ، والسرقة ، كانت تعامل فى كثير من المجتمعات البدائية على أنها ذنوب خاصة . بينما أن الأفعال التى كانت فى تلك المجتمعات تمثل ذنوبا عامة هى السحر الأسود ، والزنا ، وانتهاك المقدسات . والواقع أن تصنيف « براون » لنماذج القانون البدائى ، كان أكثر واقعية ووضوحا وانطباقا على المجتمعات البدائية ، من التصنيف الذى وضعه مالينوفسكى وغيره .

وأخيرا ، يمكن التعقيب على المدخل الأنثروبولوجى لدراسة الضبط الإجتماعى عن طريق الاشارة إلى الملاحظات والنتائج التالية :

(١)- إهتم الباحثون الأنثروبولوجيون بالأنساق الإجتماعية كلها بوصفها تسهم فى الضبط الاجتماعى .

(٢)- ركز معظمهم على دراسة النسقين : السياسى ، والقانونى ، بوصفها أنساق الضبط الأساسية .

(٣)- اختلفت دراسة النسق السياسى باختلاف نموذج المجتمع محل الدراسة ، فإذا كان المجتمع يكون دولة ، أو بتعبير آخر ، إذا كانت لديه سلطة مركزية ، تمثلت موضوعات الدراسة فى : دور الرئيس أو الملك ، والنظم الضريبية ، والقضائية ، والسلطات المشتركه مع الحاكم فى التنفيذ . أما إذا كان المجتمع لا يملك سلطة مركزية فإن دراسة الضبط تتركز على الاهتمام بمكونات البناء الإجتماعي ، والنظام الإقتصادي ، والديني ونسق طبقات العمر ، ونسق الإنحدار

الأبوى ، والنسق القرابى بوجه عام .

٤ - فيما يتعلق بالنسق القانونى ، حاول ، مالينوفسكى ، أن يقضى على الفكرة التى كانت شائعة قبله ، والتى مؤداها أن سلوك الأعضاء فى المجتمع البدائى يعتبر تلقائيا وذاتيا ، وأنه لاينحرف عن القواعد السائدة ، وبالتالى فليست لدى هذا المجتمع حاجة إلى قانون بالمعنى الحديث للكلمه . وذهب مالينوفسكى إلى أن الإنسان البدائى مثله مثل الإنسان الحديث ، يخضع لقواعد محددة ، وقــد ينحرف عن تلك القواعد ، وأن هذا الانحراف يمكن أن يعرضه للجزاء ، المدنى أو الجنائى . ولذلك صنف القانون البدائى إلى قسمين : مدنى ، وجنائى بالمعنى الحديث للكلمه . أما براون ، فقد انتقد هذا الموقف ، وحل المشكلة عن طريق الاستعانه بمصطلحين آخرين وهما : قانون الذنــوب العامه ، وقانــون الذنوب الخاصه والواقع أنه كان لكل من مالينوفسكى وراد كليف براون إتجاهان متعارضان فى تعريف النسق القانونى ، وتصنيف القــوانين وربما يمكن إرجاع كل المحاولات الأخرى فى هــذا الميدان إما إلى الأول أو إلى الأخير .

٥ - كان معظم الباحثين الأنثروبولوجيين يجــرون دراسات ميدانية ، ولم يكتفوا بترديد اراء الباحثين السابقين عليهم .

٦ - تركزت كل الدراسات الأنثروبولوجيه للضبط ، فى المجتمعات البدائيه وخصوصا فى أفريقيا ، وأستراليا .

استخلاصات عامة

بالإضافة إلى التعليقات التى وضعت فى نهاية كل نظرية ، يمكن الإشارة إلى مجموعة إستخلاصات أساسية ، وهى :

أولا : هنـاك نظريتان فى الضبط الاجتماعى تندرجان تحت الإطار العام لنظرية الفعل الإجتماعى ، وهما : نظرية بارسونز ، ونظرية لابيير . وقد إهتمت الأولى بدراسة مكانيزمات الضبط الإجتماعى على اعتبـار أن ميـكانيزم الضبط هو الذى يعمل على تدعيم الدافعية نحو تحقيق توقعات الدور . وينظر بارسونز إلى هذه الميكانيزمات بوصفها جوانب كامنة للضبط ، وهى تتمثل فى : الصمود، والتســامح وتضييق حدود العلاقات . ولذلك ، يمكن القول بأن نظرية الضبط الإجتماعى عند بارسونز تمثل تحليلا للعمليات التى توجد فى النسق الإجتماعى، وتميــل إلى مواجهة الاتجاهات الإنحرافية ، أو إلى تدعيم الإمتثال لتوقعات الدور . أما بالنسبة لنظرية « لا بيير » فقــد أشارت إلى الضبط بوصفه عاملا ضمن مجموعة عوامل تؤثر فى السلوك ، وأن جماعة المكانة هى التى تمارس الضبط تجاه سلوك الشخص ولذلك تعتبر نظرية لابيير تحليلا لعوامل الضبط الاجتماعى التى تتعلق بالجماعات الصغيره ، مثل حجم تلك الجماعات ، ومدى إستمرارها فى الزمن ، وقيمها ، ومعاييرها ، وأثر ذلك كله فى ضبط سلوك أعضائها . والواقع أن لا بيير قد تأثر إلى حد كبير بنظرية كولى ، وخصوصـا فيما يتعلق بأثر الجماعة الأولية فى سلوك أعضائها .

ثانيـا : هنـاك نموذج آخر من النظريات التى تربط بـين الضـبط والنسق الإجتماعى الشـامل ، وتعتبر نظريه كل من هومانز ، وباكلى أمثلة على ذلك . فالضبط الإجتماعى ليس منفصلا عن النسق الإجتماعى ؛ بل إنه إما أن يـكون منبثقاً عنه ، أو مفروضاً عليه . وهناك علاقة وثيقة بين الضـبط والتوازن ، ومعنى ذلك أنه حينما نجد أن الضـبط يمارس بطريقة فعالة فى مجتمع معين ، نحكم عليه بأنه فى حالة توازن ، كذلك تؤدى حالة توازن النسق إلى مزيد من فاعلية الضـبط .

ثالثاً : أما النموذج الثالث للنظريات فهو تلك النظريات التى تهتم بالتخطيط والضبط الديموقراطى ، وتمثلها نظرية مانهايم ، التى تتمثل فى :

١ ـ أن الضبط نوع من التخطيط العقلانى الذى تمارسه الدولة أو بعض أفرادها .

٢ ـ أن هناك أسلوبين للتأثير فى السلوك ، الاول ، مباشر والثانى غير مباشر ، وتختلف المجتمعات من حيث إستخدامها الاسلوب الاول أو الثانى ، طبقا لثقافتها ، ودرجة تقدمها ، ونوع النظام السائد فيها .

رابعاً : تمثل النظريات الثقافية التكاملية ، النموذج الرابع ـ وهى التى تهتم بدراسة النماذج الثقافية ، والممارسات ، والقيم ، دراسة متكامله لمعرفة الأثر الذى تحدثه فى ضبط سلوك الأعضاء .

خامساً : هناك نموذج أخير للنظريات السوسيولوجية فى الضبط الإجتماعى وهو يمثل النظريات التى تربط الضبط بالتنظيم الاجتماعى ، وقد اكتفيت فى هذا الصدد بعرض مختصر لنظرية هولنج شيد ، التى تتمثل الفكرة الأساسية فيها ، فى أن التنظيم والضبط صورتان غير منفصلتين من تلك العملية التى توجه السلوك نحو الإستجابات الجماعية المتشابهة فى طبيعتهـــا ، والتى تجعل كل أعضاء المجتمع يمثلون تقريبا نفس إستجابات زملائهم فى موقف معين . وهناك مستويان لدراسة الضبط فى نظر هولنج شيد :

الأول ، يتمثل فى تحليل بناء ووظيفة الممارسات الاجتماعية الثقافية التى تنظم سلوك الاشخاص وتضبطه (وهو تحليل على مستوى النسق والتنظيم) . أما المستوى الثانى ، فيتمثل فى دراسة سلوك الشخص الذى يستجيب لهذه الممارسات (وهو تحليل على مستوى دور الفرد) .

سادساً : أنه قبل إختتام هذا الفصل الخاص بنظريات الضبط الإجتماعى الحديثة والمعاصرة ، كان لا بد من التعرض لوجهة نظر أخرى ، إهتمت بدراسة الضبط ، وهى التى تتمثل فى المدخل الأنثروبولوجى . وقد انصب هذا المدخل أساساً على الإهتمام بنسقين أساسيين للضبط ، وهما النسق السياسى ، والنسق القانونى . وهناك بعض الباحثين الذين ركزوا إهتمامهم على دراسة النسق الأول (وقد أشرت إلى بعض دراساتهم فى موضع خاص بذلك) ، بينما إهتم الآخرون بالنسق القانونى . والواقع أن هناك إختلافا بين الموضوعات التى تندرج تحت كلا النسقين ، وقد تركزت دراسات الأنثروبولوجيين على المجتمعات البدائية فى قارتى أفريقيا ، واستراليا .

سابعاً : أشار عدد كبير من الباحثين السوسيولوجيين فى ميدان الضبط الإجتماعى إلى ضرورة إجراء دراسات متعمقة على مجتمعات محددة ، بهدف إختبار مجموعة القضايا التى اشتملت عليها النظريات السابقة . وهذا الإجراء من شأنه أن يؤدى إلى نمو النظرية ، وتقدم البحث العلمى الواقعى .

ثامناً : إذا أردنا أن نحدد النموذج العام الذى يمكن أن تندرج تحته نظريات الضبط الإجتماعى ، فهو النموذج الأول من النظريات التى ذكرت فى بداية الفصل الثالث ، أى النظريات المتوسطة التى تشمل على قواعد إجرائية ، ومخططات تصنيفية ، وأنساق تصورية .

تاسعاً : إشتملت معظم نظريات الضبط على مجموعة من القضايا والتعميمات التى تفيد فى تقدم البحث العلمى ، ومثال ذلك القضايا التى تضمنتها نظرية لابيير والتى تصور الأثر النسبى لكل جماعة من الجماعات فى الضبط الإجتماعى فى مجتمعات مختلفة ، وكذلك فاعلية الدور والمكانة فى ضبط سلوك الأعضاء فى

مجتمعات مختلفة .

وهكذا ، فقد ألقى الضوء - من خلال الباب الأول من هذا الكتاب - على أهم ملامح نظرية الضبط الاجتماعى فى تراث علم الإجتماع ، وذلك بواسطة طرق الأفكار العامة والقضايا التى طرحت فيها ، ومجموعة التساؤلات التى وردت على أذهان المفكرين الإجتماعيين فى بدايات الفكر الإجتماعى الأولى ، وتلك التى طرحها علماء الإجتماع عند ظهور هذا العلم وفى كل مراحل نموه المختلفة . وفى الواقع أن المتأمل لهذه النماذج أو المصنفات التصورية ، يجد أنها تمثل فى حقيقة أمرها ، إنعكاساً لأهم ملامح النظرية السوسيولوجية العامة إلى درجة نقول معها إن دراسة الضبط الإجتماعى تمكن الدارس من سبر أغوار الحقيقة الإجتماعية كاملة .

الباب الثانى

التحليل السوسيولوجى للضوابط الإجتماعية

الفصل الخامس : النظم والجماعات ضوابط إجتماعية
الفصل السادس : الضوابط والمتغيرات الإجتماعية الأخرى

الفصل الخامس

النظم والجماعات ضوابط إجتماعية

- في النظم بوجه عام :
  - تعريف النظام وطبيعته
  - خصائص النظم
  - بناء النظام
  - وظائف النظام
- دور النظم في الضبط الإجتماعي :
  1 ـ النظام الديني
  2 ـ النظام الإقتصادي
  3 ـ النظام التعليمي
- دور الجماعة الأولية
- الجماعه الثانوية والضبط الإجتماعي
- الثنائية والمتصل نظريتين في المجتمع والضبط .

الفصل الخامس

النظم والجماعات ضوابط إجتماعية

من الضروري أن نتعرض لبعض النظم التي تقوم بدور معين في عملية الضبط الإجتماعي ، ونتعرف على ذلك الدور الذي كانت تقوم به من قبل ودورها الآن ، ثم إختلاف دورها بإختلاف المجتمعات التي توجد بها ، وذلك من خلال إستعراض آراء بعض علماء الإجتماع بهذا الصدد ، وسوف أبدأ بالنظام الديني ، ثم النظام الإقتصادي ، وأخيراً النظام التعليمي . وقبل الحديث عن كل نظام على حدة ، سوف أعالج بطريقة عامة مفهوم النظام وطبيعته ، وخصائصه ، وبنائه ، ووظائفه ، وسيتم ذلك أيضاً من خلال التنويه إلى بعض آراء العلماء والباحثين في هذا المجال .وبعد الإنتهاء من دراسة النظم ، نتجه إلى دراسة الأبنية الإجتماعية التي تمارس النظم وظائفها من خلالها ، أي الجماعات الأولية والثانوية ، والتعرف على دور كل منها في الضبط ، في المجتمع الشعبي الصغير ، والمجتمع الكبير . وبعد ذلك كله ، نقوم بتعقيب على نظريتين كبيرتين في المجتمع والضبط ، وهما : النظرية الثنائية ، ونظرية المتصل ، وذلك لمعرفة أسلوب كل منها في النظر إلى أدوات الضبط في المجتمعين : الشعبي ، والجمعي أو الجماهيري .

في النظم بوجه عام

تعريف النظام وطبيعته

تعددت تعريفات علماء الإجتماع للنظم ، نظراً لتعدد منظوراتهم إليها .ولن أتعرض في هذا الصدد لكل تعريف على حدة ، وإنما سوف أقتصر على الإشارة إلى نموذج واحد لكل تعريف ، بهدف التعرف على مدى التشابه بين تلك التعريفات. وقد عرف « كولى COOLEY » النظام بأنه «دائرة محدودة وقائمة للعقل العام، وهو لا يختلف من حيث طبيعته المطلقة عن الرأي العام » ويقول أيضاً « إن

النظم ليست عبارة عن وحدات منفصلة ، ولكنها بالأحرى عبارة عن مجالات أو دوائر للفكر المشترك والمتجانس نسبياً» . وأن «النظام يوجد لدى الفرد كعادة عقلية وسلوكية، تتميز بأنها لا شعورية إلى حد كبير لأنها عامة فى الجماعة كلها» . وأنه «غالباً ما يكون الفرد علة ومعلولا للنظام : فهو يستقبل تأثير الدولة التى تطوره بتقاليدها منذ طفولته ، ولكنه فى نفس الوقت ، يؤثر فى الدولة بشخصيته» . وفى موضع آخر يقول «كولى» : إن «النظام جزء ناضج ومتخصص وصارم نسبياً من البناء الإجتماعى» . وأنه «بالرغم من أن النظم عادة ماتتميز بالآلية ، إلا أنها تتطلب كذلك قدراً من الحرية الشخصية، فالجيش هو نموذج للنظام الآلى ، ومع ذلك فان الاختيار الفردى يلعب دوره فى هذا النظام ، وهو أمر حيوى بالنسبة له» (١) .

والواقع أننا إذا ألقينا نظرة عامة على متضمنات هذا التعريف ، لوجدنا أنه يشتمل على خمس نقاط أساسية : فالنظام دائرة للعقل العام ، ومعنى ذلك أنه يعبر عن الفكر المشترك بين الناس ، أى أن أعضاء النظام الواحد غالباً ما يفكرون بطريقة متشابهة نظراً لتشابه النظام الذى ينتمون إليه . والنظام لايختلف فى ذلك عن الرأى العام ،وهو ليس محصلة للإختراع الإنسانى،وإنما نتيجة للتطور ، ولنمو تجربة الجماعة . وهو أيضا عادة عقلية يفكر الناس عن طريقها ويرتبطون من خلالها، وعادة سلوكية أيضا، يمارس الناس أفعالهم من خلالها،وهو لا شعورى لأنه عام . وليس التأثير النظامى من جانب واحد فقط ، وإنما هو تأثير متبادل بين النظم والأفراد، وهناك بالإضافة إلى ذلك قدر من الحرية

1 — Charles H. Cooley, Social Organization, Human Nature and the Social Order, The Free Press, Glencol, Ilinois, 1956, pp. 313, 314, 319, 324.

الشخصية فى عـــلاقة الأفراد بالنظم . معنى ذلك أن أهم ما يميز النظام فى رأى «كولى» هو : التلقائية ، والاجبار ، والعمومية ، ثم كونه يتطلب عنصراً من الحرية الشخصية .

ويعرف أندرسون Anderson النظام بأنه عبارة عن نسق من الأفكار، وأساليب سلوكية ، وقيم ورموز اجتماعية ، ترتبط معا فى بناء متكامل (١) . فالنظام عند «أندرسون» إذن هو بناء متكامل يشتمل على قيم وأفكار ونماذج سلوكية ، ومعنى ذلك أنه يعرف النظام من خلال تحديد مكوناته الأســاسية ، وهى القيم ، والأفكار، والسلوك ، ويشير إلى خاصية هامة للنظام وهى تكامل عناصــره .

وهناك تعريف ثالث قدمه لنا «إيفرت ويلسون Everett Wilson » يقول فيه «إن النظم هى ضوابط المجتمـــع ، ومن خلالها تتشكل المكافآت والعقوبات ، وتوضح حدود التسامح لبعض نماذج السلوك الإنحرافى ، وكل نظام يحدد وسائل تحقيق بعض القيم المحـــددة ثقافيا» (٢) . ينظر «ويلسون» إلى النظام - فى هذا التعريف - بإعتبارها ضوابط للمجتمع ، تحدد مقاييس السلوك السوى ، وتضع جزاءات للسلوك المنحرف ، وتضع حدوداً للتسامح . وبالإضافة إلى هــذا توضح النظم الوسائل التى تتمكن من تحقيق بعض القيم التى حددتها الثقافة ، فالأسرة مثلا وجدت لكى تحقق مسئولياتها لدى أعضائها ، على إعتبار

1 — Nels Anderson, and K. Ishwaran, Urban Sociology, Asia Publication House, 1964, p. 157.

2 — Everett Wilson, Sociolgy: Rules, Roles, and Relationships, U.S.A, 1966, p. 504.

أن المسئولية هنا محددة تحديداً ثقافياً . وكذلك الحال بالنسبة للنظام التعليمى ، والدينى ، كل منهما وجد لكى يحقق بعض القيم الثقافية .

أما التعريف الذى وضعه « جوزيف جوزفيلد Joseph R. Gusfield فهو يعتبر النظام « نسق يفرضه المجتمع ويتكون من السلوك المتميز إن قليلا أو كثيراً والذى عن طريقه تحل المشاكل الشائعة والمتكررة » (١) ويستطرد « جوزفيلد » فى شرح هذا التعريف فيقول إن المقصود بأن النظم مجتمعية ، التأكيد على خاصية إستمرار النظم ، والتأكيد أيضا على أن النظم تعتبر طرقا للسلوك يشترك فيها كل أعضاء المجتمع . يضاف إلى ذلك أن النظم تعتبر طرقا مفروضة للسلوك . فليست الطرق المحددة نظاميا ، طرقا متبعة فى التصرف إزاء حادثة معينة فقط ، وإنما هى طرق ملزمة من الناحية الإجتماعية أيضا . ولذلك، فإن النظم ، نماذج للسلوك حددها المجتمع بوصفها : ملائمة ، وصائبة فى أوضاع معينة ، وأى خروج عنها يعرض المنحرف لأنوع من الجزاءات . أما القول بأن النظم تعتبر متمايزة ، فهو يعنى أنها تتضمن سلوكا معينا يقوم به الناس فى مجال محدد من مجالات حياتهم ، وهذا السلوك يتميز عن أى سلوك آخر يجرى فى مجالات أخرى من الحياة، ونماذج السلوك لاتختلف فقط من نظام لآخر، ولكنها تختلف أيضا من مجتمع إلى مجتمع مع تشابه النظام . ومعنى ذلك أننا لا يمكن أن نجد سلوكا أسريا موحداً فى كل المجتمعات ، يضاف إلى ذلك أن التكوين النظامى يعتبر مسألة درجة ، أى أن ما يعتبر نظاما فى مجتمع معين قد لا يعتبر نظاما فى مجتمع آخر . ومثال ذلك أن التعليم فى كثير من المجتمعات البدائية - كما يقول

---

1 — Josph R. Gusfield et al, Man's Institutions, Modern Sociology, Alvin Gouldner 1962. p. 484.

جوزفيلد - ليس عملية منظمة ومتخصصة إلى الدرجة التي يكون عليها في المجتمع الغربي. والتعليم في أمريكا يعتبر نظاميا إلى حد كبير بينما لا يعتبر كذلك في المجتمعات البدائية، ولذلك فإن تصور النظام يتضمن الدرجة. أما العنصر الأخير في تعريف « جوزفيلد » فهو يتضمن أن النظم تساعد على حل المشاكل الشائعة والمتكررة. فمشاكل معينة : كالإنتاج، وتوزيع السلع، والتنشئة الإجتماعية للأطفال، والعناية بالمرضى لا تسير في المجتمع بطريقة تلقائية، وإنما تتطلب نظاما معينة لحلها. ولذلك، فان النظم تعتبر حلولا للمشكلات التي يواجهها كل من الفرد والجماعة في نفس الوقت.

هذا، وبالرغم من الإختلافات التي قد تبدو لأول وهلة بين هذه التعريفات، إلا أنها تشترك في عدة خصائص نوجزها فيما يلي : -

١ - أن النظام يعتبر عاما في المجتمع بأسره.

٢ - أنه مفروض، ويعمل على تحديد نماذج سلوكية معينة.

٣ - أنه يقوم بضبط السلوك، وبوضع الجزاءات، وحدود التسامح.

٤ - أنه يشتمل على بعض القيم، أو يستهدف تحقيق قيم معينة تحددها الثقافة.

خصائص النظام

توجد بالمجتمع الواحد، نظم عديدة، كل نظام منها يؤثر في النظام الأخرى ويتأثر بها، ومعنى ذلك أن هناك علاقات متبادلة بين النظم المختلفة، وسوف نهتم في هذا الصدد بالإشارة إلى خصائص النظم في علاقاتها المتبادلة. وقد قام « جوزفيلد » وزملاؤه، بتحديد أربع خصائص لتلك العلاقات المتبادلة، وهي : الإعتماد المتبادل، والسيطرة النظامية، والتنافس النظامي، والإستقلال

النظــامى . (١)

أما عن الإعتماد المتبادل بين النظم ، فهو يظهر فى العلاقة بين النظام الأسرى، والتعليمى ، والدينى . وكل نظام من تلك الأنظمة يأخذ على عاتقه تعليم الصغار بعض القيم ونماذج السلوك والمهارات ، ولكنه فى نفس الوقت يعتمد على النظام الآخر فى وظائف تعليمية معينة . وهناك خاصية أخرى للعلاقات بين النظم، وهى السيطرة النظامية ، حيث أن هناك نظام واحد بالذات يسيطر على النسق الإجتماعى الشامل فى كثير من المجتمعات . ومعنى ذلك أن قيم هذا النظام ومعاييره ، تتدخل فى كثير من مجالات الحياة ، وفى عمل النظم الأخرى . يضاف إلى ذلك أن القائمين بوظائف النظام المسيطر ، يحتلون المواقع ذات الهيبة والسيطرة فى المجتمع . فإذا كان النظام العسكرى هو السائد فى مجتمع معين - نظــراً للظروف التى يمر بها - يحتل الجيش الوضع الرئيسى فى المجتمع ، وتصبح القيم الحـاكمة قيما عسكرية ، والجماعة الحاكمة مكونة من القـادة العسكريين ، ويصبح الإقتصاد موجها توجيها عسكريا . وتكون الأوضاع الدنيا فى المجتمع - سواء من ناحية القيمة الأدبية أو المادية للمكانة - للفنانين ، والشعراء ، ورجال الأعمال ، وغيرهم ممن يعملون فى مجالات غير عسكرية . وإذا كان النظام الدينى هو المسيطر فى المجتمع ، أصبحت الهيئات الدينية هى التى توجه أنشطة الدولة ، وتعمل على تطوير الأنشطة التعليمية والتربوية بها . وإذا كانت الصناعة هى المسيطرة ، أصبح قادة التنظيمات الصناعية، ورجال الأعمال لهم الكلمة العليا فى المجتمع ، بل وأصبحت أيديولوجية المجتمع بأسره متأثرة بأيديولوجية النظام السائد .

وقد لا تتفق إهتمامات نظام معين مع إهتمامات النظام الآخر وأهدافه ، ومن

1 – Ibid, pp. 496 - 498.

هنا تأتي الخاصيتان الأخيرتان للنظم وهما : تنافس النظم ، ثم إتجاهها إلى الاستقلال. ومن الأمثلة على تنافس النظم ، ماهو قائم بين الهيئات الدينية والمنظمات الأخرى كالعمل ، والمدرسة ، والحكومة ، من تنافس حول قيام كل منها بالتربية ، والتعليم . وقد ينقلب التنافس إلى صراع بين القائمين بوظائف تلك النظم ، والواقع أن كل نظام من الأنظمة ، يميل إلى مقاومة تدخل النظم الأخرى وزحفها. ويعمل القائمون بوظائف النظم على تأكيد حقهم فى تحديد المسائل التى تمثل مواضع إهتمامهم ، ومواقع ضبطهم . وهنا بالذات ، يكون الإعتماد المتبادل محدوداً ، حيث توضع الحدود التى تفصل نظاماً عن نظام آخر . وفى هذا الصدد تضع معتقدات المجتمع وقيمه تلك الحدود التى تحدد مجالات السلطة النظامية . فهى التى تقول : إن هذه القضية سياسية ،أو أنها إقتصادية ، أو تعليمية ،أو دينية وهى بذلك تحدد مجالات إختصاص معينة لكل نظام .

بناء النظم

إتفق معظم علماء الإجتماع والباحثون فيه على أن هناك عنصرين أساسيين فى كل نظام وهما : القيم ، والأدوار . فالقيم جزء هام من بناء أى نظام ، والقيم النظامية تختلف من أيديولوجية لأخرى . ومما يؤكد ذلك ، التعارض الذى يوجد بين الإدارة الصناعية فى بلدين صناعيين هما : الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفييتى . إن قيم النظام عادة ما تنبع من صناع القرارات فى هذا النظام . ولذلك فإن إختلاف الطبقة التى ينتمى إليها صناع القرارات فى كل بلد من البلدين السابقين ، أدى إلى إختلاف بين فى قيم النظامين . والواقع أن كل مجتمع من المجتمعات ينظر إلى قيمه النظامية بوصفها الأساس الوحيد والفعال لتحقيق أهداف النظم ، ويعتبر قيم ومعتقدات المجتمع الآخر خاطئة ، وحمقاء ،

ولا أخلاقية ، ولا تتمشى مع تقاليد العصر .

وتمثل قيم النظام بمجموعة القواعد التى تمنح السلطة فى إصدار القرارات المختلفة وفى تنفيذها ،فالنظام الرأسمالى مثلا يعتمد على قيمة أساسية ، وهى أن الأشخاص الذين يملكون رأس المال ،لهم سلطة تحديد السياسة المتعلقة بنوع وكمية ونموذج السلع التى يمكن إنتاجها . وكذلك الحـــال بالنسبة للنظام الاسرى فى المجتمعات الحديثة ، فهـو يعتمد على قيمة مؤداها أن الوالدين مسئولان مسئولية تامة عن أبنائهما ، وأنه ليس لأحـد الأقارب حق التدخل فى تربية هؤلاء الأبناء ، ومعنى ذلك أن قيمة هـذا النظام حـددت المسئولية وبالتالى أعطت السلطة فى إصـدار القرارات وفى تنفيذها .

أما عن الأدوار النظامية ، فهى التى نقوم بها بطريقة عرفية ، وهى متضمنة فى النظام ، فللأسرة أدوار معينة ، وللدين أدواره ، وللسياسة أدوارها ،وكذلك الحال بالنسبة للإقتصاد ، والعلم ، والقانون . وهناك فئتان من الأدوار النظامية ، الأولى : هى التى تمثل أدوار القائمين بوظائف النظم ، والأخـيرة : تمثل أدوار الذين ينتفعون بها . أما القائمون بالوظائف ، فهم مجمـــوعة الأشخاص الذين ينجزون أوجه النشاط التى يعتبرها المجتمـع من مسئولية هـذا النظام أو ذاك ، والمنتفعون بالوظائف هم الذين تنجـز الوظائف من أجلهم . ويعتقد كثـير من الباحثين ، ومنهم « جوزفيلد » أن دور القائم بوظيفة النظام يعتبر أكثر أهمية من دور المنتفع بها . لأن تلك الوظيفة تعتبر أساسية بالنسبة للقائم بهـا ، فهو يجد حياته المهنية فى النظام،ويعتبر النظام مصدراً لهيبته ودخـله ، والنظام يحتل الجزء الأكبر من وقته . ودور القائم بالوظيفة يحتاج إلى تدريب وتعليم أكثر من دور المنتفع بها . هـــذا ولايستطيع أحد أن ينكر أهمية النظام بالنسبة

للمنتفعين به ، فهو يشبع حاجاتهم ، ويحقق أهدافهم الإجتماعية .

وظائف النظم

حاول بعض علماء الإجتماع الذين إهتموا بدراسة النظم الاجتماعية ، أن يحددوا وظائف النظم بطريقة عامة، فذهبوا إلى أن الوظيفة الأساسية للنظم هي إشباع حاجات إجتماعية معينة . ومن بين هؤلاء نذكر « كولى » الذي يرى أن نظاما معينا ، كالحكومة ، والكنيسة ، والقوانين ، والأعراف ، والصناعة، والتعليم إعتبرت كذلك لأنها تعبير عن الحاجات الدائمة للطبيعة الإنسانية . وذهب « إيفرت ويلسون » أيضاً إلى أن النظم توجد لكى تلبى حاجات إجتماعية معينة ، فالحاجة الإجتماعية التى تطالب بإدماج الطفل فى جماعة إجتماعية ، أشبعت عن طريق تكوين نسق من العلاقات ، أطلق عليه الأسرة . وكذلك وجد النظام التعليمى لكى ينقل القيم والإتجاهات والمهارات المتضمنة فى الثقافة إلى أصحابها .

وهناك فريق آخر من الباحثين ، وجد أنه من الصعب أن ننسب وظائف محددة إلى نظم بعينها فى كل المجتمعات ، لأن وظائف النظام قد تختلف من مجتمع لآخر ، بل وقد تختلف من فترة إلى أخرى فى نفس المجتمع . وقد حاول « جوزفيلد » أن يضع حلا لتلك المشكلة ، فذهب إلى أنه لابد من تحديد مجموعة النظم العامة التى توجد فى معظم المجتمعات الإنسانية ، وفحص الإسهامات التى تقدمها هذه النظم أو الوظائف التى تقوم بها . وقد أدرك « جوزفيلد » أن هذه مهمة صعبة ، لأنه ليست هناك علاقة واحدة وواضحة بين الوظيفة الإجتماعية والنظام ، يضاف إلى ذلك أنها تتطلب أيضاً تحديد النظم العامة والوظائف العامة فى نفس الوقت . وقد حدد « جوزفيلد » العناصر العامة المشتركة بين المجتمعات

فى مسألتين أساسيتين وهما : المواقف الإنسانية المشتركة ، واحتياجات النسق الاجتماعى ، أو الاحتياجات العامة للمجتمعات . وهو يقصد بالمواقف الإنسانية المشتركة ، تلك الأزمات العامة التى تتعرض لها الكائنات الإنسانية الفردية ، مثل حادثة الموت ، والولادة ، والمرض ، والجوع وما إلى ذلك . والواقع أن المشكلة الإنسانية العامة تتطلب حلا إنسانيا عاما ، يتبلور هذا الحل فى صورة نظام . وقد تنشأ النظم لتلبية حاجات عامة للأنساق الإجتماعية لا للأفـــراد ، ويطلق « بارسونز » على هذه الحاجات « المتطلبات الوظيفية » للمجتمع ، فمن أجل أن يوجد أى مجتمع ، وأن يستمر لابد أن تنجز بعض الوظائف . ويذكر « جوزفيلد » بهذا الصدد أنه لا توجد فى علم الاجتماع حتى الآن ، قائمة تضم الاحتياجات العامة لكل المجتمعات . وأشار إلى ضرورة الاهتمام بالنظم التى تقوم بالوظائف الآتية فى كل مجتمع : وظيفة الضبط ، ويقوم بها ذلك النسق الذى يعمل على تنظيم السلوك ، وتحديد المسئوليات والملكية ، التى تحدد حقوق إمتلاك الســـلع والخدمات والتبادل ، أى النسق الذى يعمل على نقل السلع والخدمات . ثم النسق الذى يحدد العمل فى المجتمع ، ويضع الأفراد فى أوضاع معينة من خلال تقسيم العمل ؛ والنسق الذى يعمل على العناية بالصحة ومقاومة المرض والوقاية منه ؛ والنسق الذى يعمل على ضبط آثار قوى الطبيعة ؛ والنسق الذى ينقل المعتقدات والقيم والمهارات إلى أجيال الصغار . وأخيراً النسق الذى يوفر الطعام وجميع المتطلبات الأخرى اللازمة لتدعيم الحالة الفسيولوجية .

ويحذر « جوزفيلد » من الاعتقاد بأن نظما معينة تقوم بوظائف معينة ، أو أن النظام الواحد لا يقوم إلا بوظيفة واحدة أى لا يواجه إلا حاجة واحدة فقط . فالنظام نسق للسلوك يمكن أن يقوم بوظائف عديدة ، وقد تتغير وظائف

النظام ، وقد تتداخل مع وظائف النظم الأخرى . ومن الأمثلة على تعدد وظائف النظام الواحد أن الأسرة فى المجتمعات التاريخية (وفى المجتمعات البدائية أيضاً) كانت تقوم بالوظيفة التربوية ، والتعليمية والصحية ، والسياسية ، والقانونية، والدينية ، ولكن تلك الوظائف التى كانت الأسرة تقوم بها ، أصبحت الآن تسند إلى نظم أخرى . يضاف إلى ذلك أن الوظيفة الإجتماعية الواحدة يمكن أن تنجز بواسطة أكثر من نظام واحد . فتربية الطفل فى المجتمع الحديث ، وظيفة تقوم بها الأسرة والنظم التربوية الأخرى . ومسئولية صحة الطفل ، تشترك فيها الأسرة والنظام الطبى . وقد يؤدى مثل هذا التداخل إلى صراع ، وقد لا يؤدى. وتكون فرصة الصراع ضئيلة عندما تتحدد مسئولية كل نظام تحديداً دقيقاً ويمكن لوظائف النظام أن تتغير فيضاف إليها وظائف أخرى ، أو تحذف منها وظائف قديمة .

وبالرغم مما ذكر من أنه لا يمكن إسناد وظيفة بعينها إلى نظام معين ، وأن وظائف النظام تتعدد ، إلا أن هناك بعض الوظائف التى تعتبر مميزة لنظم معينة. فلكل نظام وظيفة أساسية ، بجانب قيامه ببعض الوظائف الأخرى الثانوية ومثال ذلك أن وظيفة معينة مثل الرعاية الصحية ، تقوم بها نظم متعددة ، كالمدرسة ، والأسرة ، والطب . ولكنها لا تمثل الاهتمام الرئيسى إلا بالنسبة للطب فقط . ولذلك فطالما أن النظم ترتكز على وظائف معينة ، فانه يمكننا أن نتحدث عن أبنية نظامية معينة بوصفها تقوم ببعض الوظائف الإجتماعية المتميزة أو باعتبارها طرقا لتحقيق تلك الوظائف.

هذا عرض مختصر وسريع لبعض تعريفات علماء الإجتماع للنظم ، ولخصائصها ، وبنائها ، ووظائفها . وهو يعتبر مقدمة ضرورية لفصل مثل هذا ، يتعرض

لدراسة دور النظم فى عملية الضبط الإجتماعى . ويهمنا الآن أن نتعرض بالتفصيل لثلاثة نظم إجتماعية ، وهى : النظام الدينى ، والنظام الإقتصادى ، والنظـــام التعليمى .

دور النظام فى عملية الضبط الاجتماعى

١ - النظام الدينى

يهمنا ونحن بصدد الحديث عن دور النظام الدينى فى عملية الضبط الإجتماعى، أن نتعرض - بإختصار - لبعض المحاولات التى بذلت لتعريف الدين كظاهرة ، وكنظام . ثم لوجهتى النظر الأساسيتين فى فهم الأثر المتبادل بين النظم الاجتماعية. وأن نذكر بعض المحاولات التى قامت بدراسة الوظائف الإجتماعية للدين ، ثم نتعرف بعد ذلك على أساليب الضبط الدينى، ونوعية السلوك المنضبط عن طريق الدين . وأخـــيراً نعرض بعض النتائج العامة التى توصل إليها بعض الباحثين فيما يتعلق بدور الدين فى عملية الضبط الإجتماعى.

قبل أن يحاول دور كايم أن يعرف الدين ، قام بفحص معظم التعريفات التى وضعها المفكرون والفلاسفة وعلماء الإجتماع الذين سبقوه وأول ما فعله دوركايم فى هذا الصدد هو تفنيد تلك التعريفات ، وتوضيح أخطائها . (١) وكان هناك شبه إتفاق بين العلماء الذين سبقوه ، على أن الخاصية المميزة لكل ماهو دينى، هى أنه « خارق للطبيعة » ، أى أنه يتخطى حدود معرفتنا ، ويصعب فهمه وإدراكه،

1 — Emile Durkheim. The Elementary forms of the Religions Life, Trans by yosoph Ward Swain. 1915, pp, 24, 92, 41 — 24, 47 .

وبالتالى فهو « غامض » . ومن أمثلة تلك التعريفات ، قول هربرت سبنسر : « تعبر الأديان عن إقتناع ضمنى بأن وجود العالم بما فيه وبما يحيط به ، يعتبر شيئاً غامضاً يتعذر تفسيره » . وكذلك نظر « ماكس مولر » إلى الدين بوصفه « صراعا من أجل فهم وإدراك ما يصعب على العقل إدراكه ، وهو أيضاً صراع بهدف الوصول إلى المطلق اللامتناهى » . وقد إنتقد دوركايم هذه التعريفات قائلا بأن الغموض قد لايوجد فى كل الأديان . وهناك فكرة أخرى إستخدمت فى تعريف الدين ، وهى « الألوهية » حيث يقول « ريفى Réville » فى تعريف الدين : « إنه توجيه للحياة الإنسانية عن طريق ذلك الشعور بأن هناك عقلا خارقا يسيطر على العالم الخارجى ، وعن طريقه يتحقق الشعور الذاتى بالوحدة » . ويعترض دوركايم أيضاً على هذا التعريف ، ويرى أن هناك ديانات كبرى تخلو من فكرة الآلهة والأرواح ، أو أن تلك الفكرة تلعب فى بعض الأديان دوراً ثانوياً فقط ، والدين شىء أكثر من الآلهة والأرواح ولذلك فلا يمكن تعريفه عن طريقها . وقد وضع دوركايم تعريفا للدين عن طريق تحديد الأجزاء التى يشتمل عليها ، فذهب إلى أن الدين « نسق مركب من الأساطير ، والعقائد أو المذاهب ، والطقوس والشعائر » . ويرى أن العقائد هى تلك التمثلات التى تعبر عن طبيعة الأشياء المقدسة ، أما الطقوس فهى قواعد السلوك التى تحدد ما يجب أن يكون عليه تصرف الإنسان تجاه الموضوعات المقدسة . إلا أن دوركايم أدرك أن هذا التعريف ليس مكتملا أيضاً ، لأنه يمكن أن ينطبق على صورتين من الظواهر ، وهما : الدين ، والسحر . فالسحر أيضا يتكون من مجموعة من العقائد والطقوس وإنتهى دوركايم من ذلك إلى وضع تعريف جامع مانع للدين ، يقول فيه « إن الدين هو نسق موحد ومتكامل يشتمل على العقائد ، والممارسات المتصلة بالأشياء المقدسة ، تلك العقائد والممارسات تمارس فى مجتمع صغير أخلاقى يسمى الكنيسة » .

ويعلق على هذا التعريف بقوله إن الدين لا يمكن أن ينفصل عن هيئة العبادة أو عن الكنيسة ، أى أنه يجب أن يكون شيئاً جمعياً . وبالرغم من أن دوركايم لم يضع تعريفه هذا إلا بعد جهد كبير بذله فى نقد التعريفات السابقة عليه ، إلا أنه وضع تعريفاً لا يخلو من أوجه النقص ، فعندما حاول أن يفرق بين الدين والسحر ، ذهب إلى أن الممارسات الدينية لا تتم إلا داخل الهيئة الدينية ، واعتبر دار العبادة شرطاً أساسياً لممارسة الدين ، ولكن هذا الرأى يبتعد إلى حد كبير عن الواقع ، لأن كثيراً من الممارسات الدينية يمكن أن تتم خارج الهيئات الدينيـــة .

وهناك تعريف آخر للدين ، وضعه « جورج لندبرج » يقول فيه : « إن الدين هو الميدان الذى يشتمل على أنساق الإتجاهات ، والمعتقدات ، والقرارات القائمة على الإدعاء بأن بعض أنواع العـــلاقات الإجتماعية مقدسة أو ملزمة ، ويشتمل أيضاً على بنـــاء الأنشطة الذى يتأثر بتلك الأنساق » . وهناك تشابه واضح بين تعريف لندبرج وتعريف دوركايم ، إذ أن كلا منهما يعتبر : المعتقدات ، والطقوس بمثابة عناصر أساسية للدين . ولكن هناك إختلافاً بين وجهة نظر كل منهما للدين ، فدوركايم يرى أن العقائد والممارسات متعلقـــة بالأشياء المقدسة ، أما لندبرج فينظر إلى المعتقدات والممارسات بوصفها تدعم علاقات إجتماعية معينة .

ويعرف « لورى نيلسون Lowry Nelson » وزملاؤه ، النظام الدينى من خلال عناصره الأساسية ، فهو يرى أن هناك أربعة أجزاء أساسية يتكون منها النظام الدينى ، وهى : البناء التنظيمى الشامل ، الذى يتوحد فيه الأعضاء الإيجابيون ويتميزون عن غير الأعضاء ، والاسترشاد بنماذج معينة من الرموز ،

كالدساتير والقواعد التى تمثل معتقدات النظام وأوجـــه العبادة فيه ؛ ونسق التشريعات التى توضع للسلوك ، وجزاءاتها الايجابية التى تدعم الإمتثال لها . ثم أخيرا النظريات التى تضع تفسيرات لأصل الحياة وهدفها ، والإستمرار الوجود بعد الموت (١). والواقع أنه يمكننا أن نلاحظ شيئا جديداً فى التعريف الأخير ، فبينما ركزت التعريفات السابقة إهتمامها على أهمية الدين فى الربط بين الإنسان وبعض الكائنات المقدسة ، أشار هذا التعريف إلى ما يشتمل علـيـــه الدين من جزاءات إيجابية وسلبية ، لا تحـكم العلاقه بين الإنسان وبعض الـكائنات العليا فقط ، وأنما تحـكم التفاعلات بين الناس أيضـا . وبالرغم من أن تعريفات معظم العلماء للدين ، لم تتضمن إشارة واضحة إلى عنصر الضبط الإجتماعى ، إلا أن تلك الاشارة وردت بوضوح أثناء دراستهم للوظائف الإجتماعية للدين ، وهذا ما سوف نتكلم عنه بشىء من التفاصيل فيما بعد .

أثر الدين على النظم الاخرى

هناك نظريات سوسيولوجيـة عديدة ، إهتمت بالآثار المتبادلة بين النظـام الدينى ومختلف النظم الأخرى التى توجد بالمجتمع . ومن أشهرها نظريه كارل ماركس ، التى تتلخص فى أن البناء الاجتماعى برمته بما يشتمل عليـه من نظم إجتماعية ، وثقافة ، يعتبر وظيفة للنظام الاقتصادى . أما النظرية المعارضة لماركس ، فقـد دعمها ، ماكس فيبر ، الذى أوضح لنا أنه طالما أن السبب يجب أن يسبق النتيجة ، فإن موقف ماركس لا يمكن أن يكون صحيحا ، لأننا فى أمثلة كثيرة نجـــد أن

---

1 — Lowry Nelson and others, Community, Structure and Change, The *Macmillan* Company, New York, 1964, pp. 282 – 283.

قاعدة السلوك فى دين معين تتغير قبل النسق الاقتصادى نفسه . فالأخلاق البروتستانتية سبقت ظهور الرأسمالية . ومعنى ذلك أنه كان من الضرورى أن تتغير بعض قواعد السلوك فى الدين البروتستانتى قبل أن يتغير النظام الرأسمالى ذاته . وقد حاول كثير من علماء الغرب أن يثبتوا عن طريق بعض الدراسات الميدانية التى أجروها ، كيف أن تأثير الدين لا يقتصر فقط على مجال النظام الاقتصادى ، وإنما يمتد إلى مجال الأسرة وإلى كثير من ممارساتها . وتوصلوا من بعض الدراسات التى أجروها ، إلى نتيجة تتفق مع وجهة نظرهم المسبقة، وتتلخص هذه النتيجة فى : أن الدين كنظام إجتماعى لا يشتمل فقط على قواعد السلوك التى تحدد علاقة الإنسان بمعبوده ، بل وتحدد أيضا علاقة الانسان بالإنسان، وعلاقته بالعوامل الاخرى التى توجد بالمجتمع . ومن ثم فالقواعد الدينية للسلوك تحدد بعض نماذج النشاط فى البناء الاقتصادى والأسرى ، وبهذا المعنى يحدد النسق نماذج التغير فى تلك العوامل الاخرى فى المجتمع .

الوظائف الاجتماعية للدين

إن كل علماء الاجتماع والباحثين الذين إهتموا بدراسة الدين كظاهرة إجتماعية أو نظام إجتماعى ، واجهوا مسألة هامة وحاولوا جميعا أن يجيبوا عليها ، وهى: لماذا يوجد السلوك الدينى فى كل المجتمعات ؟ وهل هناك وظيفة مشتركة يمكن أن يؤديها ؟

وقد حاول بعض هؤلاء الباحثين ، ومنهم « إدوارد سابير Edward Sapier أن يوضحوا أهمية الدين أو وظيفته بالنسبة للفرد . فذهبوا إلى ان الوظيفة العامة الدين هى أنه يزود الإنسان بشىء من هدوء النفس وسلامة العقل . فعالم اليوم ملىء بالمخاطر الجسيمة وبالشكوك والأوهام ، وهناك حاجة ماسة إلى الاحساس

بالأمن والطمأنينة . ولذلك فان مختلف الناس فى مختلف مراحل التطـــور ، ومختلف الثقافات يحققون هذه الرغبـات ويشبعون حاجـاتهم إلى الأمن بطرق عديدة منها الإلتجاء إلى الدين وممارساته العديدة .

غير أن معظم الباحثين فى علم الإجتماع ، إهتموا بدراسة الوظيفة الاجتماعية للدين ، وسوف نذكر منهم على سبيل المثـال لا الحصر : دوركايم ، ورادكليف براون ، وجورج لندبرج . أما عن دوركايم ، فهو يرى أن الشعائر الدينية هى تعبير عن وحدة المجتمع أو النظام الإجتماعى ، عن طريق تدعيمها وتقـــويتها المشاعر والإحساسات التى يتوقف عليها تضامن المجتمع والنظام الإجتماعى .

وقد اهتم « رادكليف براون » أيضا بدراسة الوظيفة الاجتماعيـة للاديان ، ومحاولة التعرف على مدى إسهامها فى تكوين النظام الإجتماعى وتدعيمه . وهو يرى أن الوظيفة الاجتماعية لدين من الاديان ليست لها صلة بأن هذا الدين حقيقى أو وهمى ، لأن تلك الأديان التى قد نعتقد نحن بأنها وهمية ومزيفـة ، وخصوصا تلك التى ظهرت فى كثير من المجتمعات القديمة ومازالت موجودة حتى الآن فى المجتمعات البدائية ، يمكن أن تكون ذات أهمية كبرى فى المجتمع الذى ظهرت به . وتتلخص وجهة نظر براون فى هذا الصدد ، فى قـوله بأن الحيـاة الإجتماعية المنظمة لدى الكائنات الإنسانية ، تعتمد على وجود بعض المشاعر أو الإحساسات الدينية ، ذلك لأن هذه المشاعر تقوم بضبط سلوك الفرد فى علاقته بالآخرين . (١)

---

1 — A.R.Radcliffe Brown, Structure and Function in Primitive Society, Sixth Edition 1965, pp. 154, 157,

ويذهب « لندبرج » إلى أن الضبط الإجتماعي يعتبر أحد الوظائف الهامة للنظم الدينية وأن هذه الوظيفة تختلف إلى حد كبير باختلاف الأديان، والعصور، والمجتمعات . وهو يعتقد أن رجال الدين يعتبرون طبقة إجتماعية كاملة ، أهم وظائفها هي تربية الشباب وتعليمهم والمحافظة على تقاليد المجتمع والإشراف على ممارستها ، وتدعيم القيم والأعراف . ولرجال الدين في كل وقت ومجتمع ، مكانتهم كمعلمين ، وموجهين ، وفي بعض الثقافات يمارس رجال الدين المهام السياسية والقضائية والتنفيذية. وأنتهى من ذلك إلى القول بأن الضبط الإجتماعي الرسمي، ينظر إليه دائما بوصفه وظيفة كبرى للدين . (١)

تعدد أساليب الضبط الديني

حاولت بعض الدراسات السوسيولوجية للدين أن تجيب على الأسئلة الآتية: ما مدى فاعلية الضبط الذي يمكن أن تمارسه الهيئة الدينية ؟ وما هي أساليب هذا الضبط ؟ وما هو نموذج السلوك الذي ينضبط عن طريق الهيئة الدينية ؟ وتكاد معظم تلك الدراسات أن تتفق على أن فاعلية الضبط الذي تمارسه الهيئة الدينية، تتوقف على مدى التعزيزات التي تقدمها لها هيئات أخرى كالأسرة ، والحكومة، والمدرسة ، والقانون . أما عن أساليب الضبط الديني فهي متعددة ومختلفة، ذلك لأنه بقدر ما تقوم الهيئة الدينية بضبط أنواع مختلفة من السلوك ، بقدر ما تتمكن من إستخدام أنواع عديدة من أساليب الجزاءات . فيمكنها أن تستخدم مثلا الضبط الإقتصادي ، فتفرض الجزاءات الإقتصادية ، ويمكنها الإستعانة بالمدرسين لتحقيق الضبط التعليمي ، ويمكنها الإستفادة بالأساليب الأخلاقية والحكومية داخل نطاقها الخاص . ويمكن أن يحدث ذلك كله عندما تتفق ممارسات تلك

---

1 — Lundberg, op. cit. pp. 539 550.

الهيئة مع ممارسات الجماعة . هذا ويتوقف نوع السلوك الذى يخضع للضبط الدينى على نموذج الهيئة الدينية ذاتها ؛ فالهيئة الدينية المتطورة التى تستمد قوتها من الجماعة، يمكنها أن تضبط السلوك وفقا لممارسات تلك الجماعة التى تحيط بها .

بعض النتائج العامة المتعلقة بدور الدين فى الضبط الاجتماعى

يمكننا أن نوجز فيما يلى بعض النتائج التى توصل إليها بعض العلماء والباحثين من الدراسات المختلفة التى قاموا بها ، والتى تتعلق بالدين سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة :

١ - ذهب أندرسون إلى أن هناك حقيقة لا يمكن التقليل من أهميتها، وهى أن الدين مازال يحتل وضعا أساسياً فى التنظيم الاجتماعى لبعض الدول الصناعية فى أوربا الغربية ، وخصوصاً لدى سكان الأراضى المنخفضة بوجه عام ، فهم يعتبرون الدين شيئا ذا أهمية كبرى فى حياتهم . ولكنه يضيف إلى ذلك أن الضبط الاجتماعى تحت اسم الدين ، قد يكون فعالا فى المجتمعات المتجانسة ، ولكن مثل هذه الوسيلة فى الضبط لا يمكن أن تفرض على مدينة كبرى تتميز بالاتجانس مثل لندن. ولكن تحول الحياة الحضرية الحديثة ، لا يعنى انها استبعدت الدين بصورة نهائية ، وإنما يبدو ان دور الكنيسة قد تضاءل إلى حد كبير لوجود هيئات أخرى تقوم بدور الضبط . (١)

٢ - قد يترتب على الضبط الدينى ، وجود نوع آخر من الضبط المضاد ؛ ولذلك يرى « سكينر Skinner » أن الهيئة الدينية قد تدخل فى صراع مع هيئات دينية اخرى تحاول أن تقوم بضبط نفس الأعضاء ، أو تدخل فى صراع مع هيئات

1 - Nels Anderson, Urban Sociology, op. cit., pp. 158—159.

حكومية لها مخططاتها المختلفة فيما يتعلق بالضبط . وغالبا ما توجد بالمجتمع هيئات عديدة تتعارض مع الضبط الدينى كالهيئات الإقتصادية ، والتعليمية ، وحتى العلاج النفسى كوسيلة للضبط ولاعادة التنشئة الإجتماعية للفرد، يعتبر مختلفاً عن الدين. والهيئات الدينية ، مثل هيئات الضبط الأخرى ، تستخدم قوتها فى بعض الاحيان، للحصول على امتيازات شخصية او نظامية، مثل المطالبه ببناء التنظيمات، او محاولة بذل جهود مختلفة للحصول على الاموال ، او معاقبة من لم ينضبطون لاساليبها . ومثل هذا السلوك يمكن أن يعرض الهيئة الدينية لنماذج عديدة من الضبط المضاد، الذى يعمل على تقييد نشاطها . (١)

٣ - يعتقد « لورى نيلسون » أن أثر النظام الدينى على بناء المجتمع وتغيره ، يقل باستمرار . وأن ذلك مرجعه إلى قلة عـــدد الأشخاص الذين يشتركون فى الهيئات الدينية ، وقلة الاقتناع المذهبى بالمسائل الدينية ، وانخفاض نسبة المنافسة حول الهيئات الدينية . (٢)

٤ - توصل « لاندين » من دراساته التى عقدها عن النظم الإجتماعية ومدى أثرها فى الضبط الاجتماعى ، إلى نتيجة عامة تتعلق بالنظام الدينى يقول فيهـــا « يضعف أثر الدين كلما أخذ العقـل الحديث يدرك الحقيقـة النسبية ، أكثر من اهتمامه بالحقيقة المطلقة فى تجربة الانسان » . وحاول أن يثبت صحة رأيه هذا عن طريق قوله أن « الدراسات التاريخية ، والانثروبولوجيا المعاصرة، والأديان المقارنة ، قد أثبتت أن التشريعات الأخلاقية، ومفاهيم الصواب والخطأ لدى الشعب

1 — B.F. Skinner, Science and Human Behavior, The Free Press, New York, 1958, p. 358.

2 — Lawry Nelson, op. cit., P, 289.

تتعدد وتتنوع وتختلف باختلاف المجتمعات » . (١)

٥ - ضمن « لارى شينر Larry Shiner » مقالته التى كتبها عن « مفهوم العلمانية فى البحث الإمبيريقى » والتى نشرت فى كتاب « منظورات سوسيولوجية » فكرة مؤداها أن سيطرة النظم العلمانية على النظم المقدسة ، قللت من الأثر الذى يمكن أن يمارسه الدين فى ضبط سلوك الانسان والمجتمع . وهو يقول تحت عنوان « مسايرة هذا العالم والإمتثال له » ، « لقد حولت الجماعة الدينية ، أو المجتمع الذى تكون بطريقة دينية ، إنتباهها من النظر إلى الموجودات الخارقة ، وأصبحت تهتم شيئا فشيئا « بهذا العالم » . وفى الأخلاق ، نجد إتجاها مطابقا ، يبتعد عن الأخلاق التى تدفعها الرغبة فى إعداد الذات للعالم الآخر ، ويهتم بالمجتمع المحيط بالإنسان » . وفى موضع آخر من نفس المقالة ، يقول : « لقد انفصل المجتمع عن الفهم الدينى ، وحاول أن يحصر الدين فى نطاق الحياة الخاصة » وهو يوافق على تلك التعريفات التى وضعت للعلمانية ، ووصفتها بأنها « العملية التاريخية التى تميل إلى مناهضة الدور العام للدين ، وإحلال صور أخرى من السلطة محل السلطة الدينية ، وأخيرا إلى حصر الدين فى النطاق الخاص للوجود الإنسانى » ويكتب فى موضوع ثالث من نفس المقالة ، فيقول « يفقد العالم تدريجيا طابعه المقدس ، كلما أصبح الانسان والطبيعة موضوعا للتفسير العقلانى العلمى . ووصول العلمانية إلى ذروتها ، يجب أن يتمثل فى وجود مجتمع « عقلانى » تماما ، لا تلعب فيه المعتقدات الخارقة أى دور » . وهو يؤكد قول المؤرخ « كاهلر Kahler فى « أن العلمانية تعنى أن الانسان يصبح مستقلا تماما عن

1 — Landis, Social Control, Social Organization and Disorganization in Process, P, 211.

الدين ويعيش بالعقل ، ويواجه الطبيعة الموضوعية الفيزيقية وجها لوجه ».(١)
خلاصة القول أن النتائج السابقة تتضمن أن السيطرة المستمرة للنظم العلمانية ، تعنى إنكماش سلطة النظم الدينية ، وقدرتها على ضبط السلوك الانسانى.

٢ - النظام الاقتصادى

ترتبط القوة التى تمارس الضبط بأولئك الذين يمتلكون الثروة والسلع الضرورية . وقد تتكون الهيئة الاقتصادية من فرد واحد ، أو تكون منظمة إلى درجة كبيرة فتتمثل فى صناعة كبرى ، أو مؤسسة ، أو حكومة . والواقع أن أولئك الذين يمتلكون الثروة ، قد يعملون معا لحماية تلك الثروة وضبط سلوك أولئك الذين يهددونها .

وتتعدد أساليب الضبط الإقتصادى ، فقد يدفع الفرد إلى أداء عمل معين عن طريق النقود أو السلع . وفى تلك الحالة نجد أن الشخص القائم بالضبط يجعل من دفع الأجر مسألة متوقفة على أداء العمل . وهنا يتوقف أداء السلوك على نتائجه ويعتبر « الأجر على القطعة » أوضح مثال للتحكم فى سلوك الآخرين وضبطه ، وينطبق نفس الشىء على الحرفى الذى يصنع نوعا معينا من السلع ويبيعه، والكاتب الذى يأخذ أجرا فى مقابل قصة يكتبها أو كتاب يؤلفه ، وما إلى ذلك . ومن ثم فان النسبة المحددة للأجر ، تعتبر عاملا له فاعلية كبرى فى تدعيم السلوك والتحكم فيه .

وهناك أسلوب آخر من أساليب الضبط الإقتصادى ، وهو الضبط عن طريق الإعلان . فالإعلان — كما يرى لاندز — يخلق الرغبة ويعجل بانتشارها ،

---

1 — Kenneth Thompson, and geremy Tunstall, (eds.); Sociological Perspectives, Penguin, 1971, pp. 462, 464, 468.

ويعمل على ضبطها . وتقضى الرغبات الجـــديدة على العـادات القديمة ، وتأتى العادات الفردية الجديدة بعادات جمعية جديدة ، والقضاء على العادات القديمة يدفع إلى التغير والتقدم . ولذلك فان الإعلان يعتبر عاملا هاما فى تحديد السلوك والتحكم فيه ؛ ومن ثم فهو يقوم بدور أهم من دور الدين (١) .

وقد وضع كل من « فبلن » ، و « كولى » ، و « روس » نظريات عن القيمة النقدية بوصفها عاملا هاما للضبط الإجتماعى . حيث أوضح « فبلن » فى نظريته عن « طبقة الأعيان » كيف تتمكن الثروة من أن تستخدم وقت الفراغ بطريقـة تحقق المكانة أو الهيئة الإجتماعية لصاحبها . أما « روس » فقد ذهب إلى أن الثروة فى حد ذاتها تعتبر قوة إجتماعية كامنة وليست فقط قوة إقتصادية ، ويرجع ذلك إلى أن من يمتلك الثروة تكون لديه سلطة سياسية ، وإمتيـــاز قانونى ومكانة إجتماعية عالية ، وميل لتحطيم التقاليد الاجتماعية . وقد قام « تشارلس كـولى » بتحليل عميق للدائرة الاقتصادية بوصفها هيئة للضبط . وإعتبر قيمة النقـد كعملية إجتماعية عامة ، أى بوصفها قيمة السلع من حيث إرتباطها بالآراء والعـادات الجمعية التى توجد فى الجماعة . وينظر كولى إلى العمله كنظام ، مثلها مثل الدولة ، والدين ، والتعليم ، بل إن أهميتها فى الضبط تفوق أهمية هذه النظم الأخرى . وقد قام « كولى » بدراسة الأهمية الاجتماعية للنقود فى المجالات غير النقـدية ، فذهب إلى أن هدف القيمة النقدية هو تحقيق قيم أخرى فى الحيـاة ، ولذلك فان من يمتلك مبلغا ضخما من الأموال ، يستطيع أن يحقق عددا كبـــيراً من القيم الاجتماعية ، وأن يطالب بخدمات عديدة ، وينظم بعض الأعمـال فى النسق الإجتماعى ، لـكى تتلاءم مع أغراضـه . وينتهى كولى من دراسته هـذه إلى أنه بينما لا تتضمن القيمة النقدية كل سلوكنا ، فهى بالتأكيد تعتبر عاملا هاما يؤثر

1 — Landis, op. cit., pp. 246—247.

فى ضبط كثير من المجالات التى قد نعتبرها متحررة من كل إعتبارات إقتصادية.

ومن الجدير بالذكر أن العمل فى حد ذاته يعتبر وسيلة هامة لضبط السلوك وتعتبر دراسة « أندرسون » بهذا الصدد وكذلك دراسة « إيفرت ويلسون » من بين الدراسات التى أجريت فى هذا الميدان . حيث ذهب الأول إلى أنه بالاضافة إلى أن العمل يمنح مكانة إجتماعية للإنسان ، فان له دوراً هاما فى حياته فهو يضع الانسان فى نظام روتينى معين يحدد طريقة إستخدامه للوقت أثناء معظم ساعات إستيقاظه وهو يحدد للإنسان مكان وجوده أثناء هذه الساعات، ونوعية الأشخاص الذين سوف يكون معهم ، ويتصل بهم .

والواقع أن نظام العمل بالنسبه لمعظم الذين يعملون ، يؤثر على الوقت الذى لا يقضى مباشرة فى العمل ، ومعنى ذلك أن نوع العمل يحدد طريقة قضاء وقت الفراغ إلى حد كبير . إن العمل يحمى الانسان من ذاته وتتضح قيمه العمل فى الضبط الإجتماعى ، سواء بالنسبة للفرد أو المجتمع كله ، فى أوقات البطالة الشاملة ففى تلك الأوقات يتحرك الأشخاص بلا هدف أو نظام ، ولا تبدو عليهم ملامح الترفيه ولا ملامح الاندماج فى العمل ، أى أنهم يبدون فى حالة من اللامبالاة ، ويعيشون فى جو من التكاسل ، مما يدفعهم إلى الانحراف وارتكاب الجرائم (١)

ويتفق « ايفرت ويلسون » مع « أندرسون » فى نفس الفكره ، فهو ينظر الى العمل بوصفه ترتيبا اجتماعيا معقدا ، يتضمن علاقات الانتاج ، والتوزيع والاستهلاك ، ويشتمل على مجموعه من القواعد الخارجية والداخليه القانونيه والعرفيه ، التى تطبق فى اماكن محددة ؛ ويتضمن أيضا مجموعه من الادوار ، والعلاقات بين الرؤساء والمرؤوسين . ويرى « ويلسن » أن الانسان أثناء عمله ،

1 — Ne s derson, op. cit. pp. 147—148.

لايتحكم فقط فى الآلة ، أو الأرض ، أو المنـــاخ ، وإنما يتحكم فى ذاته أيضا ويضبطها (١)

بعض النتائج المتعلقة بالضبط الاقتصادى

١ - يستخدم الضبط الاقتصادى فى كل المجتمعات ، حتى (البدائيه منها) وهو وسيلة فعالة من وسائل الضبط الاجتماعى ،وتعدد أساليب الضبط الاقتصادى ومن أمثلة تلك الأساليب ، استخدام الأجر ، والجزاءات الاقتصادية كأداه لضبط السلوك . وكذلك استخدام الاعلان كوسيلة لتوجيه سلوك وعادات أعضاء المجتمع .

٢ - بالرغم من أهمية الضبط الاقتصادى ، الا أنه لا يكفى بذاته كأسلوب لضبط السلوك الإجتماعى . فمن المعروف ، بوجه عام ، أن العامل نادرا ما يعمل من أجل النقود فقط . ومن أجل ذلك فان صاحب العمل الذى يستخدم الضبط الاقتصادى وحده فى علاقته بالعمال ، يتغاضى أو يتجاهل حقيقة هامة وهى أن هناك عوامل أخرى غير الاقتصاد تحرك سلوك العامل . فالحرفى لايقوم بعمله فقط من أجل بيع الانتاج بالنقود ، بل إنه يتحرك عن طريق أهداف أخرى ، منها الرغبة فى النجاح ، والظهور فى الوسط الذى يعمل به ، وإنتاج سلع تستحوز على إعجاب الناس وتقديرهم له . ويمكن ان يكون لهذه العوامل أثر جوهرى فى تدعيم مستوى العمل . غير أنها غالبا ما تفتقد فى أساليب الانتاج الضخم الذى لايحصل العامل فيه إلا على التعزيز الاقتصادى فى مقابل انجازه لعملـــه (٢)

1 — Everett Wilson, op. cit. pp. 509 511.

2 — Skinner, op. cit., P. 390.

٣ - يكون هناك نوع من الضبط المضاد للضبط الاقتصادى، تمارسه هيئات دينيه أو تعليميه ، أو حكوميه . ففى ظل النظم الحكومية الحديثه مثلا لايستطيع الفرد ان يقوم بضبط أنواع متعددة من السلوك عن طريق قوته الاقتصاديه ، لأنه يجد أمامه قواعد قانونيه تقيد سلوكه . وفى هذا الصدد يرى « سكينر » أن القوانين التى تتعلق بالدعارة ، وعمل الأطفال ، وأساليب الغش ، والقمار، تفرض حدودا على استخدام الأفراد للقوة الاقتصاديه .

يضاف الى ذلك أن هناك إجراءات إقتصاديه عديدة ، تضيق من نطاق القوة الاقتصادية للأفراد ، مثل الضرائب الجركية ، وضوابط الثمن ، التى تعمل على تغيير القوة الاقتصاديه للأفراد ، وتعدل من التوازن بين هؤلاء الذين يملكون العمل أو السلع ، والذين يملكون الثروة . ونتيجة ذلك هى التقليل من الدرجة التى يتمكن عندها أصحاب الثروة من استخدام ثروتهم فى ضبط سلوك الآخرين والتحكم فيه (١) .

٣ ـ النظام التعليمى

يعتبر النظام التعليمى مهنة فنية عليا ، وينشغل العضو فى تلك المهنة بالتعليم بهدف الحصول على التدعيم الاقتصادى أولا . والواقع أن التعزيزات التى تقوم بها الجماعة تجاه النظام التعليمى تعتبر مسألة ذات أهمية كبرى ؛ والتعليم فى حقيقته ليس طريقة لكسب العيش فقط ، وانما يعتبر وسيلة لضبط السلوك ، وهدفا فى حد ذاته. واذا نظرنا إلى التعليم العام ، نجد أن له مزايا بالنسبة للجماعه ككل . فالمدارس الأولية تأخذ على عاتقها المهمة التعليمية التى كانت تقوم بها الأسرة من

1 — Ibid p. 104.

قبل وقد تقوم بالإشراف على الأطفال فى معظم اليوم ، وتدعم السلوك الذى يفيد الأسرة والمجتمع ، والذى يتيح للأسرة أن تمارس وظائفها . ومن الجدير بالذكر أنه لايجب ان ننظر فقط الى العائد المباشر من التعليم بل ننظر الى آثاره على الجماعه والمجتمع . وتستخدم النظـــم التعليمية تعزيزات مختلفه ، مثل منح الدرجات الممتازه والترقيات ، والجوائز والمكافات ، والميداليات ، ومثل هــذه التعزيزات تعتبر وسائل لضبط سلوك التلاميذ والطلبة داخل المدرسة وخارجها وعادة مالا تبحث الهيئه التعليمية عن القوة الاقتصادية فى ذاتها ، وانما قد تحاول الحصول عليها لاعطاء المنح الدراسيه ، ومنح الجوائز . وتتمثل أقسى أنواع العقوبه التى يمكن ان تمارس فى المدرسة ، فى السخريه ، أو العقاب الفيزيقى أحياناً . ولكن النظم التعليميه الحديثة تعمل باستمرار على استبعاد العقوبه الفيزيقية ، واستخدام التعزيزات الايجابيه بقدر الامكان ، والالتجاء فى حالات الضرورة القصوى الى التهديد بالحرمان أو بالفشل واستخدام هذا التهديد كنوع من الدافعيه الى التعلم وأسلوب من أساليب الضبط التعليمى .

اختلاف وجهات النظر حول السياسة التعليمية

هناك اتجاهان فكريان متعارضان فيما يتعلق بالسياسه التعليميه : أما أصحاب الاتجاه الأول ، فهم الليبراليون أو أصحاب مذهب « حرية العمل » ، وهم يرون أن أفضل سياسة يمكن أن تتبع فى التعليم أو فى أى مجال من مجالات الحياة الاجتماعية ، هى أن يترك الفرد حرا يتوافق بطريقته الخاصه ، وبلا أى تدخل خارجى . وقد اعترض « كارل مانهايم » على هذا الاتجاه بقوله انه يتغافل حقيقة هامة مؤداها أنه ليس هناك فرد يستطيع أن يصنع توافقه بنفسه . فالانسان ذو العقل المستقل ، ماهو الا انتاج هيئات قديمة قامت بتشكيل سلوكه : كالأسرة

والمجتمع المحلى ، والمدرسة ، والهيئة الدينية (١) . ويعتقد أنصار الاتجاه الآخر ، ومنهم أصحاب النظم والمذاهب التسلطيه والديكتاتوريه ، انه لابد من التدخل فى مختلف دوائر حياة الفرد مهما كانت بسيطه ، وأن السلوك لابد من تشريطه فى كل تفاصيله لكى يستطيع الفرد أن يتوافق مع المجتمع .

وهنا يتساءل « مانهايم » : ما الذى جعل الليبرالى يعتقد أن مجتمعه يقوم بوظائفه دون أى جهد مقصود لتشريط السلوك وتنظيمه ؟ وما الذى جعل الديكتاتورى يتدخل فى كل شىء ، بل ويفرض التنسيق التام بين مختلف النظم ؟ وهو يجيب على هذين التساؤلين بقوله ، إن تلك الإتجاهات المختلفة والعقليات المتباينه تعكس فترات تاريخية مختلفه للتطور الاجتماعى .

ففى عصر الليبرالية ، لم تكن الدولة تنظم السلوك الانسانى وتعمل على تخطيطه أو تشريطه ، ويرجع ذلك الى ان الأسره ، وجماعة الجيران ، والهيئة الدينية والنظم الأوليه الأخرى ، كانت تخلق نماذج السلوك الضروريه واللازمه . وكان التنسيق بين تلك النظم ، أمرا يعتمد على التقاليد والعادات التى كانت تحافظ على وحدة المجتمع أما فى العصر الحديث ، فقد أصبحت النظم الأولية التى كانت تشكل الاتجاهات عاجزه عن القيام بوظائفها ، ومن هنا جاءت الحاجه الى التخطيط والاعتماد على النظم الثانويه الرسميه ، والاتجاه الى العلوم الاجتماعيه لاعادة فهم المجتمع وتفسيره .

ومن هنا جاءت أهمية الإتجاه الثالث فى السياسة التعليميه ، وهو إتجاه يرى

---

1 — Karl Mannheim, Freedom, Power and Democratic Planning; London, routledge and Kegan Paul, 1965, P. 174.

ضرورة إستخدام العلوم الاجتماعيه لتعاون فى التخطيط الديموقراطى ، ومن ثم تتمثل مهمة تلك العلوم فيما يلى :

- إيضاح الفكره الديموقراطية للتنسيق فى مقابل الترتيبات الديكتاتوريه .

- صناعه السلوك الانسانى وملاحظته ، واعـداد الوسائل الاجتماعيه والسيكولوجيه لتكييف الانسان .

٢ - تدعيم نموذج السلوك ، والوعى ، والشخصيه الديموقراطيه بوصفها اهدافا للتخطيط الديموقراطى . (١)

تعدد الهيئات التعليمية

هناك أكثر من هيئة تعليميه فى المجتمع ، فالاسره ، تقوم بوظيفتها كهيئة تعليميه ، وهى تعلم الطفل كيف يمشى ، ويتكلم ، ويلعب ، ويأكل بطريقه معينة ويرتدى ملابسه بنفسه وهى تستخدم فى ذلك أساليب مختلفه للثواب والعقاب . وكذلك يقوم المصنع بتعليم العمال مهارات وممارسات معينه ، وتهتم الحكومة بالتدريب العسكرى ، وتعمل الهيئة الدينيه عـلى تعليم روادها وتلقينهم بعض المعارف والمعلومات .

وهنا يأتى السؤال الهام ، وهو : ما الفرق بين تلك الهيئات التعليميهالمختلفه وبين المدرسه كهيئة تعليميه رسميه ؟ حاول « سكينر » الاجابه على هذا السؤال ، فذهب الى ان الحرفى الذى يعلم تلميذه مهارات معينه ، انما يستهدف من ذلك كسب مساعد مفيد له ، وكذلك المصنع الذى يقوم بعمليات التدريب والتعليم الصناعى فهو يرمى إلى نفس الهدف والدوافع فى هاتين الحالتين تعتبر إقتصاديه

1 — Ibid, pp, 176.

بحته وعندما تهتم الحكومه بالتدريب العسكرى للجنود ، فهى تهدف إلى رفع مستوى الجيش لمواجهة العدو . اما المدرسه فهى ـ وان كانت تستخدم متغيرات واساليب مختلفه لتعزيز النظام التعليمى ـ الا أنها تستهدف التعليم فى حد ذاته. ولذلك فالهيئة التعليميه الرسمية ، لاتتميز بطبيعه متغيراتها ، بل باستخدام هذه المتغيرات لهدف معين فاذا كانت الهيئات الأخرى تستخدم المكافآت الاقتصادية مثلا من اجل رفع مستوى الانتاج ، فان الهيئة التعليمية المتخصصه تفعل ذلك لرفع المستوى التعليمى لطلابها . خلاصة القول أن « سكينر » يرى ان الفرق بين الهيئه التعليميه ومختلف الهيئات الاخرى ، التى قد تشاركها فى مهمة التعليم لايكمن فى اساليب الضبط التى تستخدمها ، بل فى الهدف من الضبط (١) .

فالمصنع ، والهيئة الدينية ، والحكومة قد تقوم بدور معين فى التعليم، ولكن هدفها الأساس ليس تعليميا ، وانما قد يكون اقتصاديا ، أو دينيا ، أو سياسيا أو غير ذلك، ومن أجل هذا فان الهيئة التعليمية الحقيقية هى المدرسة ، والأسرة الى حد كبير .

وقد واجه « كارل مانهايم » نفس المشكلة ، فتساءل : إذا كان كل شىء فى المجتمع ، يعتبر عاملا تعليميا ، فما هى إذن الوظيفة الجديدة للتعليم الرسمى ؟ وجاءت اجابته على هذا السؤال مختلفة ـ الى حد ما ـ عن اجابة « سكينر » وفى هذا الصدد يستعرض « مانهايم » بعض التعريفات الحديثة التى وضعت للتعليم ليلقى الضوء على الوظائف الجديدة للتعليم الرسمى . فقد عرف « لويد ووورنر » وزملاؤه ، المدرسة بأنها « مجتمع متوسط بين الأسرة والدولة ، يساون على تدريب الأطفال لتأهيلهم للحياة الاجتماعية عندما يصبحون راشدين » ، ويعلق

1 — Skinner; op. cit. p. 403

مانهايم على هذا التعريف بقوله ، إنه ينظر الى المدرسة من وجهة النظر التعليمية بوصفها أمرا حيويا أكثر منه مسألة رسمية ، ذلك لأنها تعد الأبناء للحياة الاجتماعية الراشدة . ولكن طبيعة المجتمع الراشد فى العصر الحديث ، تحتاج الى مزيد من التوضيح ، وهنا لجأ مانهايم الى تعريف « هيلر » الذى مؤداه أن وظيفة المدرسة « تتمثل فى إعداد الفرد للمشاركة فى الجماعات الثانوية »وبدلا من الاشارة الغامضة إلى « الحياة الاجتماعية الراشدة » ، يشير هذا التعريف الى أن الفرد يواجه مواقف أكثر تعقيدا فى العلاقات الثانوية ، وهى علاقات غير شخصية ولكنها نظامية . ولذلك فالمشاركة فى العلاقات الثانوية تحتاج الى تدريب وتعلم وضبط . ويضيف مانهايم الى ذلك أن التعليم الرسمى يمكن أن يقيم قاعدة للحياة الاجتماعية عن طريق الأنشطة التعليمية ذاتها . ولذلك يمكن للمدرسة أن تدعم التجربة الاجتماعية وتنظمها وتقوم بضبطها ، ويستطيع المجتمع أن يساعد المدرسة فى أداء تلك المهمة الصعبة ، اذا نظر اليها باعتبارها تقوم بخدمة النسق الاجتماعى الشامل ، لا بوصفها نظاما يقضى فيه الفرد سنوات حياته الأولى . وأخيرا ، يشير مانهايم الى وظيفة هامة للتعليم ، وهى أنه يتيح الفرصة لتعرف الجماهير على تلك المعلومات العلمية المتعلقة بالاكتشافات الجديدة فى كل مجالات الحياة ، ويتيح الفرصة أيضا لإعادة توجيه السلوك العام فى المجتمع .

دور النظام التعليمى الحديث فى الضبط

أجريت مجموعة دراسات حول وظائف النظام التعليمى ، ودوره فى عملية الضبط الاجتماعى ، يمكننا نوجز أهم نتائجها فيما يلى :

١- تتمثل الوظيفة الأساسية للتعليم فى توصيل المعارف والمهارات الى الأشخاص ، وفى تدعيم الاتجاهات والقيم المرغوبة ، وتطوير عادات التعلم .

وأن المدرسة الحديثة تعد الطفل للدخول فى عالم يتغير بسرعة ، والتفاعل مع هذا العالم ومواجهة مشاكله الجديدة ،والنظام التعليمى يواجه الماضى عندما ينقل التراث الثقافى الى الطلاب ، ويواجه المستقبل بطريقة عقلانية هادفة ،عندما يهتم بتطوير خبرات الطلاب ومهاراتهم وسلوكهم الاجتماعى . إن أهم دور للتعليم الحديث يتمثل فى اعطاء الفرد أدوات لكى يعمل بها ، أى طرق يفكر بواسطتها وأهم هدف له هو أن يضع الفرد فى وضع يتسم بالثقة وبالضبط العقلانى الذاتى (١) .

٢ - لايحاول النظام التعليمى الحديث أن يجعل من الانسان حيوانا اجتماعيا وإنما يهدف إلى خلق شخصية متزنة فى ضوء الديموقراطية الحقيقية ، مستخدما فى ذلك نوعا من الضبط المقصود للقوى الإجتماعية الموجودة ، لخلق نموذج الشخصية الديموقراطية (٢) .

٣ - تشارك المدارس الحديثة فى إعداد نموذج جديد للانسان ، قادر على تحمل المسئوليات التى فرضتها عليه أساليب التنظيم الاجتماعى الجديدة ، والتكنولوجيا المتغيرة ، والمهارات المتجددة .

٤ - أصبح الأكاديمى المتخصص ، خير موجه للحكومة ، والاقتصاد ، وللسياسة القومية والدولية . والحقيقة أن علماء الاجتماع ، والنفس ، والأنثروبولوجيين ، والمؤرخين وعلماء السياسة ، ورجال الاقتصاد ، يقدمون فى قاعات الدراسة فى الجامعة تلك الآراء والأفكار والنظريات التى يمكن أن

---

1 — Nels Anderson, op. cit. P. 159—161.

2 - Karl *Mannhein*, op. cit. P. 175.

تمد السلام العالمى بقوة أكثر ودعامة أشد مما يمكن أن يقدمه أى نظام آخر. وفى بعض البلاد التى يحكمها ديكتاتوريون ، يعتبر أساتذة وطلاب الجامعة أول عناصر لإثارة التمرد ، وتحريض الجماهير ، وأول من يشعل شرارة الثورة .

ذلك هو بعض ما يمكن أن يقال عن أهمية النظم فى عملية الضبط الاجتماعى ، وسوف نتولى فى الصفحات القليلة القادمة دراسة الأبنية الاجتماعية التى تمارس النظم وظائفها من خلالها ، فنتعرض لمعالجة موضوع الجماعة الأولية ودورها فى الضبط ، والجماعة الثانوية ووظيفتها الضابطة .

الجماعة الأولية ودورها فى الضبط الاجتماعى

تتميز الجماعة الأولية — كما هو معروف — بالعلاقات المباشرة ، وقد سميت أولية لأنها تعتبر أساسية فى تكوين الطبيعة الاجتماعية ومثل الفرد . وتعتبر الأسرة ، وجماعة اللعب ، وجماعة الجيران ، وجماعة كبار السن ، من أهم الجماعات الأولية . وهى تعتبر أسسا لكل ما هو عام فى الطبيعة الإنسانية . والواقع أن الحياة فى الجماعات الأولية تعمل على ظهور المثل الاجتماعية التى تتسم بالعمومية فى الجنس البشرى . فنحن نأخذ أفكارنا عن الحب ، والحرية ، والعدالة ، وغيرها ، من الحياة الواقعية داخل الجماعة الأولية ، ولا نأخذها من الفلسفة المجردة وفى الجماعات الأولية يحقق الجنس البشرى ذاته — على حد قول كولى — ويشبع حاجاته الأولية . وتعتبر الجماعات الأولية عرضة للاضمحلال والهدم ، وهى تحتاج إلى أن تحاط بعناية خاصة ، وتمثل تلك الجماعة رابطة أساسية بين الفرد ومجتمعه ، فضلا عن أنها تحمى الفـرد عن طريق شرح وتفسير وتعديل الأهداف والقواعد العامة ، ولديها طرق ووسائل للضبط الاجتماعى .

إن الجماعة الأولية بما لديها من قدرة على السيطرة والاشراف المباشر الدقيق

على الأفراد ، هى الجماعة المسيطرة فى المجتمعات الثابتة المستقرة . أما فى المجتمعات المتغيرة فهناك جماعات أخرى تنافس الجماعة الأولية فى وظائفها ، وهناك مؤثرات جانبية متعددة وإتصالات كثيرة تشكل الأسرة ذاتها ، وبالرغم من ذلك لا يستطيع أحد أن يخرج الأسرة عن كونها جماعة أولية تمارس تأثيرها فى الضبط الاجتماعى للمجتمع الحديث . ولذلك بقيت الأسرة كعامل حيوى فى تشكيل الفرد وتهيئته للامتثال ، وفى ممارستها للضبط الاجتماعى .

إن مسألة الدور الذى تقوم الجماعة الأولية فى ضبط السلوك فى المدينة أو فى المجتمع الحضرى بوجه عام ، قد شغلت أذهان كثير من الباحثين فى علم الاجتماع وتمدنا تلك الدراسة التى قام بها « أكسلرود Axelrod » المنظمات غير الرسمية فى «ديترويت» ، بشواهد على وجود جماعات ذات روابط عميقة وصلات أسرية وطيدة فى المناطق الحضرية من أمريكا . وهناك دراسة أخرى قام بها « وليام هوايت » فى إحدى المناطق المتخلفة بمدينة «بوستون» ، وتوصل منها إلى أن هناك جماعات أولية فى تلك المدينة ، تتمثل فى جماعات النواصى التى تتكون من الفتيان والرجال ، الذين يعملون على تطوير قواعد للسلوك ، محددة بدقة ، وهم يشكلون بناءاً يتكون من القادة والتابعين ، ونسقا من الجزاءات التى توقع على المذنبين . وكان هناك نموذجان من الجماعات : فتيان النواصى ، وفتيان المدرسة . أما فتيان المدرسة ، فقد كانوا يشجعون السلوك الذى يدعم التنقل الاجتماعى ، والإنفصال عن قيم الطبقة الاجتماعية ، وقيم الجماعة السلالية بينما كان فتيان النواصى يشجعون على الإستمرار فى الامتثال لمعايير كبار السن . ولذلك كانوا يرفضون آمال فتيان المدرسة ، وقد إستنتج كثير من الدارسين والباحثين أن تلك الدراسة تكشف بوضوح عن الوظيفة التى تقوم بها الضوابط الأولية فى البيئة الحضرية .

وقد أجريت دراسات أخرى على أهمية الدور الذى يمكن أن تقـوم به الجماعات المتجاورة فى ضبط سلوك بعضها البعض ، وكان السؤال الأساسى الذى حاولت الاجابة عليه هو : هل التجاور المكانى يخلق فى المجتمع الحضرى إحساسا بالجيرة ؟ وكشفت معظم نتائج تلك الدراسات عن أن : الجوار يعتبر مصـدرا للعلاقات الاجتماعية فى المناطق الحضرية ، ولكن دوره محدود . وفى الفقرات المختصرة التى كتبها « أندرسون » عن الجماعات الأولية ودورها فى المجتمع الحضرى ، يذهب إلى أن تلك الجماعات ـ وخصوصا الأسرة ـ تقوم بدور معين فى ضبط السلوك فى المجتمع الحضرى .

ويمكننا أن نلخص مجموعة النتائج التى تتعلق بدور الجماعة الأولية فى الضبط على النحو التالى :

١ ـ تقوم الجماعة الأولية ـ والأسرة على وجه الخصوص ـ بدور هام فى الضبط الاجتماعى فى المجتمعات التى تتميز بالثبات النسبى ، وانخفاض نسبة التنقل الاجتماعى .

٢ ـ على الرغم من المؤثرات العديدة التى تمارسها الجماعات الثانوية المختلفة فى ضبط سلوك أعضاء المجتمع الحضرى ، إلا أن الأسرة مازالت الجماعة الأولية التى تمارس تأثيرها وفاعليتها فى الضبط الاجتماعى فى المجتمع الحضرى الحديث .

٣ ـ بالرغم من أن الجماعات الأولية فى المجتمع الحضرى غالبا ما تكون تحت تأثير التغير الاجتماعى ، فإنها لا تختفى من الوجود ، وتمارس وظيفتها فى الضبط إلى حد ما .

٤ ـ تقوم الجماعات المتجاورة بوظائف معينة ، وخصوصاً بالنسبة للنساء ، وتتمثل هذه الوظائف فى تبادل الخدمات . أما دورها فى الضبط فهو محدود إلى

درجة كبيرة ، ويختلف هذا الدور من الريف إلى الحضر ، ومن منطقة إلى أخرى في نفس المجتمع .

٥ ـ تزداد أهمية الجماعة الأوليه بالنسبه لجماعات صغار السن وكبار السن، أما الجماعات الأخرى فهى أكثر إهتماما بالمنظمات والروابط الثانويه .

الجماعة الثانوية والضبط الاجتماعى

ظهر مصطلح « الجماعة الثانوية » نتيجة لتفسير كولى لمفهوم الجماعة الأولية ولطبيعتها . ويقصد بالجماعات الثانوية تلك الجماعات التى ظهرت فى العالم الصناعى الحديث ، والتى تتميز بكبر حجمها وباتساع نطاق العلاقات فيها ، وبسيطرة النظم العلمانية ، والصلات الرسمية غير المباشرة . وبتعقد المجتمع الحديث ، أصبحت أنماط السلوك القديمة، مرفوضة وعديمة الجدوى إلى حد بعيد، وأصبح من الضرورى الاتجاه إلى صور جديدة للتكيف مع البيئة . لقد تعددت إتصالات الفرد فى المجتمع الحديث، وبالرغم من أنها تبدو سطحية ومؤقتة ، إلا أنها تتطلب تنظيما معينا ، وطريقة خاصة فى الامتثال ، ومن أجل هذا فقد تطورت أنساق الضبط الاجتماعى القديمة ، لكى تعمل على تدعيم نظام إجتماعى جديد يلائم الأوضاع الجديدة .

وعادة ما تعتبر التنظيمات الثانوية بمثابة جماعات ضابطة ، وهناك ميل إلى توقع أن هذه الجماعات الرسمية تمارس الضبط تجاه أعضائها ، فإذا ارتبط الانسان بتنظيم ثانوى ، فإنه يمتثل لأهدافه ، وقد يحاول أيضا أن يؤثر فى تفكير وسلوك الأشخاص الآخرين . ويرى « أندرسون» أن التنظيم الثانوى يمارس الضبط فى إتجاهين : فهو يمارس ضبطا داخليا تجاه أعضائه ، ويمارس ضوابط خارجية

أيضـا (١) . أما عن الضبط الداخلى فهو يعتبر وظيفة أساسية لقـائد التنظيم أورئيسه ، حيث أنه لا يشعر بالأمن فى وضعه التنظيمى ، إلا إذا جعل أعضاءه « تحت الضبط » ، وإلا حل محله شخص آخر فى التنظيم ، ولذلك يعتبر التنظيم الثانوى وسيلة لتنظيم فكر الأعضـاء وسلوكهم والعمل على ضبط اتجـاهاتهم . أما بالنسبة لدور الجـاعة الثانوية فى الضبط الخارجى ، فهو يظهر فى إصرار التنظيمات الثـانوية على أن تكون ممثلة فى جميع لجـان المجتمع المحلى ، وخصوصـا تلك اللجان أو المجـالس التى تقوم بتشكيلهـا سلطة عامة . خلاصة القول أن للجماعات الثانوية الرسمية وسائلها الخاصة فى فرض القواعد، وصورها الخاصة التى تستخدمها فى الضبط ، ومطالبها فى المشاركة فى وضع السياسات ، أو محاولة التأثير فى الوظائف العامة ؛ ومن أجل هذا فإن التنظيمات الثانوية لها طابع الحكومة ، فهى تشبه الهيئة الحـاكمة فى أنهـا تضع القواعد وتفرضهـا على الجماعات . ويمكن تلخيص النتائج العامة التى تتعلق بدور الجماعات الثـانوية فى الضبط كما يلى : -

١ - عادة ما تضع الجماعات الثـانوية بعض مستويات الامتثـال ، يتبعها أعضاؤها فقط ، وفى حالة التعدى على مثل هـذه المستويات ، يتعرض العضو للعقوبة التى قد تصل إلى حد الفصل .

٢ - تحاول الجماعات الثانوية أن تؤثر بشتى الطرق فى حياة المجتمع المحلى، وهى تستخدم فى ذلك أشخاصا متخصصين للتأثير فى الفكر والسلوك العام .

٣ - أن الجماعات الثانوية الرسمية تقوم بنفس وظائف الحكومة ، من حيث تشريع وتنفيذ القواعد واللوائح ، ووضع الجزاءات والعقوبات .

1 — Anderson, The urban community, 1960. PP. 443, 445.

الثنائية والمتصل نظريتين فى المجتمع والضبط

حاول بعض علماء الاجتماع وضع أنساق للمفاهيم المجردة أو أطر مرجعية لدراسة المجتمع الإنسانى ، ومعظم هؤلاء العلماء ، لم يعتبروا أن أنساق المفاهيم التى وضعوها تمثل ظواهر إجتماعية واقعية ، وإنما نظروا إليها بوصفها «نماذج» كما نسميها فى الوقت الحاضر ، يستطيع الباحث من خلالها أن يقارن بين الوقائع الاجتماعية ، وتعتبر نظرية «تونيز Tonnies» من بين تلك النظريات التى حاولت وضع نماذج تصورية معينة . وهى تتلخص فى أن الإتجاه التاريخى للمجتمع يسير من نموذج التنظيم الذى يتمثل فى المجتمع المحلى Gemeinschaft ، إلى صورة التنظيم القائمة على التعاقد أو «المنظمة» Gesellschaft ، أما خصائص نموذج «المجتمع المحلى» فهى التى ننسبها إلى الشعوب الريفية والبدائية . حيث يكون عدد الأعضاء فى التنظيم بسيط والعضوية محددة تحديدا دقيقا ، وكل عضو معروف معرفة شخصية لدى بقية الأعضاء ، والعضوية دائمة ، ويتميز هذا التنظيم أيضا بالتجانس الواضح بين الأعضاء ، وبالتضامن الإجتماعى . أما نموذج «المنظمة» فهو يضم عدداً كبيراً من الناس ، وعضويته إختيارية وعلاقاته سطحية وغير مباشرة ، والعضوية فيه غير متجانسة ، فهو يضم أعضاء ذوى مصالح وقيم ومشاعر مختلفة .

وهناك عالم آخر إهتم بتطوير تلك النظرية ، وهو «زيمل Simmel» الذى اهتم بالجانب المادى أو بالنزعة الحسية التى توجد أثناء التحول إلى نموذج «المنظمة» ، ففى هذا النموذج ، يقيم الناس علاقاتهم مع الآخرين على أسس مادية ، ويستخدمون النقود كوسيلة التعامل ، وحينما يرون أن مصلحتهم سوف تتحقق عن طريق إرتباطهم بمنظمة معينة ، فإنهم يتعاقدون معها .

ويعتبر « ماكيفر Maciver » أول عالم إجتماع أمريكى يهتم بهذا الموضوع ، حيث كانت مقارنته بين المجتمع المحلى ، والمنظمة ، محوراً أساسياً لدراسته ، فبيئات المجتمع المحلى تتميز بصغر حجمها ، وبأنها تقليدية ، والعرف هو الوسيلة الكبرى للضبط الاجتماعى لذلك المجتمع ، أما المنظمات الكبرى ، وهى التى تعيش فيها الشعوب الحديثة، فهى تتميز بأنها طوعية ، والعضوية فيها مقصودة ، وتمارس نشاطها لتحقيق المصلحة الشخصية للاعضاء ، وتمارس فى ذلك أنواعا عديدة من القهر ، أما إجراءاتها ولوائحها فهى عقلانية بالضرورة .

وهناك عدد كبير من علماء الاجتماع المحدثين والمعاصرين إهتموا بذات الموضوع نذكر منهم على سبيل المثال « جورج لندبرج » الذى يرى أن المجتمع المحلى هو خلية المجتمع الإنسانى ، وهو مجموعة الأشخاص الذين يرتبطون بروابط مباشرة ، وهو الجماعة التى تقوم ميكانيزمات الضبط غير الرسمية فيها ، بدور هام (١) . ويفسر « لندبرج » ظهور الضوابط الرسمية فى الجماعات الإنسانية ، بالرجوع إلى حالة التقدم التكنولوجى والاقتصادى ؛ حيث اكتشف الناس أن مكانيزمات الضبط الإجتماعى غير الرسمية لا تكفى لتدعيم النظام ، وأن العلاقات المباشرة لا تتمكن من تنظيم الجماعة . ومن هنا ظهرت محاولات لتعديل الضوابط الاجتماعية الموجودة . وينتهى « لندبرج » من هذا إلى القول بأن الإنتقال من حالة المجتمع الشعبى الصغير ، إلى حالة المجتمع الكبير ، تتضمن أكثر من مجرد زيادة فى عدد الأشخاص . والواقع أنه تغير جذرى فى بناء النظم ووظيفتها، إذ أن المجتمع الشعبى الصغير لا يحتاج إلى وسائل تنظيمية رسمية متكاملة ، والمعايير غير الرسمية التى توجد به تكفى لتدعيم

---

1 – George Lundberg, op. Cit. P. 476, 478.

النظـــام الاجتماعى فيه ، أما التحول إلى المجتمع الحديث ، فهو يعنى إختلاف فى الوظـائف .

وهنـاك باحث آخر قام بوضع قائمة بالملامح الأسـاسية المرتبطة بالحيـاة الحضرية الحديثة ، وهو « فريدمان Freedman » ، وقد ضمن القـائمة ما يلى :

١ - أن هناك جموعا ضخمـة من النـاس الذين يرتبطون ارتباطا وظيفيا فيما بينهم .

٢ - أنهم يميلون أن يعيشوا داخل مجتمعات مزدحمة بالسكان .

٣ - أن السكان ليسوا متجانسين .

٤ - وأن عدداً كبيراً من وظائف الأسرة فى المجتمعات الصغيرة المنعزلة ، يوزع على المنظمات المتخصصة ، ويميل مـكان العمل إلى أن يـكون منفصـلا عن المنزل .

٥ - أن الغـالبية العظمى من النـاس الذين يعتمدون على بعضهم البعض لا يعرف أحدهم الآخر .

٦ - أن معظم المعلومات العـامة المتداولة بين أعضـاء المجتمـع ، ليست مستقاة من الإتصـال المباشر بينهم وإنما عن طريق وسائل الاتصـال الجموعى غير الشخصية أو الجماهيرية .

٧ - أن ثقافة المجتمعات الحضرية تعتبر عرضة للتغير السريع (١) .

وقد علق « أندرسون » على هذه القـائمة بقوله ، إنه بناء على ذلك يجب علينا أن نتوقع أنه يوجد فى المجتمع الحضرى، نمط حضرى من النظام الاجتماعى

1 – Andersen, urban community, op. cit. P. 437–38.

والضبط يختلف عن النظام الاجتماعى الريفى . ويجب أن ننظر إلى الضبط الإجتماعى فى حدود الوقائع الحضرية التى ذكرت ، أى ننظر إليه بوصفه ضبطا يتميز بالطابع غير الشخصى وغير المباشر ، ويتسم بالعقلانية .

ويقوم « أندرسون » بتحليل مقارن للضبط فى المجتمعين الحضرى والريفى ، فيخرج بالنتائج الآتية :

١ - يختلف الضبط الإجتماعى فى المجتمع الحضرى الحديث ، ليس فقط عنه فى المجتمعات الريفية ، بل إنه يختلف عنه أيضاً فى المجتمعات الحضرية فى مرحلة ما قبل الصناعة .

٢ - وهناك خاصية فريدة يتميز بها المجتمع الحضرى الصناعى وهى أنه يميل إلى إنجاز أنشطته من خلال التنظيمات الثانوية ، أكثر مما تفعل المجتمعات الريفية .

٣ - يرتبط أعضاء المجتمع الحضرى بأسرة ذات وضع أقل سطوة من ذى قبل ، بينما أصبح دور الفرد أكثر وضوحا وأهمية .

٤ - توجد فى المجتمع الحضرى مجالات مختلفة للضبط أكثر منها فى المجتمع الريفى ، فالعلاقات الأسرية ، وأنشطة وقت الفراغ ، وعلاقات العمل ، والعلاقات الاقتصادية ، والتعليم ، والدين ، تعتبر مجالات لضبط السلوك .

٥ - إن فرض قواعد السلوك فى إحدى مجالات الحياة قد يكون منفصلا جداً عن المجال الآخر ، وحتى توقعات الامتثال ، تختلف أيضاً من مجال لآخر فى المجتمع الحضرى .

٦ - الحضرية إذن هى طريقة الحياة التعاقدية ، وتعتبر التعاقدية نتيجة

طبيعية للطابع الثانوى لتلك الحياة . إنها طريقة الحياة التى تقوم بوظائفها من خلال إعدادها للسجلات والوثائق والاحتفاظ بها ، ولهذه السجلات أهمية كبرى فى الضبط الثانوى ، وهى تشمل : سجلات العمل ، وسجلات الروابط الخاصة ، وسجلات البنوك ، وتقارير الصحف ، والسجلات العامة المتعلقة بالمواليد والوفيات وحالات المرض والصحة العامة (١) .

وفى إحدى المقالات التى نشرت فى كتاب « علم الاجتماع الحديث » الذى أشرف على تحريره كل من « ألفين جولدنر » و « هيلين جولدنر » ، حددت المعالم الأساسية للانتقال من نموذج المجتمع الريفى إلى النموذج الحضرى على النحو التالى :

١ - التحول من الأساس التقليدى للسلطة إلى الأساس العلمانى لها ، فالمجتمعات الصغيرة المنعزلة ، تعتمد على كثير من المعتقدات والقيم التى تقدر سلطة كبار السن ، وكلما أصبحت المجتمعات المنعزلة ، والصغيرة ، والمتجانسة ، أكثر تحضراً ، فإنها تستبدل السلطات التقليدية بمعايير أخرى علمانية توجه الفعل . ففى المجتمعات الصغيرة المنعزلة ، يقوم الطب الشعبى مثلا بدور هام ، وهو يعتمد على الممارسات السحرية فى أغلب الأحيان ، أما سلطة الطب فى المجتمع المتحضر ، فهى تعتمد على البحث العلمى والتدريب المهنى للطبيب . ولذلك فإن العلاقة بين الناس فى المجتمع الحضرى هى أكثر إعتماداً على الاختيار الشخصى للبدائل ، وعلى الموافقة المتبادلة بين أطراف التفاعل ، ويتميز المجتمع الحضرى بأنه أقل مقاومة للتجديد ، وأكثر تقبلا لنماذج الفعل البديلة ، وغالبا ما يطلق على هذه النزعة إسم « عالمية المدينة » فى مقابل « إقليمية القرية » . أو « طابعها المحلى » .

1 — Ibid pp. 454, 456—457.

٢ - التحول من العلاقات الأولية إلى العلاقات الثانوية .

٣ - التحول من الضوابط الإجتماعية الأولية إلى الضوابط الاجتماعية الثانوية.

نقد النظرية الثنائية

إعترض « لابيير » إعتراضا شديدا على النظرية الثنائية من حيث أصولها وأسسها ، وفلسفتها ، ونتائجها ، ويمكن تلخيص هذه الاعتراضات فيما يلى :

١ - تركت الهيجلية ، بما لديها من تأكيد على القوة الشرسة بوصفها أساساً للقوة الاجتماعية ، وعبادتها للرجل القوى باعتباره حاكما أوتوقراطيا للدولة - تركت آثارها فى مفاهيم وأفكار الفلاسفة الاجتماعيين الأمريكيين والانجليز ، ومن ثم ظهرت فى وقت مبكر من هذا القرن نظرية هيجلية محدثة عن تطور المجتمع الحديث حازت على اهتمام علماء الاجتماع فى أمريكا ، وأمدتهم بتبرير للفكرة التى مؤداها أن المجتمع الحديث يختلف فى نوعه عن سائر أشكال المجتمعات الأخرى (١) .

٢ - مهما كان ذلك الهدف الذى سعى إليه كل من تونيز وزيمل من نظريتهما فإن النسق التصورى الذى وضعـــاه عن المجتمع المحلى والمنظمة ، قد استخدم لا بوصفه أداة تساعد فى دراسة المجتمع ، بل باعتباره وصفا لواقع المجتمع(٢).

٣ - يرتكز أساس مذهب المجتمع المحلى والمنظمة على ذلك الادعاء الذى مؤداه أن التصنيع (والتحضر) أدى إلى وجود نوع من التنظيم الاجتماعى الذى أصبح كل فرد فيه متحرراً من كل تبعية مبـــاشرة ، وقادراً على أن يتصرف

1 — Richard La piere, A Theory of Social control, Mac Graw-Hill Book-conpany, 1954. P. 12.

2— Ibid p. 13 .

بنفسه كوحدة تحرك ذاتها ، ولا يمكن لأحد أن ينكر أن معظم أعضاء المجتمعات الغربية الحديثة يعيشون فى مـــدن ضخمة ، ويعملون فى تنظيمات كبرى ولكن ليس معنى ذلك أن كلا منهم يحتـــل مركز الغريب بالنسبة للآخرين ، إن العضو فى المجتمـع الحديث ، كالعضو فى أى مجتمـع آخر يعيش حياته ككائن إنسانى ، وينتمى إلى عدة جماعات إجتماعية ويشارك فيها جميعا(١).

٤ - أن جميع التغيرات التى طرأت على المجتمع الحديث ، ليست تغيرات فى وظائف النظم ، وليست تغيرات كيفية ، وإنما هى فى أساسها تغيرات كمية. فكلما نمت القرية من حيث الحجم ، أصبحت بمرور الوقت مدينة كبرى، يزداد عدد سكانها ، وتنمو منظماتهـا ، أو تنظيماتها . ولكن هذا النمو يشبه النمو فى عدد السكان ، ولا يصحبه أى نوع جديد من النظم لم يكن موجودا من قبل. ومثال ذلك أنه بالرغم من أن حجم التنظيمات السياسية قد تغير ، إلا أن فنون الفعل السياسية ونتائجه واحدة فى كل زمان ومكان ، ولذلك فإن الوهم الموروث من مذهب المجتمع المحلى والمنظمة ، وكل ماترتب عليه من نتائج، جاء نتيجة للفشل فى التمييز بين التغيرات التى تعتبر كمية وتلك التى تعتبر كيفية (٢) .

٥ - إعتنق البعض فكرة نموذج المجتمع المحلى ، فى وقت كانت معارف العلماء عن الشعوب البدائية محدودة جدا وضئيلة .ولذلك فقد أدى بهم الجهل إلى التبسيط الشـديد لصورة التنظيم فى المجتمعات البدائية والريفية . والواقع أن أعضاء هذه المجتمعات ليسوا متجانسين، بل إنهم مختلفون فى طرق متعددة، تماما كما يختلف أعضاء المجتمع الحـديث . إذأن سلوكهم يختلف طبقـا لعوامل

---

1 — Ibid pp. 97—98.

2 — Ibid pp. 20.

معينة : كالجنس ، والسن ، والمهنة ، والمكانة الاجتماعية . وهم ليسوا عبيدا للثقافة ، وإنما نجد صورا من الانحراف لديهم . وتعتبر فكرة التضامن الذى تتصف به مثل هذه الشعوب وهم ناتج عن الجهل ، ولذلك فإن الفكرة التى مؤداها أن أعضاء تلك الشعوب تعيش فى انسجام مطلق تدعو إلى السخرية .

٦ - انتهى لابيير من هذه الانتقادات كلها إلى مبدأ عام يقول فيه إن جميع الأشخاص هم دائما وفى أى مكان عرضة للضبط الاجتماعى ، وأن هذا الضبط واحد من الناحية الكيفية مهما كان حجم المجتمع أو صورته .

وبالرغم من مبالغة لا بيير فى تصوير حالة التشابه بين المجتمعات فى كل زمان ومكان ، إلا أنه يمكن أن يعتبر ذلك بمثابة رد فعل لمبالغة أصحاب النظرية الثنائية فى الفصل بين نوعين من المجتمعات : الشعبية الصغيرة ، والجموعية الكبيرة ، وفى هذا الصدد يقول « لاندبز » إن العقل النقدى يعترض على مثل هذا التناقض المغلق ويشك فى فائدته ، مهما كانت أهدافه ، وبالرغم من ذلك فإن الفهم الإنسانى قائم على مثل هذا الادراك القاصر والمختزل للوقائع . وهذا يضع « لاندبز » أساسا لفكرة « المتصل » ولو أنه لم يشرحها بالتفصيل ، بل تعرض لها بإيجاز شديد ، فهو يرى أنه يوجد فى تلك المنطقة التى تتوسط الجماعة الأولية ، والجماعة الثانوية ، جماعات متعددة ، تجمع بين بعض خصائص الجماعة الأولى وبعض خصائص الجماعة الأخيرة .

الفصل السادس

الضوابط والمتغيرات الإجتماعية الأخرى

أولا : الإمتثال، والإنحراف، وفقدان المعايير .

ثانيا : الدور والمكانة.

ثالثا : القوة والسلطة .

رابعا : التكوين النظامى .

خامسا: إستغراق الضبط الإجتماعى .

سادسا : النظام الاجتماعى .

سابعا : الجزاءات الاجتماعية .

تعقيب .

الفصل السادس

الضوابط والمتغيرات الإجتماعية الأخرى

إشتملت نظريات الضبط الاجتماعي التي عرضت في الفصلين الثالث والرابع على عدد من المتغيرات الهامة ، حيث كان كل باحث من الباحثين الذين قاموا بدراسة هذا الموضوع ، يتعرض — بطريقة أو بأخرى لمسائل معينة، مثل: الإمتثال والإنحراف وفقدان المعايير ، والدور والمكانة وعلاقتها بالضبط الاجتماعي ، ودور القوة والسلطة، وعملية التكوين النظامي ، ومسألة إستغراق الضبط، والنظام الإجتماعي . وسوف تنصب مهمة هذا الفصل على فحص كل متغير من تلك المتغيرات ، مع التعرض لأهم الآراء التي أثيرت حوله مصحوبة بالاشارة إلى علاقته بضوابط المجتمع .

أولا : الامتثال ، والانحراف ، وفقدان المعايير

الامتثال

إحتلت مسألة الإمتثال مكانة هامة في نظرية الضبط الاجتماعي بوجه خاص ، وفي النظرية السوسيولوجية بوجه عام . إذ أن معظم الدارسين نظروا إلى الامتثال بوصفه سلوكا متفقا أو مطابقا لتوقعات جماعة معينة ، وهو يعكس خضوع الأفراد للقواعد والمعايير الاجتماعية . وقد عرفه « كولى » في كتابه عن « الطبيعة الانسانية والتنظيم الاجتماعي » بأنه محاولة تدعيم معيار معين تضعه الجماعة ، وهو يمثل محاكاة طوعية لنماذج الفعل السائدة . أما روبرت ميرتون » فقد عرفه في كتابه عن « النظرية الاجتماعية والبناء الاجتماعي » بأنه : مسايرة للمعايير والتوقعات السائدة في الجماعة الخاصة التي ينتمي اليها فرد معين ، وأن

الامتثال لمعايير جماعة خارجية ، يعتبر مساويا تماما لما يطلق عليه « عدم الامتثال » أى أنه يمثل إنحرافا عن معايير الجماعة التى ينتمى اليها العضو . ويعتقد « لابيير » أنه يوجد لدى كل جماعة ، نموذج مركب يتكون من مجموعه القواعد التى تحدد للأعضاء كيفية أداء الدور الصحيح ، واذا امتثل جميع الأعضاء لهذا النموذج ، ترتب على ذلك أن تكون علاقات الجماعة منسجمة تماما واستطاع كل عضو أن يضمن أقصى إرضاء ممكن من مشاركته فى هذه الجماعة . ولكنه يرى أننا اذا نظرنا الى الحياة الواقعية للجماعات ، فلن نجد عضوا يمتثل امتثالا دقيقا وكاملا لكل المعايير ، اذ أن تعددها يقلل من الامتثال لبعضها . والواقع أنه ليست هناك جماعة تطالب أى عضو فيها بأن يمتثل لجميع معاييرها فكل ما هو مطلوب منه أن يمتثل الى درجة معينة ـ لمعظم المعايير (١) . وتتعدد أسباب امتثال الفرد لمعايير الجماعة فيمكن أن يكون قد تعود على أن يفعل ذلك ولا يحاول أن يفعل غيره ، أو قد يجد أن الامتثال مريح فى حد ذاته ، وقد يوجه الفرد نحو الامتثال عن طريق الجزاءات التى تمارسها الجماعة ، أو قد يمتثل لأنه يتوقع أن يكون عرضه لجزاءات الجماعة فى حالة عدم امتثاله . وقد علق « لابيير » أهمية كبرى على الجزاءات المتوقعة AnticiPated sanctions ودورها فى دفع الفرد الى الامتثال ، فعلى أساس تقييم الشخص لعضويته ، وبقدر احساسه بالضوابط الاجتماعية يعمل كل جهده على أن لا يكون عرضه للعقاب السيكولوجى أو لأية صورة من صور العقاب . وبالتالى فانه يحاول أن يحرز مكافآت مختلفة ، سواء كانت سيكولوجية أو غيرها . ويتعرف الشخص على الجزاءات التوقعية عن طريق خبرته فى الجماعة ، ورؤيته لاعضائها وهم يؤدون إشارات معينة تدل على

1 — Lapiere, A Theory of Social Control, 1954, p. 121.

استهجانهم (أو استحسانهم) لسلوك معين ؛ وتوقع الجزاء ، يدفعه الى الامتناع عن القيام بفعل يمكن أن يعرضه للعقاب، أو أن يقوم بأفعال تجلب له المكافأة(١) ويكاد « روبرت بيرستيد » Robert Bierstedt أن يكون متفقا مع « لابيير » فى تفسيره لعوامل الامتثال، وذلك عندما وجد أن امتثال معظم أعضاء المجتمع للمعايير ، لايرجع فقط الى الرغبة فى الثواب والخوف من العقاب بل انه يرجع إلى عدة عوامل أخرى من أهمها : عملية التنشئة الاجتماعية التى تعلمنا منذ طفولتنا المبكرة كيف نتصرف بطرق معينة ، ونحافظ على المعايير ونحترمها ، كما أننا فى حالات كثيرة نمتثل لمعايير مجتمعنا لأنه ليست أمامنا بدائل لها ، وليس هناك مجال للاختيار . يضاف الى ذلك عامل آخر وهو المنفعة ، حيث أن أحد الأسباب التى تدفعنا الى الامتثال لمعايير مجتمعنا أنها تحظى بالتقدير ، أى أننا نقدر فائدتها بالنسبة لنا ، فنحن نسلك فى حياتنا اليومية بطرق منظمة لأننا نعلم أن هذا النوع من السلوك المنظم مفيد لكل شخص . وتعتبر الرغبة فى التوحد بالجماعة عاملا من عوامل الامتثال، فنحن لا نمتثل دائما للعادات الاجتماعية لأنها معقولة، ولكننا نسايرها لأنها ملك لنا وتخصنا دون غيرنا، ولأنها تحقق انتماءنا وتوحدنا بالجماعة(٢).

هذا ، ويعتقد كل من « أجبرن W. Ogburn » و « نيمكوف M. Nimkoff » أن هناك عاملين لابد من توافرهما فى الامتثال ، وهما : الخضوع والاعتقاد أو الإقتناع . وكثيرا مايرتبط الخضوع بالاقتناع ، إلا أن هناك أنماط من الامتثال لاترتبط بأى اقتناع ، وخصوصا لدى هؤلاء الأعضاء الذين انضموا حديثا الى

1 — Ibid P. 245.

2 — Robert Bierstedt, The social orper, Mc graw. Hill company, 1957, p. 194.

جماعة معينة . والامتثال الذى لايسبقه إقتناع ، يحدث عندما لا يستطيع الفرد أن ينفصل عن جماعته ولا يريد أن يتحمل نتائج عدم الامتثال. غير أن المسئولين عن عمل الجماعة ، عادة ما يفضلون أن يقتنع أعضاؤها بأن تلك المعايير التى يخضعون لها ، والتى تعتبر نتاجا لوجودهم الجماعى ، هى فى الواقع سليمة وصحيحة (١) . والامتثال مسألة نسبية ، تختلف ما بين الريف والحضر ، وفى هذا الصدد يشير « أندرسون Anderson » إلى أن الشخص الذى وصل فى تحضره الى أبعد الحدود ، هو ذلك الذى يصبح رقيبا على سلوكه ، على الرغم من أنه يتأثر الى حد كبير ، بل ويسترشد بتلك العلاقات التى توجد بينه وبين مختلف الجماعات الحضرية الأولية ، والثانوية ، التى تربطه بها روابط المصلحة. إذ أن امتثال هذا الشخص يتحدد الى درجة كبيرة عن طريق عوامل تتعلق بموقفه الراهن ، أكثر مما يتأثر بعوامل تقليدية . والعكس صحيح بالنسبة للأشخاص غير الحضريين ، وخصوصا أولئك الذين انتقلوا من القرية الى الحياة الحضرية ولكن ظلوا تحت تأثير القواعد التقليدية القديمة . حيث أنه يمكن أن تمضى سنوات طويلة دون أن يتحرروا من الضوابط التى تمارسها نحوهم أسرهم أو قبائلهم فى القرية . ويلاحظ « ويلسون » فى هذا الصدد أن الشخص الذى هاجر من القرية الى المدينة يصبح بعد مرور فترة طويلة « متحررا من إلتزامات قبيلته detribalized » ، ويظهر ذلك فى عدم انتظام زياراته للقرية ، وفى بحثه عن طرق أخرى مختلفة للهروب من القواعد التقليدية للقبيلة التى ليست لها أى وجود فى حياته الحضرية . أما أبناؤه فلا يكون لهم إلا إتصال ضئيل جدا بالثقافة القبلية وقد ينعدم هذا الاتصال كلية لأنهم يمتثلون للثقافة الحضرية التى يعيشون فيها

1 — W. Ogburn and M. Nimkoff, A Hand Book of Sociology, 1964.

امتثالا مطلقا (١).

الانحراف

إذا كان الامتثال يشغل أذهان الدارسين والباحثين فى موضوع الضبط الاجتماعى فقد احتلت الفكرة المقابلة أيضا مكانتها فى تفكيرهم، حيث فضل هؤلاء الباحثين استخدام مصطلح « الانحراف » بدلا من كلمة « السلوك الشاذ »، نظرا لارتباط الأخيرة بالمرض النفسى، أكثر من ارتباطها بعدم التوافق أو بالصراع الاجتماعى. وفى المجتمع الحديث المعقد، الذى يتميز بتعدد الجماعات، وبالمستويات المعيارية المتصارعة، يعتبر كل عضو منحرفا عن معيار أو آخر فى وقت معين. ويرى البعض أن الانحراف، غالبا ما يتضمن امتثالا لمستويات جماعة فرعية أكثر من الامتثال لمستويات الجماعة السائدة. والسلوك الانحرافى فى مجتمع معين أو نسق اجتماعى بالذات قد ينظر اليه بوصفه سلوكا سويا أو سليما من وجهة نظر فلسفة أخلاقية معينة، أو حقبة زمنية محددة. ولذلك فان علماء الاجتماع يتفقون على أن الانحراف ليس فطريا فى سلوك الناس، أو فى اتجاهاتهم، بل انه يعتبر ظاهرة للتفاعل الانسانى فى وضع معيارى معين. وارتكانا الى هذا المعنى يعرف ألفين جولدنر Alvin w. Gouldner المنحرفين بأنهم: « هؤلاء الذين يعتبر سلوكهم أو معتقداتهم إما خارجة عن المستويات الخلقية للجماعة، أو مختلفة عن رغبات بقية الناس، مما يجعلنا نطلق عليهم ألفاظا تعبر عن ازدرائنا واحتقارنا لهم (٢). وبناء على ذلك، فانه لا يمكننا أن نطلق على نفس الأشخاص

1 — Nels Anderson, The urban community, Routledge and Kegan paul, London, 1960, pp. 436 – 437.

2 — Alvin Gouldner et al., Modern Sociology, An Introduction to The Study of Human Interaction, 1963, p.569.

أنهم منحرفون دائماً وفي كل مكان، وإنما هم منحرفون في ضوء تقييم معين قام به الأشخاص المحيطون بهم. ومعنى ذلك أن المنحرفين، ليسوا منحرفين انحرافا مطلقا بل انهم عادة ماينحرفون عن شيء معين ، أى عن مستوى معيارى بالذات. وقد استخدم « جولدنر » أكثر من محك لتقييم السلوك ، فـذهب إلى أنه يمكننا استخدام :

١ - مدى قدرة السلوك على ارضائنا ، كمقياس نستطيع عن طريقه أن نقيم سلوك الناس .

٢ - مدى ملاءمة السلوك من الناحية الأخلاقية ، كمقياس نستطيع من خلاله أن نقيم الأشياء ، أو الناس أو الأفعال بالرجوع الى درجة اتفاقها مع مفاهيمنا عن الطريقة التى ينبغى أن تسير طبقا لها .

ويستنتج « جولدنر » من ذلك أن سلوك الناس يمكن أن يكون «انحرافيا» بعدة معان نظرا لأنه يمكن أن ينحرف عن أكثر من مستوى من مستويات التقييم . وطبقا لذلك فهو يصنف صور السلوك الانحرافى طبقا لما يلى :

- أفعال منحرفة عن كلا هذين المستويين السابقين ، حيث أنها لاتحقق ارضاء لنا ، وليست ملائمة من الناحية الأخلاقية .

- وأفعال ترضينا ولكننا نعترف بعدم ملاءمتها من الناحية الخلقية.

- وأفعال انحرافية تعتبر ملائمة من الناحية الخلقية ، ولكنها غير مرضية لنا فنحن نشعر إزاء تلك الأفعال ، بأنه يجب علينا أن نؤديها ، بالرغم من أنها لا ترضينا (١) . ومثال ذلك ، تلك الأفعال التى نقوم بها نتيجة لنداء الواجب ، مثلما يحدث عندما نشعر بأننا ملزمين بأن نرى بعض الناس الذين لا نحبهم ، أو

---

1 — ibid p. 570.

الذين نكرههم ، ولكن نعتقد أنه يجب علينا زيارتهم . وفى إعتقاد « جولدنر » أن مثل هذه الأفعال لاتقل أهمية فى كونها انحرافية عن الأفعال التى تخرج عن المستويات الأخلاقية ، فهى منحرفة عن مستوى آخر ، أو معيار آخـر ، وهو « الارضاء » . ويرى « جولدنر » أن هـذه الفئات الثلاث ، ليست أنماط نهائية تصنف السلوك الانحرافى ، ولكنها بعض أنماط هذا السلوك .

هـذا فيما يتعلق بتعريف الانحراف وصوره ، أما عن مصادر الانحراف فقد تعددت فيها النظريات واختلفت : ويمكن فى هذا الصدد أن أتعرض لأهم ملامح تطور النظريات والاتجاهات النظرية فى ميدان دراسة الانحراف، مسترشدة فى ذلك بما كتبه « ووالتر باكلى » فى هذا الموضوع :

أ ـ لقد أرجعت النظريات المبكرة أسباب الانحراف ومصادره ، الى الأصل السىء للشخص المنحرف ، ومـن ثم نظرت إلى الفرد ذاته باعتبـــاره منحرفا أساسا .

ب ـ وبتطور النظرية إتسع نطاق العوامل العلية شيئا فشيئا (فأصبح يشتمل على البيئة ، أو يتضمن مجموعة عوامل سيكولوجية معقدة) .

جـ ـ وتطورت النظرية أكثر من ذلك ، فأصبحت البيئة الاجتماعية المبكرة والسمات السيكولوجية المكتسبة بمثابة العوامل الممهدة للانحراف ، ثم الأصل السىء (الوراثة) بمثابة العامل الذى يحدث أثره فى وقت متأخر من حياة الفرد .

د ـ وبعد أن اتضح مفهوم « التفاعل المتبادل بين العـــوامل الاجتماعية والسيكولوجية » ، بدأ علماء الاجتماع ينظرون إلى الأبنية الكبرى ، والعمليات الاجتماعية التى يمكن أن تدخل فى الإعتبار ، وذلك : كالأهداف ، والوســـائل البنائية ، والثقافية ومن ثم ظهرت نظرية فقدان المعـــايير . فأصبح الإنحراف

من وجهة النظر الحديثة « نتاجا منظما » ينبثق عن عدة أحداث ، وعمليات ، تتضمن ما يلى :

١ — البناء النظامى والثقافى الذى يعتبر من صنع التاريخ .

٢ — التحولات الفردية داخل هذا البناء .

٣ — مجموعة الضغوط التى يمارسها دور الفرد .

٤ — المعوقات التى تقف فى طريق الفرد .

٥ — الإنخراط فى طريق المنحرفين ، والذى قد ينجم عن الشعور بالإغتراب .

وأيضا مجموعة عوامل أخرى مرتبطة بالبناء الاجتماعى الثقافى ذاته ، وهذا هو التصور الحديث للانحراف كما عبر عنه « وولتر باكلى » (١) .

فقدان المعايير (اللامعيارية) :

الواقع أن هناك عددا كبيرا من علماء الاجتماع ، الذين كانوا يدرسون الإنحراف عن القيم السائدة ، فى ضوء ما أسموه بنظرية فقدان المعايير ، ويذهب « دون مارتندال » فى هذا الصدد إلى أن فكرة فقدان المعايير ، هى الطرف المقابل لفكرة « التماسك الاجتماعى » ، فكما أن التماسك الاجتماعى يعتبر حالة من التكامل الأيديولوجى الجماعى ، فان فقدان المعايير هو حالة من الخلط ، واللبس ، وإنعدام الأمن ، وحينئذ تكون التصورات الجماعية فى حالة انحلال وتدهور (٢) .

وقد إتفق العلماء الذين إهتموا بدراسة وتحليل هذا الموضوع ، على أن

---

1 — Walter Buckly, op. cit pp. 167—168.

2 — Don Martindale, The Nalure and Types of Sociological Theory, London, Routledge and Kegan Paul, 1960, P. 88.

فقدان المعايير ، هو حالة إجتماعية تتميز بانهيار فى القيم وشعور بالعزلة، وأنه يعتبر نتيجة للتخصص الدقيق فى المجتمع الجموعى أو الجماهيرى الذى يفتقد المودة التى تتميز بها الجماعات الأولية ذات الروابط الوثيقة.

ويعتبر «اميل دوركيم E. Durkheim» أول من إستخدم هذا المصطلح ، لكى يشير إلى أن البناء الإجتماعى أو الثقافى هو الذى يفقد المعايير لا الأفراد أنفسهم وحاول أن يوضح دور القيم فى تدعيم إستقرار الجماعة ، فذهب إلى أنها هى التى تحدد رغبات الأشخاص ، وتتحكم فى أنانيتهم . وقد عمل بعض العلماء بعد دوركيم على تطوير تلك النظريات ، ويرى «ألفين جولدنر» أن أهم عمل فى هذا الميدان ، هو الذى قام به «روبرت ميرتون» فى فصل خاص عن «البناء الإجتماعى وفقدان المعايير» ، فى كتابه عن «النظرية الإجتماعية والبناء الإجتماعى» (١) .

ومما هو جدير بالذكر أن «روبرت ميرتون» قد أحرز تفوقا ملحوظا على نظرية دوركيم ، فاذا كان الثانى قد إكتفى بإيضاح أهمية القيم المشتركة فى دفع الأشخاص إلى الامتثال ، ولم يضع تفرقة نظرية واضحة بين الأنواع المختلفة التى يمكن أن نصنف إليها القيم التى يمكن أن ينحرف عنها الناس . ومن ثم ، كانت الفكرة الأساسية التى إعتمد عليها فى نظريته هى : ما إذا كان الناس يعتنقون القيم أم لا - فقد أضاف «ميرتون» إلى ذلك بعض التفاصيل والإيضاحات الهامة، عندما بدأ يفكر فى تصنيف القيم التى ينحرف عنها الناس ، وتوصل إلى أن هناك نوعين من القيم :

الأول ، يشمل القيم التى تحكم أهداف الناس ، وتحدد الأغراض التى

1 — Gouldner, op. cit., P. 572.

يجب عليهم البحث عنها ، ومن الأمثلة على هذه القيم فى المجتمع الامريكى ، السعى من أجل الحصول على مزيد من الثروة . أما النوع الثانى ، فهو القيم التى تحدد وتحكم الوسائل التى تتمكن من تحقيق الأهداف المرغوبة إجتماعيا ، ومن الأمثلة على الوسائل التى تحدد الوصول إلى القيم ، ذلك العمل المضنى والجهد المنظم الذى يجب أن يبذله كل فرد يريد الكسب المادى ، أو مزيداً منه .

ويرى « ميرتون » أنه يمكن للاشخاص أن يرفضوا أحد هذين النوعين دون رفض النوع الاخر ، أو يمكن قبول الاثنين معاً . وإعتمادا على هذا التصور ، فانه لا يمكن النظر إلى الانحراف على أنه شىء يوجد أو ينعدم وجوده ببساطة ، وإنما هناك نماذج متعددة للسلوك الانحرافى ، وهى : التجديد ، والتعلق بالطقوس والانعزال والتمرد . والانحراف فى هذه الحالات ، يرجع إما إلى رفض الوسائل المتفق عليها أو إلى رفض الاهداف ، أو رفض الاثنين معاً .

أما عن النموذج الاول من نماذج الانحراف ، وهو التجديد ، فيتضح فى حالة الفرد الذى يتفق مع هؤلاء الذين يمتثلون للاهداف التى حددها المجتمع ، ولكنه لا يتفق مع الوسائل التى حددت لبلوغ تلك الاهداف . ومثال ذلك : المجرم ، والطالب الذى يخالف نظام الامتحان ، فهما يتفقان مع الاشخاص الاسوياء فى أنهما يريدان تحقيق أهداف إجتماعية ، ولكنهما يختلفان عن بقية أعضاء المجتمع فى أنهما يتبعان وسائل غير مشروعة للوصول إلى تلك الاهداف . ويتمثل النموذج الثانى للانحراف فى : التعلق بالطقوس ritualism ، وهو يختلف عن النموذج الاول فى أنه يرفض الاهداف التى حددها المجتمع ، ولكنه يتفق مع الاساليب المسموحة لتحقيق تلك الاهداف . فالموظف البيروقراطى الذى يطبق القواعد بحذافيرها دون أن تكون لديه أية مرونة فى التعامل مع الناس ، يطبق قواعد متطلبات

وظيفته ، ولكنه يدمر ـ فى سبيل ذلك ـ هدف التنظيم الذى يعمل به . وتعتبر الإنعزالية ، نموذجا ثالثا من نماذج السلوك الإنحرافى وهو يرفض الوسائل التى تحددها المجتمع ، والاهداف أيضا ، ومن الامثلة على المنحرفين من هذا النوع: مدمنو المخدرات ، والمتشردون . فهم لا يهتمون بالتطلع إلى أهداف المجتمع، ومن ثم ، لا يتبعون الوسائل التى حددت لبلوغ تلك الاهـــداف . ويرى « ميرتون » أن هذه النماذج الثلاث نسبية وليست مطلقة ، أى أنها تتعلق بأدوار معينة فى حياة الشخص ، وليست متعلقة بحياته كلها .

أما النموذج الرابع ، فهو التمرد ، وهو ينطوى على رفض الوسائل والاهداف معا ، ولكنه يختلف عن النماذج السابقة فى أنه يعمل عـــلى تدعيم وسائل وأهداف أخرى ملائمة فى نظر المنحرفين . ولذلك ، فان المنحرفين الذين يمكن إدراجهم تحت هذا النموذج ، ليسوا بلا قيم ، بل إن لديهم قيما ، ولكنها تختلف عن قيم الجماعات المحيطة بهم والتى إنحرفوا عنها (١) . ومن أمثلة هـذا السلوك الانحرافى ، تلك الحركات السياسية المتطرفة ، والاتجاهات اليوتوبية، وإنحرافات الشباب فى العصر الحديث . هذا ، ويمكن التوصل إلى بعض النتائج المترتبة على نظرية ميرتون على النحو التالى:

١ ـ أن الإستجابات الإنحرافية لا يمكن أن تفهم فقط عن طريق النظر إلى الوسائل المتاحة أمام الاشخاص ، وإنما يجب أن تقيم فى ضوء علاقة الوسائل بالاهداف . فليس الانحراف أمرا سهلا ، لدرجة أنه يفسر عن طريق القول بأن سبب إنحراف هؤلاء يرجع إلى أنهم فقراء ، أو أنهم وقعوا تحت وطأة أزمة

1 — Robert Merton, *Social Theory And Social Structure*, Glencoe, Free Press, 1957, P. 179 – 180.

مالية طاحنـة .

٢ ـ أن الوسائل والاهداف التى توجد فى جماعة أو مجتمع معين ، يمكن ألا تتكامل مع بعضها البعض ، مما يؤدى إلى سلوك إنحرافى .

٣ ـ أن الإنحراف فى كثير من الاحيان ، يمكن ارجاعه ليس إلى الافتقـار لقيم معينة بل إلى وجود بعض القيم ، وعدم القدرة على تحقيقها .

٤ ـ أن نظرية فقـدان المعـايير ، تعنى أن السلوك الانحرافى عبـارة عن إستجابة للفشل فى التكامل بين الوسائل والأهداف التى أقرها المجتمع .

وبنـــاء على ذلك يمكن التوصل إلى القضية الآتية : أن كلا من الإمتثال والانحراف ، يرجع إلى عـدة عوامل لا إلى عامل واحد . وأنه على الرغم من ما يبدو بينهما من تناقض واضح إلا أننـا إذا نظرنا إليهما فى الواقع ، لوجدنا أن كلا منهما يعبر عن الإرتبـاط بقيم معينة « أو الإلتزام بها » .

ثانياً ـ الأدوار والمراكز

يعتبر « الدور » نموذجا للسلوك ، يتكون من مجموعة حقوق وإلتزامات معينـة ويرتبط بوضع محـدد فى جماعة ما ، أو موقف إجتماعى بالذات ؛ ومعنى ذلك أن الدور يرتبط بمكانة معينة ، ويتحـدد دور الشخص فى مـكانة معينة ، عن طريق توقعات الآخرين التى تتحدد بالتـــالى عن طريق المعايير والقيم الثقافية . ومما لا شك فيه أن دور أى شخص فى الجماعة ، يميل إلى أن يتغير من آن لآخر ، ولـكن إذا انحرف أداء الدور إنحرافا شديدا عما هو متوقع ، فإن الفرد يواجه حتما جزاءا سلبيا . والثقـافة لا تحدد فقط توقعات كل دور يتعلق بمكانة معينة ، وإنما تضع الأولويات أيضا ، وهى بهذه الطريقة تسـاعد الفرد على أداء

أدواره المتعددة . وبناء على ذلك يمكن القول ، إن أدوار ومراكز الأشخاص تقوم بوظيفة هامة فى ضبط سلوكهم ، ليس أثناء أدائهم لتلك الأدوار فحسب بل وأيضا خلال حياتهم بأسرها .

وقد استخدم « لا بيير » مصطلح « المكانة Status » أو المركز ، لكى يشير إلى وضع الشخص من وجهة نظر العلاقة القانونية بينه وبين الدولة ، أو بينه وبين أى شخص أو عدة أشخاص آخرين (١) . فالمكانة القانونية لأى عضو فى المجتمع الحديث معقدة إلى حد كبير ، لدرجة أنه يجب على العضو أن يستشير خبيرا قانونيا لكى يوضح له حقوقه وواجباته القانونية فى موقف معين. أما المكانة الاجتماعية ، فى نظره ، فهى الوضع الذى يحتله الشخص فى مجتمعه ، والمعروف أن الفرد لا يحتل مكانة واحدة فقط بل عدة مراكز ، أو أوضاع ، يضاف إلى ذلك أن المكانة ليست عاملا ثابتا ، بل عملية دينامية ترتبط بمركب كبير، يتكون من نماذج السلوك التى تحدد وضع نمط معين بالنسبة لبقية الأنماط . وعلى الرغم من أن كل شخص فى المجتمع ، يمكن أن يمثل عدة مراكز ، فلديه مركز عمرى ، ومركز يتعلق بجنسه ، ومركز فى أسرته ، ومركز مهنى - فإن معظم الأشخاص لديهم مركز رئيسيا ، يعرفون به ، ويقيمون عن طريقه . ومثال ذلك ، أن الأمومة فى معظم الثقافات هى المركز الرئيسى المرأة ؛ أما الرجل ، فإن مكانته المهنية هى المكانة الرئيسية ، بالنسبة له .

ويرى « لانديز Landis » أن المكانة الرئيسية للفرد ، تتوقف على القيم الثقافية لكل مكانة فى مجتمعه (٢) . فكبر السن فى ثقافة معينة يمثل المبدأ الذى

1 — La piere; op. cit. P. 69.

2 — Landis, op. cit. P, 116.

ينال إحترام الناس وتقديرهم، وتبعا لذلك، تعتبر المكانة العمرية، مكانة رئيسية بالنسبة للأشخاص ؛ وفى ثقافة أخرى، تكون المهنة أساس المكانة بالنسبة لجميع الذكور وكذلك الإناث العاملات . وفى ثقافة ثالثة، تعتبر مكانة الفرد فى النظام الدينى، أساسية ؛ والواقع أن تسلسل المراكز يعتبر مسألة ذات أهمية كبرى فى الضبط الاجتماعى . ومن أهم التصنيفات التى وضعت للمراكز، تقسيمها إلى فئتين ـ موروثة، ومكتسبة، ولكل مركز من هذه المراكز أهميته فى الضبط الاجتماعى، ويرى لا نديز أن النسق الطبقى المفتوح يتيح الفرص لوجود كثير من المراكز المكتسبة، أما النسق الطبقى المغلق فهو لا يسمح إلا بالقليل منها . وكل نموذج من هذين النموذجين، يؤثر بدرجات متفاوتة فى تدعيم النظـــام الإجتماعى، وفى تأثيره على الشخصية . وتعمل الأوضاع المكتسبة على تدعيم نسق الضبط الاجتماعى فى كل المجتمعـــات، وتعتمد المجتمعـات على هذه المراكز والأوضـاع، تماما كما يعتمد الفرد على العادة فى تنظيمه للجزء الأكبر من علاقاته بالآخرين .

وكانت مسألة الأهمية النسبية لكل من المراكز الموروثة والمكتسبة موضع جدل ونقاش مستفيضين، وخصوصاً بين لا بيير ولانديز، فقد ذهب الأول إلى أن المركز المكتسب عبارة عن مكافأة للسلوك الذى قام به الشخص فى الماضى وأن هذه المكافأة يمكن أن يحرم منهـا إذا أساء استخدامهـا، أو فشل فى تحقيق متطلباتها والتزاماتها. والمركز المكتسب، طبقا لذلك، يضع صاحبه دائما تحت ضغط الإمتثال، وهو أساس هام من أسس الضبط الاجتماعى، يفوق فى أهميته المركز الموروث . أما « لانديز » فهو لم ينكر أهمية المكانه فى ضبط ســـلوك صاحبهـا، ولم يتجاهل أن رغبة الشخص فى تدعيم المكانة المكتسبة، تعتبر عامـلا هاما فى الضبط الاجتماعى، ولكنه يرى أن الوقائع التـاريخية، تثبت

لنا بإستدرار أن معظم النظم الاجتماعية الضابطة ذات الفاعلية الشديدة هى التى تشتمل على أقل قدر من المراكز المكتسبة ، وتكون معظم مراكزها وأوضاعها موروثة أو طبيعية . ودعم رأيه هذا ، بقوله إن تلك العقوبات التى تفرض على إنتهاك المراكز الموروثة أكثر قسوة من العقوبات التى توقع على الانحراف عن معايير المراكز المكتسبة . فالجزاء الذى يوقع على الشخص المنحرف عن قواعد الطبقة المغلقة ، يتمثل فى حرمانه من مكانته فيها، ولذلك فإن الامتثال فى هذه الحالة ، يكون قاعدة من قواعد الحياة فى هذه الطبقة . أما بالنسبة النسق الطبقة المفتوحة ، فتتأكد أهمية التجديد والاختراع ، أكثر من التركيز على النزعات المحافظة والامتثال لها ، وبالتالى يعتبر الإمتثال، فى النسق المفتوح، أقل بكثير منه فى النسق المغلق . وهكذا ، أوضح « لانديز » أنه لا يمكن القول بأن المكانة المكتسبة تفوق أهمية المكانة الموروثة ، أو أن المكانة الموروثة ، هى التى تفوق أهمية المكانة المكتسبة كأساس للضبط الاجتماعى ، فالأهمية النسبية لكل مكانة ، أومدى إعتبارها أساسا من أسس الضبط الاجتماعى ، مسألة ترجع إلى طبيعة النسق الاجتماعى ذاته ، فالنسق المغلق يدعم المراكز الموروثة، بينما يدعم النسق المفتوح المراكز المكتسبة .

خلاصة القول ، أنه سواء كان المركز موروثا ، أو مكتسبا ، فان الفرد الذى يحتل مركزا معينا، يتوقع منه الناس القيام بسلوك معين يتم طبقا لقواعد محددة وكذلك يسلكون هم سلوكا معينا نحوه . ومعنى ذلك أن لكل مركز حقوقه والتزاماته ، فهناك مثلا : حقوق للجوار ، والزوجية ،والعضوية فى ناد أومنظمة أو هيئة . وتعتبر الرموز إحدى الحقوق التى يحصل عليها صاحب المركز ، فارتداء الزى العسكرى مثلا رمز يشير إلى حق معين ومكانة محددة . وما هو جدير بالذكر أن

رموز المكانة تقوم بعدة وظائف فى الجماعة ، فهى تستخدم فى الجماعات الرسمية المنظمة كمكافأة على السلوك السوى ، أى كأداة من أدوات الضبط الاجتماعى . وهى تشير إلى رتبة الشخص ، ودرجته فى وظيفته، وهذه الحقوق تمنح للشخص فى مقابل قيامه بواجبات معينة . ويمكن التوصل الى النتائج الآتية فيما يتصل بعلاقه الدور والمركز بمسألة الضبط الاجتماعى :

١ ـ أن لكل عضو فى أى مجتمع عدة أدوار ، وبالتالى فهو يحتل عدة مراكز .

٢ ـ أن دور الفرد ومركزه يرتبطان بالضبط الاجتماعى ، فالدور يفرض واجبات معينة ، ويمنح حقوقا محددة .

٣ ـ أن الانحراف عن توقعات الدور ، يعرض صاحبه لدرجات مختلفة من الجزاء .

٤ ـ أن المركز المكتسب يقوم بدور هام فى ضبط سلوك الشخص فى المجتمعات الحديثة التى تتميز بالنسق الطبقى المفتوح . بينما يقوم المركز الموروث بدور هام فى هذا المجال ، فى المجتمع الذى يتميز بالنسق الطبقى المغلق .

٥ ـ أنه يمكن أن تزداد فاعلية الضبط الاجتماعى ، عن طريق التحكم فى حقوق المكانة ، إما عن طريق الزيادة أو الإقلال منها .

ثالثا- القوة والسلطة

اهتمت نظريات الضبط الاجتماعى بمسألتين لهما علاقة وثيقة بهذا الموضوع وهما : القوة ، والسلطة . فقد تعرض لانديز على سبيل المثال لدراسة السلطة ، وتطور مفهومها على مر التاريخ ، أما « لابيير » فقد اهتم بدور القوة ، ومراكز القوة فى الجماعات الصغيرة غير أن دراسات القوة والسلطة التى قام بها الباحثون

فى ميدان الضبط الاجتماعى ، لم تكن كافية لكى توقفنا على طبيعة كل ظاهرة من هاتين الظاهرتين ، وأهم الفروق بينهما . وفى السنوات القليلة الماضية ، ظهر إتجاه حديث ، يرى أن أنسب دراسة للضبط الاجتماعى ، هى التى تركز على كل من القوة والسلطة ، والتى تتمثل فى الاجابة على تساؤلات مثل : الضبط من أجل ماذا ؟ ولمن ؟ وماهى أهدافه ؟

ويمكن فى هذا الصدد ،أن أتعرض لأهم الاتجاهات التى حاولت صياغة هذين التصورين ، وكان لها موقف محدد من التمييز بين القوة والسلطة :

١ - عرف « ماكيفر » القوة بأنها القدرة على ضبط سلوك الآخرين ، إما بطريقة مباشرة،أى عن طريق الامر ، أو بطريقة غير مباشرة ، ويكون ذلك بواسطة إستخدام مختلف الوسائل المتاحة . أما السلطة ، فهى - فى رأيه -عبارة عن ذلك الحق القائم الذى يتخلل أى نظام إجتماعى، ويعطى الفرصة لتحديد السياسات ،أو إعلان القرارات بشأن مشروعات معينة،أو فض منازعات قائمة(١) ويؤكد « ماكيفر » أننا حينما نتكلم عن إحدى السلطات، فاننا نعنى بذلك شخصا أو مجموعة أشخاص يكون لديهم هذا «الحق». ولذلك فإن «الحق» لا «القوة» ، يعتبر أحد الأسس الهامة التى ترتكز عليها السلطة فالسلطة اذن تتميز بالشرعية، وبوجود مركز رسمى. والشرعية فى حد ذاتها ، تتضمن موافقة كبرى من جانب أعضاء المجتمع على أحقية السلطة التى ترتبط بوضع معين . واعتمادا على هذا التصور ذهب «ماكيفر» الى أن المجتمعات التى تعتمد على القوة فحسب ، لن تستمر فى وجودها ، وإذا

---

١ — أنظر فى ذلك R. M maciver, The web of Government, new York, 1947.

استمرت، فسوف تكون ضوابطها فى المستوى الأدنى من مستويات الفاعلية والكفاءة، مما يؤدى الى التوتر والصراع المستمرين. أما المجتمعات القائمة على السلطة، فهى أكثر قدرة على الاستمرار، والعمل طبقاً لأرفع مستوى من مستويات الكفاءة الشخصية، والفاعلية الجماعية، والتعاون. ومن ثم فقد فرق « ماكيفر » بين نوعين أساسيين من الضوابط الاجتماعية :

أ ـ تلك الضوابط التى تعتمد على القوة ؛ وهى ليست ذات فاعلية، ولا يمكن لها أن تستمر، أو أن تمثل أساساً لضبط أعضاء المجتمع، أو أى تنظيم فيه.

ب ـ والضوابط التى تعتمد على موافقة المنضبطين على حق القائمين بالضبط فى ممارسة السلطة. هذا، ويرى « ماكيفر » أن العنف force وحده، لا يمكن بأى حال أن يؤدى الى تماسك الجماعة، بل إنه أحد الوسائل التى تكون فى يد السلطة وهناك مجموعة من الحيل التى وضعت لتبرير السلطة، وإضفاء طابع القدسية عليها وهى : معدات المكتب وأدواته، وعلامة السلطة، والشعائر، والألقاب، والثروة، ووضع سلطة الشخص بالنسبة لزملائه فى العمل، وبعض نماذج العملية النظامية.

نستخلص من هذا كله أن « ماكيفر » يميز بطريقة حاسمة بين القوة والسلطة عن طريق خاصيتين، وهما : العنف، والموافقة. فالقوة تتضمن استخدام العنف، أما السلطة فهى تتضمن موافقة الأشخاص المحكومين أو المرؤوسين، واعترافهم بها.

٢ ـ وبعد « ماكيفر » تعتبر أهم دراسة منظمة للسلطة والقوة، هى التى قام بها « روبرت بيرستيد » ؛ حيث عرف القوة بأنها عنف كامن، والعنف باعتباره

قوة ظاهرة والسلطة فى رأيه « قوة نظامية » (١). ومعنى ذلك أنه حاول أن يقرب بين تصورى القوة والسلطة، عن طريق القول بأن السلطة لا تختلف عن القوة إلا فى أنها نظامية . ويرى أن القوة عامل ضرورى، لاغنى عنه لوجود المنظمات والروابط فى المحل الأول ، ولضمان إستمرارها ، فى المحل الثانى . والقوة هى التى تفرض النظام فى المجتمع، وبدونها لا يمكن أن يوجد الانتظام فى العلاقات الاجتماعية . وهى تتحول الى سلطة فى التنظيم الرسمى ، فحينما تمتثل الأفعـــال الاجتماعية إمتثالا كليا لمعايير التنظيم الرسمى، فان القوة تذوب فى السلطة ، ولا تترك أى رواسب . وقد تعرض « بيرستيد » الاجابة على تساؤل مؤداه : مما إذا كانت السلطة ظاهرة تمارس عن طريق القهر ، أم أنها تعتمد على الموافقة . وذهب إلى ضرورة التفرقة بين الرابطة الطوعية وغير الطوعية ، ففى الروابط الطوعية تكون السلطة عبارة عن قيادة نظامية ؛ أما فى المنظمات غير الطوعية ، فالسلطة تكون قوة نظامية . فى الأولى تعتمد السلطة على الموافقة ، بينما تعتمد فى الأخيرة على القهر . ولكنه نسى أن السلطة ذاتها مع أنها تعتمد على الموافقة ، إلا أنها يمكن أن تكون موافقة إجبارية . وهكذا ، نجد أن تصورى : القوة والسلطة ، قد اختلطا عند بيرستيد.

٣ ـ وقد عالج كل من « لاسويل Lasswell » ، و « كابلان Kaplan » هذا هذا الموضوع ، وبالرغم من أنهما يعرفان القوة بأنها ممارسة درجة عالية من القهر إلا أنهما يعودان مرة أخرى ، فيريان أن مفهوم « القوة » لا يستبعد عنصر الموافقة ولا يقلل منه . ومع أن عبارة « القهر عن طريق الموافقة » تمثل تناقضا من الناحية اللفظية ، الا أنها تمثل جانبا من عملية القوة ، وخصوصا من وجهة

---

1 — R. Bierstedt, op. cit.

نظر هؤلاء الذين تمارس نحوهم القوة . ومعنى ذلك أنهما يريان أنه ليس هناك أى مانع من أن تجمع القوة فى حد ذاتها بين القهر والموافقة أيضا . والواقع أنه بالرغم من أن « لاسويل » ، و « كابلان » قد اهتما بتوضيح أهمية ذاك العنصر السيكولوجى الجديد ، وهو عنصر الموافقة الذى يوجد فى القوة ، إلا أنهما دمجا بين تصورى القوة والسلطة ، بحيث ظهرا على أنهما متساويان وأنه لافرق بينهما. غير أن معظم علماء الاجتماع ، الذين تعرضوا لدراسة القوة والسلطة ، يتفقون على أنه لابد من وضع تمييز حاسم بين هذين التصورين ، مع إعترافهم بالإرتباط بينهما .

٤ - وهناك حل مقترح لتلك المشكلة ، وضعه « والتر باكلى Buckly الذى حاول أن يقوم بصياغة التصورين باعتبار أنهما مظهران للضبط ، يقع أحدهما على أحد طرفى متصل نظرى ويقع الآخر على الطرف الثانى (١) . وبهذه الطريقة ، نظر الى القوة بوصفها نوعا من الضبط الذى يمارس نحو أفعال الآخرين لتدعيم أهداف أحد الأشخاص ، دون موافقة هؤلاء ، أو ضد إرادتهم ، أو دون علمهم أو فهمهم . ومثال ذلك أن الضبط الذى تمارسه البيئة الفيزيقية ، أو السيكولوجية أو الاجتماعية الثقافية التى يعمل الناس من خلالها ، يعتبر نوعا من القوة . إن تأكد « باكلى » ينصب اذن على عنصر « إفتقاد الموافقة » فى القوة ، وكذلك على أهمية التوجيه الهدفى الخاص أكثر من التوجيه الهدفى العام . أما السلطة فهى فى نظره ، تمثل توجيه أو ضبط سلوك الآخرين بهدف تدعيم الأهداف الجماعية فهذا الضبط يعتمد على الموافقة الصريحة لأعضاء الجماعة . والموافقة الطوعية ، حالة سيكولوجية محددة ، وهى تعكس من الناحية الأخرى ، ذلك التوحد بين

1 — Walter Buckly, op. cit., P. 186.

أهداف القائمين بالضبط ، وأهداف المنضبطين . وبذلك ، لاتعتبر السلطة فى نظر « باكلى » صورة خاصة من صور القوة ، كما أن القوة ليست نموذجا فرعيا من نماذج السلطة ، بل إنهما يمثلان قطبين على متصل واحد. وهو يرى أن المجتمعات التاريخية ، تقع معظمها على قطب القوة ، وأن التاريخ الحديث يمثل صراعا من أجل الوصول الى قطب السلطة ، أى التوصل الى الطابع النظامى لعملية التوجيه التى يمارسها الجميع من أجل الجميع . وطبقا لهذا التصور ، يتفق « باكلى » مع علماء الاجتماع المعاصرين الذين قاموا بدراسة السلطة والقوة فى التنظيم ، واتفقوا على أن السلطة هى ممارسة الضبط الاجتماعى الذى يعتمد أساسا على الموافقة الطوعية من جانب المرؤوسين على توجيهات الرئيس ، وهى لا تحتاج الى قهر ، ولا الى إقناع لهم ، لأنهم يوافقون جميعا على مبدأ واحد مؤداه أن بعض أفعالهم يجب أن تحكم عن طريق القرارات التى يصدرها هذا الرئيس ، ومن أهم هؤلاء الذين اعتنقوا هذه الفكرة « بيتربلاو » ، و « جولدنر » .

ويذهب « باكلى » إلى القول بأنه بناء على فكرته هذه فى التمييز بين السلطة والقوة ـ يمكن أن تكون هناك : قوة نظامية وسلطة نظامية . ذلك لأن القوة لا يمكن أن تتحول الى سلطة ، وأن تحصل على التصديق القانونى ، وأن تصبح شرعية ، لمجرد أنها استغرقت فى الصور النظامية، وانما « قد تكون القوة النظامية جائزة من الناحية القانونية Iegalized » ، أما « السلطة النظامية » فهى وحدها التى تكون « شرعية Iegitimized » . وفرق كبير بين ماهو جائز قانونا ، وما هو شرعى حيث يختلف هذان المصطلحان من الناحية الاجتماعية والنفسية . ومعنى ذلك أن « الجائز » من الناحية القانونية لا يحصل بالضرورة على موافقة وتأييد الناس ، أما الشرعى فهو قانونى وحائز على موافقة الناس وتأييدهم فى نفس الوقت .

والواقع أن هذه الاضافة الجديدة التى وضعها « باكلى » للسلطة ، والقوة تقضى على كل ربط بينهما ، يضاف الى ذلك أنهـــا تلغى تلك التعريفات التى وضعها العلماء للقوة والسلطة ، والتى كانت تنظر الى السلطة باعتبارها قوة نظامية فالقوة فى نظر باكلى لايمكن أن تتحول إلى سلطة لمجرد أنها نظامية ، والعامل الهام الذى يميز السلطه ليس كونها نظامية ، وانما اصطباغها بالصبغة الشرعية ، أى قبول الناس لها واعتراف المجتمع بها ، واتفاقها مع أهدافه .

يمكن أن نستخلص من ذلك كله ، أن هناك أربعة إتجاهات أساسية فى النظر إلى العلاقة بين القوه والسلطة ، وهى : الأول ، ذلك الاتجاه الذى ينظر إلى السلطة باعتبارها تعتمد أساسا على « الحق » ،وتتميز بالشرعية ، وبوجود مركز رسمى . على عكس القوة التى تتضمن إستخدام « العنف » . ومعنى ذلك أن هذا الاتجاه يميز تمييزا قاطعا بين القوة والسلطة . والثانى ، هو الاتجاه الذى يرى فى السلطة « قوة نظـــامية » . وهى ـ بمقتضى ذلك ـ لاتختلف عن القـوة إلا فى أنها نظامية . ومن ثم فان هذا الاتجاه يحـــاول التقريب بين مفهومى القوة والسلطة .

أما الاتجاه الثالث ، فهو الذى ينظر الى القوة باعتبار أنهـا عنف لايستبعد الموافقة، وأنه يمكن أن نجد فى كثير من المجتمعات، قهرا يمارس عن طريق الموافقة ومن الواضح ، أن هذا الاتجاه يدمج بين مفهومى القوة والسلطة .

وأخيرا نجد فى الاتجاه الرابع ، تمييزا فاصلا بين القوة السلطة . وبمقتضاه تصبح القوة مفتقدة لكل موافقة ، بل وتمارس ضد أهداف الجماعة . وتكون السلطة حائزة على كل الموافقة ، يضاف الى ذلك أنها تمثل توجيها أو ضبطا لسلوك الآخرين بما يتفق مع أهداف الجماعة ككل .

والملاحظ ، أن هناك تشابها كبيرا بين الاتجاهين الأول والأخير ، غير أن الاول يركز أكثر على عنصر « الحق » فى ممارسة السلطة ، بينما يركز الأخير على عنصر « التوجيه الهدفى العام » فى السلطة ، أى أنها توجه نحو تحقيق الأهداف العامة للجماعة .

رابعا: عملية التكوين النظامى

إن الحديث عن القوة والسلطة ، يؤدى بنا الى حديث آخر عن عمليه التكوين النظامى ، وفى الحقيقة أن معظم نظريات الضبط الإجتماعى ، قد اهتمت بتفسير هذه العملية ، وبأهمية السلوك النظامى فى تدعيم النظام الإجتماعى بالمجتمع ، فبقدر ماتتكرر طرق السلوك فى الجماعة أو المجتمع عند الأجيال المتعاقبة وتتشكل على صورة شعائر أو تتبلور فى لغـــة وعادات اجتماعية ـ يمكن أن توصف بأنها نظامية ، ومعنى ذلك أن التكرار يعتبر عاملا أساسيا فى العملية النظامية وسوف نتعرض لوجهات نظر ثلاث فى هذا الشأن ، وهى :

١ ـ من أكثر العلماء اهتماما بالعملية النظـامية « بارسونز » الذى ذهب إلى أن نموذج السلوك يعتبر نظاميا إلى المدى الذى يمكن أن يحقق عنده فى النهاية الحد الادنى من الإمتثال المتوقع والشرعى ، وبناء على ذلك ، فإن عدم الإمتثال يواجه بجزاءات مختلفة ، ولذلك فإن النماذج النظامية ـ عنـد بارسونز ـ تمثل العمود الفقرى للنسق الإجتماعى . ولكنها ليست وحدات صارمة ونهائية تماما ، وإنما تعتبر فحسب نماذج ثابتة نسبيا ، تعكس عمليات السلوك التى يمارسها أعضـــاء المجتمع ، والقوى التى تحدد هذا السلوك . وتتكون النماذج النظامية من مجموعة قوى لها أهميتها فى العمل على التوازن الشامل للنسق الإجتماعى ، وتوجد هذه النماذج فى

كل المجتمعات والأنساق الإجتماعية فهى ظاهرة عامة ودائمة (١) . وقد أوضح « بارسونز » وظائف العملية النظامية ويمكن فى هذا الصدد أن تتعرض لأهم أفكاره عن طبيعة هذه العملية ووظائفها :

أ ـ تقوم عملية التكوين النظامى بوظائف تكاملية هامة فى مستويات مختلفة، سواء بالنسبة للأدوار التى ينشغل بها الفاعل الواحد ، أو بالنسبة للتنسيق بين سلوك مختلف الأفراد . فالفرد الواحد ينشغل بعدة أنشطة ، ويصبح بذلك مستغرقا فى علاقات إجتماعية مع عدد كبير من الناس الذين تتغير علاقاتهم معه إلى درجة كبيرة . وتكمن أحد الوظائف الأساسية للعملية النظامية فى أنها تساعد على ترتيب هذه الأنشطة المختلفة والعلاقات المعقدة ، بما يجعلها تؤلف نسقا منتظما إلى درجة كافية، ويقلل بدوره من الصراعات التى قد تقوم نتيجة لتناقض الأدوار . وبناء على ذلك ، هناك جانبان للعمليه النظامية ، الأول: يتمثل فى وضع جدول أعمال زمنى يحدد الأوقات المختلفة التى تنجز فيها الأنشطة المتعددة من جانب إناس مختلفين. إذ أن وجود وقت، ومكان محددين لكل نشاط من الأنشطة، من شأنه أن يحافظ على مطالب كل فرد من أن تتداخل مع مطالب الآخرين. أما الجانب الآخر، فهو يظهر فى تحديد الأولويات النظامية ؛ ففى المجتمعات الحديثة المعقدة ، وحيث يتعرض الفرد الواحد لمواقف متعددة ، يمكن أن يظهر الصراع بين مطالب كل موقف ولكن يمكن التخفيف من هذا الصراع إذا كان هناك مقياس شرعى للأولويات(٢).

---

1 — T. Parsons, Essays in Sociological Theory, pure and Applied, The Free Press, Glencoe, 1949, PP. 311—312.

2 — T. Parsons, The Social System, The pree press, Glencoe, 1951. P. 302—303.

(وقد سبق أن ذكرت أن « ميرتون » يؤكد أن التعرض لمواقف مختلفة في وقت واحد ، دون وجود أولويات نظامية تحدد الإلتزامات يعتبر مظهرا هاما من مظاهر فقدان المعايير) .

ب ـ تعتبر عملية التكوين النظامي مسألة درجة ، لأنها محكومة بنوعين من المتغيرات ، الأول ، هو المتغيرات التي تؤثر في تشكيل أنماط التوجيه القيمي ، والثاني عبارة عن المتغيرات التي تحدد التوجيه الدافعي أو الموافقة على أداء التوقعات الملائمة . ومعنى ذلك أن بارسونز يؤكد عنصرين هامين في عملية التكوين النظامي ، وهما : ـ التوجيه القيمي من ناحية ، ثم التوجيه الدافعي من ناحية أخـــرى . والتوجيه القيمي مسألة تتعلق بالمجتمع ، حيث تقوم القيم بدور هام في تحديد الأولويات النظامية ، أما التوجيه الدافعي ، فعلى الرغم من إرتباطه بالفاعل ذاته إلا أنه يعد مسألة إجتماعية أيضا ، تتعلق بأهداف المجتمع وقيمه .

جـ ـ ليست النظامية الكاملة لعناصر الفعـل الاحالة توجد على أحـد طرفي المتصل النظري ، ويقع فقدان المعايير على الطرف الآخر . وطبقا لذلك تكون الفكرة المضادة للنظامية التامة هي فقدان المعايير ، أي إنعدام التكامل البنائي في عملية التفاعل الإجتماعي ، أو تصدع النظام المعياري كلية (١) .

٢ ـ إعترض عدد من علماء الإجتماع على فكرة بارسونز بقولهم ، إن النظامية التامة ، وفقدان المعايير الكامل ، تصورات قاصرة لأنها لا تنطبق على شيء واقعي ولا تصف نسقا إجتماعيا ملموسا ، ولذلك فانه يجب على عالم الإجتماع الإمبيريقي أن يرفضها بالضرورة لعدم فائدتها (٢) .

---

1 — Ibid PP. 36—39 .

2 — John Rex, Key Problems of sociological theory, London, Routledge and Kegan Paul, 1969; P. 104,

٣ - من الملاحظ أن هذا الإعتراض الأخير ، الذى وجهه بعض علماء الإجتماع إلى بارسونز لأنه لم يستخدم تصورات منبثقة من الواقع مباشرة ، أو أنها لا تعبر عن الواقع بطريقة مباشرة - إنما هو إعتراض فى غير موضعه لأن علم الإجتماع يشتمل على كثير من التصورات غير المنبثقة من الواقع بطريقة مباشرة ، وإنما تعبر عن «نماذج مثالية تصورية» تستخدم لتفسير الوقائع الملموسة ، أو لتصنيف بعض البيانات التى جمعت عن ظواهر إجتماعية ووقائع ملموسة . ومن ثم ، فإنه ليس ضروريا أن يصف كل مفهوم واقعة معينة ، وإنما يمكن أن يشتمل المفهوم على مجموعة خصائص منبثقة من الواقع ، وليس هذا شيئا غريبا فى علم الإجتماع ، فهناك مفاهيم عديدة من هذا النوع ومثال ذلك : المجتمع الجمعى فى مقابل المجتمع الشعبى ، والجماعة الأولية فى مقابل الجماعة الثانوية ؛ بل إن التصورات المألوفة فى علم الإجتماع : كالبناء ، والنسق ، والنظام ، ليست لها مقابل واقعى ملموس ، بل إنها تعبر عن علاقات ، وأدوار ، وأوضاع نسبية .

خامسا : إستدماج الضبط الاجتماعى

إهتمت بعض نظريات الضبط الإجتماعى بمسألة إستدماج المعايير الإجتماعية وقواعد السلوك . وقد تعرض « تولكوت بارسونز » لهذا الموضوع ، وطور تلك الفكرة التى قوامها أن المعايير الإجتماعية تعتبر مكونة للطبيعة الإنسانية أكثر منها منظمة لها . غير أن اقدم مناقشة لتلك الفكرة فى ميدان علم الإجتماع ، يمكن ردها إلى « دوركيم » . ونحن نعلم أنه فى مؤلفاته الاولى ، أدرك المجتمع باعتباره يقوم بضبط الأفراد من الخارج ، وذلك عن طريق فرض الضغوط المختلفة عليهم من خلال الجزاءات التى تظهر فى أوضح صورها فى المعايير والتشريعات القانونية . إلا أن دوركيم فى أعماله الاخيرة بدأ ينظر إلى تلك القواعد

الاجتماعية باعتبارها لا تنتظم فحسب بطريقة خارجية ، وإنما تدخل بصورة مباشرة فى تركيب غايات الفاعلين أنفسهم ، ولذلك فإن الضبط يعتبر داخلياً وذاتياً .

وقد لاحظ بارسونز ذلك التناقض الذى وجد بين كتابات دوركيم الأولى والأخيرة (١) فذهب إلى أن دوركيم كثيراً ما كان يؤكد أن الدافع الوحيد الذى يدفع الفرد نحو طاعة القاعدة أو القانون ، هو محاولة تجنب الجزاءات ، وهنا صور دوركيم الفاعل فى موقف أخلاقى محايد ، أو غير مبال . ولكنه فى كتابه عن تقسيم العمل ، أوضح أن الفاعل يعتبر فى موقف « الملتزم أخلاقياً » ، أى الذى يقوم بطاعة القاعدة لا بسبب تجنبه لما يمكن أن ينتج عن انحرافه عنها ، وإنما بسبب احترامه الخاص لها . وقد اتضح موقف دوركيم من هذه المسألة ، فى كتابه عن « الفلسفة وعلم الاجتماع » ، حيث اهتم بتأكيد الفكرة التى مؤداها أن القواعد الأخلاقية تتمتع بسلطة خاصة ، وأنه بفضل هذه السلطة يطيع الناس هذه القواعد ، وأن « الإلزام » ليس إلا أحد الخصائص الأولية للقاعدة الأخلاقية ، ففكرة الواجب لا تغطى تصور الأخلاق ، ومن المستحيل بالنسبة لأى إنسان أن يقوم بفعل معين لأنه فرض عليه من قبل ، أو تعود عليه ، دون أى اعتبار لمضمونه ، ومن أجل أن نشارك فى عمل معين ، يجب أن يستحوذ هذا العمل على إحساسنا إلى حد معين ، وأن يبدو لنا على أنه مرغوب . فالواقعة الأخلاقية إذن ، تتميز بخاصيتين : إحداهما موضوعية ، وهى الإلزام أو الواجب ، والأخرى ذاتية ، وهى الرغبة فى الفعل . واعتماداً على هذا التصور ،

1 — T. Parsons, The Structure of Social action, 1937, P. 380—381.

ذهب دوركيم إلى أن المرء لا يمكن أن ينجز عملا معينا ، لا يحمل أى أهمية أو مدلول بالنسبة له أو أن يقوم به لمجرد أنه تلقى أمراً بذلك . فمن المستحيل ، من الناحية النفسية ، أن نحقق هدفا أو غاية لا نهتم بها ، أو لا نبالى بها . ومن ثم ، فان الأخلاق يجب ألا تكون ملزمة فحسب ، بل تكون مرغوبة فى حد ذاتها . ولكن طبيعة الرغبة المرتبطة بالعمل الملزم ذات نوعية خاصة ، أو هى من طراز خاص فريد ، فنحن حينما نقوم بفعل أخلاقى ، ونكون متحمسين له ، نشعر بأننا نسيطر على أنفسنا ونسمو بها ، ولا بد أن يصاحب ذلك أيضا إحساس بالتوتر وبضبط النفس .

خلاصة القول ، أن الواجب أو الإلزام لا يمثل إلا جانبا واحداً فقط من جوانب الواقع الأخلاقى ، وأن الجانب الآخر ، والذى يحتل أهمية كبرى ، يتمثل فى « الرغبة فى الفعل » . هذا هو التصور النهائى الذى وضعه دوركيم لتفسير إمتثال الأشخاص للقواعد الأخلاقية ، وهو يعكس لنا محاولته فى أن يوفق بين رأيه فى كتاباته الأولى ، والذى كان يؤكد فيه أهمية العامل الخارجى فى ضبط السلوك ، وبين رأيه فى مؤلفاته الأخيرة التى كان يؤكد فيها دور العوامل الذاتية فى الضبط . وعلى أية حال ، فهناك إتجاه واضح فى كتابه عن « الفلسفة وعلم الاجتماع » يدل على مبلغ إهتمامه بالعوامل الذاتية التى تتمثل فى الرغبة المرتبطة بالسلوك الممتثل .

وقد تغير معنى استغراق المعايير الضابطة ، أو إستدماجها ـ بالتدريج ـ واصطبغ بالصبغة السيكولوجية الخالصة ، وأصبح مماثلا للتعلم ، ولعملية تكوين العادة ، ولذلك فعندما يقال إن معياراً معينا أصبح مستغرقا أو مستدمجاً ، فان ذلك يعنى أن الأفراد يعملون على تثبيت هذا المعيار ، والامتثال له ، لدرجة أنه أصبح يمثل عادة سلوكية عندهم . وأخيراً يمكن التوصل إلى القضية التالية : إتخذ تصور

« استغراق الضوابط الاجتماعية ، معنى أخلاقيا فى البداية ، كما هو الحال عند دوركيم ، فكان يتضمن « رغبة الفاعل فى الالتزام بالمعايير » ، ثم تطور معناه بعد ذلك ، فأصبح سيكولوجيا ، ومرادفا « للتعلم » .

سادسا : النظام الاجتماعى

تعتبر فكرة « النظام الاجتماعى » ، محورا أساسيا فى نظريات الضبط الاجتماعى ، حيث إهتم بعضها بتفسيره ، وبدراسة العوامل التى تقيمه ، وتدعمه ، بينما إهتم البعض الآخر منها بتحليل طبيعة هذا النظام ، وخصائصه فى مجتمعات مختلفة . ويمكن فى هذا الصدد أن أتعرض لأهم تلك النظريات التى حاولت تفسير مسألة النظام الاجتماعى ، وأهم الانتقادات التى وجهت إليها ، بإختصار شديد. والواقع أن تصور « النظام الاجتماعى Social Order » يمكن أن يشتمل على عدة معان فى آن واحد ، فهو يشير إلى ضبط العنف فى الحياة الإجتماعية ، وإلى وجود تبادلية فى العلاقات الاجتماعية تجعلها مكملة لبعضها البعض ، وهو يعنى أيضا قابلية الحياة الاجتماعية للتنبؤ ، واتساق العلاقات بين الناس وإستمرارها . وهناك أربع نظريات أساسية فى تفسير النظام الاجتماعى ، وهى:

١ — نظرية القهر

وهى التى تؤكد إستخدام القهر الفيزيقى ، أو التهديد بإستخدامه أو إستخدام القهر الرمزى أو الأخلاقى . وطبقا لتلك النظرية ، يوجد النظام فى المجتمع كنتيجة للقوة التى يستخدمها بعض أعضائه فى اجبار البعض الآخر على الإتيان بالسلوك بطريقة معينة . وكما إستطاعت نظرية القهر أن تفسر النظام الاجتماعى ، فانها فسرت أيضا الإنحلال الاجتماعى ، فذهبت إلى أنه يمكن أن ينشأ الصراع حول مراكز القوة إذا أظهر أصحاب تلك المراكز أى ضعف فى قدرتهم

على قهر الآخرين .

٢ - نظرية المصلحة

ولهذه النظرية صورتان متعارضتان ، الأولى ، تفسر النظام بإعتباره ينتج عن « العقد » أو « التعـاقد » بين الناس الذين يجدون فيه مصالحهم . وتعتبر الصـورة الثانية أكثر تعقيدا من الأولى ، فذهبت إلى أن النظام الاجتماعى نتيجة غير متعمدة أو غير مقصودة لأفعال عدد كبير من الناس الذين يتصرفون طبقا لمصالحهم بطريقة مستقلة . فالحقيقة لاتتمثل فى أنهم يكتشفون هذا النظام فى مصالحهم ، ثم يدعمونه بل إنهم يدعمون النظام بطريقة غـير مقصودة ، ثم يكتشفون بعد ذلك أنه يوجد فى مصالحهم .

٣ - نظرية الاتفاق القيمى

وهى التى تقرر أن النظام قائم على وجود حد أدنى من الاتفاق حول بعض القيم التى قد تكون أخلاقية ، أو فنية ، أو جمالية . ويتمثل جوهر هذه النظرية فى أن الأشخـاص الذين يوافقون على ذات القيم، يشكلون فيما بينهم وحدة مشتركة فى مقابل غيرهم . والاتفاق حول القيم لا يعكس وحـدة الأهداف فحسب ، وإنما يمكن النـاس من تحديد الوسائل التى تعمل على التوفيق بين مصالحهم .

٤ - نظرية التصور الذاتى

وهى النظرية الرابعة والأخيرة من النظريات التى فسرت النظام الإجتماعى وركزت إهتمامها على تفسير « عامل الإستمرار فى الحياة الإجتماعية » . فذهبت إلى أنه إذا وجد النظام الإجتماعى، فإنه يوجد معه شروط وعوامل إستمراره،

فالعمليات العلية في الظواهر الإجتماعية ، غالبا ما تكون دائرية ، وحينما تقوم بعض العمليات بتدعيم النظام الإجتماعي ، فإنها تميل في نفس الوقت إلى مقاومة التغير والتفكك .

وقد وجهت عدة إنتقادات إلى كل نظرية من تلك النظريات أهمها ما ذكره « بيرسي كوهين » (١) ، وتتلخص أهم هذه الاعتراضات فيما يلي :

١ ـ إذا إدعينا أن القهر يعتبر شرطا ضروريا لقيام النظام في المجتمع الإنساني ، فإن هذا الادعاء يمكن أن يرفض بسهولة عن طريق فحص تلك المجتمعات التي يوجد فيها النظام دون وجود القهر الذي تمارسه سلطة مركزية معينة . وكل ما هو موجود لديها هو مراكز للسلطة داخل الجماعات الأسرية ، والمجتمع المحلي ، والوحدات القرابية . ويرفض « كوهين » حتى إعتبار القهر عاملا له أهميته ـ من عوامل النظام فيقول ان ممارسة القهر قد تحقق درجة معينة من النظام في المدى القصير ، ولكنها تؤدي إلى اثارة التعارض ، وإلى ردود أفعال متعددة على المدى الطويل .

٢ ـ أما عن نظرية المصلحة ، فهي في صورتها الأولى تفسر النظام الاجتماعي في ضوء نوايا الأشخاص ، ومن الواضح أن هناك نظما إجتماعية متعددة ، توجد دون أن تكون نتيجة لنوايا الناس . وكذلك ، تفشل هذه النظرية في تفسير كيفية ظهور نوايا الناس دفعة واحدة ، وكيفية ظهور إستعدادهم للتعاون قبل أن يوجد أي نظام في المجتمع . وتعتبر الصورة الثانية من نظرية المصلحة من أهم الاسهامات التي عملت على تطوير النظرية السوسيولوجية ، عندما نظرت إلى الظواهر

1 — P. Cohen, op. cit., PP. 22, 26, 27, 29. 31,

الإجتماعية فى ضوء عوامل مستقلة عن الارادة الإنسانية . ومن أهم الإعتراضات التى وجهت إلى هذه النظرية أنها لم تفسر لنا اشتقاق المصالح ، هل يقوم المجتمع بتحديدها ؟ أم أن الفرد هو الذى يفعل ذلك . يضاف إلى ذلك أن وجود المصالح يفترض مسبقا وجود النظام الإجتماعى . ومن ثم ، فان عملية توافق المصالح ليست كافية لإقامة النظام وتدعيمه ولكنها تعتبر ضرورية .

٣ - ويمكن توجيه نفس الانتقادات السابقة إلى أية نظرية من هذه النظريات فإذا كان البعض يفسر النظام عن طريق رده إلى الاتفاق القيمى ، يمكن الرد عليه بتساؤل مؤداه : وكيف يمكن التوصل إلى حالة الاتفاق ، دون أن يسبق ذلك وجود النظام الاجتماعى . يضاف إلى ذلك أنه قد يكون هناك اتفاق بين أعضاء المجتمع على قيم ، وأهداف معينة ، ولكن يؤدى هذا الاتفاق إلى الصراع لا النظام ، فالاتفاق لا يؤدى دائما إلى النظام ؛ وفى حالات كثيرة يؤدى إلى المنافسة ، والصراع . إلا أن وجود درجة معينة من الاتفاق القيمى ، يعتبر شرطاً ضروريا للنظام الاجتماعى .

وقد توصل « كوهين » من كل هذه الانتقادات إلى نتيجتين : - إحداهما تتمثل فى أن النظريات السابقة لم تستطع أن تفسر ، أصول النظام الاجتماعى ، وأن هذه المهمة قد تكون مستحيلة ، إذا أردنا إخراجها عن طريق مصطلحات سوسيولوجية خالصة . أما النتيجة الأخرى التى توصل إليها فهى أن هذه النظريات تسهم فى تفسير كيفية استمرار النظام فى الحياة الاجتماعية ، وكيفية تصدعه وتغيره ، أكثر مما تسهم فى تفسير كيفية وجود النظام وأصله . وهو يستخلص من ذلك أن : كل نظرية من تلك النظريات تقرر شرطا ضروريا ، ولكنه غير كاف ، لاستمرار النظام الاجتماعى . ولذلك فإن كل النظم الاجتماعية تقوم على مزيج من القهر ، والمصلحة والاتفاق القيمى .

سابعاً : الجزاءات الاجتماعية

اتفق بعض علماء الاجتماع على تعريف « الجزاء الاجتماعى» بأنه نظام هدفه ترغيب الأشخاص الذين يحتلون بعض الأدوار فى الامتثال لمعايير وتوقعات هذه الأدوار . وهنا تبدو أهمية العلاقة بين الجزاء ، والدور ، حيث تختلف الجزاءات باختلاف الأدوار ، وكذلك فإنها تختلف من مجتمع لآخر طبقا للفروق الثقافية .

وقد تعرض الباحثون فى علمى الاجتماع والأنثروبولوجيا لتحليل الجزاءات ، عن طريق تعريفها ، وتصنيف أنواعها أو صورها ، ولن أتعرض هنا إلى كل هذه المحاولات التى بذلت فى هذا الصدد ، وإنما سوف اكتفى بعرض وتحليل وجهة نظر كل من : لا بيير ، وراد كليف براون ، نظراً لعمق الدراسات التى قام بها كل منهما وتميزها بالعمومية والشمول ، مع ملاحظة أن آراء راد كليف براون تنطبق على المجتمعات البدائية بوجه خاص.

١ ـ موقف لابيير من تعريف الجزاءات وتصنيفها

عرف « لا بيير » الجزاءات الاجتماعية بأنها : الطرق التى يتمكن أعضاء الجماعة بواسطتها أن يحملوا المنحرف يرتد عن انحرافه ويعود مرة ثانية إلى الامتثال لمعايير هذه الجماعة . وهو يفرق بين طريقة الضبط أو وسيلته الفنية ، وبين أسلوبه ، فطريقة الضبط تتمثل فى الجزاء ، أما أسلوبه فيتمثل فى ممارسة أنواع معينة من التنظيم التى تؤدى فى نهاية الأمر إلى الامتثال ، ومثال ذلك أن القانون ، والبيروقراطية تعتبر أساليبا للضبط فى رأيه ، أما العقاب (بصوره المختلفة) وكذلك المكافأة ، فهما طريقة للضبط أو وسيلة فنية من وسائله (١) .

1 — La piere, op. cit. P. 220, 222, 225 —227.

وبنـــاء على ذلك ، قام « لابير » بتصنيف الجزاءات الاجتماعية على النحو التالي :

أ - الجزاءات الفيزيقية

إن أهم ما يميز الجزاءات الفيزيقية في رأى لابيير، هو أنهـا يمكن أن تطبق للمعاقبة لا للمكافأة ، ولذلك فإنها تعتبر سلبية في طبيعتها . اما بالنسبة لجميع الوسائل الأخرى ، فلديها إمكانيات للضبط الايجابي والسلبي معـا ومثال ذلك أن القوى أو العوامل الاقتصادية في الجماعة ، يمكن أن تستخدم ليس في معاقبة الفرد فحسب ، ولكن لمكافأته أيضاً . وتتمثل الأنواع المختلفة للجزاءات الفيزيقيـة فيما يلي :

١ - الطرد ؛ حيث أنه ليست لدى كل الجماعات قـدرة على معـاقبة العضو المنحرف فيهـا بالطريقه الفيزيقية ، ولكن كل هذه الجماعات لديهـا سلطة الطرد الفيزيقى للأعضاء غير المرغوب فيهم . ويعتبر الطرد من القبيلة أو العشيرة أحد الصور الكبرى للجزاء الفيزيقى عنـد كثير من الشعوب البـــدائية . أما في المجتمع الحـديث فإن معظم الجماعات المهنيـة - بما في ذلك الأطباء ، والمحامين ، والأكاديميين - تستخدم صوراً من الحرمان الاقتصـــادى التى تعتبر تمهيداً للطرد الفيزيقى .

٢ - الاعدام ؛ ويعتبر التهـديد به ، أو ممارسته هو ذاته ، من أقسى صور الجزاء الفيزيقى . وهو يوجد في كل المجتمعات ، غير أن التبرير العقلى او الأيديولوجى للموت ، يختلف من ثقافه إلى أخرى .

٣ - العقوبة الفيزيقية ؛ إن استعمال العقوبة الفيزيقيـــة كوسيلة للضبط الاجتماعى يجب أن يميز عن اللجوء الشخصى إلى القوة . والعقوبة الفيزيقية

تشبه الطرد فى أنها تعتبر حيلة كامنة للضبط الاجتماعى . والواقع أن العقوبة الفيزيقية منتشرة بوضوح فى الشعوب البدوية المتنقلة أكثر مما توجد لدى الشعوب الزراعية المستقرة ، وكقاعدة عامة فإن القرار الذى تتخذه الجماعة بوقف أو تنفيذ العقوبة الفيزيقية ، يمكن التوصل إليه ، عن طريق مناقشات غير رسمية، وغير مباشرة بين الأعضاء .

ب ـ الجزاءات الاقتصادية

تلجأ الجماعات فى المجتمعات المختلفة إلى الجزاءات الاقتصادية لكى تدعم إمتثال العضو لمعاييرها ، وتتمثل الجزاءات الاقتصادية فى :

١ ـ المعاقبه الاقتصادية ، وليست لدى كل الجماعات سلطة حرمان الأعضاء من بعض السلع والخدمات ،فالجماعات الترفيهية مثلا لا تمنح العضو فيها سلعا معينة ، وبالتالى لاتستطيع أن تمارس العقوبة الاقتصادية نحوه. ومن الناحية الأخرى، فإن القدرة على تنفيذ الجزاءات الاقتصادية ، ليست مقصورة على جماعات العمل، وغيرها من الجماعات الأخرى الاقتصادية ، وإنما تتمكن جماعات معينة ، كالأسرة مثلاً من تطبيق العقوبة الإقتصادية على أحد أعضائها.

٢ ـ التخويف من العقاب الاقتصادى ، حيث أن استماع العامل مثلا إلى تهديدات معينة بالحرمان الاقتصادى ،وإلى قصص يرددها العمال القدامى ، داخل نطاق العمل عن أحداث ، عوقب فيها العمال عن سلوك انحرافى معين عن طريق تخفيض الخدمات التى تقدم لهم ، يجعله باستمرار فى حالة امتثال . ولذلك فإن قدرة جماعة العمل على معاقبة العامل المنحرف ، عقابا اقتصاديا مسألة يضعها العامل فى إعتباره أثناء أدائه لعمله .

٣ ـ المكافآت الاقتصادية ، تتمثل أم وسيلة يمكن لمعظم الجماعات استخدامها

لرفع مستوى الرتبة المهنية للعـــامل فى المكافأة الاقتصادية . ومما هو جدير بالذكر أن حساسية الفرد للجزاءات الاقتصادية ، تتوقف على مستوى طموحه الاقتصادى .

جـ - الجزاءات السيكولوجية

توقع الجزاءات السيكولوجية عن طريق وسائل رمزية وتتوقف فاعليتها على القيمة التى يعلقها الشخص على رموز مركزه فى الجماعة. فلكل دور فى أية جماعة، مجموعة من الحقوق المحددة والعلاقات المميزة التى تدل على اعتراف أعضاء الجماعة به وموافقتهم عليه . فمن حقه مثلا أن يستقبل بتحية حارة ، وأن يشعر باهتمام زملائه به ، وأن يسمح له بمشاركته معهم فى أوجه النشـــاط العديدة . وهناك صورتان للجزاء السيكولوجى ، وهما :

١ - العقاب السيكولوجى ، حيث أنه يوجد لدى كل جماعة فى الجماعات إحتياطى من رموز الاستهجان ، يشتق من ثقافة أعضائها . وهى تستطيع عن طريق تلك الرموز أن تعاقب الأعضاء عقابا سيكولوجيا ، إذا أساءوا سلوكهم. والواقع أن طبيعة ودرجة هذه الرموز ، يمكن التعبير عنها بكلمات مثل : اللوم والازدراء ، والسخرية والاستهانة ، والتقريع . وتتمثل أهم وظيفة للعقاب السيكولوجى ، فى أنه جدير بأن يجعل الفرد يشعر بالضياع فى جماعته ، ومن ثم ، بالضياع العام ، مما يجعله يعود إلى الامتثال مرة أخرى .

٢ - المكافآت السيكولوجية ، تظهر بوضوح عند ما يمنح الشخص حقوق رمزية أرقى من حقوق مركزه الفعلى . ومثال ذلك أن يدعى بذات الأسمـــاء والالقاب التى يدعى بها من هم أعلى منه مركزا . وبوجه عام ، يمكن القول بأن المكافآت السيكولوجية تظهر فى الالفـــاظ ، والحركات ، والاشارات ،

والتحية ، والشكر . ويعتبر وضع الشخص فى الجماعات غير الرسمية ، أكثر عرضة لمثل هذه المكافآت السيكولوجية . وعلى أية حال فإن علامات الإحترام والإعجاب ، تتميز بأنها غير واضحة إلى حد كبير، وشخصية أى يشعر بها طرفى العلاقة فقط .

د ـ الجزاءات التوقعية :

إن الفرد يتوقع دائما أن يكون عرضة لجزاءات الجماعة ، ويعتبر هذا التوقع أحد العوامل الهامة التى تؤدى به إلى الامتثال ، ولذلك فإن توقع الجزاء ذاته تعتبر جزاءا. وعلى أساس تقييم الشخص لعضويته فى الجماعة ، وبقدر إحساسه بالضوابط الاجتماعية، يعمل كل جهده على ألا يكون عرضة لأى نوع من الجزاء السلبى ، ويحاول بقدر الامكان أن يحرز مكافآت مختلفة . ولذلك يمكن القول بأن الشخص محكوم بجزاءات توقعية أو متوقعة ، يتعرف عليها عن طريق خبرته فى الجماعة .

٢ ـ وجهة نظر « رادكليف براون »

عرف « الجزاء الاجتماعى » بأنه « رد فعل من جانب المجتمع أو من فئة ذات قيمة من أعضائه ، تجاه أسلوب معين للسلوك ، قد يكون مستحسنا ، أو مستهجنا » (١) . ومعنى ذلك أن الجزاء يكون إيجابيا إذا كان السلوك موضع إستحسان أعضاء المجتمع ، ويكون سلبيا عندما يكون السلوك موضع إستهجان الأعضاء. ومن الأمثلة على الجزاءات الايجابية : المكافآت والألقاب ، والشهرة ، والمدح . أما الجزاءات السلبية ، فهى تتضمن ما يجب ألا يفعله الفرد ، ويصنف « رادكليف براون » الجزاءات السلبية إلى نوعين :

---

1 — Radcliffe-Brown, op. cit. PP. 205 - 208.

١ - جزاءات منظمة Organized .

٢ - وجزاءات منتشرة diffused أو مشاعة .

وعرف الجزاءات المنظمة ، بأنها إجراءات تنظيمية معترف بها ، توجه إلى الأشخاص الذين يعتبر سلوكهم مستهجنا أو غير مقبول من الناحية الإجتماعية . أما الجزاءات المنتشرة ، فهى جزاءات تلقائية غير منظمة ، تعبر عن الاستهجان العام من جانب المجتمع المحلى أو جزء منه . ومن أوضح الأمثلة على الجزاءات السلبية المنظمة: القانون ، ومجموعة الجزاءات التى تمارسها الهيئات التى لا تمثل المجتمع المحلى بأسره ولكنها تمثل فقط منظمات خاصة فيه ، كالكنائس ، والنوادى ، والجماعات المهنية ، وغيرها من الجماعات التى يمكن أن تكون بمثابة وسائل منظمة تواجه حالات التعدى على القواعد السائدة . والمجتمعات البدائية ، لديها أيضا محاكم ، تعبر عن الارادة العامة للمجتمع بالرغم من أنها لا تطبق القوة الفيزيقية ، وأحيانا توجد هذه المحاكم بالاضافة إلى المحاكم القانونية . وهناك أيضا جزاءات سلبية متعددة تعتبر غير منظمة، أى مشاعه، فعلى الرغم من أنها تتضمن نماذج نظامية للسلوك ، فهى لا تضم عملا من جانب هيئات أو سلطات رسمية ، وفى الغالب تمثل تعبيرات عن الرأى العام ، فى المجتمع المحلى، ومن الأمثلة على ذلك : السخرية ، وحرق المنازل ، وسرقة الماشية ، والسحر الأسود .

هذا ، ويقترح « راد كليف براون » تصنيف آخر للجزاءات الإجتماعية ، يتقاطع مع تصنيفها الى منظمة ومنتشرة ، فالجزاءات إما أن تكون : أوليه أو ثانوية . والجزاءات الأولية ، هى التى تتضمن فعلا من جانب المجتمع المحلى برمته (سواء كان منظما أو غير منظم) ، أو من جانب ممثلى السلطة فيه .

أما الجزاءات الثانوية : فهى التى تتضمن فعلا يقوم به شخص معين أو جماعة من الأشخاص إزاء شخص أو جماعة أخرى . وبهذا المعنى يكون القانون المدنى فى المجتمعات الغربية ، جزاءا ثانويا ، ولذلك فان الجزاءات الثانوية مرتبطة بالذنوب الخاصة أكثر من ارتباطها بالذنوب العامة .

وعلى أية حال ، فان أوضح تصنيف يمكن أن يوضع للجزاءات هو الذى يتمثل فى تقسيمها الى : سلبية ، وايجابية، أى أنها إما أن تتعلق بالعقاب ، او بالمكافأة . وبعد ذلك تنقسم الجزاءات العقابية إلى صور وأنواع مختلفة ، وكذلك الحال بالنسبة للجزاءات المتعلقة بالمكافآت .

يمكن بعد ذلك كله أن أتعرض للنتائج العامة لهذا الفصل على النحو التالى :

أولا : إحتل موضوع الإمتثال ، والانحراف ، وفقدان المعايير جزءا هاما فى نظرية الضبط الإجتماعى ، وتوصل الباحثون المحدثون فيه الى بعض المبادىء والأفكار ، التى يمكن صياغتها فى القضية الآتية : أن هناك عوامل متعددة ، تسهم فى كل من الإمتثال ، والإنحراف ، وأنه بالرغم مما يبدو بينهما من تناقض ظاهرى الا أن النظرة الواقعية اليهما تكشف عن أن كلا منهما ، انما يعبر عن الارتباط بقيم معينة والامتثال لها فى أغلب الاحيان .

ثانيا : اهتم الباحثون فى نظريات الضبط الاجتماعى أيضا بتصورى : الدور والمركز وأهميتهما فى الضبط الاجتماعى ، وتوصلوا فى هـــذا الصدد إلى أهمية المركز المكتسب فى ضبط سلوك الشخص فى المجتمع الذى يتميز بالنسق الطبقى المفتوح ، أما المركز الموروث ، فهو أكثر أهمية وفاعلية كعامل للضبط فى المجتمع الذى يتميز بالنسق الطبقى المغلق . وتظهر أهمية الدور والمركز بالنسبة للضبط الاجتماعى ، فى قدرة كل منهما على التحكم فى سلوك الفرد عن طريق

زيادة حقوق المركز أو الاقلال منها . أى أن المركز فى حد ذاته يمكن أن يمارس أنواعا عديدة من الجزاءات : السلبية ، والايجابية نحو سلوك الفرد .

ثالثا : قام عدد من الباحثين المحدثين بدراسة الضبط الإجتماعى من خلال تحليل متعمق لكل من القوة والسلطة . ولكنهم اختلفوا فى التمييز بين هذين التصورين ، وفى ادراك العلاقة بينهما. على أن الاتجاه السائد بالنسبة لهذا الموضوع هو الذى ينظر الى القوة بوصفها ممارسة الضبط عن طريق القهر ، دون الاهتمام بأهداف الجماعة أو موافقتها، وبغير حق من جانب من يمارس القوة. أما السلطة فهى تمارس الضبط من أجل تحقيق أهداف الجماعة ، ويتم ذلك بطريقة قانونية رسمية.

رابعا : كانت مسألة « عملية التكوين النظامى » موضع اهتمام عدد من الباحثين فى الضبط الاجتماعى ، نخص منهم بالذكر « بارسونز » الــذى حاول أن يقوم بتحليل طبيعة هذه العملية ووظائفها . وتوصل الى مايلى :

١ - تعتبر عملية التكوين النظامى ، مسألة درجة ،وهناك نوعان من المتغيرات التى تؤثر فيها ، وهى :التوجيه القيمى (الذى يحدد الأولويات النظامية)والتوجيه الدافعى (وهو مرتبط بالمجتمع ، ولكنه موجه نحو الفرد) .

٢ - تقوم العملية النظامية بوظيفتين ، الأولى : تحديد أولويات الدور لضمان عدم وجود صراع دائم بين الأدوار المختلفة . والأخيرة : وضع جدول زمنى ومكانى يحدد الأوقات والأماكن التى يمارس فيها كل دور . والملاحظ أن عملية التكوين النظامى تزيد من فاعلية الضبط الاجتماعى، وتعمل على تدعيمه باستمرار.

خامسا : ويأتى الموضوع الخامس ، وهو إستدماج المعايير .والواقع أن هذا المفهوم بدأ أخلاقيا (عند دوركايم) ، فكان مرادفا للرغبة فى الامتثال للمعايير، واعتبارها جزءا من حياة الانسان الأخلاقية ، ثم تطور بعد ذلك ،

واتخذ الطابع السيكولوجى عندما أصبح مرادفا للتعليم ، والاستدماج ، والتعود وأخيرا أصبح مفهوماً سوسيولوجيا .

سادسا : حاول عدد كبير من الباحثين فى علم الإجتماع تحليل طبيعة النظام الإجتماعى وأصوله ، وعوامل استمراره فى المجتمع . وقد إختلفت إتجاهاتهم فى التفسير ، على أن هناك رأيا يوفق بين هذه الإتجاهات كلها ، وهو الذى مؤداه أن القهر والاتفاق القيمى ، والمصلحة ، تعتبر عوامل ضرورية لإستمرار النظام الإجتماعى ، أما البحث عن أصول النظام فهو اقرب الى الدراسة الفلسفية منها الى الدراسة العلمية السوسيولوجية .

الباب الثالث

القانون والمجتمع

الفصل السابع : الملامح الأساسية لتطور دراسة القانون فى علم الإجتماع .

الفصل الثامن : موقف علماء الإجتماع من أهم مباحث القانون .

الفصل التاسع : القانون والجريمة والسلوك الإنحرافى .

الفصل العاشر : العلاقة بين القانون والمجتمع .

الفصل السابع

الملامح الأساسية لتطور دراسة القانون
فى علم الإجتماع

أولا : تطور الدراسة السوسيولوجية للقانون .

ثانيا : القانون من وجهة النظر الماركسية .

ثالثا : علم الإجتماع القانونى وفقه القانون .

الفصل السابع

الملامح الأساسية لتطور دراسة القانون في علم الاجتماع

كانت للقانون مكانة خاصة لدى علماء الإجتماع ، لدرجة أن بعضهم ركز إهتمامه الأساسي على دراسته ، فحاول أن يضع تعريفاً ملائماً له ، وتصنيفاً لأقسامه ودراسة لأصوله ، ووظائفه الإجتماعية ، ولمدى تأثيره في المجتمع وتأثر المجتمع به . وتنصب المهمة الجوهرية لهذا الفصل على بيان أهم ملامح تطور الدراسة السوسيولوجية للقانون ومدى إختلاف علماء الإجتماع أو إتفاقهم حول المسائل الأساسية التي ينبغي إدراجها تحت ما أسموه بعلم الإجتماع القانوني ، ثم توضيح وجهة النظر الماركسية في القانون وأهم الاعتراضات التي وجهت إليها ، والتعرف على المنظورات الأساسية للقانون عند فقهائه ، والإختلاف الجوهري بين علم الإجتماع القانوني ، وفقه القانون ، لتحديد مدى إمكانية وجود منطقة إلتقاء بينهما .

أولا : تطور الدراسة السوسيولوجية للقانون

ليس هدفنا الأساسي من هذه المحاولة التي نتعرض فيها للنظريات السوسيولوجية في القانون ، أن نضع تصنيفاً شاملا لها يقوم بتقسيمها إلى عدة نماذج أساسية ، لكل نموذج منها طابع مميز ، وإنما نريد من هذا العرض وضع إطار عام نستطيع من خلاله أن نلقي الضوء على أهم تلك المحاولات التي بذلها علماء الإجتماع لدراسة الظاهرة القانونية ، وتصوير الملامح الأساسية لتطور تلك النظريات التي

ما زالت تحتاج حتى الآن إلى تطوير وتدعيم مستمرين . والواقع أن هناك اتفاقا يكاد أن يكون عاما بين معظم علماء الإجتماع على أن الدراسة التى قام بها « مونتسكيو Montesquieu » فى كتابه عن « روح القوانين » تعتبر بمثابة أول محاولة فى علم الإجتماع القانونى ، فهو لم يستمد مبادئه من علم اللاهوت كما فعل فقهاء القانون فى العصور الوسطى ، أو من العقل الخالص كما فعل فقهاء القانون فى القرنين السابع عشر والثامن عشر ، أو من الميتافيزيقا كما فعل مؤرخو القانون وفلاسفته فى القرن التاسع عشر ، وإنما استقاها من الوقائع التى قام بجمعها ودراستها فى الوقت الذى كان يكتب فيه كتابه هذا (١) . وقد نظر « مونتسكيو » إلى القانون بوصفه جزءا من الحياة الإجتماعية يقف على قدم المساواة مع بقية الأجزاء الأخرى التى تحكم الناس وتوجه سلوكهم ؛ والقانون يتشكل عن طريق المجتمع ، وهو نفسه يقوم أيضاً بتشكيل المجتمع : فهناك علاقة متبادلة بين القانون والمجتمع ، وليست الصلة بينهما من جانب واحد ، أى أن القانون لا يفرض على المجتمع فرضا ، وإنما هو من صنع المجتمع ، وهـو فى نفس الوقت يؤثر فى المجتمع . وقد تكلم « مونتسكيو » عن قانون الطبيعة ، وهو طبقا لفهمه الخاص يمثل مجموعة الغرائز الطبيعية للناس ، والتى يجب أن تتفق معها سائر القوانين ، ذلك أن العقل هو الذى يقوم باكتشاف قانون الطبيعة ، والعقل واحد فى كل زمان وكل مكان وعند كل الناس ، وليس القانون الوضعى لأى مجتمع سياسى منظم ، أكثر من مجرد توضيح لقانون الطبيعة .

هذا إلى جانب أن هناك عوامل أخرى بجانب القانون تؤثر فى حياة الناس ، كالمناخ

1 — Georges Gurvitch and wilbert E. Moore, Twentieth century sociology, chapter XI by Roscoe pound, 1945, p 303.

والدين ، والعرف ، والأخلاق ، كما توجد علاقة متبادلة بين القانون وهذه الضوابط الأخرى ، ومعنى ذلك أن هناك علاقة وثيقة بين القوانين ، والظروف الإقتصادية المجتمع وبين القوانين والظروف المناخية والجغرافية له .

وبذلك كان « مونتسكيو » أول من وجه الأنظار إلى أن القانون ليس مفروضاً على المجتمع ، وإنما يتوافق مع الظروف الإقتصادية والجغرافية والتاريخية للمجتمع ، فهو يتأثر به ويؤثر فيه . ويتضح من ذلك أن مونتسكيو قد تناقض مع نفسه ، حين ذهب فى بداية الأمر إلى أن القانون الوضعى فى المجتمع ليس إلا تعبيراً عن قانون الطبيعة وأن قانون الطبيعة واحد فى كل زمان ومكان، ولكنه عاد مرة أخرى فقال إن القانون دائما ما يتوافق مع كافة ظروف المجتمع الذى يوجد فيه ، وبذلك يكون قد إعترف إعترافا ضمنيا بأن القانون يتغير من مجتمع لآخر طبقاً لإختلاف ظروف كل مجتمع ، ولكن لو تجاوزنا عما قاله مونتسكيو بصدد قانون الطبيعة ، ووجهنا نظرنا إلى فكرته عن أثر ظروف المجتمع على القانون ، لأدركنا أهمية وجهة نظره بالنسبة لعلم الإجتماع القانونى .

وبعد «مونتسكيو» يأتى «أوجيست كونت Auguste comte» الذى لم يبدأ كتابته فى القانون إلا بعد أن وضع القانون الفرنسى ، وبعد أن وحد رجال القانون الفرنسيين بين القانون ودستور نابليون ، وكانت آراؤه فى القانون غير واضحة. وقد رفض إمكانية قيام علم إجتماع قانونى لأنه رفض وجود أى تقسيم لعلم الإجتماع غير التصنيف الذى وضعه هو له ، وكان دائما يؤكد إستحالة وجود فروع متخصصة لعلم الإجتماع غير علم الإجتماع الاستاتيكى ، وعلم الاجتماع الديناميكى . ولم يرفض فقط إمكان وجود علم إجتماع يتخصص فى دراسة

القانون ، وإنما رفض أيضاً أهمية وجود القانون ذاته فى المجتمع ، فذهب إلى أن القانون وجد فى المرحلة الميتافيزيقية ، وأنه يجب أن يختفى حينما تأتى المرحلة الوضعية للتطور ، ففى تلك المرحلة الأخيرة يستغنى المجتمع عن القانون كلية ، وبالتالى يختفى القانون نهائيا ، ولذلك فالقانون فى نظره ليس أكثر من مجرد أثر ميتافيزيقى ، وقد دعم كونت رأيه هذا بقوله إن قوانين التطور الإجتماعى يمكن أن تكتشف - ببساطة - عن طريق الملاحظة ، ولذلك فان التشريع ليس إلا محاولة عقيمة لإحلال قوانين أخرى محل قوانين التطور الاساسية . ويبدو أن كونت قد تأثر فى رأيه عن القانون بالمدرسة التاريخية فى علم الفقه ، وهى التى تؤكد أن القانون يطور نفسه بنفسه وأن المحاولات المصطنعة لتوجيهه وتغييره عن طريق التشريع ، محاولات فاشلة ، وقد بالغ كونت فى انحيازه للمدرسة التاريخية فلم يكتف بأن وصف التشريع بأنه عقيم ، بل وصف القانون أيضا بالعقم وبعدم أهميته ، ولذلك فقد تنبأ كونت بإختفاء القانون بوصفه هيكلا من القواعد المفروضة عن طريق المشرعين . إلا أنه برغم رفضه للقانون، وإصراره المستمر على ضرورة إختفائه ، فقد أعلن أن القانون يلعب دوراً فى فترات التحول الثورى، يساعد على إلغاء النسق الاجتماعى السابق،ويعمل على تدعيم النسق الاجتماعى الجديد ويمكن أن نسجل بهذا الصدد ملاحظتين على موقف كونت ، الأولى ، افتراضه وجود ثلاثة قوانين للتطور أو تصور وجود هذه القوانين ، ومحاولته أن يثبت صحة وجهة نظره عن طريق القول بأن ملاحظة تطور الانسانية والعقل البشرى ، تؤكد أن القوانين الثلاثة هى التى تحكمها ، وبعد أن إفترض وجود تلك القوانين ، تصور بعد ذلك أنها موجودة بالفعل وأنها جديرة بأن تلغى كل قوانين أخرى فى المجتمع ، ومن المستحيل أن يقوم الانسان بتجاهل الواقع عندما يؤكد فكرة ذهنية ، أى أنه ليس من المألوف علميا

أن يتجاوز التصور الواقع ، لأن للتصور وظيفة تعين على إدراك الواقع إدراكا سليما . أما الملاحظة الثانية ، فهى أن كونت تصور أن قوانين المجتمع هى من صنع الحكام والمشرعين وأنها مفروضة على أعضاء المجتمع ، ونسى أن التشريع ليس إلا مصدراً واحداً فقط من ضمن مصادر عديدة للقانون، كالعرف والسوابق القضائية وغيرها . وبناء على ذلك ، فانه لا يمكننا إلا أن نقول إن كونت قد تراجع بتصور القانون عدة خطوات إلى الوراء ، وأنه لم يحاول أن ينمى ويطور من أفكار مونتسكيو ، بل كان متمسكا برأيه إلى حد التعسف ولم يستفد مما كتبه مونتسكيو .أما الوضعية بوجه عام والتى ينتمى إليها كونت (بصورة أو بأخرى) فنجدها أيضا - وعلى حد قول جيرفيتش - قد إستبعدت من مجال دراستها مجموعة من الحقائق الأساسية فى المجتمع ، كالقانون ، والأخلاق ، والدين (١) .

وجدير بالذكر أن هناك من الباحثين بعد كونت ، من صرفوا الإنتباه عن دراسة القانون ، ووجهوا أكبر إهتمامهم إلى المجتمعات البدائية التى يسودها العرف ، وبذلك أصبح العرف ، الموضوع الأساسى لدراستهم .

وبالرغم مما ذكر من أن الوضعية إستبعدت دراسة القانون ، والأخلاق ، والدين إلا أن الإتجاه العضوى هو الإتجاه الوحيد الذى تفرع عن الوضعية وإهتم بدراسة القانون ، وكان ذلك على يد « هربرت سبنسر Spencer » الذى إهتم بالدراسة الإثنوجرافية للقانون ، فأصبح القانون فى نظره هو صورة أقوى من العرف ، وأكثر ثباتا منه ، ذلك لأن العرف يطبق قاعدة الموتى على الأحياء ، وقد عالج سبنسر القوانين بإعتبارها نظما سياسية ، تتطور فى المجتمع السياسى المنظم ، وتأثر سبنسر فى ذلك برجال القانون التاريخيين . ويجمع بعض

---

1 — Georges Gurvitch, sociology of law op. Git p. 1g.

الدراسين على أن كتاب سبنسر عن «العدالة» والذى يمثل تصنيفا للحقوق الطبيعية التى تشتق بطريقة منطقية من قانون الحـــريات المتساوية الإجتماعى، متأثر بكتابات كانط بالرغم من أنه ذكر أنه لم يقرأ لكانط على الاطلاق (١) .

وبناء على ذلك يمكننا القـــول بأن مونتسكيو ، وكونت ، وسبنسر ، قد إختلفوا أشد الاختلاف ، حيث نظر مونتسكيو إلى القانون بإعتباره يؤثر فى المجتمع ويتأثر به وأنه ضرورى ولاغنى عنه ، أما كونت فقد نظر إليه بوصفه مجموعة الأحكام التى يفرضهـــا المشرعون والحكام على المجتمع، وبذلك رفض الاعتراف بأهمية القـانون ، وأكد ضـرورة إختفائه من المجتمع . وتصـــور سبنسر القانون بإعتباره نظاما سياسيا يوجد فى المجتمع السياسى المنظم ويتطور عن طريقه .

وقد ظهرت فى علم الإجتماع بصدد دراسة القانون عدة إتجاهات ، إلا أنها لم تكن جديرة بتطوير عـــلم إجتماع قانونى ، نذكر منها على سبيل المثال الإتجاه السيكولوجى الإجتماعى الـذى تزعمـــه « لستروورد Lester Ward » وجبريل تارد « Gabriel Tard » ، و « بالدوين I. M. Baldwin » والإتجاه الصورى السوسيولوجى الذى يعتبر «جورج زيمل George Simmel» و «فون وايز L. Von Wiese » أهم ممثليه ، وكذلك الاتجاه السلوكى . إلا أن جيرفيتش « يرى أنه بالرغم من السلوكيين قد وقعـوا فى تناقضات عديدة فيما يتعلق بالقانون وأن دراساتهم لم تود إلى أى جديد ، وأن المفهوم السلوكى ليس الا رجوعا ساذجا إلى مستوى النزعة الطبيعية الاجتماعية القــائمة على علم

---

1 — Roscoe Pound, sociology of law, from: Georges Gurvitch and W. E. Moore, Twentieth century sociology, P. 305.

الفسيولوجيا ، إلا أن السلوكية أنتجت الكثير بشأن دور التنظيم ، والقواعد ، والقيم ، والأفكار فى سلوك أعضاء المجتمع (١) .

ويمكننا فى هـذا الصدد أن نعود إلى موقف له أهميته فى علم الاجتماع القانونى وهو موقف « فوستيل دوكولانج Fustel de Coulanges » الذى حاول عن طريق دراسته للقوانين اليونانية والرومانية أن يثبت وجود علاقة وظيفية بين القانون وسائر النظم الاجتماعية الأخرى ، وخصوصا بينه وبين العقيدة القديمة ، وبعد أن أكد فى كتابه عن « المدينة العتيقة » أهمية القدسية التى يتميز بها القانون القديم فى المجتمع اليونانى ، قام بتحليل العلاقات المتبادلة بين العقيدة ، وقانون الميراث على وجه الخصوص ، وفسر سبب حرمان الابنة من الميراث وتمتع الابن بهذا الحق ، بأن الابن يكمل عقيدة أهل بيته ، بينما تنتمى الابنة عند زواجها إلى بيت آخر ، وبالتالى تبدأ فى ممارسة عقيدة مخالفة للعقيدة فى بيت أبيها ، وهى لذلك لا تستحق أن ترث . وذهب أيضا إلى أن القوانين القديمة ليست إلا مجموعة قواعد تعكس عقائد الناس ، وتنظم سلوكهم ، وتحدد تسلسل السلطة فى العائلة القديمة . وهكذا فقد كانت تلك القوانين عبارة عن مجموعة التكاليف الدينية والعبادات ، والأحكام المتعلقة بطقوس العقيـدة (٢) . وإذا حاولنا أن نبرز ذلك الطابع العام الذى سيطر على كتاب « فوستيل دوكولانج » المشار إليه ، يمكننا أن نقول إنه حاول فى ثنايا هـذا الكتاب أن يعرض القانون باعتباره نظاما إجتماعيا يتأثر بالنظم الأخرى ، وخصوصا العقيدة ، ويؤثر فيها . وهكذا ،

---

1 — George Gurvitch, op. Cit. pp. 20 - 21.

2 — Fustel De Coulanges, La Cité Antique, Etude sur Le Culte, Le Droit, Et Les Institutions De La Grece Et De Rome, 3e ed, paris, 1870. pp. 63, 78, 92 - 24, 218 - 226.

كان «كولانج» يرفض بإستمرار - وبطريقة غير مباشرة - وجهة النظر الالزامية للقانون ، وهى التى ترى أن القانون عبارة عن مجموعة من القواعد المفروضة على أعضاء المجتمع ،وإنما نظر إليه بإعتباره نظاما كبقية النظم الأخرى يؤثر فيها كما يتأثر بها .

ويرجع كثير من الفضل إلى روس E. A. Ross فى توجيه الإهتمام نحو المنظور السوسيولوجى للقانون حين أبرزدوره كوسيلة من وسائل الضبط الإجتماعى المتعددة ، وكدعامة أساسية للنظام ، وأكثر الوسائل تخصصا وإحكاما ،فضلا عن أنه يمارس عن طريق المجتمع . ومن أهم وظائفه أنه يقوم بردع هؤلاء الذين يرتكبون أعمالا عدوانية، بطريقة حاسمة فيتصرف معهم بطريقة ملزمة ، ووفق اهمالهم الذى يؤدى إلى الاخلال بإحدى قواعد العلاقات الاجتماعية أو التعاقدية . واهتم «روس» بدراسة العلاقة الوظيفية بين القانون وسائر الضوابط الاجتماعية الأخرى ، وذهب إلى أن تكامل القانون فى الهيكل العام للضبط الاجتماعى يسمح بدراسته فى علاقته الوظيفية بالأوضاع الملموسة للمجتمع ، مما يهيء قاعدة محددة لقيام علم إجتماع قانونى ونموه ، وبذلك يتحقق المنظور السوسيولوجى القانون الذى لايتساوى مع أى منظور آخر.وفضلاعن ذلك فإن القانون عندروس ، ليس عاما ولا ثابتا ، وإنما يتكيف مع الوضع الذى يرغب المجتمع أن يجد نفسه فيه . ومن ثم فان أهمية القانون بالنسبة لوسائل الضبط الأخرى مسألة تختلف من مجتمع إلى آخر ومن نموذج إجتماعى إلى نموذج آخر . ويرى «روس» أن القانون يتطور، مثله فى ذلك مثل المجتمع، من حالة التجانس إلى اللاتجانس،ومن المسؤولية الجماعية إلى المسؤولية الفردية ، فالعدالة القبلية مثلا كانت ومازالت تضع عقوبات متجانسة ، أي ذات فئات متشابهة جدا فدفع الدية كان بديلا

للدم فى كل الحـــالات ، وكانت العدالة تنظر إلى السبب الفيزيقى الذى أدى إلى الجريمة حتى ولو كان إنسانا غير عاقل ، أو حيوانا ، أو جماداً ؛ ثم تطور القانون إلى مرحلة أخرى كان محور الإهتمام فيها منصبا على فكرة المسؤولية الأخلاقية ، ومعيار الذنب التى تعتبر أسسا لمـــلم العقاب . وأصبح العقاب يعتمد على مبدأ مؤداه أن ما يجب أن يوقع عليهم العقاب هم فقط هؤلاء الذين يخافون من العقاب ، وقد كان ذلك مصاحبا للتغير الذى حدث فى المسؤولية وحولها من النطاق الجمعى إلى النطاق الفردى . ففى المجتمعات البدائية ، كانت أسرة الجانى ، وأقاربه هم الذين يقع عليهم العقاب ، وكان الأخذ بالثأر هو الوسيله الوحيدة للعقاب والإنتقام ، ولذلك لم تكن للقانون أهمية بالنسبة للأفراد ، ولكن أصبح القانون بعد ذلك يركز على الشخص الجانى ، وعلى ردعه فقط دون محاولة المساس بأعضاء أسرته أو أقاربه . وأخيراً تعرض «روس» لمسألة هامة وهى مكانة القانون الراهنة ، ودوره فى النظام الاجتماعى ، وهو يرى أنه بالرغم من أن الخوف من القانون أصبح مسألة أقل أهمية عن ذى قبل ، وبالرغم من أن دور القانون فى المستقبل يمكن أن تقل أهميته عما هو عليه الآن ، فاننا لا يجب أن ننظر إلى الالتزامات القانونية على أنها قد كتب عليها الموت ، فما زال القانون حتى يومنا هذا حجر الأساس فى صرح النظام الاجتماعى (١) .

ويمكن فى هذا الصدد أن نسجل بعض الملاحظات على موقف روس :

١ - إهتم بالتركيز على فكرة قانونية ذات أهميـــة ، وهى فكرة الردع ، التى اعتمد عليها بعض علماء الأجتماع فيما بعد فى دراساتهم للقانون ، ومنهم دوركـــيم .

---

1 — E. A. Ross, op. Cit. pp. 106 — 107, 118 — 112, 114.

٢ ـ إهتم بدراسة وظائف القانون ، وبالرغم من أنه قد تعرض لهذا الموضوع بطريقة عارضة ومختصرة ، إلا أن هذا المبحث إعتبر مبحثا هاما عند علماء الاجتماع الذين أتوا بعده ، وسوف نتعرض لهذا الموضوع مرة أخرى فى الصفحات التالية .

٣ ـ كانت نظرته للقانون نظرة وظيفية تكاملية ، فبالاضافة إلى أن القانون أداة ملزمة لسلوك أعضاء المجتمع ، فهو من الناحية الأخرى يتأثر بالمجتمع ، ويختلف من نموذج إجتماعى إلى نموذج آخر .

٤ ـ تعرض كذلك لمبحث ، إعتبر فيما بعد من أهم مباحث الإجتماع فى القانون ، وهو مكانة القانون بالنسبة لبقية الضوابط الاجتماعية ، أو وضع القانون فى نسق الضبط الاجتماعى .

٥ ـ كان له أثر بالغ فى دراسات «باوند» لعلم الاجتماع القانونى، وخصوصا فكرته عن أن القانون هو أداة متخصصة من أدوات الضبط الاجتماعى ، وأنه يمارس وظائفه عن طريق هيئات متخصصة ومسؤولة.

٦ ـ إستطاع أن يصوغ فكرة إختلاف القانون من نموذج إجتماعى إلى نموذج آخر ، وقد أخذ دور كيم هذه الفكرة وأسس عليها تقسيمه للقانون إلى نوعين ، نوع يوجد فى المجتمع الذى يتصف بالتضامن الآلى ، ونوع آخر يوجد فى المجتمع الذى يتسم بالتضامن العضوى . كما أن جيرفيتش أيضا اعتمد على تلك الفكرة فى تصنيفه للجماعات الخاصة ، وللأطر القانونية .

وهنا يأتى دور « دور كيم Durkheim » ، حيث أن محاولته لتقسيم علم الاجتماع إلى فروع خاصة ، تعتبر أول محاولة من هذا النوع . وقد أدرك دور كيم أهمية تخصص العلوم ودراسة كل فرع لجانب معين من جوانب العلاقات

الانسانية ، بينما رفض «كونت» من قبل فكرة إنقسام علم الاجتماع إلى فروع خاصة ، مما أدى إلى تعويق البحث فى مجال هذا العلم . وقد حاول دوركيم أن يقضى على تلك المعوقات التى وضعتها فى طريق علم الاجتماع القانونى الوضعية السوسيولوجية من ناحية والنزعة الطبيعية من ناحية أخرى ، وكانت محاولته أكثر عمقا ومنهجية من النظرية الأمريكية فى القانون والضبط الاجتماعى ، وهى تعتبر إحدى الاسهامات الهامة التى مهدت لقيام علم الاجتماع القانونى . والواقع أن دوركيم قد استبعد نهائيا وجهة النظر التى ترى أن القانون ليس أكثر من مجرد تشريع قام به الحكام والمشرعون ، فالقانون فى نظره ظاهرة إجتماعية . يضاف إلى ذلك أيضا أنه استبعد تلك القوانين العامة التى تصور تطور المجتمع ، ولم يعترف إلا بوجود القوانين الاجتماعية الموجودة بالفعل . أما الخاصية الضرورية للقانون فهى تكمن فى القهر ، والإلزام ؛ والقانون عنده رمز مرئى يشير إلى التضامن الاجتماعى ، ولا يمكن أن تستمر حياة المجتمع دون وجود قانون يضع الحدود ويرسم العلاقات ويحدد جميع المتغيرات الضرورية للتضامن الاجتماعى . وإعتمادا على هذا المفهوم ، فان هناك صورتين للقانون : صورة القانون العقابى ، وصورة القانون التعويضى . الأول يشتمل على مجموعة القواعد الجنائية التى تهدف إلى عقاب السلوك غير الاجتماعى ؛ أما الثانى فهو يحاول أن يصلح الأخطاء ويعالجها . وينطبق القانون العقابى على ذلك النوع من التضامن الذى يتم من خلال تشابه المصالح ، أما القانون التعويضى فينطبق على المجتمع المعقد الذى يتسم بالتضامن العضوى ، واللاتجانس وتقسيم العمل (١) .

---

(١) سوف يرد الحديث عن هذه النقطة بمزيد من التفصيل فى الجزء الخاص بتصنيف القانون والأنساق القانونية .

غير أن هناك بعض الانتقادات التي يمكن ذكرها في هذا المقام وهي :

١ - ذهب « جيرفيتش Gurvitch » إلى أن دوركايم قد قدم الكثير إلى علم الاجتماع القانوني ، وحاول أن يعطيه مكانة هامة في مجـــال علم الاجتماع العام وذلك عندما رفض تصورات «كونت» عن القانون وعن قوانين التطور رفضـا قاطعا (١) .

٢ - يرى جيرفيتش أيضـــا أن دوركيم بالغ في توضيح أهمية الرموز القانونية في دراسة الواقع الاجتماعي ، وقد دفعته هذه المبالغة إلى فشله في القضاء على جميع المعوقات التي تحول دون الفهم الصحيح الذي يجب أن يقوم به رجال القانون وعلماء الاجتماع . ورد جيرفيتش هذا الفشل أيضا إلى عاملين آخرين، وهما : أن دوركيم رأى أن المنهج الوحيد لدراسة الظاهرة الاجتماعية هو المنهج السوسيولوجي ونسي أن المنهج السوسيولوجي لايكفي وحده لكشف عن تلك الأطر المتداخلة التي توجد بين الظواهر الاجتماعية المختلفة ، وبين نماذج السلوك ، والرموز، والأفكار ، والقيم. ونسي أيضا أن علم الاجتماع القانوني يمكن أن يستفيد من تلك الجهود التي قامت بها فلسفة القانون ، وعـلم الفقه في دراسة الظاهرة القانونية ، وأن هذه الفروع يمكن أن تقدم الكثير إلى عـلم الاجتماع القانوني . أما السبب الثاني كما يرى جيرفيتش ، فانه يرجع إلى تأكيد دوركيم المستمر على توحد الأفـكار ، والمثل ، والقيم مع الشعور الجمعي ، ونسي أن العقل الجمعي أو الشعور الجمعي يصبح طبقا لهذا الرأي غير مختلف عن الشعور الفردي. إن دوركيم وضع مسألة الشعور الجمعي ، التي تعتبر وحدة ميتافيزيقية روحية في محل دراسة العلوم الاجتماعية الخاصة ، ومن الواضح أن علم الاجتماع القانوني عند دوركيم عندما يستند على

---

1 — Georges Gurvitch, Sociology of law, p. 30.

أساس روحى كالشعور الجمعى ، فانه ـ على حد قول جيرفيتش ـ يتخطى حدود العلم الوضعى . وقد تساءل جيرفيتش فى هذا الصدد عما إذا كان هناك فرق بين النظم القانونية ، والأخلاقية ، والدينية أم أنها تعتبر جميعا محصلات أو مظاهر للعقل الجمعى (١) .

والواقع أنه على الرغم من الانتقادات التى وجهها جيرفيتش إلى دور كيم إلا أنه اعترف بدوره فى تطوير علم الاجتماع القانونى ، وحاول أن يعدل من بعض أفكاره ، ويضيف إليها ، عن طريق دراسته للعلاقات بين صور التجمعات وأنواع القانون .

٣ ـ أشار « روسكو باوند . R. Pound » إلى أن دور كيم لم يذهب إلى أبعد من التمييز بين القانون العقابى والقانون التعويضى ، وأنه استوحى هذه التفرقة، من صورة القانون الفرنسى فى ذلك الوقت ، حيث تفرع إلى مدنى وجنائى (٢) .

٤ ـ أدرك دور كيم وجود علاقة وظيفية بين القانون وصور التضامن الاجتماعى ، فالقانون يحدد علاقات الناس فى مجتمع معين يتسم بتضامن إجتماعى من نوع خاص وهو من ناحية أخرى ، ينعكس طابع التضامن الإجتماعى لمجتمع معين أو أنه يعتبر نتيجة لهذا التضامن .

أما فلفريدو باريتو Pareto فقد عالج قضية القانون ، ليس فى كتاب مخصص لهذا الموضوع ، وإنما بصدد تعرضه لدراسة علم الاجتماع العام . وقد ناقش باريتو نظرية صناعة القانون وشروط تلك الصناعة، فضلا عن قضيتى الطاعة

---

1 — Georges Gurvitch, op. Cit. p. 34 – 35.
2 — Roscoe pound. op. Cit. p. 307.

والسيطرة . ويرى بعض العلماء أن باريتو رفض التفكير العقلي كأساس أو مصدر للقواعد القانونية وكان يميل إلى تأييد مفاهيم دوركيم الأساسية .فحاول أن يرجع القانون إلى عدد من الظواهر ذات الأساس الشعوري الاجتماعي الذي يعتبر إنعكاسا للخصائص الفردية . يضاف إلى ذلك أنه اهتم بدور الصفوة في ممارسة القوة ، وفي تشكيل القانون ، معتمدة في ذلك على تلك الهيبة التي تتمتع بها (١) .

وهنا لابد أن نقف وقفة عند « ماكس فيبر Max weber » الذي أسهم بدور هام في تطوير علم الاجتماع القانوني ، حيث اعتقد أن المهمة الأساسية لعلم الاجتماع تكمن في أنه يقوم بفهم المعاني الداخلية التي توجد وراء السلوك الاجتماعي ومن الأمثلة على تلك المعاني : الأغراض ، والأهداف ، والقيم . وقد طبق هذه الفكرة في نطاق علم الاجتماع القانوني ، فقام بتحليل الأنساق القانونية التي أقامها رجال القانون في المجتمعات الرومانية ، والاقطاعية ، والرأسمالية، لكي يتوصل إلى كيفية تأثير تلك الأنساق المعيارية في السلوك الاجتماعي . وبذلك كان لفيبر دور هام في تهيئة الفرصة لإيجاد نوع من الفهم المتبادل بين علماء الاجتماع ورجال القانون ، فأوضح مناطق الإلتقاء بين علم الاجتماع وفقه القانون ، في المسائل التي تتعلق بتكييف العلاقات بين الناس ، وتنظيم السلوك عن طريق المجتمع السياسي المنظم . وفي هذا المقام يعلق « باوند » على موقف فيبر من دراسة القانون ، فيقول إن فهمه للقانون كان أفضل من فهم علماء الاجتماع الذين سبقوه،

---

1 — N. S. Timasheff, An Introduction To The Sociology Of Law, Cambridge, 199. p. 40.

— International journal of comparative sociology, V. VIII — Number, 2 september 1967. P. 270.

ويرجع ذلك إلى معرفته بتاريخ القانون وإلمامه بالخلفية القانونية للنظرية السوسيولوجية فى القانون (١) .

ولابد أن نتعرض فى هذا الصدد لموقف « بارسونز Parsons » من القانون ، وعلاقته بعلم الإجتماع ، فقد أدرك منذ البداية أن القانون وعلم الاجتماع يتحركان فى منطقة واسعة تشتمل على الاهتمامات المتداخلة ، غير أنه يرى أن تلك المحاولات التى بذلت بهدف إكتشاف الإهتمامات المتداخلة والعلاقات المتبادلة لم تكن كافية أو مقنعة . وأنه عندما نقوم بدراسة القانون ، من وجهة النظر السوسيولوجية يجب أن نركز إهتمامنا على مسألتين أساسيتين : المسألة الأولى ، هى أن القانون يرتبط بالنماذج ، والمعايير ، والقواعد التى تطبق على أعمال الناس وأدوارهم فى المنظمات التى يرتبطون بها ، وأنه ليس عبارة عن مقولة تشتمل على أوجه السلوك المحسوس، بل إنه ظاهرة نظامية ، ترتبط بالنماذج المعيارية التى تشتمل بدورها على أنواع مختلفة من الجزاءات . أما المسألة الثانية التى ركز إهتمامه عليها ، فهى أن للقانون أنواعا مختلفة ،وأن إختلافها يرجع إلى تعدد صور العلاقات الاجتماعية، فالقانون ينظم بعض العلاقات الاجتماعية فى كل مجتمع ، وبالتالى فان كل مقولة من مقولات العلاقات الاجتماعية التى يهتم بدراستها علم الاجتماع، تنتظم عن طريق القانون فى بعض المجتمعات ،وقد حدد «بارسونز» مجموعة القضايا الأساسية التى تتعلق بالقانون ، والتى يجب أن يتصدى لدراستها عالم الاجتماع ،وتصورها كما يلى: الأولى ، شرعية legitimation نسق القواعد القانونية ، أو قانونية القانون . وهو يتساءل بهذا الصدد ، لماذا يجب أن نمتثل للقواعد؟ أو بتعبير آخر :ماهو أساس الحق ؟ هل من اليسير إتباع أية سلطة دون

---

1 — Resco pound, op. cit., P. 309.

وجود أى مبرر لذلك ؟ وهل مجرد وجود بعض القيم الدينية وبعض الحقوق الطبيعية يجعل التعدى عليها أمراً صعباً أو خطأ ؟ أما الثانية ، فهى تتعلق بمعنى القاعدة التى يجب تنفيذها فى موقف معين وفى دور محدد . ومع وجوب صياغة القاعدة القانونية فى مصطلحات عامة ، إلا أنه لا يمكن أن تطمس هذه العمومية معالم الموقف الذى تنطبق عليه القاعدة ، وإنما لا بد أن تحدد بوضوح التزامات وحقوق الشخص فى موقف معين ، وهذه القضية تحتاج بدورها إلى دراسة مفصلة ، وتحليل يقوم به علماء الاجتماع . وتتعلق القضية الثالثة بالنتائج التى تترتب على الإمتثال (أو عدم الإمتثال) للقواعد ، سواء كانت إيجابية أو سلبية . وفى هذا الصدد ترتبط درجة إمتثال الشخص بمجموعة من الظروف والعوامل التى يجب أن يهتم بها عالم الاجتماع ، يضاف إلى ذلك أن مسألة الجزاءات تندرج تحت النسق القانونى ، وهى جديرة بالدراسة والتحليل . أما القضية الرابعة والأخيرة ، فهى ترتبط بمن يقومون بتطبيق القواعد القانونية ، وهم الذين يشكلون السلطة القضائية .

وبعد أن عرض بارسونز القضايا الأساسية التى يجب أن يتصدى لها عالم الإجتماع فى دراسته القانون حاول أن يجيب باختصار عن كل قضية ، وبوجه عام يرى أن النسق القانونى يرتبط أشد الإرتباط بالوظائف أو العمليات السياسية ، فالنسق القانونى والنسق السياسى هما اللذان يشتركان فى تحديد الجزاءات ، ورسم مهام السلطة القضائية . أما عن السبب الذى جعل بارسونز يربط بين القانون والنسق السياسى فهو إعتقاده بأنه لا يمكن بأى حال أن يتجنب أى مجتمع إستعمال القوة الفيزيقية أو التهديد بها كأسلوب للقهر والردع ، ولتدعيم الالتزام بالمعايير ؛ لكنه أدرك أن إستخدام العنف ربما يكون مصدراً خطيراً من مصادر تصدع النظام الاجتماعى ، ولذلك وجد فى « التنظيم السياسى » أداة رشيدة ، وهيئة متخصصة ، تحدد الاستخدامات المختلفة للقوة الفيزيقية وتعمل على تعديلها بإستمرار ، وتكييفها

للظروف الاجتماعية والسياسية المتغيرة ، وذلك بجانب قيامها بوظائفها الأخرى العديدة . ومن أجـــل هذا فإنه يجب أن يرتبط النسق القانونى إرتباطا كاملا وحقيقيا بالدولة ، لأن السلطة المختصة بتوقيع العقاب الفيزيقى، تعتبر حقا للدولة فقط ، وهنا يستطيع القانون أن يستخدم هيئات الدولة لتنفيذ الجزاءات .

نخلص من ذلك إذن إلى أن بارسونز نظر إلى القانون ليس باعتباره مقولة تتضمن أوجه السلوك المحسوس، أو باعتباره مجموعة من القواعد المجردة، بل على أنه مجموعة من القواعد والمعايير التى ترتبط ببعض نماذج الجزاءات التى تطبق بطرق معينة وترتبط بعلاقات إجتماعية بالذات . والحقيقة أن بارسونز قد أسهم بدور هام فى توضيح العلاقة بين القانون وعلم الإجتماع ، وفى توضيح المسائل والقضايا الأساسية التى يجب على علماء الإجتماع ، أن يتصدوا لها عند دراستهم للقانون ، وهو يعتبر أول عالم اجتماع إستطاع أن يصوغ المسائل القانونية بصورة واضحة وذلك من وجهة النظر السوسيولوجية (١) .

أما « بيترم سوروكين P. Sorokin » فقد تكلم عن القانون ، ولكنه لم يخصص له كتابا معينا، وإنما درس بعض جوانبه فى كتابه عن «الديناميات الإجتماعيه الثقافية وكذلك فى كتاب المجتمع ، والثقافة والشخصية» . حيث تكلم فى الكتاب الأول عن التفاعل الإجتماعى ، فذهب إلى أن سلوك الأشخاص مشروط بسلوك الآخرين ومرتبط به ، ويرى بعض الباحثين من المحدثين والمعاصرين ، أن تلك المناقشة التى أكد فيها سوروكين دور «الآخرين» فى تشكيل سلوك الشخص، ظهرت

---

1 – TAlcott Parsons, The Law And Social Control, from: Law and Sociology, Edited by william M, Evan, 1962. pp. 00–00

بصورة أو بأخرى فى تحليل علماء القانون لمسائل قانونية عديدة ، كالدعاوى ، والمطالب ، وجزاءات القانون . ويهتم سوروكين فى كتابه الثانى ببعض الموضوعات القانونية أيضا ، حيث إعترض على بعض التعريفات التى وضعت للمعايير القانونية ثم وضع بعد ذلك تعريفا واضحا لها ، وحدد خصائص تلك المعايير ، وميز بين المعايير القانونية وغير القانونيه . وسوف نتعرض لكل قضية من تلك القضايا فيما بعد ، وعلى أية حال ، فإنه لا يمكن أن نتجاهل دوره فى دراسة القانون وفى تأثيره على رجال القانون .

وتتمثل نظرية تيماشيف ، فى تلك المعادلة القانونية التى وضعها ، فالقانون فى نظره يشتمل على جانبين : الأول ، هو الأخلاقيات Ethics ، والثانى هو القوة Power . ولكن ليس معنى ذلك أن هاتين الظاهرتين لا بد أن توجدا معا فى كل زمان وكل مكان ، بل يمكن أن توجد كل منهما على حدة . فمن الممكن ان نجد مجتمعا يعتمد تنظيمه على النمط الأخلاقى ، دون أية مشاركة من القوة ، أو يعتمد على النمط الالزامى دون وجود العنصر الأخلاقى . وكل ظاهرة من تلك الظاهرتين تعتمد على ظاهرة أخرى أوليه ، فالأخلاقيات تقوم على أساس الإقتناع الجماعى ، أما القوة فهى تعتمد على الإستقطاب . ولكن إندماج القواعد الأخلاقية مع مجموعة الأوامر التى تشكل بناء القوة يكون نسقا من قواعد السلوك الانسانى فى المجتمع ، وهو القانون (١) . والواقع أن النظم القانونيه تتدرج طبقا لتدرج أبنية القوة ، ومن المعروف أن الدولة تعتبر أعلى بناء من أبنية القوة ، ولذلك فان قانون الدولة هو أعلى طبقه من طبقات القانون

---

1 — N. S. Timasheff, An Introduction To The Sociology of Law, 1939, pp. 245 - 246, 248.

وهو يقصد بقانون الدولة مجموعة القواعد القانونية الصادرة مباشرة عن الدولة أو تلك التى تعترف بها الدولة بطريقة غير مباشرة ، أما أدنى مستويات القانون فهى، فى نظره، قوانين الجماعات الخاصة. وقد إعترض « تيماشيف » على فلاسفة القانون الذين ذهبوا إلى أنه يعتبر صورة ضرورية للوجود الانسانى ، وأنه مقولة أساسية من مقولات الفكر . فالقانون عنده ظاهرة تاريخية ، وهو نتاج للنمو الثقافى وما يؤكد هذا القول أننا نجد فى يومنا هذا جماعات بدائية كثيرة لا تعرف شيئاً عن القانون . واعتماداً على هذا التصـــور ، قسم تيماشيف مراحل تطور القـانون إلى ثلاثة :

المرحلة الأولى، وهى مرحلة ما قبل القانون ، حيث كان السلوك الانسانى فيها محدداً عن طريق الأخلاق Ethics ، ولم يكن هناك فرق بين ما هو عرفى، وأخلاقى، وقانونى ودينى ، كانت هناك بلاشك بعض العلاقات بين الأخلاق ، والدين ، ولكن كان الدين أقرب إلى السحر ، وقد وجدت فى تلك المرحلة بعض القواعد التى تنظم « عداوة الدم » أو الثأر ، وهى قواعد تفرضها وسائل الضغط الاجتماعى الأخلاقى ، وفى تلك الأخلاق غير المتميزة يوجد نمط واحد فقط للجزاء وهو العقاب الذى كان عقاباً خاصاً private punishment لأنه يرتبط بارادة المجنى عليه، فهو الذى يحدد ما إذا كان الجزاء سوف يوقع أم أنه سوف يتنازل عن توقيعه، ولم تكن السلطة فى ذلك الوقت منعدمة، ولكنها أيضاً لم تكن متمركزة فى أيدى الحكام ، بل كانت متضمنة فى التقاليد التى يحفظها كبار السن . خلاصة القول ، أنه كانت توجد فى تلك المرحلة مجموعة قواعد للسلوك، ولكن لم تكن هناك سلطة متمركزة فى أيدى أناس متخصصين ، لذلك لم يكن هناك قانون . أما المرحلة الثانية ، فهى

مرحلة القانون البدائى ، ويرى تيماشيف أن القـــانون فى ذلك الوقت يختلف إختلافا تاما عن مفهوم القانون فى يومنا هذا ، لدرجة أنه من الصعب أن نقول إنه كان يوجد قانون فى المجتمعات البدائية . وقد إعترض على الإثنوجرافيين الذين فهموا القانون بمعناه الواسع مما دفعهم إلى البحث عنه فى المراحل المبكرة جدا من التطور الاجتماعى ، ومن أمثلة هؤلاء « مالينوفسكى » الذى أدرك القانون بوصفه « مجموعة من قواعد السلوك التى تنطبق على الحقوق والواجبات والتى تفرضها أداة إجتماعية Social machinery » وقد حاول تيماشيف فى هذا الصدد أن يختبر صحة نظرية مالينوفسكى عن طريق مواجهتها بالواقع ، فطبق المفهوم الذى وضعه مالينوفسكى على بعض الظواهر فى المجتمعات المتقدمة ، فهو يرى أن ظاهرة « الموافقة على الإعتراض » تعتبر لدى بعض الجماعات فى المجتمعات الحديثة ، واجب يقابله حق وهو « حق المعترض فى أن يعترض » ، وهناك فى تلك الحالة أداة اجتماعية تطبق الجزاءات على الذين يرفضون الإعتراضات ، وهنا يتساءل تيماشيف : أين هى تلك القواعد التى تضارع القواعد القانونية فى هذه الحالة ؟ وقد إستعان بمثال آخر أيضا وهو قواعد الآداب التى تؤدى الى وجود بعض الواجبات بالنسبة لأطراف معينة ، والحقوق بالنسبة للأطراف الأخرى ، هل هذه القواعد تعتبر قانونية ؟ ويخلص تيماشيف من ذلك الى ان مالينوفسكى إعتقد أن كل القواعد التى توجد فى المجتمع هى قواعد قانونية ، وأن نظريتـــه تزداد غموضا اذا طبقت على الوقائع الاجتماعية فى المجتمع الحديث ، وأنها أيضا تخلط بين مفهوم القانون فى المجتمع الحديث وبين القواعد السلوكية التى وجدت فى المجتمعات البدائية ، ولذلك عندما تطلق كلمة قانون على تلك المرحلة المبكرة فانها تطلق مجازا . أما القانون بمفهومه فى المجتمع الحديث ، فهو عبارة عن نسق يشتمل على النماذج التى تفرضها السلطة ، وهو بذلك يعتبر نتيجه للتطور الثقافى .

وتتمثل المرحلة الثالثة من مراحل نمو القانون، فى القانون الناضج ، وقد وضع تيماشيف عدة خصائص لهذه المرحلة وهى :

(١) أن السلطة تحتكر الجزاءات القانونية بطريقة تسلسلية .

(٢) تمايز الجزاءات وتنوعها .

(٣) خضوع الجزاء البدائى العقابى لعمليات التحول السريع .

(٤) إضافة صور جديدة الى الممارسة البدائية للجزاء .

(٥) خضوع السلطة للعملية التشريعية .

(٦) أصبح القانون مسألة فنية متخصصة ، وظهرت فيه فئة معينة جديدة .

هذا ويعتقد تيماشيف أنه من المستحيل أن نضع خطاً محددا أو نهائيا يفصل بين المراحل القانونية التى وجد فيها القانون والمراحل التى سبقت وجود القانون إلا أنه حدد هذه المراحل الثلاث لكى يميز بين كل مرحلة وأخرى عن طريق مجموعة خصائص تتميز بها كل منها (١) . ويمكن تسجيل بعض الملاحظات على نظرية تيماشيف على النحو التالى:

١ - أنها توفق بين الناحية الأخلاقية فى السلوك والناحية الإلزامية .

٢ - نظرت إلى القانون بمعناه الضيق المتخصص ،وهى بذلك تختلف عن كثير من نظريات علماء الإجتماع ، وتتفق مع نظريات رجال القانون .

٣ - وجهت إلى نظريته بعض الانتقادات ، وخصوصا عندما ذهب إلى أن قانون الدولة هو أعلى مستوى من مستويات القانون ، وأن قوانين الجماعات الخاصة تعتبر قوانين دنيا ، ومن أهم تلك الانتقادات ، ذلك النقد الذى وجهه

1 — ibid pp, 273 , 275, 277—284 .

إليه « باوند » ومؤداه أنه من الأولى أن نطلق على مجموعة القواعد التى توجد فى الجماعات الخاصة قواعد الضبط الإجتماعى ولا نسميها بالقوانين الدنيا لأنهـــا ليست بقوانين .

وأخيرا نتعرض لموقف « جيرفيتش » من القانون ومن علم الإجتماع القانونى فالواقع أن كتابه فى « علم الإجتماع القانونى » يعتبر إسهاما له أهميته بالنسبة لعلماء الإجتماع والقانون فى نفس الوقت ، وهو كتـاب مفيد بالنسبة لدارس عـــلم الإجتماع القانونى بوجه خاص ، فى هذا الـكتاب إعترض جيرفيتش عـلى تفرقة علماء القانون بين القانون بمعناه الخاص وبين هيئات الضبط الاجتماعى الأخرى ، أى نظرتهم للقانون باعتباره دائرة متخصصة وأداة على مستوى عال من التخصص من بين دوائر الضبط الاجتماعى العديدة فى المجتمع السياسى المنظـم ، وذهب إلى أن لكل جماعة أو رابطة نظامها الخاص : وأطرها النظامية الخاصـة ، وقيمها القضائية المعترف بها داخليا؛وأن الدولة ذاتهـــا هى جماعة خاصة ونظام خاص ، وإعتمادا على هذا التصور حاول جيرفيتش أن يصنف المجتمعات الشامـلة والجماعات الخاصة معتمدا فى ذلك على أساسها القانونى ، أى عـلى صورة القانون الـسائدة فيها ، ومن أهم أعماله أنه حاول أن يبرز العلاقة بين بعض الاتجاهـات فى علم الاجتماع وبين القانون ، وكذلك فقد كان لجيرفيتش جهد مزدوج فى عـلم الاجتماع القانونى ، حيث أنه حاول أن يؤرخ لهذا العلم ، فضلا عن أنه أسهم فيه إسهامات إيجابية هامة (١) .

كان ذلك عرض للاتجاهات الأساسية لعلماء الاجتماع فى دراسة القانون ،أما

---

١ - سوف نناقش هذه المسألة بالتفصيل عند التعرض لجهود علماء الاجتماع فى التعريف والتصنيف القانونى .

المباحث الخاصة أو المسائل التفصيلية فسوف يرد الحديث عنها فى موضعها ؛على أن عرض مواقف هؤلاء العلماء ، لا يعنى أنه ليس هناك علماء إجتماع غيرهم قد تعرضوا للقانون، فمعظم علماء الاجتماع درسوا القانون ، بعضهم تعرض له عند حديثه عن الثقافة وذلك على إعتبار أن المعايير القانونية جزء هام من النسق الثقافى ، وبعضهم تعرض له عند دراسة القيم ، باعتبار أنها مصدر من مصادر القانون . بينما تعرض له فريق منهم بوصفه أداة من أدوات الضبط الاجتماعى ، أو أسلوبا من أساليبه ،وإنما يرجع سبب الإقتصار على هؤلاء فقط ، إلى أنهم يمثلون الملامح الأساسية لتطور النظرية السوسيولوجية فى القانون .

وتمثل هذه الاتجاهات ـ باستثناء موقف كونت ـ إهتماما بالغا من جانب علماء الاجتماع ، بالقانون ، واعترافا بأهميته ودوره فى الحياة الاجتماعية ؛ غير أن هناك إتجاها آخر مضاد ، ينكر أهمية القانون ، ويرى أن وجوده مرتبط بمرحلة معينة ، أو بظروف إجتماعية محددة أو بمجتمع له طابع معين ، وعندما يتغير الطابع العام لهذا المجتمع يتلاشى القانون نهائيا ، وسوف نتعرض لهذا الموقف فى الصفحات التالية .

ثانيا : القانون من وجهة النظر الماركسية

ينظر « ماركس Marx » إلى القانون باعتباره مجموعة المستويات الملزمة، وقواعد السلوك التى توضع لشعب معين ، والتى تقوم الدولة وجميع هيئات القهر والتربية فيها بحمايتها ، والقانون يشبه السياسة فى أنه ظهر بظهور الطبقات والدولة، وهو يقوم على مبدأ قوامه الإعتراف بحقوق كل إنسان. وقد يبدو لأول وهلة أن المبدأ القانونى يستهدف القضاء على مبدأ آخر قديم ، وهو العبودية التى كانت سائدة فى المجتمعات القديمة ، وأنه يتعارض معه تماما ، غير أن مبدأ الإعتراف بحقوق

الانسان لا يختلف فى شىء عن مبدأ العبودية القديم ، ذلك لأنه يعتمد على فكرة اساسية مسبقة وهى الاعتراف باستقلال الفرد ، وبأن إرتباطه الوحيد بغيره من الأفراد انما يعتمد على المصلحة الخاصة وعلى مدى حاجة الفرد إلى غيره من الأفراد، إذ أن كل فرد يبحث عن مصلحته الخاصة ، ويعمل كل جهده على تحقيقها ، وهو عندما يفعل ذلك لا يهتم بمصالح غيره ، وما هو أكثر من ذلك ان كل فرد يبحث عن مصلحته الخاصة التى يعلم أنها تتعارض مع المصلحة العامة، ولذلك فان المصلحة العامة تفرض بوصفها « مصلحة مغتربة » عن الافراد ومستقلة تماما عنهم . ان التضال العملى للمصالح الخاصة - التى غالبا ما تتعارض مع مصالح المجتمع - يجعل التدخل والضبط وفرض القانون أموراً ضرورية من جانب الدولة والواقع ان الادعاء الذى يذهب إلى ان الارادة العامه للشعب هى اساس القانون إدعاء خاطىء ومضلل ومزيف إلى ابعد الحدود . فالقانون والقواعد التشريعيه، ليست الا تعبيرا عن ظروف اخرى تعتمد عليها قوة الدوله ، وهى ظروف الحياة الماديه ، والحياة الماديه لا تعتمد على ارادة الشعب ، بل انها مستقله عنها تماما . وهى ليست من خلق الدوله بل انها تلك القوة التى تخلق الدوله، ولذلك فإن الأفراد الذين يحكمون فى ظل ظروف ماديه معينه، تتحدد رغباتهم وارادتهم طبقا لتلك الظروف ، ولكن يجب عليهم ان يضفوا على تلك الارادة تعبيرا عاما ، او أن يصبغوها بالصبغة العامه التى تتمثل فى تسميتهم لها بالارادة العامة ، أو إرادة الشعب ، أو قانون الدولة . ومن ثم فان مضمون القانون يتحدد عن طريق موقف الطبقة الحاكمة ، والقانون ليس تعبيراً عن إرادة الشعب ، وإنما هو تعبير عن الارادة التى تحكمها المصلحة العامة للطبقة الحاكمة ، وإذن فالقانون هو إرادة الطبقة الحاكمة التى تظهر وتصاغ فى صور قانونية من أجل حماية المصالح السياسية والإقتصادية لتلك الطبقة ، ولقد عرف تاريخ المجتمع الطبقى

قوانين عديدة، كقانون العبودية، وقانون الاقطاع، والقانون الرأسمالى، وكل قانون من تلك القوانين كان يخدم الرأسماليين المستغلين ضد من يقع عليهم الإستغلال، ولكن القانون الاشتراكى وحده هو الذى يعبر عن مصالح الطبقة العاملة، وهو القانون الحقيقى للشعب، ويظهر هذا القانون بظهور الدولة الاشتراكية، وهو أول قانون فى تاريخ المجتمع يحكم بلا إستغلال طبقى للشعب، ولذلك فإن هذا القانون والأفكار القانونية التى تندرج تحته، تختلف أختلافا جوهريا عن القانون فى المجتمعات الطبقية فهو يعمل على تدعيم الأساس الاقتصادى الاشتراكية ويحمى هـــذا الأساس، ويدعم الملكية الاشتراكية لوسائل الانتاج، وهو بالاضافه إلى ذلك يعلم الشعب كيفيه التعرف على القانون، والأداء الواعى للالتزامات والواجبات. إلا أنه كلما تقدم المجتمع نحو الشيوعيه، تلاشى دور الدوله كقوة تقهر المواطنين على تنفيذ القانون، وبالتالى تضاءلت أهميه القـانون. وكلما تحسنت المستويات الماديه والثقافيه للشعب، وارتفع مستوى الوعى الاجتماعى، أصبحت جميـع الظروف متاحه وملائمه للتقليل من الاعتداء على القانون وأصبحت وسائل التأثير الاجتماعى والتربيه تحل محل الحاكم والقانون، ومع الانتصار الـكامل للشيوعيه لن تـكون هناك حاجه إلى قانون، ذلك لأن الحقوق والالتزامـات سوف تظهر بطريقـه طبيعيه، وتصبح هى قواعد الطريقه الشيوعيه فى الحياة (١).

---

(١) أنظر :

— T. B. Bottomore and Maximillian Rubel, Karl Marx, Selected writings in Sociology and Social philosophy 1961, pp, 224, 228, 231.

وكذلك : — V. Afanasyeve. Marxist Philosophy, progress Publishers, Moscow, 1965. PP 331—332.

ولنا بعض الملاحظات على موقف ماركس نوجزها فيما يلي :

١ ـ أنه حاول أن يرجع السبب فى وجود القانون فى المجتمع عن طريق القول بأن هناك صراعا بين المصالح الخاصة وبين مصلحة المجتمع ، وأن الوسيلة الوحيدة لتأييد مصلحة المجتمع ضد المصالح الخاصة تمثلت فى تدخل الدولة وفرض القانون ، ومعنى ذلك أنه اعترف بأن القانون يعتبر أحـــد وسائل الضبط الإجتماعى فى المجتمع فى مرحلة معينة، وأنه تعبير عن الارادة المجتمعية ضد المصالح الخاصة ، ولكنه ذكر أيضا أن الادعاء الذى مؤداه أن الارادة العامة هى أساس القانون ، انما هو ادعاء مضلل ، لأن القـانون تعبير عن ارادة الطبقة الحاكمة ، وهو تأييد لمصالحها الخاصة ، ويمثل ذلك تناقضا واضحا فى رأى ماركس .

٢ ـ كان يؤكد باستمرار فكرة أن القانون فى المجتمع الطبقى هو تعبير عن إرادة الطبقة الحاكمة ، وتأييد لمصالحها ، ولكن هناك فروعا وأقساما متعددة القانون ليست لها أى صلة بالطبقة الحاكمة فى المجتمع ، وانما تستهدف تنظيم العلاقات بين الناس ، أو عقاب الجريمة وما إلى ذلك .

٣ ـ إعتقد ماركس أنه لابد أن يـأتى الوقت الذى يستغنى فيه المجتمع عن القانون الوضعى ، وأن الحقوق والالتزامات سوف تؤدى بطريقة طبيعية، وهذا رجوع الى فكرة القانون الطبيعى القديمة . ولسنا ندرى هـل يمكن أن يتطور المجتمع ويصل الى تلك المرحله بالفعل والتى يستغنى فيها المجتمع عن كل صورة من صور الضبط والقانون عدا قانون الطبيعة .

ثالثا : علم الاجتماع القانونى وفقه القانون

يمكننا أن نستخلص من العرض السابق لموقف علمـاء الاجتماع من دراسة القانون مبلغ إهتمام هؤلاء العلماء بالنظام القانونى ، والواقع أن الفكرة الأساسية

التى تدور حولها هذه الدراسات ، تتمثل فى محاولة الكشف عن العلاقة بين القانون والمجتمع. فمونتسكيو مثلا ، قام بوصف ومقارنة القوانين فى مجتمعات مختلفة، وكان دائما يرجع الاختلاف بين تلك القوانين الى تباين الظروف الجغرافية والاجتماعية من مجتمع إلى آخر. وكذلك قام « اميل دور كيم » بالتمييز بين نوعين من القانون : العقابى ، والاصلاحى أو التعويضى وذهب إلى أن كل نوع من هذين النوعين يوجد فى مجتمع له خصائص بنائية ووظيفية معينة . فالقانون العقابى يوجد فى المجتمعات التى قلما يتميز فيها الفرد عن الجماعة التى ينتمى اليها، بينما يعتبر القانون التعويضى خاصية المجتمعات الحديثة التى أصبح الفرد فيها شخصا متميزا من الناحية القانونية . أما « هوبهاوس » فقد عالج - متمشيا فى ذلك مع اتجاهه التطورى العام - التطورات التى طرأت على القانون منذ مرحلة الأخذ بالثأر وعداوة الدم ، الى مرحلة القانون الحديث والعدالة المتحضرة، وفى تلك المرحلة الأخيرة اهتم بالاشارة إلى فكرة المسؤولية الفردية ، ودورها فى القانون الحديث ، وناقش التغيرات التى طرأت على طابع العقاب ، والعلاقة بين القانون والدين والأخلاق . وفضلا عن ذلك تركزت دراسات « فيبر » للقانون على فكرة قوامها أن القانون يعمل باستمرار على التوفيق بين القيم المتصارعة، وقد اهتم فيبر بتصنيف نماذج القانون ، وتتبع تطوره فى المجتمعات الغربية، وأشار فى هذا الصدد الى أن عقلانية القانون تنمو باستمرار بازدياد عقلانية المجتمع نفسه . وكذلك اهتم جيرفيتش بتصنيف المجتمعات معتمدا فى ذلك على نوع القانون السائد فى كل منها .

ولكن هناك تساؤلات هامة تطرح الآن ، فاذا كان علماء الاجتماع يقومون بدراسة القانون ، ويفعل فقهاء القانون نفس الشىء ، هل هناك

إذن فرق فى منهج الدراسة عند الفريقين ؟ وهل تعتبر نقطة الإنطلاق واحدة لديهما أم أنها نادرا ماتتوحد ؟

حاول بعض علماء الاجتماع وفقهاء القانون الاجابة على التساؤلات السابقة وجاءت إجاباتهم مختلفة، حيث يمكننا أن نتعرض فى هذا الصدد لرأى كل من « كلسن Kelsen » و« جيرفيتش Gurvitch » ، و « روسكوباوند » أما عن « كلسن » فقد وضع تفرقة حاسمة بين المنهج القانونى والمنهج السوسيولوجى ، وذهب إلى أن الأول يعترف إعترافا مسبقا بأن الدولة ودستورها، هما أصل للمعايير، وبأن مجموعة المعايير والقواعد تشتق من المعيار الأكبر والأعلى وهو الدستور ، ولذلك فان فقة القانون ينظر إلى القانون من منظور محدود ، اذ أنه ليس مسؤولا عن نقد المعايير القانونية إلا من حيث تسلسلها المنطقى واتساقها الداخلى وعدم تناقضها، وهو يؤدى إلى نظرية خالصة فى القانون ، يمكن عن طريقها إكتشاف الاعتماد المتبادل بين مجموعة المعايير التى يتكون منها هيكل القانون . معنى ذلك أن التحليل المنطقى هو منهج الفقيه فى دراسة القانون ، أما عن المنهج السوسيولوجى فيرى « كلسن» أنه يجب أن يهتم فى المحل الأول بأولئك الذين يقررون القواعد ، فى مقابل الذين يطبقونها ، وهو اذن مسؤول عن المضامين الإجتماعية للقواعد فى مقابل مسؤولية المنهج القانونى عن النظام المنطقى والتطور التاريخى لتلك القواعد (١) .

وقد كان « لجيرفيتش » موقف آخر يختلف عن الموقف السابق، حيث عمل على تحديد ذلك الاطار الدقيق لعلم الاجتماع القانونى، عن طريق تحديد موضوعه ومنهجه والمشكلات الرئيسية التى يقوم بدراستها . وعلم الاجتماع القانونى عند جيرفيتش هو ذلك الفرع من علم اجتماع الروح الانسانية ، الذى يدرس الحقيقة

---

1 — Georges Garvitch and wilbert Moore, op. cit. p. 310 – 311.

الإجتماعية للقانون مبتدئا بتعبيراته الواضحة والتى تلاحظ فى الواقع ،أى بأوجه السلوك الجماعى الفعال . إذ انه يقوم بتفسير هذا السلوك ، وشرح المظاهر المادية للقانون (١) ، وفى هذا الصدد يميز جيرفيتش بين ثلاث مسائل أساسية يهتم بها علم الاجتماع القـانونى وهى :

(١) مسائل تتعلق بعلم الإجتماع القانونى المعنى بالتصنيف النظرى Systematic Sociology of law وهى عبارة عن دراسة ظاهرة القانون باعتبارها وظيفة لصور التجمعات ومستويات الواقع الإجتماعى .

(٢) مسائل علم الإجتماع القانونى المقارن Differential sociology of law ويقوم هذا العلم بدراسة مظاهر القانون باعتبارها وظيفة للوحدات الإجتماعية الواقعية كالجماعات الخاصة والمجتمعات الشاملة ، والمقارنة بينها .

(٣) مسائل تتعلق بعلم الاجتماع القانونى المعنى بتكوين القانون وتغيره genetic Sociology of law وهى تفسر فى ضوء مجموعة الاتجاهات والعوامل التى يمكن تؤدى الى تغيير وتطوير القانون فى نموذج معين من نماذج المجتمعات .

وبناء على ذلك يعتقد « جيرفيتش » أنه اذا كان عـلم الاجتماع القانونى هو الذى يقف على حقيقة الاختلاف بـــين تجارب المجتمعات المتباينة ، والجماعات المختلفه ، ويقوم بوصف المحتويات الملموسة لكل نمـوذج من تلك التجارب ،

---

١ - يرى جيرفيتش أن عـلم اجتماع الروح الانسانية Sociology of human Spirit هو ذلك العلم الذى يقوم بدراسة النماذج الثقافية ، والرموز الاجتماعية والأفـكار والقيم الروحية الجماعية فى علاقتها الوظيفية بالبناءات الاجتماعية والأوضاع التاريخية الملموسة، للمجتمع الذى توجد فيه .

فان وفقه القانون Jurisprudence ، أو كما أطلق عليه، مذهب القانون الوضعى the dogma of Posi tive law ، يتمكن فقط من أن يقيم نسقا متكاملا من النماذج المعيارية والرموز المعيارية التى تلائم جماعة معينة فى فترة زمنية محددة ، والتى تيسر عمل المحاكم (١) . ولذلك فان منهج علم الاجتماع القانونى يختلف عن منهج فقه القانون، ونقطة الانطلاق ليست واحدة ، كما ذهب جيرفيتش فى هذا الصدد الى إتهام فقه القانون بأنه اتجاه غير علمى يتناول مسائل ملموسة تتعلق بالنظام القانونى وبالعمليات القضائية والتنفيذية .

وبينما ميز جيرفيتش بين علم الاجتماع القانونى، وفقه القانون معتمدا فى ذلك على فكرة أساسية قوامها أن الأول نظام علمى بينما الثانى مذهب فى القانون لايمت الى العلم بصلة ، كان « روسكو باوند » يكشف عن إتجاه مخالف لذلك تماما ، حيث استند فى تلك التفرقة على فكرة أن علم الاجتماع علم نظرى خالص بينما فقه القانون علم تطبيقى . وحاول أن يزيد الفكرة وضوحا فذهب إلى أنه عندما يطبق كل من علم الاجتماع التطبيقى، وفلسفة القانون التطبيقية، والمنهج التاريخى التطبيقى على النظام القانونى ونسق القانون والعمليات التنفيذية والقضائية ، فإنها جميعا تعطينا فقه قانون-وسيولوجى بينما حين يطبق العلم النظرى الخالص على ظاهرة النظام القانونى ، فانه يعطينا علم اجتماع قانونى ، وقد اتهم « باوند » ذلك الاتجاه الذى يرفض اعتبار فقه القانون اتجاها علمياً ، بأنه ينظر للقانون نظرة ضيقة ومحدودة ، وذهب الى أن القانون - بكل معانيه - يدرس بوصفه دائرة متخصصة من علم شامل وهو علم المجتمع (٢) . هذا ويمكننا أن نقول فى هذا الشأن ، وبناء

1 — Georges Gurvitch, op. cit, P. 61 – 62.

2 — Roscoe Pound, Sociology of law, op cit. P. 301.

على تلك الاتجاهات السابقة ، أن فقه القانون يعتبر علم وفن فى نفس الوقت ، وكلمة علم هنا يقصد بها المعنى الواسع ، أى كل معرفة منهجية منطقية ، سواء كانت تجريبية أو عقلية ، فهو علم لأنه يقوم باستخلاص المادة الأولية للقانون من حقائق الحياة الاجتماعية ، وهو فن لأنه يقوم بصناعة، أو صياغة، هذه المادة فى صورة معايير قانونية صالحة للتطبيق . أما علم الاجتماع القانونى فهو فرع من علم الاجتماع العام ، يقوم بدراسة الظاهرة القانونية بنفس الطرق التى يتناول بها سائر الظواهر الاجتماعية الأخرى؛ ويضاف الى ذلك أنه اذا كان فقه القانون يهتم بالاتساق المنطقى بين القواعد القانونية ، وبالصياغة الواضحة والملائمة ، فان علم الاجتماع القانونى يهتم بالقانون كظاهرة اجتماعية تختلف من مجتمع الى آخر باختلاف الظروف الإجتماعية والإقتصادية والسياسية السائدة.

بعد التعرض لأهم ملامح تطور النظرية السوسيولوجية فى القانون ، ولإيضاح أهم أوجه الاختلاف بين دراسة علماء الاجتماع القانون ودراسة فقهاء القانون لهذا الموضوع ، يكون لزاما علينا أن نستعرض المباحث الأساسية للقانون عند علماء الاجتماع . فنبدأ بتعريفات القانون ، ثم ننتقل الى الحديث عن أهم خصائصه ثم لجهود علماء الاجتماع فى التصنيف ، ووضع القانون فى نسق الضبط الاجتماعى ووظائف القانون ، وأصوله ، وتغيره ، واختتام ذلك كله بتعقيب نهائى على المنظور السوسيولوجى للقانون ، وتلك هى المهمة التى سيتولى الفصل الثامن الاضطلاع بها .

الفصل الثامن

موقف علماء الإجتماع من مباحث القانون

أولا : تعريف القانون .

ثانيا : خصائص القانون .

ثالثا : تمايز القانون وتكامله .

رابعا : جهود علماء الإجتماع فى التصنيف .

خامساً: وظائف القانون .

سادساً : وضع القانون فى نسق الضبط الإجتماعى .

تعقيب .

الفصل الثامن

موقف علماء الإجتماع من مباحث القانون

أولا : تعريف القانون

تعتبر الظاهرة القانونية ظاهرة معقدة ، تشتمل على عناصر مختلفة ، بعضها واقعى والبعض الآخر مثالى ، وتتميز بخصائص متعددة ، بعضها رسمى والبعض الآخر غير رسمى(١) ، وقد ترتب على ذلك أن أولئك العلماء الذين حاولوا وضع تعريف للقانون ، كانوا دائما ينتقون خاصية من خصائص القانون ، أو عنصراً من عناصره ويجعلونه أساسا لتعريفهم ، ولذلك تعددت تعريفات القانون بتعدد المنظورات إليه . وفى هـــذا الصـدد إعتمد عدد من العلماء فى تعريفهم للقـــانون ، على تلك الصفة الملزمة للمعايير القانونية ، بوصفها قواعد تفرضها الدولة وتقوم بتنفيذها عن طريق إستخدام القوة ، وقد قوبل هذا التحديد بالنقد الشديد من جانب بعض علماء الاجتماع ، ومن أهم الذين عبروا عن ذلك النقد تعبيراً واضحاً « سوروكين Sorokin » حيث قسم نقده هـذا إلى ثلاث أفكار أساسية ، الفكرة الأولى مؤداها أن الدولة ، كصورة من صور الجماعات المنظمة ، لم تظهر إلا فى وقت متأخر نسبياً من تاريخ الجنس البشرى ، وقبل ظهورها كانت هناك عشائر وقبائل وجماعات طوطمية تقوم بوظائفها ، وليس من المعقول أن نتصور أن تلك الجماعات كانت موجودة بلا قانون . أما الفكرة الثانية فقوامها أنه توجد فى كثير من المجتمعات ، وفى الفترات الزمنية المتلاحقة ، قوانين غير

---

(١) سوف تناقش هذه الخصائص مناقشة تفصيلية تحت عنوان خاص .

معترف بها من جانب الدولة ، كالقوانين العرفية ، والقوانين الخاصة بالمزارعين ، وقوانين أخرى كثيرة ظهرت ولم تكن فى حاجة إلى إعتراف رسمى من الدولة . وفى العصر الحديث ، توجـد فى كل مجتمع من المجتمعات ، جماعات منظمة لها قوانينها الخاصـة ، التى ليست لها علاقة بالدولة . ومن الناحية الثالثة ذهب « سوروكين » إلى أن وجود الدولة يدل على وجود القانون ، وأنه بدون المعايير القانونية لا يمكن أن توجد الدولة ، ومعنى ذلك أن وجـود القانون سابق على وجود الدولة ، ومن ثم لا يمكن تفسير القانون عن طريق القول بأنه يرجع إلى قوة ملزمة تفرضها الدولة .

وهناك فريق آخر من الباحثين إعتمد فى تعريفه للقانون ، على فكرة الارادة العامة، فذهب إلى أن المعايير القانونية هى تعبير عن هـذه الارادة ، وقد إنتقد « سوروكين » أيضا هـذا التعريف ، وإعتقد أنه إذا كان القانون يعتمد على الارادة العامة ، فانه لابد من إستشارة أعضاء المجتمع أو أفراد الشعب فيما يخصهم من قواعد ومعايير . ولكن ذلك لا يحـدث فى الغالب ، فالمعايير القانونية ، ليست مرتبطة بأية إستشارة تتعلق بأشخاص فى الدولة . وقد ذهب فريق ثالث من الباحثين إلى أن القوانين تستهدف حماية حرية أعضاء الجماعة ، أو أنها توزع الحقوق والواجبات بطريقة عادلة ، وتحمى المصلحة العامة لأعضاء المجتمع ؛ وقد تعرض هذا التعريف للنقد أيضاً ، ذلك لأن هناك معايير قانونية كانت تمنح السلطة غير المحدودة لشخص مستبد على شعبه ، وهذه المعايير لا تحمى مصالح وحريات وحقوق أفراد الشعب ، وإنما تحمى مصالح الحاكم المستبد . ويعتمد فريق رابع فى تعريفه للقانون ، على فكرة مؤداها أن القانون يشتمل على مجموعة المعايير التى قام العقـل بتطويرها ، وأن الصورة الراهنة التى تتخذها المعايير القانونية فى أى مجتمع، إنما تعكس درجة النمو التى وصل إليها عقل الإنسان فى هذا

المجتمع أو ذاك ، ويعترض «سوروكين» أيضا على هذا التعريف ، فيذهب إلى أن كثيراً من المعايير القانونية ، ظهرت وتطورت عن طريق المحاولة والخطأ دون إعتماد على أى تفكير عقلى منظم ، أو على خطة مقصودة وموجهة ، ودون أن تكون موجهة إلى هدف محدد . وما هو أكثر من ذلك أن هناك معايير قانونية مختلفة تقوم على معتقدات لاتتفق مع العقـــل بل تتناقض معه ، وتعتمد على الجهل الذى يتعارض مع التجربة الواقعية . ومثال ذلك تلك المعايير التى تحمى مصالح ملاك العبيد ،والتى طورها سادة العبيد، ولكنها لم تكن متفقة مع عقول العبيد أنفسهم.(١)ومهما يكن من أمر تلك الإنتقادات التى وجهت إلىالتعريفات التى تعتمد على خاصية واحدة من خصائص القانون ، أو عنصر وحيد ، فإنها لايمكن أن تقضى على أهمية تلك التعريفات ، ذلك لأن كل تعريف منها يلقى الضوء على جانب هام من جوانب القانون ؛ وعلى أية حال ، فقد أفاض علماء الاجتماع فى تعريفاتهم للقانون ، وإختلفوا فى نظرتهم إليه ، فتناولوه من جوانب متعددة ، وناقشوه فى مستويات مختلفة . وإلتماسا لمزيد من الوضوح ، يمكننا أن نتعرض فى هذا الصدد ، لأهم وجهات نظر علماء الإجتماع فى القانون، ثم نحدد بعد ذلك مجـــال كل تعريف ، ومستوى التحليل الذى إعتمد عليه هذا التعريف .

ظاهرة إجتماعية ثقافية

يعتبر إمتثال أعضاء المجتمع للقانون ، إتجاها فى السلوك الإنسانى ، حيث أن الناس يسلكون فى عديد من مجـــالات حياتهم بطريقة معينة ، وليس بطريقة

---

1 — Pitirim Sorokin, Society, Culture, AndPersonality; A System of General Sociology, new york, 1962, pp. 71 - 72,

أخرى وذلك طبقا لما يحدده القانون ، وقد ذهب عدد كبير من علماء الإجتماع إلى أن فاعلية القانون لم تكن مقتصرة على مدينة معينة ، أو مجتمع بالذات ، فلا يمكن أن نتصور وجود حياة إجتماعية منظمة تسير بلا قانون ، وقد ذكر لنا الرحالة والمؤرخون أن السلوك المتوافق مع القانون ظهر منذ وقت مبكر ، أما الإثنولوجيون فقد أكدوا أيضا نفس الشيء وهو وجود القانون بين القبائل البدائية المختلفة ، فالقانون إذن ظاهرة إجتماعية وجدت فى كل زمان ومكان، ولو أن وجودها يعتبر مسألة درجة ، يضاف إلى ذلك أيضاً أنه جزء من الثقافة ، فهو موضوع ثقافى أو قوة ثقافية ، ومن أجل هذا فالقانون عند كثير من علماء الاجتماع ، ظاهرة إجتماعية ثقافية (١) .

محاولة لتحقيق العدالة فى المجتمع

يعتمد هذا التعريف على فكرة أساسية مؤداها أن أى تعريف حاول عزل عنصر واحد ، أو خاصية واحدة من القانون، واعتمد عليه ، هو تعريف مضلل ، وأنه يسد الطريق أمام دراسة الحقيقة الاجتماعية للقانون . ومن أهم المتزعمين لوجهة النظر هذه « جيرفيتش» الذى حاول أن يعثر على معيار لتعريف القانون عن طريق تحديده لمجموعة الخصائص الشاملة للقيم القانونية ، حيث أوضح هذه الخصائص على النحو التالى :

١ ـ تتكون التجربة القانونية المباشرة من الأفعال الجمعية التى تعكس القيم الروحية المعترف بها والتى تتحقق بالفعل .

٢ ـ تتميز القيم القانونية أو قيم العدالة بأنها أكثر القيم الاجتماعية إختلافا، ويرجع

---

1 — N. S. Timasheif, op. Cit. p. 3 — 5.

هذا الإختلاف إلى عدة عوامل ، أولها إختلاف التجربة القيمية ذاتها ، وثانيها ، إختلاف التجربة المتعلقة بالأفكار المنطقية والتمثلات العقلية ، وثالثها ، إختلافات فى العلاقة بين التجربة الانفعالية والتجربة العقلية .

ويستخلص « جيرفيتش » من ذلك ، أن أكثر تعريفات القانون ملاءمة هو أن نقول « إنه محاولة لتحقيق العدالة فى محيط إجتماعى معين » والعدالة فى رأى جيرفيتش ليست مثالا ولا عنصراً ثابتا ، ولكنها نسبية ، ولذلك فان نسبية القانون ، ونسبية العدالة ترجع إلى حقيقة هامة وهى إختلاف التجربة القانونية الإجتماعية ، والضبط القانونى يختلف عن أنواع الضبط الأخرى عن طريق الصفة المحددة والمميزة للأوامر القانونية فى مقابل الصفة غير المحددة للاوامر الأخرى ، وربما يكون ذلك سببا فى أن الدور الذى تقوم به الضوابط القانونية، يعتبر أكثر أهمية من الدور الذى تقوم به الضوابط الإجتماعية الأخرى فى مواقف عديدة، يضاف إلى ذلك أن القانون يعتبر بناء ملزما، وتخصيصيا، على عكس أنواع الضبط الأخرى التى تتميز بالصفة الملزمة غير التخصيصية . أما هذه الصفة الملزمة التخصيصية للمعايير القانونية فهى تظهر فى أنها تربط ربطا وثيقا بين واجبات بعض الأشخاص وحقوق أو مطالب البعض الآخر، ولذلك فان القانون يطبق معيارا واحدا على جميع الحقوق وكل الواجبات . والتجربة القانونية وحدها هى التى تعتبر تجربة جمعية، بينما يمكن أن تكون التجارب الأخلاقية والدينية والجمالية فردية أو جمعية. ويرتبط القانون دائما بالقهر ، فلكى يتمكن من تطبيق قواعده ، لابد أن يستخدم القوة بينما تستبعد الأوامر الخلقية إمكانية وجود مثل هذا القهر فى التطبيق ؛ أما بالنسبة للأوامر الدينية والتربوية فهى لاتتميز بالصفة المحددة ، ومن هذا المنطلق يعد القانون محاولة لتحقيق العدالة فى مجتمع معين عن طريق

الضبط الملزم، والتخصيص القائم على الربط بين الحقوق والواجبات»، وبعد أن وضع جيرفيتش تعريفا جامعا مانعا للقانون ، أخذ يتساءل : ماهى علاقة القانون كنوع من أنواع الضبط الإجتماعى، بأساليب الضبط الأخرى التى تتمثل فى الأعراف، والممارسات ، والشعائر ، والتقاليد ، وآداب السلوك والعادات المستحدثة ، وأجاب على هذا التساؤل بقوله إنه لابد من التمييز بين أنواع الضبط : كالقانون ، والتربية ، والدين ، والأخلاق الخ ... وبين أساليبه ؛ فالأعراف والممارسات ليست أنواعا خاصة للضبط ، ولكنها أساليب توجد داخل الأنواع المختلفة ، ولذلك هناك أعراف وممارسات قانونية ، وأعراف وممارسات أخلاقية، ودينية وجمالية وتربوية (١) .

نظام أخلاقى ملزم

لقد ظهرت تلك الفكرة التى تنسب للقانون خاصيتى « الأخلاقية » و« الالزام» فى دراسات متعددة . وهناك إتفاق يكاد أن يكون عاما على أن النظام القانونى legal order يتمثل فى أنماط السلوك التى تفرضها سلطات مركزية معينة (كالمحاكم والهيئات التنفيذية) ، وفى الاقتناع الجماعى بأن السلوك المطابق للقانون هو ما يجب أن يتم بالفعل ، ومن ثم فبالإضافة إلى الخاصية الملزمة التى يتميز بها القانون ، هناك خاصية أخرى وهى الاقتناع بالقواعد القانونية ، والعمل على تنفيذها ، وهذا الجانب الأخير ، جانب أخلاقى .

مرشد للسلوك الانسانى

تعمل المعايير القانونية على تحديد أفعال أصحاب الحق وأصحاب الواجب

1 — G. Gurvitch, op Cit. p. 52, 54, 56 - 60.

تحديداً واضحاً، وهى لذلك تعتبر قوة تقف وراء السلوك الإنسانى ، أو أنها مرشد لهذا السلوك . وقد ذهب كثير من علماء الإجتماع إلى توسيع مفهوم القانون ، بحيث وجدوا أن جميع الأفعال التى تؤدى بإعتبارها حقوقا لنا أو واجبات علينا ، هى تحقيق للمعايير القانونية . والمعايير القانونية ـ فى رأى الكثيرين ـ تعتبر جسدا وقلبا وروحا لأية جماعة منظمة ، ذلك لأنه بدونها ينعدم وجود النظام ، وتقل قدرة الجماعة على أداء وظائفها بفاعلية ، وبالتالى يتصدع بناؤها ويصبح وجودها ضربا من المستحيل . وبناء على ذلك فإن المعيار القانونى ليس تعبيرا عن هذا الدستور أو ذاك ، أو هو نتاج خيال فقهاء القانون ، بل إنه قوة حية ذات عمل مستمر ، تحدد وترشد السلوك الإنسانى ، حتى يصبح فى نهاية الأمر ، سلوكا إجتماعيا .

وأخيرا ، فانه لا يمكن لنا أن نأخذ بتعريف من هذه التعريفات ، ونستبعد التعريفات الأخرى ، وإنما كل تعريف يكون ملائما فى المستوى الذى يستخدم فيه أى من وجهة النظر التى وضعته . ولذلك ، إذا كنا ننظر إلى القانون نظرة شاملة بإعتباره يوجد فى كل زمان ومكان ، فهو ظاهرة إجتماعية ، وإذا نظرنا إليه فى مجتمع بعينه ، فهو فكرة لتحقيق العدالة فى هذا المجتمع بالذات ، أما إذا نظرنا إليه على مستوى سلوك الأفراد والجماعات ، فهو نظام أخلاقى ملزم، وهو مرشد وموجه لهذا السلوك .

ثانيا : خصائص القانون

حاول عدد كبير من علماء الإجتماع ، أن يحدد تلك الخصائص التى تميز القانون عن غيره من وسائل الضبط الإجتماعى الأخرى ، وذهبوا فى هذا الصدد إلى أن القاعدة القانونية هى قاعدة للسلوك ، ولكن ليست كل قاعدة للسلوك

تعتبر قانونية، ومن هنا جاء التساؤل الآتى : ما هى الخصائص النوعية للمعايير القانونية ، والتى تميزها عن المعايير الأخرى ؟ للإجابة على هذا السؤال، وضع علماء الإجتماع مجموعة من الخصائص التى تميز القانون عن سائر وسائل الضبط الأخرى، ويمكن تحديدها كما يلى :

١ - الاعتراف بالقواعد القانونية والامتثال لها

الواقع أن أعضاء الجماعة يعترفون بالقواعد القانونية السائدة فيها ، ويشتمل هذا الاعتراف على جانبين : الأول ، هو العمل على إتباع القاعدة التى ترتبط بسلوك معين، والآخر ، يتعلق بمعاونة القاعدة على أن تفرض نفسها على الآخرين، وقد يكون الاعتراف بالقواعد القانونية مباشرا أو غير مباشر ، أما الاعتراف المباشر فهو معرفة القواعد القانونية المتعلقة بسلوك معين ، والرغبة فى الامتثال لها بالذات، ويتمثل الإعتراف غير المباشر فى إعتراف معظم أعضاء الجماعة بالقواعد التى تكون موضع إعتراف من جانب السلطة أو مجموعة السلطات التى يخضع لها هؤلاء الأعضاء، والشخص فى هذه الحالة لا يعرف كل قاعدة من القواعد القانونية التى تعترف بها السلطة ، وإنما يكون مستعدا لأن يتبعها فى اللحظة المناسبة التى تتطلب منه ذلك، أما عن الجانب الآخر من جانبي الاعتراف فهو يتمثل فى العمل على فرض القواعد القانونية على سلوك الآخرين ، ولذلك فانه يقال إن سيطرة القواعد القانونية ، لا تعتمد فقط على النشاط الذاتى التى تقوم به مراكز السلطة ، وإنما تعتمد كذلك على نشاط الجماعات التى توجد فى المجتمع وتأخذ على عاتقها مهمة الضبط الاجتماعى، وبالاضافة إلى أن القواعد القانونية تحظى بإعتراف أعضاء الجماعة ، فهى أيضا موضع إعتراف من جانب الحكام ومراكز السلطة الإيجابية ومفروضة

بواسطتهم (١) .

٢ - الخصائص الرسمية والخصائص السيكولوجية

إن معايير السلوك التى تحدد حقا معينا لطرف معين، وواجبا محددا لطرف آخر، معايير قانونية، فالمعيار القانونى يجب أن يتضمن طرفين محددين وعلاقة ملزمة بين هذين الطرفين، أما أية معايير أخرى لا تتميز بهذا التحديد، فلا تعتبر معايير قانونية، ويشتمل المعيار القانونى على إشارة واضحة إلى كل من : صاحب الحق وصاحب الواجب، ثم موضوع الحق، وموضوع الواجب، وإشارة إلى المصدر الرئيسى له، ثم مجموعة إعتبارات تتعلق بالزمان والمكان، والظروف المختلفة، وطريقة الفعل . هذا ويمكن أن يكون صاحب الحق، فردا، أو جماعة، وقد كانت الشعوب القديمة تنسب الحق إلى موجودات خيالية، أما صاحب الواجب فهو الشخص الذى يفرض عليه أداء واجب معين يشير إليه المعيار القانونى . وقد يكون صاحب الواجب شخصا أو جماعة أيضا، ويقصد بموضوع الحق، مجموعة الأنشطة، القانونية لصاحب الحق والتى اسندت إليه بواسطة المعيار القانونى . أما موضوع الواجب فهو مجموعة أفعال صاحب الواجب التى تطلب منه عن طريق المعيار القانونى، يضاف إلى ذلك أن هناك عنصرا إضافيا وهو الرجوع إلى مصدر المعيار القانونى ؛ وقد تعددت مصادر المعيار، وهى تتمثل فى الأوامر الدينية، والسوابق القضائية، والعرف وغيرها، كذلك تضع المعايير القانونية فى إعتبارها بعض الأمور المتعلقة بالزمان والمكان، وهى لذلك تعتبر أكثر تحديدا وتخصصا فى وصفها للعلاقة بين الأطراف التى تشتمل عليها .

1—N. S. Timasheff, op, Cit, pp. 249 — 550. 252 — 253, 259, 263.

وبالإضافة إلى هذه الخصائص الرسمية، هناك خصائص أخرى سيكولوجية، تتميز بها المعايير القانونية، فالمعيار القانونى هو فكرة عن نموذج الفعل المحدد الذى يطالب به، وهو يشتمل على دافع للأفعال الواجبة، وسند إنفعالى قوى يقف وراء الأفعال التى تدعم مطالبنا بحقوقنا، وتدفعنا إلى أداء واجباتنا، ولذلك فالمعايير القانونية تعتبر أحكام حية قائمة على سند إنفعالى إرادى، ومن ثم فهى تتمتع بخصائص سيكولوجية تظهر فى الدافع والرغبة (١).

٣ — الخصائص الواقعية والخصائص المثالية

يجمع القانون — فى رأى كثير من علماء الإجتماع — بين نوعين من الخصائص: الخصائص الواقعية، والخصائص المثالية (٢)، فهو يشتمل على عناصر واقعية تظهر فى مجموعة عوامل: كالعوامل الطبيعية، والإقتصادية، والدينية، والأخلاقية، والتاريخية؛ أما العوامل الطبيعية فهى التى تتعلق بالطبيعة، سواء طبيعة المجتمع أو طبيعة الإنسان، حيث أن مناخ المجتمع، وثروته الطبيعية، وموقعه، عوامل تؤثر فى القانون، وتقوم العوامل الإقتصادية بدور هام فى هذا الصدد، والقانون يضع فى إعتباره دائما الحاجات الاقتصادية للأفراد والتى يترتب عليها نوع معين من الإنتاج، والإستهلاك والتوزيع، وهذه المجالات تحتاج بلا شك إلى تنظيم قانونى، يضاف إلى ذلك أن إنشاء بعض فروع النشاط الاقتصادى، ونموها المستمر، أدى إلى وجود نوع متميز من القواعد القانونية، كما أن إنتشار الصناعة، أدى إلى وجود طبقة العمال الذين يحتاج تنظيمهم إلى قواعد قانونية متعددة، وما هو أكثر من ذلك أن ظهور النظم الاشتراكية فى كثير من دول

---

1 — P, Sorokin, op. Cit, pp. 73—75.

2 — Gurvitch, Sociology of law, op. Cit, p. 51.

العالم عمل على تطوير كثير من القوانين ، وبجانب العوامل الإقتصادية التى تسهم فى تشكيل القواعـــد القانونية ، هناك عوامل سياسية ، ومنها الأفكار السياسية السائدة فى مجتمع معين ، وقد كان للأفكار السياسية والإجتماعية دور كبير فى خلق بعض النظم القانونية ذلك لأن الأفكار يمكن أن تخلق نظما معينة ، وهذه النظم لا يمكن لها أن تستمر بدون تدعيم قانونى ، وينطبق ذلك على نظام الرق مثلا ، ونظام الفصل بين طبقة الأشراف وغيرها من الطبقات الأخرى . خلاصة القول أن للأفكار والمعتقدات السياسية والإجتماعية ، دورا لا يمكن إغفاله فى تكوين القواعد القانونية ؛ أما العوامل الدينية والأخلاقية فالمقصود بها مجموعة التقاليد الدينية والأخـــلاقية السائدة فى الجماعة ، أو الاتجاهات الموجودة فيها ، وتؤثر هذه العوامل أيضا فى تكوين القانون ، ومما هو جـــدير بالذكر هنا أن التقاليد - مهما كانت تلك القوة التى تتمتع بها - لا يمكن أن تفرض نفسها بطريقة ملزمة ، وإنما تحتاج إلى قواعد قانونية تدعمها وتوجهها ، وفى بلاد كثيرة يظهر أثر المعتقدات الدينية على القانون ، فى تعدد جهات الإختصاص القضائى بتعدد الديانات ، وللتقاليد الدينية أيضا أثر فى قوانين البلاد الغربية . هـــذا وتقوم العوامل التاريخيـــة بدور فى النظم القانونية ، والمقصود بالعوامل التاريخية مجموعة تجارب و خبرات جماعة معينة ، إلا أنه لا يجب المبالغة فى أهميـــة تلك العوامل عن طريق القول بأنها عوامل وحيدة تؤسس القواعد القانونية ، كما ذهب إلى ذلك أصحاب المذهب التاريخى فى القانون .

إن مجموعة العوامل السابقة ، تتميز بأنها واقعية ، ولكن القانون يتميز فى الوقت ذاته بخاصية أخرى وهى «الوجوب» ، وليس كل ما هو واجب واقع ، وإنما يحتاج الواجب إلى قيمة تبرره أو مثال أعلى يظهر فى العدل ، ولذلك فان العنصر المثالى فى القواعد القانونية يتخلص فى فكرة تشير إلى أنه يجب أن يحصل كل صاحب حق على حقه ،

وأن يؤدى كل صاحب واجب واجبه . ومن ثم يتضمن العنصر المثالى المساواة بين أطراف القاعدة ، مما يجعلنا نقول إن القانون يجمع بين عنصرين : أحدهما واقعى ، والآخر مثالى ، وقد كان لفقهاء القانون ، فى هذا الصدد ، فضل السبق على علماء الإجتماع (١) .

ثالثاً : تمايز القانون وتكامله

بعد أن تعرضنا لخصائص القانون ، يمكننا أن نقف على حقيقة التمايز بينه وبين المعايير الأخرى غير القانونية ، حيث أن أية معايير لا تتوفر فيها الخصائص السابقة لا تعتبر معايير قانونية ، وفى هذا الصـــدد لابد أن نوضح الفرق بين المعايير القانونية والأخلاقية ، وقد عبر « سوروكين » عن ذلك تعبيراً واضحا عندما ذهب إلى ان المعايير الأخلاقية توصى بسلوك معين ، وهى ملزمة ، ولكنها ليست تخصيصية ، أى أنها لا تمنح حقا لأى شخص بأن يطالب شخص آخـــر بأداء السلوك التى توصى به ، ومعنى هذا أنها تتضمن صاحب السلوك الموصى به ، ثم موضوع السلوك ، ولكنها لا تتضمن صاحبا للحق ، أو موضوعا للحق ، ولذلك تعتبر المعايير الأخلاقية ذات طرف واحد بينما تشتمل المعايير القانونية على طرفين (٢) ، هذا وعلى الرغم من أن المعايير القانونية تتضمن جانبا أخلاقيا، إلا أنها تمتد بسلطانها إلى مجالات ليس للأخلاق شأن بها على الإطلاق ، ومثال ذلك تنظيم المرور فى الطرق العامة ، واشتراط الرسمية فى بعض التصرفات، فهذه أمور يحكمها مبدأ المصلحة أو النفع الإجتماعى ولا تحكمها مسائل أخلاقية . يضاف

(١) أنظر : حسن كيره ، المدخل إلى القانون ، منشأة المعارف ، ١٩٦٠ ، ص ٣٩٠ ، ١٤٨ ، ١٥٠ .

2 — P. Sorokin, op. Cit. p 83.

إلى ذلك أنه فى حالة القواعد القانونية ، توجد سلطة عامة تكفل إحترام تلك القواعد ، فضلا عن أنها تتميز بالقهر والالزام وبقدرتها على إستخدام الوسائل المادية ، بينما قد لا يكون للقواعد الأخلاقية جزاء إلا فى الضمير أو إستنكار الناس ، وقد نعثر عن بعض القواعد المشتركة بين القانون والأخلاق ، كتحريم القتل مثلا والسرقة ، ولكن هدف القاعدة القانونية يختلف أشد الإختلاف عن هدف القاعدة الأخلاقية ، حيث تنظر الأولى إلى عواقب الفعل الجنائى وآثاره على المجتمع ، أما القاعدة الأخلاقية ، فهى تستنكر ما وصلت إليه نفس الجانى من رذيلة وشر .

وتختلف المعايير القانونية أيضا عن المعايير الفنية أو التكنيكية ، والمقصود بها مجموعة القواعد أو الوسائل التى تحدد كيفية أداء عمل معين ككتابة عنوان فى جريدة ، أو زراعة نوع من الحبوب ، أو أداء لعبة معينة ، وهذه المعايير لا تتضمن أصحاب للحق أو أصحاب للواجب ، أو موضوعات للحق ، وموضوعات للواجب ، ونفس الشىء يمكن أن يقال عن معايير آداب السلوك والعادة المستحدثة فهى لا تتضمن أية خاصية من خصائص المعايير القانونية ، والواقع أنه إذا اتسمت أية قاعدة من القواعد ، سواء كانت دينية ، أو عرفية ، أو أخلاقية ، بصفتى : التخصيص والإلزام ، فانها تصبح على الفور قاعدة قانونيـــة .

وبالإضافة إلى أن هناك تمايزا بين القواعد القانونية وغير القانونية ، يوجد إختلاف أيضا بين المعايير القانونية ذاتها ، ونقصد به إنقسامها إلى معايير قانونية رسمية ، وغير رسمية ، وقد أوضح « سوروكين » ذلك الفرق بين هذين النوعين من المعايير القانونية ، ومدى فاعلية كل منها ، والمرونة التى يتميز بها

كلاهما ، وقدرتها على التغير والتوافق مع ظروف المجتمع المتغيرة (١) ، إن مجموعة المعايير القانونية التى تعتبر ملزمة بالنسبة لجميع أعضاء المجتمع ، والتى تقوم السلطة الحكومية بتنفيذها ، هى التى تكون القانون الرسمى فيها ، ويقوم القانون الرسمى بتنظيم العلاقات العامة بين أعضاء المجتمع وجماعاته ، فهو ينظم السلطات الثلاث ، وينظم الدرجات الحكومية ، والعلاقات الإقتصادية ، وعلاقات الملكية ، والأسرة ، والزواج ، والميراث ، وطبقا لهذه المجالات تتحدد أنواع القانون الرسمى ، فى القانون الدستورى ، والمدنى ، والجنائى ، والتجارى الخ ... وبالإضافة إلى ذلك ، هناك معايير أخرى للقانون غير الرسمى ، وظيفتها تصحيح معايير القانون الرسمى ، وتيسيرها ؛ وسواء كانت معايير القانون غير الرسمى تكمل المعايير القانونية الرسمية أو تختلف معها ، فانها تقوم بوظائفها كقواعد قانونية . وقد حدد « سوروكين » ثلاثة أسباب تبرر وجود قواعد قانونية غير رسمية بجانب قواعد القانون الرسمى ، أولها ، أن القانون الرسمى فى الجماعات الكبرى بوجه خاص ، لا يستطيع أن يحدد العلاقات بين جميع الأعضاء ، وفى جميع الظروف ، لأنه إذا حاول أن يفصل ذلك فسيمتد ، وينمو إلى مالا نهاية ، وكذلك فإن مهمة القانون الرسمى تقتصر على تنظيم العلاقات العامة فقط . وثانيها ، أن القانون الرسمى يتميز بالصلابة ، مما يجعله غير ملائم لتنظيم الظروف المتغيرة للحياة الاجتماعية ، وكذلك توجد المعايير القانونية غير الرسمية فى الجماعات المهنية ، والدينية ، وفى الأسرة ، بجانب القانون الرسمى ، وهى معايير مرنة تعمل على تيسير العلاقات الاجتماعية بين أعضاء الجماعة . ولمزيد من الوضوح يمكن القول بأن العلاقات الاجتماعية بين أعضاء الجماعة تتغير بإستمرار ، مما يترتب

---

1 - Ibid, d· 59 - 82.

عليه ضرورة تغيير بعض القواعد القانونية ، ولكن إذا حاول المجتمع أن يغير باستمرار من القواعد القانونية الرسمية ، التى تنظم الملكية ، والأسرة ، وأشكال الحكومة ، وتسلسل السلطات ، فسوف ينتج عن ذلك إستحالة وجود الاستقرار اللازم للنظم الإجتماعية ، ومن أجل هذا وجد القانون غير الرسمى الذى يعتبر أكثر قدرة على مواجهة ظروف الفرد وعلاقاته الواسعة . هذا على الرغم من أن هناك إختلافا يوجد بين القانون الرسمى ، والمعايير غير الرسمية ، إلا أنه ليس إختلافا جوهريا ، وإلا أدى إلى صراع كلا النوعين من المعايير .

والواقع أن القانون يتكامل مع الثقافة ، أى أنه يكمل بقية العناصر الثقافية الأخرى ، فهو جزء من الثقافة أو أنه عنصر ثقافى ، ومن أجل هذا توجد علاقة عملية وظيفية بين القانون والعناصر الثقافية المختلفة ، وقد أوضح « تيماشيف » مجموعة النظريات التى تحدد العلاقة بين القانون والثقافة كما يلى : النظريات الحتمية أو الواحدية ؛ وهى التى أكدت أن القانون هو العامل المحدد للعملية الإجتماعية ، أو هو الدفعة المحركة للتطور الإجتماعى . ويعتقد تيماشيف أن ذلك المذهب الذى يفسر الحقائق بعامل واحد مذهب تعسفى وغير واقعى ، وينطبق ذلك على مذهب القانون الطبيعى الذى مؤداه أن هناك أشكالا ثابتة فى القانون ، تقوم على طبيعة الأشياء ، ويجب على الناس أن يدخلوها فى قانونهم الوضعى إذا أرادوا أن يعيشوا فى مجتمع رشيد . أما الفئة الثانية من النظريات ، فهى التى تذهب إلى أن القانون يتحدد كلية عن طريق عوامل أخرى ولكنه لا يعاون فى تحديد العملية الإجتماعية ، أى أن هناك عناصر ثقافية أخرى هى التى تحدد القانون ، ومن الأمثلة على تلك النظريات ، الحتمية الجغرافية ، والبيولوجية والمثالية ، والاقتصادية ، ويعتقد تيماشيف أن الحتمية الاقتصادية ، أو التفسير المادى للتاريخ ، تمثل مذهبا

ناميا متطوراً ، فالقانون فى نظرها ، جزء من البناء القوى الذى يتحدد عن طريق عوامل وأساليب الانتاج ، ولذلك تختلف صور القانون ، باختلاف شكل الانتاج وأساليبه ، ومعنى ذلك أن هذه النظريات ترى أن العناصر الثقافية تسهم فى تحديد القانون ، أكثر مما يسهم القانون فى تحديدها . وهناك نوع ثالث من النظريات، مؤداه أن القانون يحدد العناصر الاجتماعية والثقافية الأخرى، ويتحدد عن طريقها، ومعنى ذلك أنه يمكن للقانون أن يقوم بدور إيجابي أو سلبي ، طبقا لموقعه من العوامل الأخرى ، هذا ويؤيد « تيماشيف » وجهة النظر الثالثة ، ويتوصل منها إلى ثلاث نقاط هامة ، وهى :

١ - يعتمد شكل القانون على صورة العلاقة التى توجد بين عناصر الثقافة ، ومعنى ذلك أن القانون هو وظيفة للعوامل الاجتماعية .

٢ - يؤثر شكل القانون فى بقية العناصر الثقافية الأخرى ، أى أنه يقوم بوظائف إجتماعية .

٣ - أنه لا يمكن قياس الفاعلية النسبية لهذين النمطين من التأثير المتبادل (١) .

خلاصة القول أن القانون لا يمكن أن يكون عاملا وحيدا فى تحديد عناصر الثقافة الاخرى ، كما أنه لا يمكن أن يكون هناك عامل آخر يحدد صورة القانون ، فالعلاقة بين القانون والعناصر الثقافية الأخرى علاقة تكاملية ، تظهر فى التأثير المتبادل .

---

1 — N. S. Timasheff, op. Cit. p. 326, 329 - 329.

رابعاً : جهود علماء الاجتماع فى التصنيف

حاول بعض علماء الإجتماع الذين إهتموا بدراسة القانون ، وضع تصنيف للقواعد القانونية ، والأطر القانونية للجماعات المختلفة، وكان هذا التصنيف يعتمد على معايير تختلف بإختلاف وجهات نظرهم ، ويمكننا فى هذا الصدد أن نتعرض لأهم تلك المحاولات وأعمقها أثراً فى تطوير علم الإجتماع القانونى .

أ ـ محاولة دوركيم

لقد بدأ دوركيم حديثه عن القانون ، بحديث آخر عن التماسك الإجتماعى فذهب إلى أن التماسك الإجتماعى ظاهرة معنوية ، لاتخضع فى ذاتها للملاحظة الدقيقة أو للقياس ، وأنه من أجل التوصل إلى حقيقة هذا التماسك يجب أن نستبدل الواقعة الداخلية ، بواقعة خارجية ترمز إليها ، فندرس الأولى فى ضوء الثانية .وأما تلك الواقعة الخارجية ـ أو الرمز المرئى ـ فهى عبارة عن القانون Le droit . إذ أن التماسك لايظل على صورته المعنوية ، ولا يبقى فى حالة القوة الخالصة، وإنما يتجلى فى حالة الفعل ، أى أنه يتميز بآثاره الملموسه ،ويحاول دوركيم أن يوضح حاجة المجتمع إلى القانون ، ودور القانون فى الحياة الإجتماعية ، فذهب إلى أن الحياة العامة لأى مجتمع لا يمكن أن تستمر بدون إستمرار الحياة القانونية فى نفس الوقت . ولذلك يشتمل القانون على كل المتغيرات والعناصر اللازمة للتماسك الاجتماعى ، وهناك حالة واحدة تمثل إستثناء عن ذلك الرأى الذى ذكره دوركايم ، وهى حالة المجتمع الذى لم يتوصل بعد إلى مرحلة سن القوانين الواضحة .والقانون إذن ينتج الصور الأساسية للتماسك الاجتماعى، ولذلك إذا أردنا أن نصنف تلك الصور ، فإن كل ما نفعله هو أن نصنف الأنواع أو الأشكال المختلفة للقانون ثم نبحث بعد ذلك على الصور المختلفة للتماسك الإجتماعى والتى

تتطابق مع كل صورة للقانون .

وهنا ينتقد « دوركيم » ذلك التصنيف الشائع ، الذى يقسم القانون إلى : قانون عام droit public ، وقانون خاص droit privé ، القانون العام هو الذى ينظم علاقة الفرد بالدولة ، أما القانون الخاص ، فينظم علاقات الأفراد المتبادلة ، أما جوهر هذا النقد الذى وجهه للتصنيف القانونى السابق ، فينصب على أن كل قانون من القوانين يمكن النظر إليه على أنه عام وشامل ، لأنه يعتبر وظيفة إجتماعية فالقوانين المتصلة بالعلاقات الزوجية والعلاقات الأبوية ، لاتنظم فقط علاقات الأفراد وإنما تحدد أيضا الوظائف التنفيذية والتشريعية ، ومن الناحية الأخرى يمكن إعتبار كل قانون ، خاص ، وذلك لأنه ينظم — بطريقة غير مباشرة — العلاقة بين الأفراد . وبعد أن وجه « دوركيم » نقده إلى التصنيف الشائع للقانون إلى عام وخاص بدأ يوضح لنا موقفه هو من التصنيف ، حيث قسم القواعد القانونيه إلى نوعين :

الأول : هو عبارة عن مجموعة القواعد التى تنحصر فى « الإيلام « La Douleur والتصغير La diminution » ، والتحقير الذى يوجه إلى الشخص ، إما فى ثروته ، أو فى شرفه ، أو فى حريته . وتلك هى القواعد القانونية العقابية أو الرادعة repressive ، أما النوع الثانى ، فينحصر فى رد الأشياء وتسليمها إلى صاحب الحق ، وهذا هو القانون التعويضى أو الاصلاحى restitutive ، وينطبق هذا التقسيم على تصنيف القانون إلى جنائى ، ومدنى (١) . والواقع أن هناك فرقا كبيرا بين نوعى القانون حتى من الناحية الشكلية ، ففى القانون

---

1 — Emile Durkheim, De la Division du Travail Social, 1893, pp. 28, 32 — 33.

المدنى ، يصل المشرع أولا إلى تحديد الالتزامات بقواعد متعددة ، وبعد ذلك يحدد طريقة تشريع هذه الواجبات ؛ أما القانون الجنائى ، فهو لا يأمر إلا بالجزاءات ، ولا يتكلم عن أية إلتزامات وواجبات ترتبط بتلك الجزاءات ، فهو لا يقول: هذا هو الواجب ، وإنما يحدد : هذا هو العقاب .

قواعد القانون العقابى

ينطبق قانون الجزاءات الرادعة ، أو القانون العقابى على ذلك النوع من التماسك الإجتماعى ، الذى تشتد فيه حدة التصدع والإنشقاق ، مما يؤدى إلى الجريمة .ومن ثم يعرف دوركيم هذا النوع من القانون بأنه «عبارة عن مجموعة قواعد تحدد العقوبات التى يجب أن توقع على من إرتكب جريمة معينة ، والجريمة فى نظره ، هى الفعل الذى يثير الشعور الجمعى ، وأما الشعور الجمعى فهو ذلك الذى يشترك فيه الغالبية العظمى من أفراد ذات المجتمع ، وقواعد القانون العقابى ، التى تحرم الأفعال الإجرامية ، معروفة لدى أفراد المجتمع ، لأنه طالما أن هذه القواعد راسخة فى شعور الناس ، فلابد أن يكونوا على علم بها ، أما إذا كانت هناك مجموعة من الأشخاص الراشدين، الذين يجهلون القواعد القانونية ، فهذا دليل على وجود الانحلال الأخلاقى المرضى فى المجتمع (١) ، والقانون العقابى عند دوركيم ، كان فى الأصل دينيا (٢) ؛ وهو يؤكد هذه الفكرة عن طريق إسترشاده بأمثلة من مصر الفرعونية،واليونان ، والرومان ، فيرى أن الكتب الهرميسية المشرعفى مصرالقديمة هى التى كانت تحتوى على قواعد القانون العقابى، فضلا عن أنه كانت هناك مجموعة من الكتب الأخرى أيضا،والتى

---

1 – ibid p. 40.

2 — ibid p. 59.

يطلق عليها « الكتب الكهنوتية » التي تشتمل على قواعد قانونية عديدة من هذا النوع . أما اليونان ، فقد كانت العدالة عندهم تعتبر عملا من أعمال الآلهة وكان العقاب عندهم بمثابة إنتقام إلهي من العباد ؛ وكذلك الحال بالنسبة للقانون الجنائي في روما ، فقد كانت أصوله تخضع لمعتقدات عتيقة ، وممارسات دينية قديمة (وقد سبق أن أوضحنا هذه النقطة بالتفصيل ، أثناء الحديث عن دراسة فوستيل دو كولانج للقوانين اليونانية والرومانية القديمة في كتابه عن المدينة العتيقة) ويوضح لنا دور كيم ، وظيفة القانون العقابي ، فيقول ، إنه إذا إفترضنا أن العقاب يستطيع حقيقة أن يحمينا في المستقبل ، فان ذلك يتضمن أنه يجب - قبل كل شيء - أن يكون هذا العقاب تكفيراً عن الماضي ، ويؤكد دور كيم وجهة نظره هذه ، بدليل يذكر فيه تلك التحفظات والإحتياطات التي تتخذ لتعديل العقاب بقدر الامكان ، حتى يتلاءم مع نوع الجريمة ، والفكرة الأساسية التي تكمن وراء هذا كله - كما يرى دور كيم - هي أن المجرم يجب أن يتألم لأنه ارتكب فعلا مضادا للعدالة ،وأن يكون ألمه من نفس درجة الجريمة. ولهذا فان تدرج العقوبات يعتبر مسألة أساسية في القانون العقابي ولا يتأتى ذلك إلا إذا أدركنا أن العقاب يهدف إلى إيلام المجرم ، ولا يهدف فقط إلى حماية المجتمع والدفاع عنه . فالعقاب إذن ، عمل إنتقامي un acte de vengeance ، طالما أنه يعتبر تكفيرا أو دية ، والحقيقة أن طبيعة العقاب وهدفه لم يتغيرا أبدا ، وكل ما يمكن أن يقال في هذا الصدد ، هو أن الحاجة إلى الإنتقام أصبحت أكثر تنظيما وتقدما من قبل ، وأن مسؤولية هذا الإنتقام إنتقلت إلى هيئات متخصصة ، ولم تظل في أيدي الجماعات الخاصة التي وقع عليها الفعل الجنائي (١) .

---

1 — ibid pp. 55 - 56.

هذا ، ولم يحاول دوركيم أن يحدد مجموعة القواعد التى يشتمل عليها قانون العقوبات ، وإنما حاول وضع هذه القواعد فى صورة فئات عامة مصنفة حسب نوع الشعور الذى يرتبط به الفعل . وبناء على ذلك وضع التصنيف الآتى :

أولا : قواعد تتعلق بالموضوعات العامة Objects generaux

وقد صنفت طبقا لأنواع الشعور الجمعى ، كما يلى :

أ ـ ما يتعلق منها بالشعور الدينى :

وهذه القواعد إما إيجابية ، تفرض على الناس أداء ممارسات دينية معينة ،أو سلبية تتعلق بالإعتداء على ما هو مقدس ، سواء من العقائـد ، أو الأشخاص المرتبطين بالعبادة .

ب ـ ماتتعلق بالشعور الوطنى :

ومنها القواعد الايجابية ، التى تتصل بالالتزامـــات ، والفروض الوطنية ، والقواعد السلبية ، التى تتعلق بالخيانة الوطنية ، والحرب الأهلية .

ج ـ مايتعلق بالشعور العائلى :

وهى تنقسم إلى إيجابية ، أى مجموعة القواعد التى تعاقب من ارتكب خطأ فى علاقته الأبوية أو الزوجية ، أو علاقته بأبنائه . وقواعد سلبية ، لاتختلف عن الإيجابية فى هذه الحالة .

د ـ مايتعلق بالشعور المرتبط بالعلاقات الجنسية :

وهى تشتمل على الجماع المحرم بجميع صوره ، كالزنا ، واللواط ، والبغاء .

هـ ـ الشعور المرتبط بالعمل :

وترتبط به قواعد تعاقب عـلى التسول ، والتشرد ، والتكاسل ، والسكر ، وجزاءات العمل .

و ـ ما يتعلق بالشعور التقليدى :

وهى مجموعة القواعد التى ترتبط ببعض الممارسات المتعلقة بالغذاء، والملبس والاحتفالات، وشعائر الدفن.

ز ـ ما يتعلق بالاحساسات المرتبطة بأداة الشعور الجمعى :

وهى تنقسم إلى قسمين : القسم الأول، يتعلق بالأخطاء والذنوب المباشرة كالضرر الجسيم، والفتن، والدسائس، والإعتداء على السلطات ومخالفتها، والتمرد والعصيان. أما القسم الثانى، فيتعلق بالأخطاء غير المباشرة، مثل تعدى الجماعات الخاصة على الوظائف العامة، والاختلاس، وخيانة الوظيفة، والأخطاء التى ترتكب فى العمل، والغش الذى تصحبه خسارة للدولة، والمخالفات الادارية.

ثانيا : قواعد تتعلق بالموضوعات الفردية Objects individuels

أ ـ قواعد متصلة بالشعور المرتبط بشخصية الفرد، كقواعد تحريم القتل، والاعتداء والانتحار، والشهادة بالزور، والوشاية، والشتائم.

ب ـ قواعد متعلقة بممتلكات الفرد، كالتى تحرم السرقة، والاختلاس، والغش بمختلف أنواعه.

ج ـ قواعد متعلقة بالشعور المرتبط بالفرد بوجه عام، أى بشخصيته أو ممتلكاته كالتى تحرم تزوير العملة، والحريق، وقطع الطريق والنهب (1).

قواعد القانون الاصلاحى (أو التعويضى)

اذا كان القانون الرادع (العقابى)، ينطبق على ماهو شعورى، فإن قواعد الجزاء الإصلاحى ليست متفقة تماما مع الشعور الجمعى، لأنها لا تربط الفرد بالتضامن

---

1 — Ibid pp. 127—128.

الاجتماعى ، طالما أن العلاقات التى تقوم هى بتنظيمها تتعلق بالأفراد أنفسهم ، دون ان تتعرض للمجتمع ذاته . إن هذا القانون يرتبط بالأحداث البسيطة فى الحياة الخاصة ، ومن أجل هذا فالدور الذى يقوم به القانون الاصلاحى لا يتصف بالصفة الإجتماعية الخالصة ، وانما يختص بالتوفيق بين المصالح الخاصة ، أى أنه لا يرتبط بجميع الناس وإنما يرتبط بافراد معينين فى المجتمع ، أى ببعض الأفراد فقط . ومن ثم فاذا كانت العلاقات التى ينظمها القانون العقابى تتصل مباشرة بالشعور الجمعى وترابط الفرد بالمجتمع كله ، فان العلاقات التى ينظمها القانون التعويضى أو الإصلاحى ، تختلف تماما عن تلك العلاقات ، لأنها جزئية وخاصة(١) . والواقع أن القانون الإصلاحى يتميز بمجموعة خصائص ، أهمها ، أنه غير تكفيرى ، وانما يهتم بالتعويض ، أو الرد ، وهو لا يتضمن أية عقوبات ، وانما يمثل رجوعا الى الماضى ، ومراجعة له ، بهدف إسترداد صاحب الحق لما فقده . وبالاضافة الى ذلك ، فاذا خسر صاحب الدعوى قضيته ، فانه لا يتعرض للفضيحة ، وانما يظل محتفظا بشرفه وبكرامته ، ومعنى هذا أن القانون الاصلاحى لا يتضمن أى عقاب . وقد اعترض دوركيم فى هذا الصدد على « تارد » حينما ذهب الأخير الى أنه توجد فى المجتمع الحديث ، عقوبة مـــدنية **Penalite civile** ، وهذا الاستعمال فى رأى دوركيم ليس الا إستعارة لغوية ، طالما أن كل العقوبات تندرج تحت القانون العقابى أو الجنائى .

وبعد أن فرق دوركيم بين قواعد القانون الجنائى ، وقواعد القانون التعويضى وحدد طبيعة القواعد الأخيرة ، وتكلم عن مميزاتها ، حاول تصنيف القانون التعويضى ، فقسمه الى نوعين من القواعد : النوع الأول تلك التى تنظم العلاقات

---

1 – Ibid PP. 81—83 .

السلبية، أما النوع الثانى ، فهو مجموعة القواعد التى تنظم العلاقات الايجابية (١) ويمكننا أن نوضح فى هذا المقام مايقصده دوركيم ، بالجانب السلبى، والجانب الايجابى لتلك العلاقات التى يقوم القانون التعويضى بتنظيمها . فهو يعنى بالعلاقة السلبية ، تلك التى تربط بين الشيء La chose ، والشخص La Personne . إذ أن الأشياء جزء من المجتمع ، مثلها فى ذلك مثل الأشخاص ،وهى تلعب دورا محددا فى الحياة الاجتماعية . ولذلك فان قواعـــد الجزاء التعويضى التى تتصل بالعلاقات السلبية ، تتمثل فى حقوق الملكية بصورها المتعددة سواء فى ذلك ملكية الاثاث أو العقارات، وفى الأساليب القانونية المتعددة لحق الملكية، كحق الإستخدام وحق الاستثمار الخ...أما الجانب الايجابى من قواعد القانون التعويضى فهو يتضمن القوانين الآتيـة :

١ ـ القانون العائلى . Le droit domestique

وهو الذى يشتمل على مجموعة القواعد التى تحدد الشخص المسؤول عن الوظائف العائلية ، وماذا يفعل الأبناء ، ومن هـو الشخص الوصى ، وشروط عقد الزواج ، والحقوق والواجبات المقدسة للزوجين ،وصورة العلاقة بينهما بعد الطلاق . ومن ثم يهتم هذا الجزء من القانـــون ، بتحديد الطريقة التى تتوزع بمقتضاها الوظائف العائلية المختلفة ، وبالتالى فإن هذا القانـون يعبر عن تضامن خاص لجميع أعضاء العائلة نتيجة لتقسيم العمل بينهم .

٢ ـ قانون العقود Le droit Contractuel

لا يمكن أن توجد علاقة متبادلة بين الطرفين اللذين يوقعان على العقد إلا إذا كان التعاون بينهما ممكنا ، ولا يمكن أن يحدث ذلك دون تقسيم للعمل بينهما، ذلك

---

1 — Ibid, p. 84, 91, 102.

لأن التعاون فى حد ذاته هو تقسيم للعمل المشترك . والمقصود بالعقد هنا ، وثيقة الشراء ، والبيع ، والتبادل ، والعقود بين منظم العمل والعمال، وبين الدائن والمدين بين الوكيل وموكله .

٣ - القانون التجارى Le droit Commercial

وهو عبارة عن مجموعة القواعد التى تنظم العقود الخاصة بالتجارة، كتلك التى تتم بين العملاء والوكلاء من ناحية والمفوضين من ناحية أخرى ، بين مالك الناقلة وموصل البضائع ، بين الضامن والمضمون إلخ ..

٤ - قانون المرافعات Le droit des procédures

وهو الذى يختص بالجرائم المدنية والتجارية .

٥ - القانون الادارى Le droit administratif

وهو يتكون من مجموعة القواعد التى تحدد نماذج العلاقات التى يجب أن تكون قائمة بين الوظائف القضائية ، أو بينها وبين الوظائف المنتشرة فى المجتمع، وهو يتصف كذلك بالصفة العقابية .

٦ - القانون الدستورى Le droit constitutionnel

ويعتبر مصدرا للقوانين الأخرى ، ووسيلة لتنظيم الوظائف الحكومية .

والواقع أن هذين النوعين من القواعد القانونية : العقابية ، والاصلاحية ينطبقان على نموذجين من المجتمع يختلفان من حيث طبيعة تقسيم العمل فيهما ، وطبيعة التجانس بين أعضاء كل منهما ؛ فالقانون العقابى يسود المجتمع الذى يتميز بالتضامن الآلى ، والقانون التعويضى يسود فى المجتمع الذى يتصف بالتضامن العضوى .

ولنا بعض الملاحظات على موقف دوركيم ، يمكن إيجازها فيما يلى :

١ ـ ذهب دوركيم إلى أن القانون ينتج الصور الأساسية للتضامن الإجتماعى وبالتالى فإذا أردنا أن نصنف تلك الصور ، فانه يجب علينا أولا ، أن نقوم بتصنيف الأنواع المختلفة للقانون ، لكى نبحث بعد ذلك عن تلك الصور من التضامن الإجتماعى التى تتطابق مع كل صورة القانون . ولكننا نتساءل هنا : هل يمكن للقانون أن يخلق مجتمعا ، هل يوجد القانون أولا ثم يوجد المجتمع بعد ذلك؟ الواقع ـ أن كما نتصور ـ أن المجتمع هو الذى يوجد القانون ويطوره طبقا لظروفه ولكن القانون لايخلق المجتمع .

٢ ـ فرق دوركيم بين نوعين من القانون : الاصلاحى ، والعقابى ، وذهب إلى أن القانون العقابى ينطبق على المجتمعات التى يسودها التضامن الآلى، والاصلاحى ينطبق على المجتمعات التى يسودها التضامن العضوى ، ولكن بالنسبة الشطر الأول لهذه القضية ، نجد أن هناك دراسات عديدة للمجتمعات البدائية ، قام بها علماء الأنثروبولوجيا ،وهى تكشف عنأن القانونالاصلاحى، بل والقانونالمدنى نفسه أى الذى ينظم علاقات الأشخاص، يوجد جنبا إلى جنب مع القانون العقابى فى هذه المجتمعات .أما عن الشطر الثانى من القضية ،وهو الذى يقرر أن القانون الاصلاحى يسود المجتمعات ذات التضامن العضوى، فلا يمكن أن يكون صدقه مطلقا ، لأن القانون العقابى أو الجنائى يوجد جنبا إلى جنب مع القانون المدنى فى المجتمع الحديث .

٣ ـ إعترض دوركيم على تارد عندما ذهب الأخير إلى أن هناك « عقوبات مدنية » ولكن دوركيم نفسه تكلم عن العقوبات المدنية أثناء تصنيفه للقواعد التى تحكم العلاقات الإيجابية فى القانون الاصلاحى .

٤ - ذهب دور كيم إلى أن القانون العقابى ، منبثق عن الشعور الجمعى وذكر فى نفس الوقت ، أن هذا القانون العقابى يميز ذلك النوع الآلى من التضامن ، فهل يمكن أن يسود الشعور الجمعى فى نوع آلى من التضامن ؟ هل يتمكن الشعور أن يعيش فى مجتمع آلى ، وهل يمكن أن نربط الشعور بالآلية ؟

٥ - كيف يمكن إعتبار القانون العقابى نوعا من القانون الاجتماعى ، المنبثق عن الشعور الجمعى ، بينما نقول إن القانون التعويضى ، قانون جزئى لأنه يحدد فقط العلاقة بين بعض الأفراد ، وليس بين الأفراد والمجتمع ككل . إن الواقع على العكس من ذلك تماما ، فالقانون الجنائى هو الذى يتعلق ببعض الأشخاص ، وهم المجرمون والمجنى عليهم ؛ أما القانون الاصلاحى فهو يتعلق بكل فرد فى المجتمع ، وبالتالى فهو قانون عام وليس خاص ، كلى وليس جزئى . وربما يصدق رأى دوركيم هذا — وإلى حد ما — على المجتمعات البدائية التى كان يشير إليها .

٦ - مهما يكن من أمر تلك الانتقادات التى وجهت إلى دوركيم ، والتى يمكن أن توجه إليه ، فالواقع أنه لا يمكننا إنكار أثر دوركيم فى تطوير علم الإجتماع القانونى ، إذ أن محاولته تعتبر رائدة فى هذا المجال ، لأنه هو الذى بدأ بكثير من الأفكار والآراء التى أيدها البعض ، وعارضها البعض الآخر ، مما ساعد على تكوين تراث كبير لهذا العلم الحديث نسبيا .

ب - محاولة جيرفيتش

كانت مسألة التصنيف تشغل ذهن « جيرفيتش » إلى أبعد الحدود ، لدرجة أنه خصص لها فرعا بأكمله من فروع علم الإجتماع القانونى ، وهو علم الاجتماع القانونى المقارن أو الفارقى ، وقد إعتقد « جيرفيتش » أن القانون ، يعتبر وظيفة

لصور التجمع ولمستويات الواقع الإجتماعى ، وإنطلاقا من هـذا التصور ، قام بتصنيف هذه الصـور وتلك المستويات ، لكى يستطيـع أن يدرس القـانون فى ظلها ، ومن أجل هذا تمثل مخاططه التصورى فى الخطـوات الثلاثة الآتيـة :

أولا : تصنيف التجمعات الإجتماعية .

ثانياً : تصنيف الأطر القانونية لتلك التجمعات .

ثالثاً : التصنيف القانونى للمجتمعات الشاملة .

وسوف نتعرض فى الصفحات القليلة القادمة لكل خطوة من هذه الخطوات باختصـــار .

تصنيف التجمعات الاجتماعية

بدأ « جيرفيتش » بوضع مجموعة من المعايير التى تعتبر أساساً لتصنيفه لهذه التجمعات ، وهى تتمثل فى سبعة معايير كالآتى : ـ

(١) المجال Scope (٢) والمدة duration (٣) والوظيفة function (٤) والإتجـــاه attitude ، (٥) والمبدأ التنظيمى الحاكم – ruling or organizational pr. (٦) وصـــورة الاجبار form of constraint (٧) ثم درجة الوحدة degree of unity (١) .

ومن ثم كان تصنيفه للجماعات كما يلى :

١ – الجماعات الخـاصة والجماعات الشاملة

تنقسم الوحدات الإجتماعية الواقعية من حيث المجال ، إلى جماعات خاصـة وجماعات شاملة . ويهتم «جيرفيتش» بهـذا النوع الثانى من الجماعات ، ويرى أنه

1 — Gurvitch Sociology of Law, op. Cit. p. 234.

يتمثل فى الأمة ، والمجتمع الدولى ، والإنسانية . وفى هذا الصدد نجده يميز بين المجتمعات الشاملة ، والجماعات الشاملة ، فالأولى ـ كما يعتقـــد ـ تمثل الظواهر الاجتماعية برمتها ، أما الأخيرة فهى جماعات ذات طبيعة وظيفية عليا ، ولذلك فان نماذج الجماعات الشاملة ، تتميز بأنها أكثر واقعية من الأمة والمجتمع الدولى والإنسانية ، التى تعتبر نماذج عامة ومجـردة ، أما الجماعات الخاصة فهى تمثـل أية وحدة جمعية واقعية كالدولة ، والمدينة ، والكنيسة ، والأسرة ، ويطلق عليها لفظ الجماعات الخاصة لأنها تمثل قطاعا واحداً من مجموعة القطاعات التى تشتمل عليها الجماعة الشاملة .

٢ ـ الجماعات المؤقتة والدائمة

إن الجماعات الشاملة فقط ، كالأمة ، والمجتمع الدولى ، والإنسانية ، هى التى تعتبر دائمة ، أما الجمـاعات الخاصـة ، فيمكن أن تكون دائمة أو مؤقتة ، ولـكن هناك جماعات مؤقتة فقط كالحشـود والجماعات التى إلتقت بالصـدفة فى مكان واحـــد .

٣ ـ جماعات مصنفة طبقا لوظائفها

قسم « جيرفيتش » الجماعات الخاصة الدائمة ، إلى ست جماعات طبقا للوظيفة الأساسية السائدة فى كل منها . فالجماعات القرابية ، هى التى تقوم أساسا على القرابة سواء كانت قرابة حقيقية قائمة على رابطة الدم ، أو قرابة متخيـــلة . والجماعات المحلية هى التى تقطن مكانا مشتركا ، وتتبادل بعض المصـــالح فيما بينهـا ؛ أما الجماعات ذات النشاط الإقتصادى ، فهى التى تتمثل فى الجماعات المهنية ، والنقابات ، والجمعيات التعاونية ، والطبقات ، والطوائف ، والمصانع ، والمشروعات ، أى كل الجماعات التى تسهم فى إنتاج وتوزيع ، وتنظيم السلع الإستهلاكية . ثم تأتى بعد

ذلك الجماعات التى ليست لها نشاط متعلق بالربح، كالأحزاب السياسية ، والروابط التعليمية ، والجمعيات الخيرية ، والمنظمات الرياضية ، والنوادى . وهناك أيضا الجماعات ذات النشاط الدينى والسحرى كالكنائس ، والنظم الدينية، والطوائف ، والجماعات السحرية ، والصوفية . وأخيراً الجماعات الترفيهية ، أو جماعات الأصدقاء ، والجماعات المرتبطة بقائد واحد أو التابعة له .

٤ – جماعات إنقسامية وجماعات إلتحامية

يقصد « جيرفيتش » بالجماعات الإنقسامية ، تلك التى يكون لديها إتجاه عدوانى تجاه بعضها البعض ، أما الجماعات الإلتحامية ، فهى التى لديها إتجاه بتآلف نحو بعضها البعض، ولتوضيح هذه الفكرة يستعين بأمثلة من المجتمعات البدائية ، فيقول إن جماعات العمر والنوع فى المجتمع البدائى ، تعتبر جماعات إنقسامية ، حيث نجد إنقساماً بين جماعة الآباء وجماعة الأبناء ، وبين جماعة الإناث وجماعة الذكور . بينما تعتبر العشيرة المكونة من العائلات الزواجية ، والعائلات البيئة بمثابة مجموعة من الجماعات المتآلفة أو الملتحمة . ويعتقد جيرفيتش أن الجماعات الإلتحامية تخدم مصلحة معينة، ومثال ذلك المصانع ، والمشروعات الصناعية ، والدولة؛ أما الجماعات الانقسامية ، فهى تخدم المصلحة العامة ، ومثال ذلك تلك الوظائف التى بها الأحزاب السياسية ، والنقابات .

جماعات منظمة وغير منظمة

ترتبط قدرة الجماعة على تنظيم ذاتها ، بمدى سيطرة العوامل الإيجابية فيها على العوامل السلبية ، والواقع أن معظم الجماعات تتميز بدرجة معينة من التنظيم ، وإن كانت كفاءة هذا التنظيم تعتبر مسألة نسبية إلا أن هناك جماعات مختلفة تظل غير منظمة، بالرغم مما تحظى به من قــدرة على التنظيم ، ومثال ذلك ، الطبقات الإجتماعية والمهن ، والصناعة ، والمجتمع الاقتصادى الخ . . .

٦ ـ جماعات ذات إجبار مشروط ، وأخرى ذات إجبار غير مشروط :

إن معظم الجماعات ، سواء كانت منظمة ، أو غير منظمة ، تعمل على تدعيم ذاتها عن طريق الاجبار المشروط Conditional Constraint ذلك لأن هذا الاجبار أو الإلزام يحدد للاعضاء شروط الدخول فى الجماعة أو الخروج منها ، وهو أيضا يضع مقاييس للمنافسة .

٧ ـ جماعات وحدوية ، واتحادية ، وتحالفية

ويعتبر تصنيف الجماعات طبقا لدرجة وحدتها ، مسألة ممكنة ، ذلك لأن كل جماعة تمثل كلا مركبا يتألف من مجموعة عناصر ، أو كلا متوازنا . ولا يمكن تصنيف الجماعات بهذه الصورة إلا إذا كانت منظمة ، لأن صورة التنظيم هى التى تعكس لنا درجة الوحدة ، لذلك فان الجماعة المنظمة تكون وحدوية Unitary حينما يمثل تنظيمها إمتزاجا مباشرا بين صورمكوناتها ، أو حينما تلعب تنظيماتها الفرعية دورا تكامليا فيها . وتكون الجماعة إتحادية federalist ، حينما يمثل تنظيمها إمتزاجا بين تنظيماتها الفرعية ، أى إمتزاجا فعالا تصبح الجماعة المركزية والجماعات الأخرى فيه متساوية فى تكوين الوحدة . وتكون الجماعة تحالفية Confederated حينما يؤكد تنظيمها على التنظيمات الفرعية بصورة واضحة لدرجة أن الجماعات الفرعية تسيطر على الجماعة المركزية . إن معظم المعايير التى أقام جيرفيتش تصنيفه عليها ، تتداخل فيما بينها — كما يرى هو — لكى تؤدى إلى عدد كبير من النماذج الفرعيـة .(١)

تصنيف الأطر القانونية لتلك التجمعات :

تتمايز أطر القانون ، بوصفها وظائف لنماذج الجماعات المختلفة ، حيث أن

1 — Ibid, pp. 234-240.

تلك الجماعات تختلف من حيث قدرة كل منها على خلق أطر قانونية ، ويرجع هذا التمايز إلى إختلاف طبيعة الجماعة ، وإختلاف ظروفها . ومثال ذلك ان الجماعات التى تمر بمرحلة إنتقالية ، تفتقد الإستقرار اللازم لتحقيق هذا الهدف أما الجماعات المؤقتة التى تلتقى بالصدفة ، فليست لديها القدرة على تشييد أطر قانونية ، ولذلك فهى تمثل هيكلا فوضويا أكثر مما تعكس نظاما قانونيامتوازنا. ومن بين الجماعات التى تجد صعوبة فى بلورة الأطر القانونية ، الجماعات القرابية، وربما يرجع ذلك إلى سيطرة المسائل الأخلاقية على المسائل القانونية فى مثل تلك الجماعات . أما الجماعات المحلية والجماعات ذات النشاط الواحد ، فهى أكثر قدرة على إستحداث أطر قانونية جديدة.

والواقع أن البناء الداخلى لأطر القانون ، يختلف باختلاف وظائف الجماعات ودرجة الوحدة بين أعضائها، ومجالها. ولذلك يوجد تمايز بين أطر القانون فى الجماعات المحلية ، والجماعات ذات النشاط الاقتصادى والجماعات الدينية الصوفيـــة . فالجماعات الأولى تتميز بقوانين إقليمية ، بينما تتميز الأطر القانونية للنموذجين الآخرين بخروجها عن الحدود الأقليمية . والنتيجة التى تترتب على ذلك ، هى الجماعات الاولى تميل إلى الثبات بينما تميل الاخرتين إلى المرونة ، وكذلك الحال بالنسبة لبقية الأطر القانونية التى تختلف باختلاف طبيعة الجمـــاعات ووظائفها (١) .

التصنيف القانونى للمجتمعات الشاملة

إعتمد « جيرفيتش » فى تصنيفه القانونى للمجتمعات الشامله ، على معيارين أساسيين ، وهما : ـ تسلط أو سيطرة جماعة معينة على الجماعات الاخرى من

1 — Ibid pp. 241, 244-245

الناحية القانونية ، ودرجة الروحانيه mysticism ، والعقلانيه rationalism فى مفاهيم القانون لدى كل مجتمع . وقد أدرك « جيرفيتش » أن « فيبر » إعتمد على هذا المعيار الاخير ، عندما فرق بين السلطات الكاريسميه ، والتقليديه ، والعقلانيه، وميز بنفس الطريقه بين الانساق القانونيه التى تتخلل هذه السلطات. ويعترف « جيرفيتش » فى هذا الصدد بأهميه تلك المحاوله التى بذلها « فيبر » فى التصنيف القانونى ، وخصوصا عندما أشار الاخير إلى أن القانون يتميز بمجموعه خصائص تعتمد على ما إذا كان مصدر صياغته وتطبيقه ، هم الانبياء والقديسين ، أو فقهاء القانون jurisprudents ، أو تلك الهيئة البيروقراطية التى تتكون من رجال القانون jurists (١) . ولكنه يرى أنه بالرغم من ذلك العمق الذى يتميز به موقف فيبر ، ألا أن فيبر لم يحاول تجميع تلك الصور الجزئية المتناثرة ، لكى يتوصل إلى نماذج المجتمعات الشاملة التى تمارس تلك الأنساق القانونية ، والتى تعتبر بمثابة وظائف لتوازن الجماعات الخاصة وقد حاول « جيرفيتش » أن يفيد من موقف « فيبر » وأن يستكمل أوجه النقص عنـــده فى نفس الوقت ، ومن ثم قسم الأنساق القانونيـــة للمجتمعات الشاملة إلى الأقسام الآتية : -

١ - الانساق القانونية للمجتمعات الانقسامية ذات الأساس الدينى السحرى.

يقصد بالمجتمعات الانقسامية ، تلك التى تنقسم إلى قبائل وعشائر والواقع أن القبائل والعشائر تتميز بأن لها أساس دينى، حيث يعتبر أعضاؤها رموزا للآلهة،

---

١ - يفرق « جيرفيتش » بين فقهاء القانون ، ورجال القانون ، فيرى أن الأول هم الذين تلقوا تعاليمهم القانونية إما فى المحاكم أو فى المدارس الدينية أما رجال القانون فهم الذين تدربوا فى مدارس قانونية متخصصة .

يتوحدون معهم ، وقدكان القانون فى تلك المجتمعات يعتمد على الدين والسحر ، مما أدى إلى وجود مجموعة خصائص فيه ، أهمها : أن جميع السلطات فى تلك المجتمعات تتسم بالطابع الثيوقراطى الدينى ، أو بالكاريسمية . يضاف إلى ذلك أن جميع الأفعال القانونية كانت لها خاصية غريبة (فقد تمثلت فى التضحيات ، والذبائح ، والتطهر ، والطقوس السحرية) وأخيراً كانت الخصائص الدينية والسحرية تسيطر على القانون الإجتماعى والفردى فى نفس الوقت (١) .

(٢) الانساق القانونية للمجتمعات التى إكتسبت تجانسها من مبدأ كاريسمية الكهنة .

تتمكن المجتمعات الانقسامية من التقليل من حدة إنقسامها عن طريق وسائل عديدة أهمها أن يفرض على الاقسام المختلفة نوع من الوحدة ، مما يؤدى إلى تكوين كنيسة للدولة يرأسها كاهن أو ملك . وهذا الالتحام الجديد يؤدى إلى وجود نوع من السلطة يسمى بالسلطة الكهنوتية الكاريسمية ، وتعتبر مصر الفرعونية ، وبابل ، وآشور ، أمثلة على تلك الامبراطوريات فى الشرق القديم ، ويمكن أن يضاف إليها أيضا إيران ، والصين ، واليابان ، والهند ؛ فالوحدة التى قامت فى هذه البلاد ، والتى تمثل تحولا من الديانه القبلية إلى الديانة القومية وحدة خارجية تعتمد أساسا على شخصية الرئيس ، أوعلى خصائص أسرته . أما الأنساق القانونية لمثل هذه المجتمعات فهى تتميز بالصرامة ، والتعسف فى التطبيق ، نظراً لاختلاطها بالدين .

(٣) الانساق القانونية التى إكتسبت تجانسها من سيطرة الجماعة القرابية

1 —Ibid pp. 260, 264 .

السياسية . يمكن للجماعة القرابية التي تقوم على القرابة بين الذكور ، والتي تتضمن أوجه النشاط الإقتصادي وترتبط بالارض ، أن تحقق سيطرتها على العشائر والقبائل المختلفة في المجتمع كله ، وهي بذلك تصبح نواة للدولة ، ونموذج لدولة باترياركية حقيقية .ومن أمثلة المجتمعات التي كانت عائلاتها تمثل سيطرة سياسية ، المجتمعات اليونانية والرومانية القديمة .أما النسق القانوني الذي يوجد في تلك المجتمعات ، فقد كان يتميز بعدة خصائص، أهمها تبعية القانون الإجتماعي للحق الملكي الفردي ، من ناحية وإختلاط التشريع بالتنفيذ من الناحية الاخرى. وأخيراً فان الانساق القانونية في تلك الحالة تعتبر شبه عقلانية .

(٤) الأنساق القانونية المجتمع الاقطاعي ذي الاساس نصف العقلاني ونصف الروحي. تسيطر على هذا المجتمع أكثر من هيئة واحدة ، فمن الناحية الاولى ، نجد سيطرة من جانب الهيئة التي تتكون من جماعات باتريياركية متدرجة ، وهي قائمة على الامتيازات والمواهب الفردية لاحد « اللوردات » الذي ينتمي إلى أسرة معينة ، ومن الناحية الاخرى ، نجد سيطرة من جانب الجماعه الروحيه الدينيه التي إتخذت شكل كنيسه متميزة عن الجماعات الاخرى ، والدولة في المجتمع الاقطاعي ليست لها خاصيه إقليميه محددة ، ذلك لان المجتمع الاقطاعي مجتمع بلا دولة ، وتكون النتيجه هي عدم وجود تمييز واضح بين القانون العام ، والقانون الخاص أما النسق القانوني لتلك المجتمعات فإنه يتميز بالعموميه والخصوصيه في نفس الوقت (١) ، ولكل « لورد » إقطاعي سلطه مزدوجه،فهو يصدر الاوامر بشأن سكان مقاطعته ، ويصدر الاوامر الخاصه بمزارعيه . يضاف إلى ذلك أن الكنيسه

---

١ ـ المقصود بأنه عام أي أنه يحدد علاقة الأفراد بالدولة ، وخاص لأنه يحدد علاقة الأفراد بغيرهم من الأفراد .

عا كها الخاصه ، وللمدن أدواتها ووسائلها القانونيه الخاصه أيضـــاً والمتعلقه بالبلديات ؛ وللجامعات محاكمها ، ونتيجه لذلك كله تتضارب الأحـكام التى تصدرها هذه الهيئات المختلفة وتتصارع .

(٥) الانساق القانونية فى المجتمعات التى توحدت عن طريق سيطرة المدينة والامبراطورية وهى تتميز بأنها أكثر عقلانيه من الانساق السابقه ، والواقع أن واحديه النظام القانونى للمجتمع الشامل ، يمكن أن تأتى من سيطرة جماعـــه إقليميه معينه كالمدينه . حيث تعمل هذه السيطرة على إذابة الجماعات القائمه عـلى القرابه ، أو التى تتوحد عن طريق المعتقدات الدينيه . وهنا يتكون العقد المباشر بين السلطه المركزيه ومختلف العائلات الموجودة ، أو بينهـا وبين كل مواطن فرد ويتضح ذلك فى مدينتى اليونان ، والرومان القديمتين إن تحقق السلطه القانونيـة للمدينه على سائر الجماعات الاخرى ، صاحبه وجود بعض الخصائص التى تميز بها القانون ، أهمها : ديموقراطيته وعلمانيته ، وعقلانيته ، وتميزه عن الدين والاخلاق ثم التمايز بين القانون العام ، والقانون الخـــاص ، ووجود مبدأ المسئولية الفرديه أمام القانون ، وذلك عندما أصبح « الشخص » محورا للحياة القانونيه وللاحكام القانونيه .

(٦)الانساق القانونية للمجتمعات التى إتحدت عن طريق سيطرة الدولة الاقليمية واستقلال الارادة الفردية . وتتميز تلك الأنساق أيضا بعلمانيتها ، وعقلانيتها وبأولوية قانون العقد ، وهى تنطبق على المجتمعات الرأسمالية القديمة منذ القرن ١٦ حتى أواخر القرن ١٩ . وعندمـا بدأت الدولة الإقليمية تؤكـد زعامتها وسيطرتها على الاقطاع ، إكتملت صورة هذا النظام القانونى ، ومن ثم أصبح شعار الدولة حينئذ ملك واحد ، وقانون واحد ،

(٧) النسق القانونى الانتقالى للمجتمع المعاصر . تتميز المجتمعات المعاصرة بوجود صراع بين قوتين فيها : القوة الأولى ، هى قوة الجماعات ذات النشاط الإقتصادى والقوة الثانية هى الدولة الاقليمية ، ويعمل هذا الصراع على التوصل إلى توازن قانونى جديد ، ولذلك يطلق على الأنساق فى المجتمعات المعاصرة ، أنها أنساق تحولية أو إنتقالية (١) .

وأخيراً ، وبعد هذا العرض المختصر لموقف جيرفيتش من التصنيف القانونى يمكننا أن نذكر بعض الملاحظات فى هذا الشأن ، وهى :

١ ـ نلاحظ تميزاً واضحا بين الإتجاه الفكرى لكل من دوركيم ، وجيرفيتش فبينما بدأ الأول بتصنيف أنواع القواعد القانونية ، ثم إنتقل منها إلى تصنيف المجتمعات والجماعات ، بدأ جيرفيتش بتصنيف صور التجمع ، ثم توصل بعد ذلك إلى تصنيف الأطر القانونية لتلك الصور ، وأخيرا قام بتصنيف الانساق القانونية للمجتمعات الشاملة .

٢ ـ لم تكن تفرقة جيرفيتش بين الجماعات الخاصة ، والجماعات الشاملة ، والمجتمعات الشاملة ، واضحة ومحددة .

٣ ـ لا يمكن إنكار تأثر جيرفيتش بدوركيم ، فقد بدأ دوركيم بتلك الفكرة التى مؤداها أن المجتمعات تختلف باختلاف قوانينها ، وأن القوانين تختلف باختلاف المجتمعات التى تنشأ فيها ، وجاء جيرفيتش وأزاد هذه الفكرة وضوحا ، وطورها ، فقام بتصنيف الجماعات الخاصة ، والمجتمعات الشاملة ، والأطر والانساق القانونية التى تنطبق على كل منها لكى يوضح إلى أى مدى تختلف القوانين باختلاف طبيعة ، ومجال ووظيفة المجتمع .

1 — Ibid pp. 266—268, 270—272, 275—277, 280—282,

٤ ـ تأثر « جيرفيتش » بفيبر ، عندما قام الاخير بتصنيف السلطات إلى ثلاثة : التقليدية ، والكاريسمية ، والعقلانية ، ولكنه أكمل وجهة نظر فيبر ، وبدأ من النقطة التي إنتهى إليها ، فصنف المجتمعات تصنيفا قانونيا معتمدا في ذلك على نوع السلطة السائدة في كل منها وصورتها .

٥ ـ عندما تكلم جيرفيتش عن الأنساق القانونية للمجتمعات المعاصرة ، ووصفها بأنها أنساق إنتقالية ، إكتفى بأن قال ، إن الاتجاه نحو الديموقراطية الجمعية ، هو الاتجاه الاكثر ملاءمة وشيوعا في التراث القانوني، وأنه من المؤكد أن النسق القانوني لمجتمع جمعي ، وإشتراكي ، يجب أن يكون أكثر مرونة وقابلية للتغير ، وأقل صرامة ، ولكنه لم يحاول أن يوضح لنا طبيعة النسق القانوني في المجتمع الاشتراكي ، وصورة هذا النسق ، ووظائفه ، والعوامل التي يمكن أن تؤدى إلى وجوده ، كما فعل بالنسبة للانساق الاخرى .

خامسا : وظائف القانون

إهتم علماء الإجتماع والباحثون فيه الذين قاموا بدراسة القانون، ببحث آخر، وهو وظيفة القانون، ويمكننا في هذا الصدد أن نتعرض لآراء ثلاثة منهم. وهم: بارسونز، وتيماشيف، وبوتومور . ذلك لأنها تمثل وجهات نظر مختلفة لتلك الوظائف ، فبارسونز ، مثلا ، يرى أنه بالإضافة إلى الوظيفة التكاملية للقـــانون ، والتي تتمثل في أنه يعاون على التخفيف من حدة العناصر الكامنة للصراع ، ويعمل على تيسير الروابط الاجتماعية ، هناك أربع وظائف أخرى ، وهي : التفسيرية ، والتشريعية، والجزائية، والقضائية (١) . أما « تيماشيف » فقد ذهب إلى أن للقانون وظائف إجتماعية بالنسبه للفرد ، حيث أن الفرد الذى يكون القانون في

1 — T, Parsons, op. pp, 58, 61—63,

جانبه ، فى أية حالة او موقف ، يعتبر أفضل من الشخص الذى لا يكون القانون إلى جانبه ، وهذا ما يطلق عليه « الحق » ، والقانون يخلق مجالات معينة أمام الفرد ويعمل على حماية هذه المجالات ، ومن خلالها يستطيع الفرد أن يمارس حريته . وكذلك يعمل القانون على حماية المصالح الإنسانية ، وهو وسيلة لحماية القيم . أما وظائف القانون بالنسبة للمجتمع ، فهى تتمثل - كما يرى تيماشيف - فى خلق النظام، لأن أنشطة الأفراد قد تتداخل مع بعضها البعض إذا لم يوجد القانون . والقانون من هذه الناحية إما أن يعوق الصراعات ويتصدى لها ، أو أن يعطى الأساليب الملائمة لايقافها (١) ، وقد أدرك تيماشيف فى هذا الصدد ، أن هناك صورتين للصراع - كما ذكر بارسونز من قبل - وهما الصراع بين قيم معينة والصراع من أجل قيم معينة ، ومعنى ذلك أنه يمكن أن يوجد مصدران للصراع ، وهما : الإختلاف ، والتشابه . والقانون يقوم بوظيفته فى كلتا الحالتين ، يضاف ذلك أيضا أنه يوفر الأمن فى المجتمع ، والمقصود بالأمن هنا أن يضمن كل شخص فى المجتمع ، أنه سوف يعمل بطريقة تتلاءم مع ما يفعله الآخرين . والقانون أيضا يخلق التنظيم ، ويدعمه ، فهو الذى يعطى لكل عضو فى الجماعة وضعه ويحدد له وظائفه ، أى أنه يقوم بالتقسيم الإجتماعى للعمل ، مما يؤدى إلى زيادة فاعليه هذا العمل . والواقع أن الاحتفاظ بالسلام الاجتماعى ، والعمل على إستتباب الأمن وخلق التنظيم الإجتماعى ليست ثلاث وظائف مختلفة للقانون ، وإنما هى تعبيرات مختلفة عن القانون بوصفه نظاما إجتماعيا .

هذا ويضيف « بوتومور » إلى الوظائف السابقة ، وظيفة أخرى ، ففى بعض الاحيان يكون للقانون أثره الواضح والمستقل عن أثر الأخلاق ، والدين ،

1 — Timasheff, op. cit. pp, 331, 334—337.

ويظهر هذا الأثر ، فى أن القانون يخلق فى المجتمع إتجـاهات ونماذج سلوكية ، تـكون فى البداية بمثابه مبعث إلهام لجماعة صغيرة من الثوار (١) .

وهناك قضية شغلت أذهان بعض علماء الإجتماع الذين قاموا بدراسة مماثله القانون ، وهى : هل يعمل القانون ـ باستمرار ـ على تغيير الاوضـاع القـائمة والتعديل منها ؟ وهل لديه القدرة على ذلك ؟ وكاد الكثيرون أن يتفقوا على أن المجتمع ذاته هو الذى يغير القانون ، إذا أراد ذلك ، ولهذا فانه لابد من وجود إرادة "تغيير لدى المجتمع نفسه أولا . ومهما حدثت تغييرات معينة فى القانون ، فى نفس الوقت الذى لايبدى فيه المجتمع استعدادا لتقبلهـا ، ان يؤدى القانون إلى أى تغير ملموس .

وثمه مبحث أخير ، إحتل أجزاء بسيطة نسبيا من دراسات علماء الإجتماع للقانون وهو دراسة أصول القانون او مصادرة ، ولم يكن لعلماء الإجتماع فضل السبق فى هذا المجال ، فقد سبقهم إليه فقهاء القانون ، وعلى أية حال فان معظم علماء الإجتماع الذين اهتموا بهذه المسألة ، اتفقوا على تعدد مصادر القانون ووجدوا أنها ترجع إلى : الدستور ، والعرف ، والسوابق القضـــائية ، وآراء المشرعين ، والاخلاق ، والدين فى نفس الوقت .

سادسا : وضع القانون فى نسق الضبط الاجتماعى

يعتبر القانون جزءاً من نسق الضبط الإجتماعى الشـامل ، وقد ذكرنا فى عدة مواضع من تلك الدراسة ، أن القواعد القانونية ،لم تـكن متميزة ـ فى بداية الامر ـ عن قواعد السلوك الاخرى ، وخصوصا ، قواعد الاخلاق ، والدين ،

---

1 — Bottomore, op. cit. P. 245.

والسياسية ، إلا أنه يمكننا أن نلاحظ ، أنه كلما تطور القانون ، إستقل عن الدين، والأخلاق والسياسة، وظهر التمايز الواضح بينه وبين تلك الميكانيزمات الأخرى الضابطة . والواقع أن هذا التمايز الذى ظهر بين القانون والأخلاق على وجه الخصوص ، لا يعنى إنفصال القانون عنها ، فالقانون فى كل المجتمعات يعتمد على الأفكار الأخلاقية ، ويظهر ذلك ـ على حد قول بوتومور (١) ـ فى مجال التشريع ، الذى غالبا ما يشتق من المذاهب الأخلاقية والمثل الإجتماعية ، وأيضا فى القرارات أو الأحكام القضائية التى تستند على المثل الأخلاقية الأساسية للمجتمع ، ولكن إعتماد القانون على الأخلاق ، لا يمنع من تمايزهما حيث أن العلاقة بينهما ، ليست دائمة ، ولا حتمية ، إذ أن القانون ـ كما سبقت الإشارة إلى ذلك ـ يشتمل على قواعد عديدة ليست لها علاقة بالأخلاق ، وكذلك الحال بالنسبة للأخلاق ، فليست كل قاعدة أخلاقية يجب أن تلحق بالقانون ، إنما تتمثل العلاقة بينهما فى أن الأخلاق تحدد القانون ، أكثر مما يحددها هو ، إنه يعمل على تدعيم النظام الإجتماعى بالطريقة التى تتفق مع مبادىء الأخلاق .

هذا ويتميز القانون أيضا عن ميكانيزمات الضبط الإجتماعى الأخرى التى تنصب مهمتها الأساسية على حل المشاكل الأساسية ، المتعلقة بالتوجيه القيمى ، الذى يشتمل بدوره على القرارات الأساسية المتصلة بالنسق الاجتماعى كله ، أكثر مما تتصل بتنظيم العلاقات بين أجزاء هذا النسق . ويعتقد « بارسونز » أن كلا من السياسية والدين ، يقوم بدور هام فيما يتعلق بمسألة التوجيه القيمى(٢).

---

1 —Bottomore, Sociology, A Guide To Problems and Literature, 1968, P. 244.

2 — T. Parsons, The law and Social Control, from, wiliam Evan, Law and Sociology, 1962, P. 72.

معنى ذلك إذن ، أن هناك مجـــالات تزداد فيها فاعلية القـانون ودوره ، ومجالات أخرى تحتاج إلى ميكانيزمات غير القانون . وعلى أية حال ، فان فاعلية القانون نفسه لاتعتمد على إستخدام القهر الفيزيقى ، أو التهديد بإستخدام هذا القهر ، بقدر ما تعتمد على التأييد الأخـــلاقى للقانون بوصفه وسيلة لتحقيق العدالة فى المجتمع .

وقد إهتم كثـير من علماء الإجتماع بالـكشف عن الأهميـة النسبية للقانون ، بوصفه ميكانيزما من ميكانيزمات الضبط الإجتماعى ، وذلك فى المجتمع الحديث بوجه خاص ، فإتفقوا على أن القواعد القانونية تتميز بمجموعة خصائص ، لا تتوافر فى سائر القواعد ، إذأنهامحددة تحديداً دقيقا ، ومخصصة ، وتشتمل على طرفين : صاحب الحق ، وصاحب الواجب وإتفقوا أيضا على أن المجتمع الحديث لا يمكنه أن ينتظم فقط عن طريق القواعد الأخـلاقية والجـزاءات الأخـلاقية ، وإنما يحتاج إلى نوع آخر من القواعد الحاسمة والرادعة ، فالقانون يضمن وجود درجة معينة من النظامية فى الســـلوك الإجتماعى ، قد لا تتمكن من تحقيقهـا ميكانيزمات الضبط الأخـرى . *

وفى هذا الصدد ، يؤكد «بارسونز» أهمية الوضع الذى يمثله القانون بالنسبة لميـكانيزمات الضبط الإجتماعى الأخرى، فى حالتين مختلفتين تماما، بل ومتعارضتين: الاولى ، هى حالة الصراع بين القيم، فحيثما يكون هناك صراع حاد ، وعميق بين قيم معينة فى مجتمع واحد ، يجدر بالقانون أن يحل المشكلات التى تنجم عن هذا الصراع . أما الحالة الثانية ، فهى الصراع من أجل القيم ، أى إتفاق أعضاء المجتمع

---

* أنظر الفصل الأخير من هذا الـكتاب حيث تجد فيه مناقشة لحدود القانون، ثم وضعه كمتغير مستقل وتابع فى نفس الوقت .

على أهمية الوصول إلى قيم معينة ، وتحقيق مصالح بالذات، ولكنهم يتصارعون لسبب أو لآخر من أجل التوصل إلى تلك القيم أو المصالح ، وتكون وظيفة القانون فى الحالة الثانية ، تحقيق التوازن بين تلك المصالح التى يرغب الكثيرون فى الحصول عليها .

تعقيب

من بين القضايا الأساسيـــة التى عرضت فى الفصلين السابع والثامن ، تطور الدراسة القانونية لدى من إهتم بها من علماء الإجتماع . وفى عرض أهم ملامح هذا التطور ، لم نضع نماذج للنظريات السوسيولوجية فى القانون ، وإنما جاءت النظريات ، متضمنة فى المحاولات التى بذلها هؤلاء العلماء لدراسة القانون ، وعلى هذا النحو ، إشتمل العرض على نظريات علماء الإجتماع ، منذ « مونتسكيو » الذى يعتبر أول من إهتم بدراسة القانون من وجهة النظر الإجتماعية ، حتى تيماشيف ، وقد أوضحنا أثناء هذا العرض مدى إتفاق ، وإختلاف العلماء فى دراسة القانون ، فالعلماء الأول ، وهم مونتسكيو ، وكونت ، وسبنسر ، إختلفوا أشد الإختلاف فى نظرتهم للقانون ، حيث نظر الأول ، إلى القانون بوصفه يرتبط بالمجتمع إرتباطا كاملا ، وأن هناك علاقة متبادلة بينهما . أما الثانى ، فيرى فى القانون مجموعة من القواعد ، والقرارات والأحكام التى تفرض على المجتمع من جانب حكامه ومشرعيه ، وفى هذا الصدد يؤكد « كونت » ضرورة إختفاء القانون المصطنع لتحل محله قوانين التطور الثلاثة . أما « سبنسر » ، فأدرك القانون بوصفه نظاما سياسيا يقتصر وجوده على المجتمع السياسى المنظم . والملاحظ أن هذه الاختلافات التى ظهرت بين وجهات نظر العلماء الأول ، إنعكست - بدورها - على مواقف وإتجاهات العلماء والباحثين الذين أتوا بعد ذلك . أما محاولة « روس » فى دراسة القانون ،

فلها أهميتها أيضا حيث إهتم بدراسة العلاقة الوظيفية بين القانون ووسائل الضبط الأخرى ، وفى هذا الصدد ، لفت روس الانظار إلى أن أهميـة القانون بالنسبة لوسائل الضبط الاجتماعى الأخرى ، مسألة تختلف من مجتمع إلى آخر . واهتم روس أيضاً بالتركيز على فـكرة قانونية هامة ، وهى فـكرة الردع ، التى كان لها أثرها فى دراسات لاحقة ، وكذلك درس وظائف القانون ، ومن ثم كانت نظريته السوسيولوجية فى القانون ، وظيفية تكاملية . وكان لروس أثر بالغ فى الدراسات التى قام بها كل من دور كيم (فى فـكرته عن إختلاف القوانين بإختلاف نماذج المجتمعـات) ، وباوند (وخصوصا فى فـكرته عن القانون بوصفـه أداة متخصصة ومنظمة من أدوات الضبط الاجتماعى) .

وقد أكـــد « دور كيم » أهمية دراسة علم الإجتماع للظاهرة القانونية وبذلك ، حاول القضاء على تلك المعوقات التى وضعها كونت أمام دراســة الظاهرة القانونية ، وكان لكل من باريتو ، وفيبر ، وبارسونز ، وسوروكين ، أهمية خاصة فى مجال تطوير النظرية السوسيولوجية للقانون ، ومع أن باريتو لم يخصص كتابا معينا لدراسة القانون إلا أنه ناقش بالتفصيل نظرية صناعة القانون وشروطها ، وتعرض لمسألتى الطاعة والسيطرة بينما قام « فيبر » بتحليل الأنساق القانونية فى المجتمعات الرومانية ، والاقطاعية والرأسمالية وتصنيفها إلى : أنساق تقليدية ، وكاريسمية ، وعقلانية ، وكان له أثر بالغ فى تطوير دراسات القانون عند جيرفيتش . أما بارسونز فقد وضع قضية أساسية ، وحاول أن يجيب عليها ، وهى مسألة أحقية القواعد القانونية ، أو شرعية القانون ، وهو يدرك القـانون لا بإعتباره مقولة تتضمن أوجه السلوك المحسوس ، أو بوصفه مجموعة من القواعد المجردة ، وإنما القـانون فى رأيه هو مجموعة من القواعد والمعايير التى ترتبط ببعض نماذج الجـــزاءات ، التى تطبق بطرق معينة ، وترتبط بعلاقات

إجتماعية معينة ، وقد إهتم « سوروكين » ببعض الموضوعات المتعلقة بالقانون، وكان لدراساته وتحليلاته ، وخصوصا تلك التي تتعلق بالدعاوى ، والمطالب ، وتهديدات القانون، أثر في علماء القانون أنفسهم،أما القانون في نظرية تيماشيف، فهو يتضمن جانبين : الأخلاقى ، والالزامى ، الأول يعتمد على الاقتناع الجماعى ، والثانى ، يعتمد على السيطرة والاستقطاب ، وكان القانون عند تيماشيف ، يحمل معنى محدود ، وهو يتفق فى ذلك مع رجال القانون ، ويختلف عن علماء الإجتماع، وقد كان لماركس موقف مختلف عن كل المواقف التي إتخذها علماء الإجتماع تجاه القانون ،وربما كان يتفق - إلى حد ما - مع موقف كونت، ولو أن الدوافع التي دفعت كل منهما إلى إتخاذ موقفه هذا ، وكذلك النتائج التي إنتهى إليها كل منهما ، إختلفت تمام الإختلاف .

كانت قضية القانون إذن ، تشغل أذهان معظم علماء الإجتماع ، حيث خصص بعضهم لها كتبا بأكملها ، وبعضهم الآخر ، تعرض لها أثناء تحليله لميكانيزمات الضبط الاجتماعى أو لعناصر ومكونات الثقافة ، أى عرض لها فى كتب علم الإجتماع العام،وهناك تساؤل يطرح نفسه أمامنا فى هذا الصدد،وهو:هل تختلف دراسات القانون لدى علماء الاجتماع ، تماما عن دراسة فقهاء القانون له ؟ أم أن هناك مواضع إلتقاء ؟ الإجابة على هذا التساؤل يمكن القول بأنه على الرغم من تشابه بعض المباحث بين علماء الاجتماع وفقهاء القانون إلا أن الدراسة التي يعقدها رجال القانون ترتكز أساسا على الإتساق المنطقى بين القواعد القانونية، ومدى اتسامها بالترابط والتسلسل المنهجى من ناحية ، ومدى انطباقها على الوقائع من ناحية أخرى . أما دراسة علماء الاجتماع ، فقد تركزت على القانون، بوصفه ظاهرة إجتماعية ، أو نظام إجتماعى ، أو وسيلة من وسائل الضبط الإجتماعى ، وحاولوا تحديد علاقتها ببقية الظواهر ، والنظم ، والوسائل ومدى

إختلافها من مجتمع إلى آخر .

أما بشأن المباحث التفصيلية للقانون ، وموقف علماء الاجتماع منها ، فقد كان مبحث التعريف يحتل المركز الأول لديهم ، وإختلفت تعريفات هؤلاء العلماء ، بإختلاف وجهات نظرهم للقانون ، وكل ما نريد أن نؤكده فى هذا الصدد ، أنه لا يمكننا أن نأخذ بأحد تلك التعريفات ، ونستبعد التعريفات الأخرى ، وإنما الواقع أن لكل تعريف أهميته بالنسبة للمنظور الذى وضع من خلاله . يلى ذلك محاولات التصنيف القانونى التى قام بها علماء الاجتماع ، ونخص بالذكر منهم ، دوركيم ، وفيبر ، وجيرفيتش ، وبالرغم من الاختلافات التى وجدت بين هؤلاء ، إلا أنه كان لدوركيم الأثر الأكبر فى تطوير تصنيفات القانون ، بل وفى تطوير علم الاجتماع القانونى بوجه عام . وهناك مبحث آخر عنى به علماء الاجتماع ، وهو وضع القانون بالنسبة لميكانيزمات الضبط الأخرى ، أو وضعه فى نسق الضبط الاجتماعى الشامل ، وفى هذا الصدد ، يؤكد غالبية العلماء الذين تعرضوا لهذا الموضوع ، أنه بالرغم من إعتماد القانون على الأخلاق ، والسياسة ، والدين إلا أن تطور القانون ، ونموه المستمر ، يؤدى إلى إستقلاله وتميزه عن سائر وسائل الضبط الأخرى هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى ، أكد هؤلاء العلماء أن أهمية القانون تزداد فى المجتمعات الحديثة المعقدة ، التى تتعدد فيها القيم والمصالح ، ففى تلك الحالة يضمن القانون للمجتمع ، درجة معينة من الأمن والنظام ، وتلك الوظيفة الأخيرة ، قد لا يستطيع أن يقوم بها ، أى ميكانيزم آخر من ميكانيزمات الضبط الاجتماعى غير القانون وأخيراً ، يمكننا أن نذكر بعض التعليقات فى نهاية هذا التعقيب وهى:

١ ـ أن تأثر علماء الاجتماع ، بعلماء القانون ، أمر لا يمكن إنكاره ، وخصوصا

فى المباحث المتعلقة بخصائص القانون ، وأصوله ، ووظائفه التفسيرية، والتشريعية والقضائية .

٢ - أن علماء القانون أنفسهم ، تأثروا بالدراسات القانونية عند علماء الإجتماع ويظهر هذا الأثر بوجه خاص فى المدرسة الإجتماعية للقانون ، والتى تزعمها فقيه القانون « ديجى Dugui » ، حيث كان متأثراً أشد التأثر بآراء دور كيم فقد كان يكتب فى القانون ، أثناء قيام دور كيم بالتأليف فى علم الاجتماع ، وحدث التفاعل بين الإثنين بالرغم من أن علماء القانون أنفسهم لم يذكروا ذلك .

٣ - وقف معظم علماء الاجتماع موقفا معاديا للنظرية الالزامية فى القانون وهى التى تنظر إلى القانون بوصفه مجموعة من القواعد الملزمة التى يقوم بوضعها المشرعون والحكام ، مؤكدين بذلك الأصل الإجتماعى والعرفى للقانون.

الفصل التاسع

القانون والجريمة والسلوك الإنحرافى

- التعريف القانونى للجريمة.
- درجات الجريمة .
- تصنيف مجالات دراسة الجريمة .
- الجريمة والسلوك الإنحرافى .

الفصل التاسع

القانون والجريمة والسلوك الإنحرافى

التعريف القانونى للجريمة

يشير التعريف القانونى للجريمة Crime إلى أنها عبارة عن نوع من التعدى المتعمد على القانون الجنائى، يحدث بلا دفاع أو مبرر، وتعاقب عليه الدولة(1) ومن الواضح أن هذا التعريف يشمل مدى واسعاً من الأفعال التى تتفاوت من التشرد وشرب الخمور، إلى مخالفة المرور، وإرتكاب المخالفات الجنسية، وكل طرق السرقة، ومختلف أنواع الخطر والقتل التى يمارسها أعضاء المجتمع إزاء بعضهم. وبذلك يكون هذا التعريف القانونى للجريمة أكثر شمولا من فكرة «الجريمة» فى أذهان الجمهور أو أعضاء المجتمع بوجه عام وأكثر تحديداً ودقة من التعريف الأخلاقى الذى يستخدم لفظ «إجرامى» كمرادف لما هو «أثيم» و «خاطىء» و «سيىء» و «شر» فالجريمة تشير - من الناحية القانونية - إلى فعل مقصود أو متعمد يخالف أوامر القانون الجنائى أو نواهيه ومحرماته وذلك تحت ظروف لا يطبق فيها أى مبرر أو عذر قانونى، وحيث تكون هناك دولة تحظى بقدرة على سن مثل هذه القوانين وفرض العقوبات على من يخالفها.

ونظرا لخاصيتى التعقيد والتركيب اللتان يتميز بها هذا التعريف، فإنه لا بد من إيضاح مضامينه وهى:

١ - أنه ليست هناك جريمة بلا قانون أو دولة تعاقب على مخالفة القانون.

1 -- Gwynn Nattler, Explaining Crime, McGraw-Hill Book Company, 1974. pp. 14 - 16.

(٢) - أنه ليست هناك جريمة حيثما يكون فعل الإعتداء قد برره قانون معين .

(٣) - أنه لا توجد جريمة بلا عمد أو قصد .

(٤) - أنه لا توجد الجريمة عندما يكون الجاني « غير ذي أهلية » أو بلا كفاءة .

وسنتولى فى الصفحات التالية شرح كل عنصر من هذه العناصر من خلال إبراز مضامينه والصعوبات النوعية المتصلة به .

لا جريمة بدون قانون

إن التعريف القانونى للجريمة يقصر معناها على تلك التعديات التى تقع على العرف الذى يعترف به المجتمع إعترافا صريحا فى قانونه غير المدون common Law أو قانونه الدستورى Statutory law (١) . وهذا التعريف عندما يقصر معنى الجريمة على تلك التعديات فقط ، فانه يعترف بعدم إمكان وجود جريمة بدون أن تكون هناك دولة تحدد تلك الجريمة وتعاقب عليها . ولذلك فان « الدولة » تكون مطلوبة من أجل أن تفرض القانون وتنفذ العقوبات على مخالفيه ، وهى بذلك تعتبر تنظيما يستخدم القوة . كما أن القوانين التى لا تسندها القوة هى أقل من أن تكون قانونا ، بل إنها أشبه ما تكون بالاتفاقيات او المعاهدات . والقوانين بلا عقوبات تكون كاذبة وخادعة ، وعلى ذلك تمثل « جرائم الحرب » ضربا من ضروب اللغو أكثر مما تعتبر جرائم محددة قانونا .

والفكرة التى تشير إلى الجريمة بإعتبارها تنحصر داخل نطاق القانون لها مضامينها القوية فى الحريات المدنية . فالعبارة التى تقول إنه لا جريمة بدون

---

١ — المقصود بالقانون غير المدون ذلك القانون العادي الذي يقوم على العرف والعادة .

قانون ، تعنى أنه لا يمكن توجيه الإتهامات إلى الأشخاص دون أن تكون هذه الإتهامات قد حددت وعرفت بطريقة مسبقة . إذ أن حماية المواطنين من الاتهامات الغامضة تعتمد على هذا المثال ، الذى يؤكد على ضرورة وجود حكم يضع حدودا لسلوك الشخص فى علاقته بالآخرين ، فى نفس الوقت الذى يضع الحدود فيه بصدد سلطة الدولة فى التدخل فى حياتنا .

وهناك مضمون أخير للفكرة القانونية عن الجريمة ، يتمثل فى تضييق نطاق الأخطاء . إذ ليست كل الأضرار التى يوقعها كل منا بالآخر ، تعتبر موضعا للاعتراف القانونى ، وليست كل الأضرار والأخطاء التى يعترف بها القانون تسمى «جرائم» فالجريمة هى إعتداء على المجتمع ، حتى وان كانت ضحيتها فرداً واحداً .

لا جريمة إلا إذا كان فعل الاعتداء على تبرير قانونى

تتمثل المقولة الثانية فى « الدفاع أو التبرير » ضد تطبيق القانون الجنائى ، والمقصود بالدفاع هنا مجموعة المبررات المعترف بها قانونيا أو المستقاة من القانون ، والتى تبرر إرتكاب فعل يمكن أن يسمى جريمة فى ظل ظروف أخرى . وتعترف كافة أنواع المجتمعات — المتقدمة وغير المتقدمة — بحق الفرد فى الدفاع عن ذاته وعمن يحبهم ، ضد الهجوم القاتل ، ولذلك فان القانون يلتمس العذر لمن تسبب فى الإضرار بشخص أو قتله إذا كان فى حالة دفاع عن النفس . (١)

وما قيل عن الفرد ينسحب أيضا على الدولة ، إذ تمنح كل الدول لذاتها حق

1 - Ibid p. 119.

الدفاع عن النفس ، وفى هـــذا الصدد يقـول الفيلسوف الفرنسى « سوريل » ١٩٠٨ إن الدول تفرق بين « القوة Power » أى الإستخدام المشروع للقهر الفيزيقى الذى يفرض بواسطة القانون ، و « العنف Violence » وهو الإستخدام غير المشروع للقهر الفيزيقى . أما الخطر الذى يقع من جراء إستخدام الدولة لقوتها ، فهو يعتبر محل إعفاء من الجزاء الجنائى ، وإذن فان القتل الذى يحدث أثناء قيام رجل الشرطة بواجبه ، يمكن أن يكون عرضة للتبرير ، فيحدد الأذى أو الضرر بإعتباره غير جنائى أو لا إجرامى .

لا جريمة بدون إضرار مسبق ونية متعمدة

يحاول القانون الجنائى أن يقصر تعريفه للسلوك الإجرامى على الفعل المقصود أو الذى تسبقه نية محددة ، وعلى ذلك لا تعد « الحوادث » جرائم طالما أنها تقع بطريقة عفوية وغير مقصودة . إن هذا الادعاء يبدو معقولا لأول وهلة ولكنه كان دائما عرضه للمناقشة والاختبــار لأن بعض الحوادث تعرف بإعتبارها نتيجة لخطأ الفاعل ، مثلما يعد الإهمال - فى بعض الأحيــان - فعلا إجراميا . والقوانين الجنائية تتعامل مع نموذج سيكولوجى معين للإنسان ، أو مع ذلك « الشخص العاقل » الذى يتعين عليه أن يستخدم العقل فى ضبط سلوكه حتى يتلافى الوقوع فى حوادث . ومثال ذلك أن السائق المتسرع ربما لا تكون لديه النية فى قتل شخص معين ، ولكن « الحادثة » التى يتسبب فيها ، تكون فى تقدير القانون بمثابة نتيجة محتملة لقيادته الضالة ، لأن هناك إفتراضاً بأن الشخص الذى يحمل رخصة قيادة يعرف النتائج المتوقعة لأفعاله ، وأنه يعتبر قادرا على التحكم فى تلك الأفعال ، وإذن فهو يحمل نتيجتها بغض النظر عن عدم وجود نية القتل عنده .

إن الفكرة السابقة تنطوى على مفهوم جديد له أهمية فى هذا الصدد، وهو « النية الإستدلالية » الذى يعمل على توسيع لفظ « النية » حتى يغطى كافة النتائج الضارة وغير المقصودة التى تترتب على فعل من أفعالنا . وأما عن العقوبات التى توقع على من تسبب فى خسارة أو ضرر عن طريق الإهمال ، فهى أخف وطأة فى أغلب الأحيان من عقوبات الأفعال الإجرامية التى يسبقها القصد والترصد، وإن كان مصطلح « الجريمة » يغطى الفئتين السلوكيتين الإثنتين فى نفس الوقت.

وأحيانا يستخدم علماء القانون مفهوم الدافعية ليشير إلى النية ، ولكن هناك إختلافا كبيراً بين الاثنين ، فالنية هى « ما يحمله الشخص فى ذهنه، عندما يقوم بأفعاله ، وذلك هو غرضه أو النتيجة التى يرغب فى أن يحصل عليها . والقانون الجنائى يهتم إهتماما خاصا بتوقيع العقوبة على النية الخارجة عن القانون عندما تكون أساسا لفعل معين . أما الدافع فهو ما يحرك الشخص إلى الفعل ، وليست النوايا غير محرك واحد فقط من المحركات العديدة التى تحرك الفعل . فالنية تعبير محدود جدا له نوعية خاصة وضيقة ، على عكس الدافعية التى تعتبر عامة وشاملة . ومثال ذلك أن لص المجوهرات قد ينوى سرقة مجوهرات معينة ، بينما يكون دافعه إلى هـذا هو أن يصبح أكثر ثراءا . ومن ثم يتميز الدافع بأنه أكثر شمولية ولا يميز لصا معينا عن كثيرين آخرين غيره ، بينما تكون نيته فى سرقة المجوهرات ، أكثر خصوصية ، ولا تمثل غير وسيلة واحدة من بين عدة وسائل ممكنة لإشباع الدافع .

والنية قد تحرك الشخص أو لا تحركه ، قد تظل مجرد رغبة أو حلم ، ولذلك فإن النية الإجرامية بلا فعل يتبعها ، لا تمثل جريمة . وفى مقابل هذا ، قد تعمل الدوافع على تحريك الأشخاص بطريقة الصدفة ، وبدون نية . ويمكن أن

يكون الدافع فسيولوجيا خالصا، يشبع بطرق مختلفة، وربما يكون أيضاً لاشعورياً، بينما تتميز النية بأنها مسألة معرفية تتعلق بالأفكار والخطط .

لا جريمة بدون كفاءة أو مقدرة

إن الإدانة التي تكمن في تسمية الأفعال بأنها « إجرامية » تقوم على مجموعة دعاوى أخلاقية ، ونحن عندما نعتقد أنه لاينبغي أن يلام الشخص أو يؤنب على أفعال خارجة عن نطاق تحكمه ، فهذا إعتقاد أخلاقي . والفكرة التي تتعلق بأن السلوك يعتبر داخلا ضمن نطاق تحكم الفرد أو خارجا عن هذا النطاق ، تقوم على مفاهيم أساسية «كالكفاءة» أو «الأهليـــة» ، التي تعتبر بدورها مفاهيم ثقافية تختلف في الزمان والمكان ، وتكون محل مناقشة وحـــوار .أما أساس المناقشة فهو ينصب على معيار الأهلية ، ولكنه لا يقاوم المبدأ القانوني والأخلاقي الذي يشير إلى أن الشخص ينبغي أن يكون « قادرا » قبل أن يحكم عليه بأنه ملوم ، أي قبل أن يحمـــل المسئولية . وهناك ثلاثة ظروف أساسية يعتبر الفاعلون فيها « غير مسئولين » أو « مسئولين بدرجة أقل » عن أخطائهم أو ذنوبهم ، وهذه الظروف هي : التصرف تحت تهديد أو إكراه ، والتصرف الذي يحدث دون سن معينة ، وحالة الشخص غير السليم .

ويتمثل الإستثناء الأول،في الأفعال الإجرامية التي ترتكب « ضـــد إرادة الفاعل » والقانون يعترف بالظروف التي قد يدفع الشخص فيها إلى عمل إجرامي تحت تهديد . وطالما أن هناك شرطين قد سقطا من الفعل ، وهما: النية ، والقدرة على التصرف بحرية ، فهذا جدير بسحب المسئولية القانونية أو باسقاطها هي الأخرى . وهناك تطبيق ثان للمبدأ الأخلاقي الذي مؤداه أنه ينبغي أن يتميز الأشخاص ولو بحد أدنى من الكفاءة أو القدرة قبل أن يكونوا موضعا لمساءلة

قانونية ، وهذا التطبيق يتصل بحدود السن ، حيث تتفق قوانين الدول الحديثة على أن يستثنى من المسئولية الجنائية ، كل من لم يبلغ سنا معينة ؛ أما المستوى العمرى الذى يحدد للمسئولية القانونية ، فهو يختلف بإختلاف القوانين .ولذلك، يعتبر القاصر « طفلا قانونيا » تقوم القوانين بحمايته ، ولكنه لا يكون عرضة لتطبيق القانون الجنائى .

أما المبرر الثالث الذى يمكن بواسطته أن يتحاشى الشخص تطبيق القانون الجنائى عليه ، أو الذى يمكن أن يقلل من درجة التطبيق هذه ، فهو يتمثل فى أن الجانى قد فقد قدرته على ضبط سلوكه، أو أن هذه القدرة قد أصيبت بالعطل أو فسدت ، وأما موقع هذا العطل أو « مكانه » فهو العقل . وتبدو عيوب العقل واضحة فى حالات: الشيخوخة ، والبلاهة ، والإضطرابات العقلية الحادة أو مرض الذهان . ومع ذلك فان هناك منطقة غامضة توجد بين هذه الحالات المتطرفة وبين السلوك السوى ، وتلك المنطقة هى التى إعتبرت محورا لمناقشات وخلافات عديدة بين المواطنين ، ورجال القانون ، والاخصائيين النفسيين، الذين إختلفوا حول تحديد قدرة الجناة .

ومن بين الإعتبارات الهامة التى يقوم عليها هذا النزاع تلك التى تتعلق بالأمور الأخلاقية ، لأن الشرارة الأولى للمناقشة إنطلقت من الاعتقاد الذى يتضمن أن « الأشخاص الذين يختارون أفعالهم » هم - فقط - من يتأهلون العقاب على جرائمهم ، وأن «الحوادث» و «النزوات التى لا تقاوم» لا تدخل فى الإعتبار ، وأن أنماط السلوك الأخرى التى تخرج عن نطاق تحكم الفرد لا يجب أن تكون محل عقاب . إن النزاع حول هذه الإعتبارات أدى إلى ظهور مجموعة قضايا ومسائل فلسفية لا تتعلق بإهتمامنا هنا ، فى نفس الوقت الذى تنطوى فيه

على بعض المشكلات القديمة المتصلة بالحرية والحتمية ، أو الاختيار والجبر ودورهما فى العدالة القضائية وقيمة الثناء واللوم والنتائج الخالصة للقانون الجنائى .

ولقد أقحمت هذه القضايا على القانون ، وهى تؤكد أن تلك المحاولات التى بذلت لتحديد الكفاءة العقلية أو القدرة الذهنية ، تعتبر جميعا محاولات ناقصة ، هذا ويرجع عدم إكتمال هذه المحاولات إلى عاملين أساسيين ، وهما : أولا ، أن الأفكار الأخلاقية التى نشأت حول «أسباب» السلوك هى التى تحدد توجيه المسئولية إلى الفاعلين وثانيا ، أن حدود الدفاع عن الحالات غير السليمة أو المصابة بالخلل ، تتغير طبقا لمبررات القانون الجنائى ، أى أن الشخص الذى نعتبره «غير ذى أهلية» أمام القانون ، يختلف تبعاً لما نريده نحن من القانون ، أو مانريد للقانون أن يفعله .

درجات الجريمة

أن مفهوم الجريمة القانونى ، لا يعترف بوجود درجات متفاوتة من المسئولية الجنائية فقط ، وإنما يعترف فى نفس الوقت بدرجات مختلفة للخطورة فى الفعل الجنائى ، حيث يقدر مدى ملاءمة العقاب للجريمة ، طبقا للسخط الأخلاقى الذى تثيره الجريمة ذاتها (١) .

وتتمثل إحدى طرق تحديد درجات الذنوب ، فى تقسيمها إلى : ذنوب تقتضى المسئولية الرسمية ، وذنوب أخرى ذات خطورة أقل من الأولى بحيث يمكن أن يحكم فيها بواسطة « محضر مختصر » دون حاجة إلى متطلبات المعاملة الرسمية .

---

1 — Ibid pp. 35 — 36 .

وهناك طريقة أخرى لترتيب خطورة الذنوب، وللتمييز بين الصورة العامة للجريمة والتعريف القانونى لها ، وهى التى تتمثل فى تقسيم الجرائم إلى « أفعال خاطئة فى حد ذاتها»و « أفعال إعتبرت خاطئة لأنها تتعدى على حقوق الآخرين كما حددها القانون»أى أنها « خاطئة بالتحريم **mala prohibita** .والجرائم التى إعتبرت « خاطئة فى ذاتها **mala inse** »تتميز بالعمومية وعدم الإرتباط بزمن محدد . وإذا كانت التعريفات القانونية الخاصة ، تختلف من زمن إلى آخـــر ، ومن دائرة إختصاص قانونية إلى دائرة إختصاص قانونية أخرى ،فان كل مجتمع مدنى يسمى بعض أنواع الأخطاء أو الذنوب تسميات قانونية جنائية « كالقتل » و «السلب» و «السرقة» و «الزنا» .

الجريمة والأخطاء الأخرى

إن الفكرة التى تشير إلى أن بعض الجـرائم تعتبر «أخطاء فى ذاتهـا » بينما يمثل بعضها الآخر «أخطاء من الناحية القانونية» توجه الإنتباه إلى العـلاقة بين القانون والأخلاق ، أو بين ما هو محـرم أو ممنوع رسميا وما هو محـل إدانة عامة . والقـانون الجنائى يتطور بتطور الأخـــلاق، وهو يعبر عن مجموعة معتقدات أخـلاقية ، ويقوم بتقنينها ، ويحـاول أن يفرضها . وإذن فهو يعتـبر فعالا بقدر ما يدعم بواسطة الأخـــلاق ، ويصبح أقل فعالية (كتعبير رمزى وأسلوب للدفاع الإجتماعى) عندما تسقط دعامة الأخلاقية .

ولقد دفعت تلك العلاقة المتغيرة بين المعتقدات الأخلاقية للناس والقوانين الجنـائية لدولتهم ، دفعت علمـاء الجريمة إلى مناقشة المضمون الخـاص لنظامهم العلمى/. فالباحث الذى يصب إهتمامه على دراسـة المفاهيم العامة للجرائم الخاطئة فى ذاتها ، ربما يتهم بتجاهله دراسة أخطاء أو ذنوب أخرى أكثر أهمية سـواء

كانت قانونية أو شبه قانونية أو غـير قانونية . وفى هذا الصدد ، تبرز أهمية التوجيهات الإيديولوجية كمحددات لإهتمامات الدارسين ولاختيارهم لجـرائم معينة والتركيز عليها أكثر من جـرائم أخرى . فعالم الإجتماع الراديكالى يهتم أكثر، بتلك الجرائم التى ترتـكب ضد المصلحة العامة «كالتسيب فى القطاع العام وتبديد المال العام أو أموال الدولة وإفساد عقول الشباب من خلال الإعلام السيء الخ . . . وأما عـالم الإجتماع المحافظ فسوف يميـل أكثر إلى دراسة «الجرائم التى ترتـكب ضد الأخلاق» ، كالاتجار فى الصـور الجنسية ، وفى المخـدرات وما إلى ذلك.

تصنيف مجالات دراسة الجريمة

هناك طريقة لتحاشى النقاش الحـاد الذى أثير حول بؤرة الإهتمام بدراسة الجريمة وهى التى تتمثل فى تقسيم هـذا النوع من الدراسة إلى ثلاثة موضوعات عريضة ، يمكن الإشارة إليها على النحو التـالى :

١ ـ علم إجتماع القانون

وهو يحاول أن يفهم لماذا تعد بعض الأفعال موضوعا للقانون الجنائى ، بينما لا يعد أفعال أخرى داخلة ضمن نطاق هذاالقانون.ويهتم علم إجتماع القانون بكيفية تحـديد بعض التجمعات الإجتماعية المستمرة ، لتوقعاتها السلوكية التى سوف تلقى الاهتمام الرسمى والعـام . إن رمز «الإهتمام الرسمى والعام» لدى الشعوب المتمدينة يترجم فى قانون، ومن ثم ينصب إهتمام دارسى علم إجتماع القانون على أسئلة مثـل :

أ ـ ما هى تلك المحددات التى يمكن أن تـكون كامنة وراء تعريفات السلوك

بأنه جدير بالإعتراف القانونى ، أو غـير ملائم له ؟ وما هى العوامل التى يمكن أن تكون مرتبطة بالتغـيرات التى تطرأ على هذه التعريفات ؟ وما هى النتائج التى يمكن أن تترتب على مثل هذه التغيرات ؟

ب ـ كيف تقوم الجماعة الإجتماعية بعملية سن قانونها الجنائى ؟ وهـــذا السؤال يحث على دراسة المحاكم ، والقضاء ، والمحامين ، ودراسة المفارقات فى تنفيذ القانون ، ونتائج ومحددات الممارسات المختلفة ، ومختلف المهن والأعمال التى تهتم بصناعة القانون وبتنفيذه.

٢ - نظريات مصادر الجريمة (سبب الجريمة)

تهتم مثل هذه النظريات بفهم وتفسير التغيرات التى تطرأ على حالات الجريمة ، وبخصائص الأفراد والجماعات التى تخالف ، ولا تخالف ، القواعد الخاصة للقوانين الجنائية .وهذه الدراسة تعالج الموضوعات أو المسائل المنهجية الكامنة فى إكتشاف خصائص المخالفين للقـانون ، والضحايا ، وغـــير المخالفين .فضلا عن إهتمامها بالنظريات التى وضعت لتفسير الإندماج الفردى فى الجريمة ، والمفارقات التاريخية والمقارنة فى معدلات أنواع الجرائم المختلفة (١) .

٣ ـ الدفاع الاجتماعى

وهذه العبارة تشير إلى الإهتمام بما يطلق عليه، علم العقاب ، أو « إجراءات التصحيح » ، أو « الاستجابة المجتمعية » . وتلك هى دراسة المقاييس التى تتخذها

---

1 — Manuel lopezs — rey, Crime: An Analytical appraisal, levdon, Rouileelge avd Kegan Paul. 1970.

المجتمعات ، وتستخدمها فى الإستجابة نحو التعديات على توقعاتها الرسمية والعامة. والبحث فى هذا المجال يهتم بالنتائج والآثار الناجمة عن إستخدام الأساليب المختلفة للدفاع الإجتماعى ، وبالتبريرات التى تخلع على ردود الفعل المختلفة ، وكذلك بمحددات ردود الفعل ومحددات نتائجها.

تجريم الذنب وعدم تجريمه

من العسير أن نقوم بتدعيم التصنيف الثلاثى للإهتمام بالجريمة ، أو المجالات دراستها ، وذلك نظرا لما تتميز به هذه المجـالات الثلاث من تداخل فيما بينها. ولقد ظهر ميل جديد ، وأصبح أكثر شيوعا عند علماء الجريمة الأمريكيين ، منه بالنسبة لزملائهم فى القـارة الأوروبية ، وهو الذى يتمثل فى إدراج نظريات « تسبب الجريمة » تحت نظريات « تعريف الجريمة » . وهذا الميل يحول الإهتمام من نظريات تفسير مصادر الجريمة ، إلى علم إجتماع القانون ، وهو بذلك يؤكد على مسألة أساسية ، هى « من الذى يحظى بقوة تسمية أفعال معينة بأنها إجرامية (جنائية) وفاعلين معينين بأنهم مجرمون ؟

إن هذا التحول الذى حدث فى الاهتمام بالجريمة ، كان له تأثيره على الأفكار المتصلة بالدفاع الاجتماعى . وهناك توصية أساسية نجمت عن هذا التحول، تشير إلى أن هناك أفعالا كثيرة يجب أن لا تجرم ، أى أن يرفع عنها التجريم ، بينما هناك أفعال أخرى لا بد وأن تجرم . وعلى وجه التحديد ، فلقد ظهرت توصية تشير إلى أنه يجب إستبعاد ما نسميه « جرائم بلا ضحايا » من الاهتمام القانونى ، فى نفس الوقت الذى يحدث فيه إعتراف بأخطاء أخرى لها ضحاياها ، بإعتبارها تمثل جرائم . وهناك عدد من العلماء ، يقترح رفع التجريم عن الدعارة ، والزنا ، وإنتاج الصـور الجنسية وتوزيعها ، بل أن هناك من يرجح التقليل من شأن

جرائم معينة : كالإنتحار ، أومحاولته ، والقمار ، والسكر ، والتشرد .

وفى مقابل ذلك يوجد عدد كبير آخر من الذين يضعون إقتراحات مختلفة بصدد تجريم بعض أنواع السلوك، وهم يوصون بضرورة تحديد فئات جديدة للضحايا، وحماية هذه الفئات بواسطة تجريم أفعال معينة ما زالت تعد حتى الآن قانونية : كالاعلان ، وتوزيع المنتجات التى تعتبر ضارة ، كالمشروبات الكحولية ، والاسبرين ، والدخان ، وبعض المواد الحارقة ، وبعض مستحضرات التجميل . كما أدى ذلك المناخ غير الصحى والملوث الذى تتعرض له الكثير من المدن الحديثة ، إلى سن قوانين ذات جزاءات جنائية ضد : الضوضاء ، وتلويث البيئة بالغبار أو الدخان أو الروائح الكريهة ، أو القمامة . وفوق ذلك ، فان الإهتمام بمشكلة زيادة السكان ، دفع ببعض الناس إلى المطالبة بتجريم من ينجب أكثر من طفلين ، وإصدار قانون بذلك يفرض بواسطة التعقيم الإجبارى ، أو الإجهاض الاجبارى . كما توجد بالاضافة إلى ذلك كله ، توصيات بتجريم التراث الأدبى البغيض والمفعم بالحقد والكراهية ، وتجريم ممارسة التمييز أو التفرقة فى المسائل المتصلة بالحقوق العامة : كالإسكان ، والتعليم ، والمهنة ، بسبب إعتبارات تتصل بالسن أو النوع ، أو الموطن الأصلى ، أو الدخل ، أو الخلفية الإجتماعية .

الجريمة والسلوك الانحرافى

السلوك الإنحرافى هو ذلك السلوك الذى لا يمتثل للتوقعات الإجتماعية ، وعندما يصف عالم الإجتماع نوعا من السلوك على أنه إنحرافى ، فهو لايدين هذا السلوك أو يرى أنه سيء أو مؤذ ، وهو فى ذلك يخالف التصور الشائع .

ويمكن أن يكون الإنحراف، من وجهة نظر معينة، أكثر نماذج السلوك دفاعية من الناحية الأخلاقية ، فقد يكون إنحـــراف شخص معين بمثابة إنتهاك لتوقعات إجتماعية تعتبر فى الواقع غير عادلة أو غـير ملائمة ، وفى هذا الصدد يشير بعض علماء الإجتماع إلى أن مهمة عالم الإجتماع لا تكمن فى إستحسان السلوك الانسانى أو إدانته ، وإنما فى تفهم الأساس الذى من خلاله يستهجن الناس سلوك بعضهم البعض ، وأسباب هذا النوع من السلوك ونتائجه.

وهناك كثير من التعقيدات ومظاهر الالتباس والغموض فى طريقة توصل الناس إلى الحكم على ســـلوك شخص معين بوصفه إنحرافيا . ولذلك فسوف نفحص الآن بضعة أنواع من هذه المظاهر فى التعريفات الاجتماعية (تحديدات المجتمع) للانحراف :

١ - التسامح

عادة ما تكون هناك منطقة تسامح عام إزاء إخفاق الاشخاص فى مسايرة المستويات المثالية . ومثال ذلك أنه إذا فرض المستوى أو المعيار أن يصل العمال إلى مصنعهم ، أو الطلاب إلى حجرة الدراسة فى ساعة محددة ، فان التأخير لبضعة ثوان أو دقائق فى ظـرف معين لا يعتبر إنحرافا .

٢ - توقعات الانحراف

فى بعض المواقف يكون سلوك الناس موضعا للاستهجان والازدراء إذا كان مسايراً تماما للنموذج أو المثال ؛ فالشخص الذى يفرط فى امتثاله يجعل الآخرين غير مطمئنين إذا قارنوه بأنفسهم. وهناك مصدر آخر لرفض الامتثال المطلق أو التام ، هو تلك الحقيقـة التى مؤداها أن الشخص عندما يمتثل تماما لمعيار معين فانه ينتهك بالضرورة معياراً آخـر على طول الخط .

٣ ـ صراع المعايير (نسبية الانحراف)

إن تعريف فعل معين بوصفه إنحرافيا مسألة نسبية تحدد بالنظر إلى المقاييس التي على أساسها عرف الناس هذا السلوك. ولذلك فإن مايكون إنحراف من منظور معين، قد يمثل جوهر السلوك المتفق عليه من منظور آخر. وقد أوضح « كوهين » هذه الحقيقة في صدد فحصه لطبيعة الثقافة السائدة عند عصابات الطبقة الدنيا، فالسلوك المفضل في هذه الثقافة هو : العنف، والقسوة ، وعدم إحترام القانون والشرطة ، وأي سلوك آخر يسبب القلق وإنعدام الطمأنينة أو يزعج السلطات العليا .

ويميل كثير من علماء الاجتماع إلى تأكيـــد فكرة معينة وهي أنه مهما كان السلوك من وجهة نظر أعضاء المجتمع يعتبر إنحرافيا ، فانه في الحقيقة يمتثل لتوقعات جماعة فرعية معينة. ولذلك فان الاكتشاف الذي يوضح أن كثيرا من المنحرفين يمتثلون في الحقيقة لمعايير جماعة فرعية معينة ، أدى إلى نتيجة معينة وهي أن الانحراف يجب أن يعرف دائما عن طريق الاشارة الدقيقة إلى « من هم » هؤلاء الذين أصابهم الإنحراف بخيبة أمل في توقعاتهم ؟

٤ ـ التغاضي عن الانحراف

ليس من الواضح تماما ما إذا كان الانحراف كما يدركه العامة ، ينطوي أساسا على فعل الانحراف ذاته أو على الحقيقة التي من خلالها حدث التورط في فعل الانحراف . وفي الحقيقة أنه يمكن التسامح بقدر كبير في الانحـــراف طالما أنه قد حدث سرا ودون عـــلم الهيئات المسئولة عن توقيع الجزاءات . وقد كتب « جولدنر » عن وجود « البيروقراطية الزائفة أو المضللة و بالمصنع ،

التي قصد بها وجود مجموعة قواعد (كقاعدة منع التدخين مثلا) وضعت لكي يخرج عليها الناس ، ويحدث ذلك بعيداً عن أعين المشرفين . وفي نطاق العلاقات الجنسية ، من المفهوم تماماً أن البالغين غير المتزوجين وليسوا أطفالا، وأن علاقاتهم الجنسية الغيرية أو المثلية تعتبر مسائل خاصة بهم وحدهم طالما أنهم لم ينتهكوا القوانين بطريقة مكشوفة وعلنية، ولم يطلعوا الآخرين على مايفعلونه .

وتعبيراً عن الميل إلى التغاضي عن الإنحراف كلما كان ذلك ممكنا أننا نجد أن بعض الهيئات المسئولة تعمل على إيجاد شكل من أشكال المساومة مع المنحرفين الواقعين في دائرة إختصاصها. فقد لا يتدخل رجل الشرطة في شئون الخارجين على القانون : كالبغايا واللصوص، ومدمني الكحوليات . وهناك مفهوم شائع يعني أن رجل الشرطة الذي يدير ظهره الانحراف يكون مرتشيا، لأن المنحرفين يدفعون له قدرا من المال لكي يتركهم ويتغاضى عما يفعلونه . على أن المساومة قد تكون أكثر إلتواء من طريقة دفع النقود المباشرة فقد يكافىء المنحرف رجل الشرطة عن طريق جعله في وضع مطمئن باستمرار ، فلا يرتكب الجرائم الكبرى أو المنيفة التي لا بد وأن تعرض رجل الشرطة لمحاسبة رؤسائه ، وتضعه أمام مسئوليته المباشرة .

من الواضح إذن أنه على الرغم من أن النداء العام يوجه إلى رجل الشرطة لكي يدعم القانون والأمن العام ، فان هذا الشخص يتوقع بأن يدعم النظام عن طريق منع أو مقاومة الإنحراف المنيف أو المشكوف في منطقة إختصاصه ، وأن الإتجاه التسامحي نحو إنتهاك القانون قد يكون شرطا ضروريا لتدعيم هذا النوع من النظام أو الأمن العام . ومثل هذه النظرة تكشف لنا لماذا تتجه معظم

« الأعمال الوحشية للشرطة » ضد الأشخاص الذين يتسببون فى الاضطرابات والفوضى فى الطرق العامة وعن طريق القيام بأفعال تلفت أنظار الجمهور إلى عدم قدرة الشرطة على تدعيم الأمن وهذا يدعونا أن نقول إن هذه الإستجابات توحى لنا أنه يوجد تسامح فى الانحراف بقدر ما يكون مستترا عن أنظار الجمهور.

٥ — تبريرات الانحراف :

على الرغم من أن بعض الأفعال يعتبر من الناحية الفنية بمثابة تعديات على المعايير، إلا أن هذا التعدى يمكن النظر إليه باعتبار أن الموقف الذى تم من خلاله يبرره . وفى بعض الأحيان تمثل التبريرات أفكاراً متفقا عليها عموما عن الظروف الخاصة التى تجعل السلوك محل موافقة ، بينما قد تكون هناك ظروف أخرى يصبح فيها نفس هذا السلوك إنحرافيا . ومثال ذلك أن هناك قانونا غير مدون يسمح بقتل الرجل الذى وجد وهو يمارس حريات جنسية مع زوجة المقتول ؛ كذلك يسمح مبدأ الدفاع عن النفس بأداء أفعال عدوانية غير مسموح بها فى الظروف العادية .

على أن « ماتزا » أشار إلى وجود فرق بين التبرير القانونى للانحراف ، وبعض الأفكار الأخرى المعروفة عن إمكانية تبرير الإنحراف فى عصابات الجناح مثلا. ففى مسألة الدفاع عن النفس ، يميل القانون إلى إدعاء أن السلوك العدوانى أمر مسموح به فى حالة واحدة فقط، وهى إذا لم يكن هناك طريق آخر غير ذلك أما بالنسبة لعضو العصابة الجانحة فان أى طريق يسلكه يمكن النظر اليه بوصفه إنحرافيا . أما من وجهة النظر الأخلاقية للعصابة ذاتها ، فللشخص حق الدفاع ضد أية محاولة عدوانية، ولذلك يمكن أن يوصف عضو العصابة فى هذه الحالة بأنه مدافع عن نفسه ، بينما تنظر إليه السلطة الرسمية بوصفه جانحا، إذ أن الدفاع ن

النفس فى وجهة نظر الجانح ، يكون فعلا جانحا مهدداً للامن العام من وجهة نظر السلطة . ويوضح هذا الموقف نقطة هامة عن التبرير : فهو يشبه الإنحراف ذاته، فى أنه نسبى بالقياس إلى المستويات الأخلاقية لهؤلاء الذين يصدرون الاحكام على السلوك .

نماذج السلوك الانحرافى :

توجد مجموعة نماذج للسلوك الانحرافى يطلق عليها عبارة « إنحرافات عن المعايير تتميز بأنها مستهجنة بشدة » . هذا ، وتنطوى المناقشة التالية على وصف مختصر لكل نموذج من هذه النماذج ، وطبيعة المعايير المتصلة بـه ، وبعض تعريفات المصطلحات الهامة التى تعتبر ضرورية بالنسبة لفهم كل نموذج منها .

إن بعض علماء الإجتماع تعودوا استخدام مصطلحات متميعة مثل : «سوء التوافق الإجتماعى » ، و«اللاإجتماعى » ، و «المضطرب» ، و«الشاذ » و«دور المريض عقليا » و « المنحرف جنسيا » و « الجانح » ، دون تحديد المعايير التى تقــرر الانحراف. فتعريف المفرط فى شرب الخمور والمدمن مثلا ينطوى على معايير ، مثل مقدار الخمر ، والهدف من الشرب ، ومعناه ، والمعوق الإجتماعى للفرد ، ودرجة العجز عن التحكم فى الذات . (١)

١ — الجناح والجريمة

تعتبر المعايير القانونية من بين المعايير التى يمثل إنتهاكها أو مخالفتها خروجا

( ) أنظر فى ذلك :

Albert Cohen, Deviance And Control, Prenice Hall 1966 pp. 5 — 7 .

على حدود التسامح فى المجتمع مهما كانت درجة التمايز داخله . ومن أجل تأكيد أهمية هذه المعايير وإجبار الناس على الامتثال لها ، توجد مجموعة عقوبات تحددها الدولة . هذا ، وتمثل القوانين درجات مختلفة من التسامح إزاء السلوك الخارج عن القانون ، فبعض المعايير القانونية التى تحرم سلوكا معينا، تدعم بواسطة كل أقسام المجتمع تقريبا ، ومن ثم فإن السلوك موضع النظر يعتبر أساسيا لرفاهية الجماعة ، بينما تعتبر المعايير المتضمنة فى القوانين الاخرى ذات تدعيم أقل ، فالسلوك إنحرافى مثل : القتل ، أو الممارسات الجنسية الشاذة بين الفتيان أو الزنا ، قد يكون موضع الإستهجان الشديد . بينما يوجد سلوك آخر يعتبر مستهجنا من الناحية القانونية ، ولكنه أقل إستهجانا من جانب المجتمع أو الجمهور . هذا، وعلى الرغم من أن الناس يختلفون بصدد صدق المعايير القانونية الفردية ، إلا أنه يوجد ثمت إتفاق على الحاجة إلى « الخضوع للقانون » بوجه عام .

ويمثل معظم السلوك الإجرامى صراعا بين معايير الجماعات الخاصة أو الأفراد، والمعايير التى يمثلها القانون .ذلك لأن معظم مايتصل: بجناح الأحداث، والدعارة المنظمة، وتجارة المخدرات ، والجنسية المثلية ، يعتبر منبثقا عن نمو فى الجماعات الفرعية التى قد تحظى بمعايير مختلفة عن بقية المجتمع وإن كان أعضاؤها يحتكون فيزيقيا ببقية المجتمع. وتتمثل معايير الجماعات الفرعية التى قد تتصارع مع المعايير القانونية فى قواعد جماعات السن ، أو الطبقات الإجتماعية ، أو المهن أو الجوار، أو الأقاليم .

وهناك بعض نماذج من الأخطاء أو الذنوب غير متضمنة فى إحصاءات الجرائم العادية ، وهى تنطوى على الجرائم المهنية ، أى الجرائم التى ترتكب بصدد مهنة رسمية ، وخاصة إذا كانت ذات مكانة عالية ، مثل مهن الياقة البيضاء ، فجرائم

الياقة البيضاء (أو الخاصة) تمثل تعديات أو مخالفات للقوانين بواسطة هؤلاء الذين يحتلون مراكز عالية كرجال الاعمال، وأصحاب المهن الفنية العليا، ورجال السياسة، فى علاقاتهم بمهنتهم . على أن مخالفاتهم للقانون لا تدرج عادة ضمن « الجرائم » ومع ذلك فان تأثيرها على المجتمع ككل قد يكون أكثر خطورة من جرائم أخرى عادية أو نمطية .

أما الافعال المضادة للمجتمع التى ترتكب بواسطة أشخاص تحت سن معينة أقل من الثامنة عشر تقريبا، والتى تمثل تعديات على الشخص أو المجتمع فهى تصنف بوصفها « جناحا للاحداث » . وعموما لا يعاقب « الجانحون » بواسطة القانون الجنائى وإنما يعاملون بوسائل أخرى، فالافعال غير الإجتماعية التى يرتكبها الأحداث، لا تنطوى على تلك التى تعتبر جرائم فى حالة إذا ارتكبها الراشدون وحسب، وإنما تنطوى أيضا على ذنوب أو أخطاء أخرى كثيرة كالهروب من المدرسة، والتحريض والتخريب المتعمد .

٢ - السلوك الجنسى المثلى :

يمثل السلوك الجنسى المثلى علاقات جنسية مع أشخاص من نفس النوع ، أى بين ذكور وذكور أو إناث وإناث . ففى المجتمعات الأوربية الغربية كلها تقريبا وفى أجزاء أخرى من العالم ، تمارس الافعال الجنسية المثلية بين الراشدين، وينظر إليها بدرجات متفاوتة بوصفها غير ممتثلة. ومن الناحية المعيارية يعتبر هذا السلوك غير ملائم. هذا ، ويعتمد الإتجاه السلبى نحو الجنسية المثلية - إلى حد ما - على النظرة التى مؤداها أن الإتصال الجنسى الغيرى ضرورى للانجاب ، وهو إذن متصل بميكانيزمات نظامية تعزز الحمل ، وتربية الأطفال .

٣ - الدعارة :

الدعارة هى إتصال جنسى يمارس على أساس غير شرعى ، وغير مرتبط بشخص معين ، فى نفس الوقت الذى يتميز فيه باللامبالاة العاطفية . هـــذا ، و يعتبر نشاط الدعارة مستهجنا فى كل المجتمعات تقريبا ، ولكن هناك درجات من التسامح سائدة فى معظم أنحاء العالم . ويمارس هذا النشاط نظرا لمجموعة عوامل ، وهى : أنه إتصال جنسى غـــير شرعى ، وأنه يمثل إتجـاها نحو النظر إلى المشاركة الجنسية بوصفها نشاطا تجاريا تسوده اللامبالاة العاطفية، هذا فضلا عن أثره أيضا على النساء اللاتى يشاركن فيه ، وتهديده للصحة العامة من خلال نقل الأمراض المعدية ، كما أنه يهدد الأخلاقيات العامة باعتباره تصبح صورة من الإغواء الجنسى المكشوف.

٤ - تعاطى المخدرات :

إن تناول أو تعاطى : المورفين ، والهيروين ، والأفيون ، والكوكايين ، والماريجوانا يعتبر إنحرافا عن المعايير الأخلاقية أو القانونيـة فى كثير من بلدان العالم إذا كان التعاطى يتم خارج نطاق الأهداف الطبية أو العلاجيـة . ويعتبر تعاطى العقاقير مستهجنا لأن معظمها يتخذ صورة العادة ، كما أن إستعمالهـا يميل إما إلى الإقلال من النشاط العقلى أو الفيزيقى ، أو إلى الافراط فى مثل هـــذا النشاط . وعلاوة عـلى ذلك ، قد يصبح إدمان العقـاقير مكلفا للشخص الذى يستمر فيه لمدة طويلة ، ولذلك فان بعض المدمنين يرتكبون السرقة أو يتورطون فى الدعارة لـكى يوفرون مصدراً ماليا لتدعيم عادتهم أو لإشباع رغبتهم فى الإدمان .

٥ ـ ادمان الخمور :

عندما يستخدم الكحول أو يستهلك لأغراض متصلة بالمسرح والتسلية والإحتفال ،فى المجتمعات الأوربية والأمريكية بوجه خاص،فانه يسمى « التناول الإجتماعى أو المنضبط » . والشخص فى هذه الحالة يعتبر قادرا على التحكم فى شربه، ونادرا ما يصبح مخمورا أو يصل إلى درجة السكر أما الشاربون الذين ينحرفون عن معايير نماذج الشرب الثقافية ، فإنهم يعتبرون مدمنى خمور .

ويتناول المدمنون للخمور ،المواد الكحولية لأغراض السكر ، فيستهلكون منه مقادير كبيرة كما أنهم يقبلون على الشرب بإفراط . ولذلك فان المدمنين هم هؤلاء الذين يشربون بكثـرة ، ويتضح ذلك من معيار : الوضوح ، والكم فى إستهلاكهم للكحوليات ، وأيضا من تناولهم للخمور فى أوقات غير عادية وأماكن غير عادية ومخصصة للشرب. إن مثل هذا الاقبال المفرط على الشرب، يميل إلى أن يدمر علاقاتهم الشخصية فى أسرهم ، والجماعات المهنية لهـم ، والجماعات الإجتماعية كلها ومدمن الخمور عاجز عن التحكم فى ذاته بصفة متسقة فهو لايستطيع منع ذاته من البدء فى الشرب فضلا عن أنه عندما يشرب لا يتمكن من التوقف أو الا كتفاء بقدر معين . وهناك نوع من المدمنين الذين يعيشون من أجل أن يشربوا ويشربون من أجل أن يعيشوا ، أى أن حياتهم أصبحت قائمة على الشرب .

٦ ـ الاضطرابات العقلية :

ينبغى النظر إلى الاضطرابات الذهنية أو العقلية فى حدود المعايير التى كانت موضع مخالفة ، والسياق الإجتماعى الذى حدثت فيه . إذ أن إنتهاك القاعدة فى حالة الاضطرابات العقلية يسمى « مخالفة ثانوية للقاعدة » بوصفها متميزة عن

نماذج المخالفات الاخرى . والمقصود بالمخالفات الثانوية ، أية مخالفة تعتبر نتيجة لظروف أخرى ؛ وطبقا لهذه النظرة ، توجد معايير محددة تطبق على الجريمة ، والإنحرافات الجنسية ، والشرب ، والمعاملات السيئة،أما ما يعتبر « ثانويا » أو « راسبا » فليست له تسمية محددة . ومن ثم ، فان التعديات أو المخالفات التي تسمى إضطرابات عقلية تنطوى عـــلى : الهروب من الاحتكاك بالاخرين ، والسلوك القهرى ، والوساوس ، والمزاج المتقلب . هذا ، ويجد بعض المضطربين عقلياً ، صعوبة فى الاتصال بالاخرين ، والمشاركة فى المعايير الإجتماعية ، ومع أهداف الاخرين فى مواقف معينة .وكل مجتمع يسمح بمستوى معين من السلوك وقدر معين من التساهل ، ولكن الاضطرابات العقلية غالبا ما تتعدى كل حدود للتسامح .

وقد جرت العادة على أن يصنف الاطباء النفسيون الاضطرابات العقلية إلى: ذهان ، وعصاب ، الأول هو المرض العقلى ، والثانى هو المرض النفسى .

٧ ـ الانتحار :

هناك عدد من الأشخاص فى كل الحضارات ، يجهز على حياته كل عام . وقد تكون هناك مشـــاعر للتعاطف إزاء المشكلات الشخصية فى بعض حالات الإنتحار ، ولكن هذا التعاطف لا يمثل إستحسانا . وجدير بالذكر أن المعايير التى تعارض الإنتحار لها خلفية تاريخية طويلة ، تنطوى على إتجاهات قوية ضده فى المذاهب الدينية المختلفة . وهناك عامل آخر يتمثل فى النظر إلى المنتحر على أنه نكر الجميل أو لم يعترف بالنعمة الالهية ،فضلاعن أنه نكر جميل الأسرة . وقدكانت هذه الصورة الكاملة والمتطرفة من الهروب الاجتماعى،موضع إهتمام العلماء الإجتماعيين وآخرين غيرهم ممن إعتبروا الإنتحار مرتبط بعوامل إجتماعية وجماعية.

٨ - الصراعات في الأدوار الزواجية والأسرية

تعترف كل المجتمعات بأهمية الزواج والعلاقات الأسرية ، وعلى الرغم من وجود مفارقات كبرى فى الانساق الزواجية والأسرية ، فمن المعروف عموما أن الزواج (والعلاقات الأسرية) تحظى بدرجة عالية من الدوام ، وأنها قادرة على الإيفاء بتوقعات أطراف الزواج . هذا ، ويمكن أن يستمر الزواج وتستمر معه الأسرة ، عندما تنجز الادوار - توقعات الاعضاء على نحو مرض ، وإذا نمت الصراعات داخل الزواج أو الأسرة ، فان ذلك يهدد كيانها .

هذا ، ويعتبر الانفصال ، والهجر ، والطلاق بمثابة درجات متفاوتة من التفكك الأسرى التى تكون مستهجنة فى كل المجتمعات وينطبق ذلك أيضا على مظاهر سلوكية أخرى جزئية كضرب الزوجة مثلا ، أو مختلف صور العنف الفيزيقى الأخرى . وكلما تقدم البحث العلمى ، اتسع مجال مفهوم سوء التوافق الزواجى ؛ وعموما ، فانه ينطوى على ما يلى :

(١) تلك المواقف التى تقل فيها مظاهر الإشباع العاطفى والوجدانى بين الزوجين بوجه خاص وبين أعضاء الأسرة جميعا بوجه عام إلى الحد الأدنى .

(٢) إنخفاض درجة الإعتماد المتبادل بين الزوجين .

(٣) عدم الاشتراك فى عملية الإشباع المتبادل ، وفى إتخاذ القرارات .

وعندما توجد هذه المظاهر ، فانها تشير إلى اللامبالاة ، وعدم الإشباع وعدم التكافؤ بين الأطراف الزواجية ، ومن ثم نعد كل المظاهر تشير كل إلى الانحراف عن السلوك المتوقع بين طرفى الزواج .

ومن الواضح أن المدى الواقعى لتصدع التفاعل فى الوضع الأسرى أو

الزواجى ، لا يمكن أن يحدد تحديداً دقيقا. وعموما ، إعتبرت معدلات الطلاق كمؤشر موضوعى لمدى صراعات الدور داخل الزيجات ، ولكن هذه المظاهر المختلفة لا تكفى وحدها للإشارة إلى صراعات الدور داخل الأسرة والزواج ، حيث أشارت الدراسات التى أجريت على أشخاص متزوجين إلى أن نسبة لا بأس بها من الزيجات فى عينات محددة ، غير موفقة أو سعيدة على الرغم من أن الزواج لم ينته بعد به ورثه الفيزيقية أو القانونية .

٩ ـ صراع الدور والمكانة فى سن الشيخوخة

يواجه الشخص فى سن الشيخوخة ضرورة إجراء توافقات ، حتى تكون توقعاته وتقييمه لأدواره الإجتماعية ، منسجمة مع توقعات وتقييم من يتفاعل معهم . إن دور المسن لم يتحدد بعد تحديدا دقيقا فى المجتمع المعاصر ، وغالبا ما يعانى الشخص المسن من صراعات عندما تكون توقعاته قائمة على أدوار كانت ملائمة بالنسبة له من قبل. وكثير من المسنين فى المجتمعات الحديثة يعتبرون غير سعداء فى حياتهم اليومية ، فضلا عن شعورهم بالاحباط فى علاقتهم مع الأشخاص الآخرين. وبقدر ما يكشف سلوك الشخص المسن عن أدوار متصارعة تعتبر غير مشبعة له وللمجتمع ، بقدر ما يحتمل ذلك إنحرافا . ولكن تعريف السلوك الإنحرافى عند كبار السن بالاعتماد على هذه النظرة لم يصل بعد إلى الإكتمال ؛ هذا ، ويعتبر التوصل إلى قضية أكثر دقة مهمة صعبة للغاية ما لم تتحدد مكانات وأدوار السن فى المجتمع الحديث تحديدا واضحا .

١٠ ـ التمييز ضد جماعات الاقلية

إنبثقت مجموعة معايير تتصل ببعض حقـــوق الأشخاص بغض النظر عن عنصرهم أو أصلهم السلالى والثقافى ، وكان ذلك فى السنوات القليلة الماضية .

وإشتملت هذه المعايير على العدالة السياسية ، وتكافؤ الفرص لتحقيق النجاح الإقتصادى والسياسى، وحق التعبير عن المعتقدات الدينية الشخصية ؛ وقد إشتمل إعلان حقوق الإنسان على هذه المعايير وأعلن بواسطة هيئة الأمم المتحدة عام ١٩٤٨ .

ولذلك ، عندما توضع جماعة معينة فى مكانة دنيا بسبب العنصر، أو الدين ، أو السلالة فان هذا الفعل يعتبر « تمييزا » أو « تفرقة » . وهو يتخذ صورا عدة تمتد إلى مجالات مختلفة : كالوظائف العامة ، وإدارة العدالة ، وفرص العمالة والعمل والتعليم ووسائل الإعاشة والإسكان ، وكل صورة أخرى من صور المشاركة الإجتماعية . وللمعايير الإجتماعية والقيم التى تحبذ التمييز، تاريخ طويل، إذ أنها تعتبر منبثقة عن جماعات ثقافية فرعية عديدة فى بعض الفترات التاريخية أو بعض المراحل ، بل إنها كانت تدعم فى بعض الأحيان بواسطة القانون ذاته .

— مصادر السلوك الانحرافى (١)

لقد جاءت التفسيرات السوسيولوجية للانحراف متأخرة بالنسبة لمجموعة التفسيرات الأخرى السابقة عليها . ومنذ قرون عدة ذهب رجال اللاهوت إلى اسناد السلوك الخاطىء إلى قوى خارقة للطبيعة تعمل من خلال فرد معين ؛ ثم ظهرت بعد ذلك التفسيرات البيولوجية التى ترجع الإنحراف إلى خصائص خلقية وراثية فى الشخص المنحرف ، فعالم الإجرام الإيطالى « لومبروزو » مثلا يعتقد أن المجرم ضحية سيئة الحظ لوراثة سيئة، وهو يمثل إرتدادا إلى التكوين الفيزيقى

---

(١) أنظر :

سامية محمد جابر، الإنحراف الإجتماعى بين نظرية علم الإجتماع والواقع الإجتماعى؛ الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية ١٩٨١ .

والأخلاقى للرجل البدائى ، الذى يفترض أن يكون مجرما بالوراثة . وفى القرن العشرين تأثر علماء النفس بآراء فرويد عن نظـــرية التحليل النفسى ، فعرضوا تفسيرات تؤكد الشذوذ السيكولوجى لهؤلاء الناس الذين يرتكبون أخطاء.

وفى مقابل هذه التفسيرات لعوامل وأسباب الانحراف ،وجه علماء الاجتماع أنظارهم إلى قضية كبرى وهى أن السلوك الانحرافى يعتبر فعلا إجتماعيا ، وكانوا متفقين فى ذلك مع دوركيم عندما قال إن الظواهر الاجتماعية من أى نوع يجب أن تفسر بظواهر إجتماعية أخـــرى ، ولا يمكن تفسيرها بالرجوع إلى ظواهر سيكولوجية أو بيولوجية أو أية ظواهر أخرى غير إجتماعية . ومعنى ذلك بعبارة أخرى أن عالم الاجتماع إستحدث مدخلا جديدا لتفسير الانحراف ، عن طريق دراسة إرتباط معدلات الانحراف المتعدد الأنواع ، بإختـــلاف الظروف فى التنظيم الاجتماعى .

على أننا نجد وراء هـذا الإتفاق الأساسى حول تفسير الانحراف فى ضوء تباين الظروف الاجتماعية ، إختلافا وتباينا بين علماء الاجتماع حـــول أفضل الأساليب أو التوجيهات العامة التى تمكن إستخدامها فى تفسير الانحراف .وسوف نهتم هنا بعرض ثلاثة مداخل أساسيـة فى تفسير العوامل الاجتماعية التى تدعم السلوك الإنحرافى أو تمنعه وتعوقه.

مدخل اللامعيارية (فقدان المعايير)

تتمثل إحدى التوجيهات الكبرى لتفسير الانحراف ، فى فكرة تشير إلى أن الظروف الاجتماعية قد تكون محبطة لبعض الناس لدرجة أنها تسوقهم إلى مسالك إنحرافية وفى هذه الحالة ينظر إلى السلوك الانحرافى بوصفه نوعا من التوافق أو التكيف الشخصى إزاء هذه الظروف المحبطة .

ويرجع مدخل « اللامعيارية » فى تفسير الإنحراف إلى دراسة دوركيم للإنتحار ، التى نشرت الطبعة الأولى منها عام ١٨٩٥ . ومن بين المفارقات فى معدلات الانتحار التى جذبت إنتباه دوركيم نوع خاص من الارتباط بين معدلات الانتحار فى بلد معين والتقلبات فى مستوى الرخاء الاقتصادى لهذا البلد. بهذه الصورة يمكن فهم تلك الزيادة التى طرأت على معدلات الانتحار فى فترات الكساد الإقتصادى ، طالما أن الاحباط أو الشقاء قد وجد بسبب خيبة تلك الآمال التى شكلت فى أوقات أكثر رخاء وقد تكشف الأحكام العامة أو المعلومات العادية عن ضرورة إنخفاض معدلات الأنتحار فى سنوات الرخاء الشديد وعندما يصبح الناس محققين لرغباتهم الاقتصادية . بينما الواقع أن معدلات الانتحار ترتفع كذلك فى فترات الرخاء الشديد ، ومن خلال تفسير هذه الحقيقة ، تطور مفهوم دوركيم « للامعيارية » و « الانتحار اللامعيارى » .

واللامعيارية هى حالة من عدم الاشباع تنجم عن الاحساس بالتعارض بين الآمال ومستويات الطموح من ناحية ، والوسائل المتاحة لتحقيق هذه المستويات من ناحية أخرى ولا يقصد بذلك أن قدر الوسائل المتاحة أمام الشخص ـ ثروته مثلا أو قوته السياسية ـ هو الذى يحدد مستوى إشباعه ، بل إحساسه بالرخاء أو الكساد بالنسبة لما يريد هو . ففى فترات الرخاء الاقتصادى العظيم ، قد يكون عند الناس بوجه عام ثروة أكثر ، ولكن الروح العامة السائدة ، قد تعنى أن الناس أقل رضا فى الواقع بهذا المستوى الاقتصادى الرفيع لأنهم يعملون دائما على تصعيد مستويات طموحهم الشخصية .

وقد إستخدمت فكرة فقدان المعايير أو الأفكار المرتبطة بها إرتباطا وثيقا لتفسير كثير من ضروب السلوك الانحرافى. حيث طبق ميرتون هذا الاتجاه فى بحثه

عن فقدان للمعايير بوصفه يرتبط بالسلوك الانحرافى فى الولايات المتحدة ، وهو يلاحظ وجود إتجاه نحو فقدان المعـايير فى المجتمع ككل ، فقضية النجاح أو الكسب فى أمريكا والتى تدعى مثلا أن كل فتى يمكن أن يكون رئيسا ، تؤدى إلى تأكيد كبير على الاستمرار فى التفوق ، أكثر من التأكيد على الامتثال للمعايير والوسائل المتاحة لتحقيق النجاح . وفى مجتمع مثل هذا ، لا يكون الشىء الهام هو كيف يؤدى المرء دوره ، وإنما هل سوف ينجح فى النهاية أو يفشل .

ومن شدة هذا التأكيد على النجاح ، يحاول الناس بوضوح أن يصلوا إلى مستويات طموحهم حتى عن طريق الغش إذا كان ذلك ضروريا . فالأطفال الذين يواجهون بضغط شديد من جانب آبائهم فى مرحلة الانجاز الدراسى ، يلجأون إلى الغش فى إمتحانات المدرسة . وعلى الرغم من أن جميع الأشخاص فى المجتمع يشعرون بهذا الضغط نحـو الغش ، فان شدة هذا الضغط تزداد إزاء هؤلاء الذين لا يتمتعون إلا بالفرص القليلة النادرة لتحقيق النجاح من خلال وسائل مشروعة : كأعضاء الطبقة الدنيا مثلا ، الذين يفتقرون إلى المال ، والتعليم الملائم ، والرموز الأخرى التى تشير إلى النجاح الإجتماعى ، أو متطلبات هذا النجاح . فالانحراف الاجرامى يمكن أن ينظر إليه كاستجابة نمطية من جانب الطبقة الدنيا نحو فقدان المعايير المجتمعى الشامل ، وكثير من الافعال الإجرامية، كالسرقة والابتزاز والتهريب تستهدف الحصول على الثروة أو القوة بوسائل غير مشروعة . ولذلك ، فان ندرة الفرص المشروعة تدفع الشخص فى الطبقة الدنيا إلى أن يكون أكثر عرضة لاستخدام الوسائل غير المشروعة ، على حد تفسير ميرتون .

وقد وضع «كوهين» أهمية مشابهة للضغط الذى يحدثه فقدان المعايير تجاه

الطبقة الدنيا ، ولكنه وصف إستجابة مخالفة تماما للاحباط . فقد كان كوهين يشبه ميرتون فى أنه كشف عن أن أشخاص الطبقة الدنيا يمرون بتجربة تناقضية بين مستويات طموحهم ، وإدراكهم لفرصهم الواقعية المشروعة ، غير أن الاستجابة التى سجلها كوهين لم تكن إستجابة إجرامية من ذلك النوع الذى وضعه ميرتون . وإنما نظر إلى فقدان المعايير باعتباره متضمن فى « الثقافة الخاصة للعصابة » وأنه موقف من جانب أعضائها ضد السلطات المسئولة . إن الفتى فى الطبقة الدنيا يمر بتجربة « إحباط المكانة » وتشجعه عصابته على التعبير عن عداوته إزاء عالم الطبقة الوسطى المكون من المدرسين ، ورجال الشرطة ، الذين يمثلون المجتمع الذى سبب هذا الإحباط .

وعلى الرغم من أن نظرية فقدان المعايير فى تفسيرها للسلوك الإنحرافى ، تعتبر مفيدة وخصوصا فى القاء الضوء على بعض أنواع الجناح فى الطبقة الدنيا ، إلا أنها تبرز بعض الدعاوى المشكوك فى أمرها بصدد موقف الأشخاص فى الطبقة الدنيا . إنها تفترض أولا أن الأشخاص فى الطبقات الإجتماعية الدنيا يحددون لا نفسهم نفس مستويات الطموح التى يسعى إلى تحقيقها أعضاء الطبقات الأخرى . على أن هناك دراسات عديدة أجريت على الطبقة الدنيا تكشف عن أن هذا الافتراض لا يعبر عن الواقع ، وأن أشخاص الطبقة الدنيا يميلون إلى تحديد مستويات أكثر واقعية لهم تتلاءم مع فرص الحياة التى يعيشونها .

وهناك افتراض آخر واضح من نظرية فقدان المعايير ، يتمثل فى أن الناس الذين واجهوا صعوبات فى تحقيق مستويات طموحهم من خلال الوسائل المشروعة قادرون على استخدام الوسائل غير المشروعة لانجاز هذه الآمال . والحقيقة كما أشار كل من كلاوارد وأوهلين أن هناك مفارقات بين الفرص المتاحة لاستخدام الوسائل غير المشروعة فى تحقيق النجاح ، ولذلك فان الأشخاص فى الطبقة الدنيا .

حتى وإن كانوا أكثر الناس إحباطا - إلا أنهم قد لا يجدون أنفسهم فى موقف يسمح لهم باستخدام الوسائل غير المشروعة .

وقد إعترف كل من « كلاوارد » و « وأوهلين» أيضا بفكرة إتاحات الفرصة غير المشروعة فى ملاحظاتهم أن العصابات المنحرفة لا تأخذ كلها صورة التحدى والسلبية ، والتمرد بدون توجيه سبى للعصابات ، ويعتبر ذلك نقداً لكوهين. فبعض العصابات تعتبر إجرامية فى طبيعتها ، وهى تستخدم نشاطها لكى تزود ذاتها بالخطط والوسائل الاخرى غير المشروعة . وهناك عصابات أخرى تنتظم حول ممارسة رذائل محرمة كادمان المخدرات ، ممارسة السلوك الجنسى السرى .أما إختلاف الاستجابة تجاه فقدان المعايير والذى يتمثل فى اتخاذ صورة أو أخرى من الصور السابقة ، فقد يعتمد على عامل الفرصة ، وهو الظرف المتاح لممارسة نشاط غير مشروع من نوع معين وفى مجتمع معين .

مدخل الثقافة الفرعية :

ويؤكد المدخل الثانى إلى تفسير الانحراف ، النظرة التى مؤداها أن السلوك الانحرافى سلوك سوى من الناحيتين السيكولوجية والسوسيولوجية ويذهب أنصار هذه النظرة (والذين يميلون إلى إنتقاد نظرية فقدان المعايير) إلى أن السلوك الانحرافى، سوى سيكولوجيا لأن المنحرف لا يختلف فى شيء عن الأشخاص الأسوياء لكى يكون « ممزقاء سيكولوجيا. ويعتبر سلوكه سويا سوسيولوجيا لأنه على الرغم من كونه منحرفا من وجهة نظر المجتمع الكبير ، فهو ممتثل للسلوك فى الدائرة الإجتماعية الأكثر تحديدا، أو الثقافة الفرعية التى يعيش فيها ويستمد منها الدعم الجماعى لنشاطه الانحرافى .

ويمكن التحقق من بعض مبررات هذه النظرة إلى الانحراف عن طريق

فحص نتائج التجارب التي أجراها «أك» على الضغط الجماعي والتي تكشف عن أن الفرد يجد تعزيزا وتدعيما لانحرافه كلما عُثر على أشخاص آخرين يشبهونه في انحرافهم عن المجتمع، ويمدونه بتبرير أخلاقي لسلوكه الانحرافي.

إن هذا المنظور إلى الانحراف يفرض على عالم الاجتماع أن يضع في اعتباره ظروفا اجتماعية مؤدية للانحراف، تختلف تماما عن تلك التي أكدها أنصار نظرية فقدان المعايير. أما المتغير الأساسي في تحديد من الذي ســوف يصبح منحرفا، فهو تعرض الأشخاص الفارقي لتأثير الثقافات الفرعية الانحرافية. وطبقا لهذه النظرة، يميل سكان المناطق المتخلفة إلى معدلات عالية في أنواع عديدة من الانحراف، لا بسبب الظروف المحيطة بالحياة في هذه المناطق والتي قد توصف بأنها تعسة وإنما لأن عدد الثقافات الفرعية الانحرافية التي تميل إلى الإزدهار كنتيجة «للتفكك الاجتماعي» النسبي (الفشل في تطبيق القانون مثلا) يوجد في مثل هذه المناطق. «فمناطق الجناح» تعتبر أجزاء من المدينة تعرض من فيها لمؤثرات انحرافية أكثر، ومن ثم، فان مدخل الثقافة الفرعية يؤكد عامل «الارتباط الفارقي لاناس مختلفين» بتأثير الثقافات الفرعية الانحرافية.

وهناك تعديلات وإضافات زيدت على معنى «الارتباط» لكي يتلاءم مع واقع المعدلات الفارقة أو المتباينة للانحراف. غير أن مجرد الاقامة في منطقة الجناح لا تعتبر كافية لكي تنتج انحرافا، طالما أن معظم الذين يعيشون في مناطق ذات معدلات مرتفعة في الجريمة، ليسوا مجرمين. فكثير من الاسر في مثل هذه المناطق تهتم بالحيلولة دون الصحبة السيئة لابنائها، وهي تقوم بجهود مضنية لإبعادهم عن العصابات، وإدماجهم في روابط غير جناحية كالمدرســة مثــلا وعندما ما نذكر تلك الحقيقة التي مؤداها أن الناس يختارون الارتباط بجماعات مختلفة ذات درجات متفاوتة في الجناح فان العامل الهام في تحديد

الإنحراف قد لا يكون الارتباط الفارقى بأى معنى فيزيقى ، وإنما يكون التوحد الفارقى للاشخاص مع جماعات مختلفه أو بمؤثرات إجتماعية متباينة حولهم .

وقد وجهت مجموعة إنتقادات إلى التفسيرات الثقافية الفرعية للانحراف ، نشير إلى إثنين منها :

الاول : يشير إلى أن العلاقات السببية بين الانحراف والارتباط بالمنحرفين الآخرين ، تعتبر فى الحقيقة قضية عكسية لما اقترحته النظرية من علاقة . فالناس يصبحون منحرفين ، أو يصبحون معروفين إجتماعيا بأنهم كذلك ، ثم يرفضهم المجتمع بعد ذلك بوصفهم غرباء، فيندفعون نحو البحث عن مصاحبة غيرهم من الغرباء إذا أرادوا عقد صلات إجتماعية مريحة لهم . ومن هذا المنظور ، تكون منطقة الجناح شبيهة بالمنطقة المتخلفة فى أنها ليست منطقه تخلق الجناح بقدر ما هى مكان أو نقطة تجمع الأشخاص الذين تورطوا بالفعل فى أفعال إنحرافية .

وتنطبق هذه الفكرة بوضوح على بعض المواقف ، حيث نجد بعض المناطق الحضرية التى لا يتمكن الأشخاص فيها من ممارسة أى فعل إنحرافى ، فيلجأون حيث توجد الإمكانيات والتيسيرات الفيزيقيه وبعض جوانب الدعم الثقافى الفرعى لإنحرافهم . ومهما كانت هناك من صلة بين الأفعال الانحرافية والإرتباط بإناس يعيشون فى ثقافات فرعية إنحرافية ، فانه من الملائم أن نتساءل : ما الذى يأتى أولا « الإنحراف أم الإرتباط » . أما النقد الثانى : فقد وجهه « ماتزا » وهو مضاد لمنتظم جوانب التنظير التى تشملها هذه النظرية ، فقد ذهب إلى أن المنحرفين لا يمنحون أحدهم الآخر ذلك الدعم عن طريق إستحسان أو تشجيع الأفعال الإنحرافية . بل إن الجانحين يشتركون مع غير الجانحين فى النظر إلى سلوكهم وسلوك زملائهم بإعتباره خاطئا . فالمغتصب لا يؤمن بالإغتصاب ؛ والشخص

الذى يخطف الصغار لا يؤمن بهذا الاسلوب ؛ هذا وعلى الرغم من أن الثقافة الفرعية الإنحرافية لا تمنح عوما الاستحسان الأخلاقى للسلوك الانحرافى ، فانها تحتفظ بوظيفة بديلة وهامة جدا : لأنها تمد المنحرف بألفاظ متفق عليها إجتماعيا لإ لتماس العذر ، والتى يمكن عن طريقها تبرير انحرافه حتى يتمكن من ممارسة إنحرافاته دون أن يورط نفسه فى المحاسبة الأخلاقية لسلوكه .

مدخل الاستجابة المجتمعية :

أما المنظور الأخير فهـــو يؤكد أن الجهد الذى يبذله المجتمع لضبط الانحراف يعتبر عاملا يؤدى إلى الإنحراف . والواقع أن هذه الفكرة تسير فى إتجاه مضاد للمفاهيم الشائعة عن الإنحراف والتى تميل إلى رؤية جهـــود الضبط الإجتماعى كنتيجة أكثر منها سببا فى السلوك الانحرافى . ولكن هناك عددا متزايداً من علماء الإجتماع يعتنق وجهة النظر العكسية التى عبر عنها « بيكر » على النحو التالى :

« ليس الانحراف خاصية للفعل الذى يقوم به الشخص ، وإنما هو بالأحرى نتيجة لتطبيق الآخرين القواعد والجزاءات على المذنب . فالمنحرف هو أحد الأشخاص الذين تطبق عليهم هذه الصفه ، والسلوك الانحرافى هو السلوك الذى يوصف به هؤلاء الناس » . أما مبعث الإلهام بهذه الفكرة فهو منبثق عن تحليل « ليمرت » العملية التى يصبح الناس بواسطتها منحرفين ثانويين أو محـــترفين . ويستخدم مصطلح « الانحراف الثانوى » لتمييز المنحرف المحترف عن الشخص الذى يتورط فى الانحراف الأولى ، أى الفعل الانحرافى .

المنعزل والمؤقت الذى يتورط فيه كل إنسان .

أما بالنسبة للانحراف الأولى فغالبا ما يكتشفه الآخرون ، وإذا اكتشف ، فقد نعثر على طرق لإلتماس الأعذار لأنفسنا . ويمكن أن يظل الإنحراف الأولى على حالته طالما أنه لم يكتشف بعد ، أو طالما إستجاب المجتمع بطريقة ملائمة لهؤلاء الذين يحاولون التماس العذر لأنفسهم ، غير أن المجالات العنيفة فى صنع الاحتراف الإنحرافى توجد عندما يقع المنحرف ، ويعترف به المجتمع بوصفه الشخص بوصفه كذلك ، وأيضا حينما يرفض الآخرون قبول أى مبرر لانحرافه . وعند هذه النقطة يوصف الشخص بأنه منحرف، ويصبح من العسير بالنسبة له أن يعتذر للاخرين أو أن يقوم بأى دور آخر غير الدور الإنحرافى .

ويوضح « جوفمان » عملية نمو المسلك الانحرافى عند المرضى العقليين ، فلديهم كثير من التفسيرات البديلة التى تبرر وجودهم فى مصحة الأمراض العقلية. ولكن الأعضاء العاملين وكذلك كثير من المرضى ، يرون أنه من واجبهم دائما معاملة النزلاء بطريقة تجعلهم يرون أنفسهم كرضى عقليين . وعند هذه النقطة تتدهور تبريرات الشخص ، ويرى أنه لا مفر من أن يعتبر ذاته مريضا عقليا ويوافق على التعريف السائد له بوصفه كذلك . وتعتبر وجهة نظر « جوفمان » وثيقة الصلة بتلك الفكرة التى تشير إلى أن مسلك المرض العقلى يعتبر - إلى حد ما - نتيجة لدخول مستشفى الأمراض العقلية . وتميل الانتقادات التى وجهت إلى المؤسسات العقابية إلى القول بأن تجربة الحبس فى حد ذاتها تعتبر عاملا هاما فى خلق الطريقة الإجرامية فى الحياة .

وقد أكد « جوفمان » وآخرون أيضا أنه من الضرورى وضع إعتبار خاص للظروف والملابسات التى تؤدى ببعض الاشخاص إلى التعرض لمثل هـذه

الاستجابات المجتمعية فى تعريف الانحراف . فإذا أصبح الاشخاص منحرفين من خلال تعرضهم لنوع من الاستجابات المجتمعية لإنحراف أولى إرتكبوه ، فانه من الاهمية بمكان أن نعرف ما إذا كانت الفئات المختلفة للاشخاص متباينة ومتفاوته فى تعرضها هذا وما أسباب هذا التباين .

إن منظور الاستجابة المجتمعية يشبه وجهات النظر الاخرى فى أنه كان عرضة لعدة انتقادات ، فقد ذهب أحد علماء الجريمة وهو « جيبس » إلى ان هذا المدخل معيب لأنه - فى صورته المتطورة - يميل إلى رفض وجود الإنحراف بعيداً عن عملية المقاومة الإجتماعية للانحراف . حيث يعتقد « جيبس » ان هذا المدخل غير فعال لأنه لا يستطيع ان يوضح لنا سبب ارتكاب شخص معين للانحراف اكثر من شخص آخر . وهو يشعر أن فائدة هذا المدخل تكمن فى فهمه للاستجابة المجتمعيه تجاه الإنحراف ، بينما ترك المنحرف ذاته بلا تفسير .

وظائف الانحراف الايجابية ومعوقات الوظيفية :

يميل الإدعاء الشائع عن السلوك الإنحرافى إلى أنه مهدد للجماعة والمجتمع ومعوق وظيفى لها . فالأعراف تعتبر مذاهب للرفاهية ، والشخص المتعدى عليها يدان ، لأنه يعتبر عدوا للرفاهية العامة . أما الدراسة السوسيولوجية للانحراف ، فهى تميل من الناحية الاخرى إلى العناية بالميسرات الوظيفية ، والمعوقات الوظيفية للانحراف ، تلك النتائج التى لا يعترف بها عادة الشخص العادى بوصفها آثار ك للسلولانحرافى .

الوظائف الايجابية (الميسرات الوظيفية)

تتمثل وجهة النظر السوسيولوجية التى تتباين كلية مع الأفكار الشائعة عن الانحراف فى أن السلوك الانحرافى يمكن - فى بعض الظروف - أن يكون

فعالا ويسهم فى إستقرار النظام الإجتماعى الذى يحدث فيه . وهـــذا ما أكده دوركيم عندما قال إن الجريمة تعتبر ظاهرة (سوية) حيث أنها توجد فى كل مجتمع ، وتعتبر عاملا ضروريا فيـــه . ومن أكثر التفسيرات شيوعا ذلك الذى يدعى أن الافعـــال الاجرامية تلهب « الضمير الجمعى » للناس: فانتهاك المعيار يمنح الناس فرصة للتأكيد من جديد على أهمية المعيار . فقيمة الحرية الاكاديمية تتأكد من جديد كاستجابة لمحاولة أحـــد الاشخاص أساءة استخدام هذه الحرية . والإنحراف — من هذا المنظور — يخدم وظيفة حيوية تتمثل فى إحياء أحاسيس الجماعة وشعورها .

ونشير هنا إلى وظيفة ثانية للانحراف وهى تلك القوة الدافعة التى توفرها التغير الإجتماعى الذى يجب أن يطرأ على الانساق الاجتماعية فى بعض الاحيان حتى يمكنها أن تتوافق مع الظروف المتغيرة . والمجدد فى كل العصور والاماكن يعامل بوصفه منحرفا ، وإذا كان التجديد يعتبر ضروريا للنسق الاجتماعى، فقد يكون من الضرورى أن يظهر شخص، أو جماعه معينه لتقود هذا النوع من الانحراف ، الذى يمكن تسميته إنحرافا خلاقا .

وهناك دراسه أكثر حداثه نظرت إلى وظائف الانحراف من منظور مختلف فقد كشف كل من « دنتسلر » و « إيركسون » عن أن بعض الجماعات الصغيرة « كوحدات الجيش » تهتم باستيعاب بعض الاعضاء المنحرفين والاحتفاظ بهم حتى ولو كانوا متباينين عن الجماعه ذاتها . ويمكن أحد تفسيرات هذا الاتجاه فى أن المنحرف يصبح بؤرة لمشكله يكون ضروريا أن تواجهها الجماعه ككل ، وهـــذا يشعر أعضاءها بالحيويه والاهميه .

وقد يؤدى العضو المنحرف فى جماعة معينة وظيفة هامة ايضا تتمثل فى أنه يعتبر كبش فداء لاعضاء الجماعة . حيث كشفت دراسة لنماذج التفاعل الاسرى عن ان هناك نوعا من الاسر ، يتميز بتوترات العلاقات المتبادلة المستمرة ، ويقوم بتدعيم استقراره من خلال قدرة اعضاء الاسرة على تركيز او اسقاط وتحويل عداواتهم على طفل معين فيها . ولذلك فان الشخص الذى يتميز سلوكه بأنه انحرافى مزمن ، يعتبر عرضة لتحويل العداوات عليه.

المعوقات الوظيفية :

على الرغم من ان عالم الاجتماع قد يتفق مع وجهة النظر القائلة بأن السلوك الانحرافى يهدد وجود بعض الانساق الاجتماعية ، فانه لا يزال يحاول اجراء فحوص اكثر دقة من نظرة الانسان العادى، لمعرفة الطريق الذى يمكن ان يكون السلوك الانحرافى بمقتضاها معوقا وظيفيا .ويتمثل احد الجهود التى بذلت فى هذا الصدد فى تطبيق الاربعة متطلبات الوظيفية للانساق الاجتماعية عند بارسونز ، وهى (التوافق ، وتحقيق الهدف ، والتكامل ، وتدعيم النمط) على دراسة السلوك الانحرافى . فاذا كانت هذه المتطلبات تمثل « شروطا ضرورية » لوجود النسق الاجتماعى ، فان أى فعل انحرافى يمكن النظر إليه بوصفه إخفاقا من جانب الاشخاص فى ان يقوموا باسهامات وظيفية ملائمة فى احدى هذه الدوائر الوظيفية .

ولنضع فى إعتبارنا نسقا إجتماعيا كالاسرة ، فالاسرة تتطلب اسهامات توافقية من جانب بعض اعضائها او جميعهم، حيث ينبغى على احد اعضائها ان يوفر الدخل اللازم لحياة الاسرة ، ولذلك فان الانحرافات التى تشبه ادمان الكحوليات ، والمرض العقلى ، والانتحار لها على الاقل هذا الاثر الوظيفى

المعوق . وأى نوع من التقصير من جانب اعضاء الاسرة فى الادوار الانتاجية ، قد تكون له آثار خطيرة تجاه قدرة الاسرة على العمل كوحـــدة .

أما بالنسبة لمطلب تحقيق الهدف فى النسق الاجتماعى فان الاسرة تتطلب أن يكون هناك ميكانيزم للاعتماد يقوم بصنع القرارات عن كيفية توفير موارد الاسرة . ولذلك فان الاختلافات الخطيرة بين الاشخاص تجعل هذه القرارات تمثل مشاكل جوهرية فى النسق . وقد يرتكب صانع القـــرار أو صناعه أخطاء خطيرة فى الحكم على كيفية تحديد الموارد .

إن فشل الاشخاص فى العمل على تكامل سلوكهم مع مصالح اعضـاء نسقهم الاجتماعى يعتبر صورة من صور الجريمة: حيث يقوم احد الاعضاء بالاستحواذ على خاصية معينة على حساب آخر (فالابن الذى يبدد دخل الاسرة فى استخدامه الخاص يعتبر مرتكب «جريمة») ان نتيجة هذا الفصل على النسق تتمثل فى اغتراب الاشخاص عن بعضهم البعض وأى نسق اجتماعى يعتمد على التكامل والتناغم ، اما اتجاه كل شخص نحو ذاته فانه يميل الى خلق صراعات عنيفة بين اعضاء النسق.

وأخيرا ، فقد يكون السلوك الانحرافى متعديا على مطلب تدعيم النمط فى النسق الاجتماعى ، عندما يمثل فعلا يتعدى على الاتفاق الاخلاقى ، ويمكن ان يسمى هذا النوع من الانحراف بالذنب : اى فشل الشخص فى تكوين طابع ملائم أو مجموعة دوافع سلوكية تتلاءم مع القيم الاساسية فى الجماعة .

وعلى الرغم من امكانية تصنيف نماذج الانحراف فى فئات ، طبقا لنتائجها وآثارها المعوقة على النسق ، فانه ينبغى ملاحظة أن قضية الأثر الذى يحدثه الفعل الانحرافى تعتبر مسألة متعلقة بمفارقات اجتماعية معينة ، حيث يحمل كل

أموذج من النماذج الوظيفيـة للانحراف نظـرية عن عوامل الانحراف فى هذا النموذج . ولنأخذ إدمان الحكوليات كنمـوذج ، فهل يعتـبر فلانا مدمنا لانه شخص ضعيف الشخصية ، أم لانه يهرب من مسئولياته الاسرية والتزاماته العائلية ؟

إن محصلة مثل هذه المفارقات غالبا ماتحدد نوع الضبط الاجتماعى للانحراف فاذاكان المرض هو المشكلة ، فإن نوعا معينا من العـــلاج النفسي (أو إعادة التنشئة الاجتماعية) يعتبر ضروريا . أما إذاكان الخطأ هو المشكلة ، فان نوعا من التربية أو الإشراف المباشر والفورى ، أو التصحيح العـــاجل قد يكفى لضبط الإنحراف ، وأما بالنسبة للجريمة ، فغالبا مايقترح العقاب ومن أجل هذا فإن الحلول المقترحة تختلف حسب إختلاف وجهات النظرفى نوعية السلوك الإنحرافى وفى أسبابه وعوامله .

الفصل العاشر

العلاقة بين القانون والمجتمع

أولا : القانون والقوة والتدرج الطبقي الإجتماعي .

ثانيا : القانون والتغير الإجتماعي .

- بعض النظريات العامة .
- تجربتان عالميتان .

ثالثا : حدود القانون .

رابعا : التوازن والصراع والقانون .

الفصل العاشر

العلاقة بين القانون والمجتمع

يهتم الفصل العاشر والأخير من هذا الكتاب بسبر أغوار الحقائق المتصلة بالقوة فى المجتمع ، وبالتدرج الطبقى الإجتماعى ، وبقضايا التوازن والصراع ، حتى يمكن بعد ذلك كله أن نضع أيدينا على طبيعة العلاقة بين القانون ـ كمتغير مستقل أو تابع ـ من ناحية وبين بعض خصائص المجتمع وملامحه من الناحية الأخـــرى .

أولا : القانون والقوة والتدرج الطبقى الاجتماعى

يهمنا فى هذا المقام أن نشير إلى بعض الخصائص العامة للقوة حتى نتمكن من تحديد علاقتها بالقانون ، فلو أننا عرفناها بمفهومها الواسع على أنها « القدرة على تحديد سلوك الآخرين بما يتفق مع رغبات أحـد الأشخاص » يتعين علينـا إذن أن نعترف بأنها ظاهرة إجتماعية كلية أى توجد فى كل مكان وكل زمان . والواقع أنه لا يمكننا فهم الظـاهرة القانونية فهما حقيقيا لو تجاهلنا ذلك البعد الهام الذى نتحدث عنه وهو القوة .

ولقد رأينا فى موضع سابق أن تحليل القانون من خلال ما يقوم به من وظائف ، يميل إلى أن يتخذ من الثبات نقطة لإنطلاقه ، إذ أن التحليل الوظيفى يتم فى إطار الإهتمام بمسائل الإستقرار والثبات ، وأما المدخل الآخر والمقابل ، إلى فهم وتحليل العـلاقات الإجتماعية ، فهو الذى يهتم بالقوة ، وفيـه يتركز التأكيد ـ على العكس من الأول ـ على التغيير إعتماداً على أنه نقطة البدء لكل

تحليل . ولهذا تمثل هذه النظرة نقداً مفيداً ضد المفاهيم الثابتة والوضعية للنظام القانونى (١) .

ينطوى النسق القانونى على علاقات القوة، أو لنقل أنه يعكس هذه العلاقات بطريقتين أساسيتين ، وهما : أولا ، أن صناع القانون ، ومفسريه ، ومنفذيه يحتلون هم أنفسهم مراكز للقوة التى لهـا إعتبارها الحقيقى أو الكامن داخل المجتمع ذاته . ونحن نعرف أن مثل هؤلاء الأفراد ليسوا أحراراً حرية مطلقة فى إستخدامهم لتلك القوة وفقاً لأهوائهم الشخصية . وأن الأداة القانونية أداة يفرضها التعريف المجتمعى لدور هذه الأداة ، كما تفرضها مثل العدالة السائدة فى المجتمع ، ثم تفرضها أخيراً التحديدات العملية التى تمارس تجاه فاعلية التنفيذ المطلق للقوة . ويمكن أن تتضح هذه النقطة الأخيرة أكثر من ذلك لو علمنا أن فاعلية القوة القانونية تتحدد إلى حد بعيد بواسطة طابع السلطة فيها . فعلى الرغم من أن مصادر الشرعية Legitimatian قد تكون متعددة ، إلا أن القوة الشرعية أو المشروعة Legitimated Power هى وحدها التى تحظى بطابع الإجبار الذى تتميز به السلطة . وإتفاقاً مع هـذا المعنى يمكن أن يكون حكم القانون موضع مطالبة من أجل أن يمارس النفوذ على حكم الناس، فيقوم بمراجعة هذا الحكم الأخير ويعمل على ضبطه .

وقد أشار ماكيفر MacIver بهذه المناسبة ، إلى أنه يوجد فى الحضارات القديمة وفى العالم الوسيط مبدأ معترف به وهو أن الحاكم كان عرضة للقوانين وليس فوقها ، وأن هيكل القوانين كان شيئاً نادراً ما يمس بواسطة أمر السلطة ،

---

1 — T. M. Schur, Law and Society, A Sociological View, random House, New york, 1968, PP. 85 – 88.

فالقانون هو قانون المجتمع وليس قانون الحاكم (١) . ولكن على الرغم من أن هذا التأكيد على مسألة الحدود في قوة الدولة ، قد صيغ بطريقة متفائلة في معظم جوانبه ، إلا أنه من المعترف به دائماً وخاصة بين العلماء الإجتماعيين ، أن القوة - في نطاق العلاقات الإجتماعية عموماً كما هو الحال في السياق القانوني - غالباً ما تكتسب نوعاً من التصديق من خلال الطاعة أو الإذعان لها . وهنا يؤكد « زيمل Simmel » على المظهر التبادلي لكل من «السلطة العليا - والتبعية» Superordinatism — Subordinatism كما طبق هذه الفكرة على نطاق مجال العلاقات القانونية . وقد عبر أحد دارسي القوة السياسية عن ذلك قائلا : تعتمد الروح المعنوية للمجتمع الصغير على الإحساس بالعدالة في المجتمع السياسي، وأما الإحساس بالظلم فهو العدو الذي يفتك بالقوة السياسية . وفضلا عن ذلك فإن بعض المفكرين الإجتماعيين يبالغون في إيضاح أثر القوة في القانون، ويرون أن الالتزام المتزايد بالمفاهيم النسبية والوضعية للقانون يسمح بمزيد من المماثلة بين القوة والقانون ، إلى درجة أن القانون فقد روحه وأصبح مجالا للتنازع .

وأما مظهر القوة الثاني في النسق القانوني ، فإنه يكمن في قيام هذا النسق بخلق أو إيضاح الحقوق والواجبات المتصلة بمختلف العناصر المكونة للمجتمع . ولذلك فقد تطالب الجماعات أو يطالب الأشخاص بحقوق معينة بينما يفتقرون إلى القوة التي تمكن من ممارسة أو تنفيذ ما هو مطلوب ، والعكس صحيح ، إذ أن بعض أنواع القوة وضروبها تدعم المطالبة بالحقوق . وأكثر من ذلك فإن من

---

1 — *R.* Mac Iver, The wep of Government, New york: Macmillan 1947, P. 66.

الواضح أن الإعتراف الرسمي والمجتمعي بوجـود حق قانوني معين ، ينطـوى بالضرورة على القوة ، أى قوة الأفراد أو الجماعات لفرض هذا الحق من خلال المؤسسات القانونية .

وطالما أن القواعد القانونية تهتم إهتماماً بالغاً بجوانب الحياة الإجتماعية المتصلة بالقوة كتوزيع الموارد النادرة ، والرقابة على إستخدام الوســائل العدوانية ، فلابد من الإعتراف بأن النظام القانوني يؤسس ويقيم النماذج العامة لعـلاقات القوة فى المجتمع أو أنه يعترف بها على أقل تقدير ويضفى عليها الطابع الشرعي. وهنا يقرر كل من «جيرث» و «رايت ميلز» أن المؤسسات القانونية تعتبر مسئولة عن تنظيم «القوة التى يمكن أن تمارسها المؤسسات الأخرى أو التى تمارس داخل تلك المؤسسات» (١) . وليس دور النسق القانوني فى تعريف وتطبيق مفهوم « حقوق الملكية » إلا مثالا واحــد فقط على علاقة القانون الضرورية والهامة بتوزيع القوة . وأما نتائج مثل هــذه التحديدات فهى تقع على مستويات مختلفة للحياة الإجتماعية ، وهى تؤثر على نماذج التفاعل بين الأفراد فى الحياة اليومية ، وعلى الموقف العـام للجماعات الكبرى والفئات الإجتماعية داخـل المجتمع على حد ســـواء .

ويوضح « ماكيفر » ذلك التفاعل القائم بين القانون والقـــوة والطبقة الإجتماعية ، عندما ذهب إلى أن «كل منح لحقوق جـديدة ، مدنية أو سياسية ، لطبقة من الطبقات المرؤوسة إنما يعمل على تضييق المسافة بين الحكام والمحكومين، فى نفس الوقت الذى ينطوى فيه على تغير لا يطـرأ على توزيع القـوة فقط بل

---

1 — Hans Gerth andc. Wright *Mills*, Chacacter and Social Structure. New york: Harbinglr Books, 1964, P. 260.

يصيب طابعها أيضا . ولذلك فإن تزويد الطبقة المرؤوسة أو التابعة بحقـــوق جديدة هو عبارة عن منحها درجة معينة من درجات القوة ، والقوة هنا هى القدرة على النضال من أجل فرص جـــديدة ، والسعى نحو أهداف جديدة ، والتعبير عن آراء تلك الطبقة المرؤوسة أو التابعة(١) . ومن خلال النسق القانونى تكتسب الحقوق وتفرض الواجبات كذلك على شاغلى الأوضـــاع الإجتماعية المختلفة أو على كل الأعضـــاء داخل الفئات الإجتماعية . وإذن تعتبر الحقـوق والواجبات متبادلة ، بمعنى أن الحق الممنوح لأحد الأطراف يتضمن واجباً يفرض على طرف آخر ، والعكس بالعكس . إذ أن التوسع فى الحريات الممنوحة لجماعة معينة يعنى تحديداً وتضييقاً أو حصراً لمجال الحرية أمام جماعة أخرى . مما يدعونا إلى القول بأن القانون يؤثر فى ترتيب الشرائح الاجتماعية داخل المجتمع، بل ويعكس هذا الترتيب من خلال تأثيره على توزيع القوة خاصة فى المجالين الاقتصادى والسياسى .

للقانون إذن طبيعـة مزدوجة ، تتمثل فى قدرته على توسيع نطاق حرية الانسان وتقييد هذه الحرية فى آن واحد . ومما لا شك فيه أن الجماعات الحاكمة فى مختلف نماذج المجتمعات قد إستخدمت الأشكال والعمليات القانونية المختلفة لتحقيق أهداف متعددة يمكن تصنيف بعضها بإعتباره خيرا والآخر على أنه شـر وضار كذلك فإنه على الرغم من أن مثل العدالة ومفهوم « حكم القانون » أو الحكم بواسطة القـــانون هى كلها أمور عاونت فى عصور مختلفة على الحد من التعسف والحكم الاستبدادى ، إلا أنه من الملاحظ أن الظلم المنظم جاء على أيدى

1 — R. MacIver, Power Transformed, New york, Macmillan, 1964. P. 207.

أشخاص كانوا يدعون أنهم يتصرفون تحت طائلة القانون ويحكمون فى ظله ومن خلاله ، وقد إتخذوا من المؤسسات القانونية بما تحويه من مشرعين ومحاكم وما إلى ذلك ، وسائل لتيسير أفعالهم وإضفاء صبغة الشرعية عليها . فالحقيقة التاريخية تؤكد أن النظام القانونى يتمكن من أن يوفر الأساس أو الدعامة اللازمة لقيام نظام إجتماعى يتميز بدرجة عالية من الظلم والإستبداد .

ومن الأمثلة على هذا الإستخدام التعسفى للقانون ، ما حدث فى النظام النازى فى ألمانيا . فعلى الرغم من ذلك الادعاء الذى يشير إلى أن الانتقال من نظام الدولة القائم على حكم القانون (والذى يخدم مصلحة المواطن وحقوقه) إلى نظام دولة الشرطة ، هو أهم خاصية للديكتاتورية الشمولية ، خاصة وأن هذا النظام الأخير يدعم حق الدولة فى القهر ؛ إلا أن هناك حقيقة تفوق فى أهميتها الإدعاء السابق ، وهى التى تتمثل فى أن النظم الشمولية ذاتها تحتاج إلى أساس قانونى لأفعالها . ومما يؤكد تلك الحقيقة أن السلطة القضائية فى ألمانيا فى ظل الاشتراكية الوطنية كانت توجه ، مثلها مثل الهيئات التشريعية والتنفيذية، لخدمة أهداف النظام . وفى مثل هذا الموقف يوجه النسق القانونى برمته بل ويكرس لخدمة الدولة ، ذلك هو ما يسمى بإستخدام القانون من أجل الأهداف السياسية . علماً بأن هذه القضية لا تؤخذ بالمعنى المحدود والضيق لها فقط، والذى يظهر فى إستخدام المحاكمات القضائية للتخلص من أعداء النظام أو لتقرير مصير الخصومات السياسية التى تقع ضد النظام ، وإنما تؤخذ بالمعنى الواسع أيضاً، وهو الذى يقصد تطوير برنامج شامل للقمع القانونى ؛ ذلك القمع الذى قد يتمثل فى «تشريع طبقى» يتميز بالحماقة حيث تعرف فيه فئة معينة من الأشخاص أو تصنف وتحدد طبقاً له ، تحديداً تعسفياً ، بأنها مهددة للمجتمع وأنها تمثل أقلية منحرفة، وبالتالى تصبح عرضة للعقاب وللتمييز الذى يهدد كيانها .

هذا ، ويمكن أن نأخذ الإتحاد السوفيتى مثالا على قضية العلاقة بين القانون والقوة والتدرج الطبقى الإجتماعى . ففى أثناء فترة حكم «ستـــالين» كان القادة السوفييت يستخدمون المؤسسات القانونية للدولة فى إدارة جهاز الرقابة والضبط عن طريق الإرهاب والتعسف بقصد قهر كافة الخصومات السياسية(١). إن نسق القانون السوفيتى له أثر بالغ الأهمية على تشكيل نظام التدرج الطبقى فى المجتمع حيث كان هناك لدى الماركسيين فى لحظة معينة ، أمل فى تحاشى الدولة والقانون معاً. ذلك القانون الذى كان فى غضون ذلك ضروريا ، كان فى نفس الوقت يطوع من أجل الإقلال من الفوارق الطبقية أكثر من تدعيم أى منها . ومع هـذا ، فإن التجربة السوفيتية دلت على أنه لا يمكن الاقـلال من التدرج الطبقى الإجتماعى أو من القانون ذاته ، وربما تنطوى تلك الحقيقة أيضـاً على مسألة أخرى كامنة ، وهى أن كلا الأمرين ينبغى أن يكونا متداخـلين . وإذا كان نسق القـــانون السوفيتى قد عمل على الإقلال من بعض المفارقات الإجتماعية والاقتصادية ، فإنه قام فى الوقت ذاته بخلق بعض المفارقات الأخرى. وظهر ، فوق ذلك كله ، نسق محدد للتدرج الطبقى يختلف إختلافاً تاماً عند ذلك الذى كان موجودا فى روسيا قبل الثورة ، وكان يدعم فى كل مستـوى من مستوياته بواسطة سلطة القانون . ولذلك توضح العـلاقة بين القانون والتدرج الطبقى فى الاتحـاد السوفيتى التلازم الوثيق لهذين العنصرين فى ظل أى نظام حكومى يقوم على مبدأ التخطيط المركزى . وإذا كنا قد رأينا من قبل أن الحاجـة إلى الضبط والرقابة القانونية على تعبئة الموارد فى المجتمع ، تنطوى على علاقة ثابتة بين النظام القانونى ونظام

---

1 — Merle Fainsod ; How russia Is ruled, Campridge. Harvard uvigersity Press, 1954. esh. ch. XIII.

التدرج الطبقى الاجتماعى ، فإن هذه العلاقة تتأكد بوضوح وجلاء تام عندما يهتم المجتمع إهتماما واعيا ومقصودا بالتخطيط العقلانى للنظام الاقتصـــادى والاجتماعى الذى ينطوى بالضرورة على توزيع الثروة على الأفراد . وطالما أن هذا الحوار يهتم بعنصر القوة ، فإنه يتعين علينا هنا أن نؤكد مسألة هامة وهى أن التخطيط المركزى لا ينطوى على إنتقال ضرورى إلى النظام الشمولى ، إذ أن تجربة الحكومات الحديثة فى الدول الاسكندينافية كما هو الحال فى بريطانيا وحيث يمارس التخطيط المركزى دون أن يصاحبه أى إضطراب فى العدالة ، هذه التجربة تعد أكبر دليل على صحة النقطة التى أثرناها . ويشير «كارل مانهايم» فى هـذا المقام إلى أن التطور الحديث للمجتمعات الصناعية يبرز أهمية التخطيط الحكومى بصورة أو بأخرى ، بل ويجعل من هـــذا التخطيط ضرورة ملحة . وإذا صح هذا القول لتعين علينا أن نتوقع وجود صلة وثيقة بين القانون والتدرج الطبقى الاجتماعى فى كافة المجتمعات سواء كانت محكومة بطريقة ديكتاتورية أو على نحو ديموقراطى .

ثانيا : القانون والتغير الاجتماعى

لو أننا تطرقنا إلى مسألة نشأة القانون وتطوره فى علاقته بالمجتمع ، فإنه لا يمكننا أن نصدر حكماً نهائياً بأن القانون يتطور أو ينمو على نفس الوتيرة فى كل المجتمعات ، أو على الأقل لانستطيع أن نؤكد الفكرة السابقة ، ولكن من المؤكد أن القانون يصبح أكثر تعقيداً باستمرار كلما نمت المجتمعات وأصبحت أكثر تخصصاً بالقياس إلى مراحل تطورها السابقة . ومع إتفاقنا على مبدأ عام بأن درجة التعقيد المجتمعى تسير جنبا إلى جنب مع درجة التعقيد القانونى ، إلا أن كل ما عدا هذا الاتفاق يعد موضع نقاش وحوار مستمرين ؛ كما اختلف

عدد من العلماء النظريين حول التفاصيل والتفسيرات المتصلة بالعلاقه العامه بين التغير الاجتماعي والتغير القانونى ، مما نرى معه ضرورة التعرض لبعض النظريات العامة فى هذا المجال .

بعض النظريات العامة

يعتبر تأكيد « ماكس فيبر Max weber » على الخاصية «العقلانية» للنظم القانونية فى المجتمعات الغربية الحديثة ،من أهم إسهاماته البناءة فى فهم القانون وتفسيره . حيث قرر « فيبر » أن نمو أى قانون أو إجراء لابد وأن يمر بمراحل متعاقبة ، تبدأ من «الإلهام القانونى الكاريسمى» مارة «برسل القانون أو أنبيائه» إلى أن تصل إلى مرحلة أكثر تقدما وهى مرحلة «الاعلان المنظم القانون وتنفيذ العدالة تنفيذاً مهنياً بواسطة أشخاص تلقوا تدريبهم القانونى طبقاً لنظام رسمى منطقى وتعليمى» . وبذلك فإنه لايتضح من موقف « فيبر » أنه كان ينوه بأية فكرة عن أى تتابع تطورى منظم وشامل (١) . وكل ما فى الأمر أن تلك «المراحل» التى أشار إليها كانت عبارة عن بناءات أو تركيبات عقلية نظرية.

أما إذا نظرنا إلى عقلانية القانون فى الواقع ، لرأينا أنها قد تزايدت طبقاً لنماذج أخرى كثيرة من التتابع أو التعاقب غير نموذج فيبر . وفضلا عن ذلك ، فلم تحدث كل هذه «المراحل» - بغض النظر عن التتابع - حتى فى غرب أوربا وأمريكا ، بل يمكن أن نقول ما هو أكثر من ذلك أيضاً إذ أن هناك عناصر معينة فى كل مرحلة من هذه « المراحل » يمكن أن توجد فى الممارسة القانونية فى العصور القديمة كما هو الحال بالنسبه للعصور الحديثه .

---

1 — E. Sahur, Law and Society, A Sociological View, Randam House, 1968, P. 108.

وأغلب الظن أن هذه المراحل تعكس مجموعة من القوى التي أضفيت عليها خاصية العمومية نظراً لظهورها في عصور مختلفة وأماكن مختلفة، وقيامها بدور معين في تشكيل الظواهر القانونية، وإذن فإنها لا تعدو أن تكون أكثر من نماذج مثالية في أساسها. ونفس الشيء يمكن أن ينطبق على ما قرره « فيبر » بشأن نماذج اللاعقلانية والعقلانية التي يمكن أن تميز الانساق القانونية، فقد تكون « اللاعقلانية » القانونية - تبعاً لفيبر - ذات صفة « رسمية » علماً بأن اللاعقلانية هنا تعني الفشل في الإسترشاد بمجموعة من القواعد العامة، كما يحدث في حالة القرارات التي تحددها وسائل تخرج عن نطاق تحكم العقل والمنطق، ومثال ذلك ما يسمونه « وسطاء الوحي الإلهي Oracles » و « المحاكمات بالتعذيب Ordeals » (١).

أو تكون هذه « اللاعقلانية » « واقعية Substantive » عندما لا يسترشد صانع القرار إلا باستجابته الخاصة أو برد فعله تجاه الحالة الفردية، وقد رأى فيبر هذا النموذج المثالي لصنع القرار متمثلا في الحاكم المستبد الذي يصدر القرار دون الرجوع إلى أية معايير عامة. وبنفس الطريقة أوضح « فيبر » كلا النموذجين الرسمي والواقعي للعقلانية في القانون. إذ أن النسق القانوني يكشف عن العقلانية

---

(١) المقصود « بوسطاء الوحي الإلهي Oracles » مجموعة الكهنة الذين كان الإغريق القدامى يعتقدون أن الإله يجيب على أسئلتهم حول أمر من أمور الغيب من خلال هؤلاء. أما « المحاكمات بالتعذيب Ordeals » فهي عبارة عن مجموعة وسائل بدائية كانت تستعمل لمعرفة ما إذا كان المتهم بريئاً أو مجرماً وذلك بإخضاعه لضروب من الامتحان المؤلم التي كان الناس يعتقدون أنها تخضع لقوى خارقة للطبيعة.

الواقعية عندما يؤسس الأحكام والقرارات على بعض المبادىء العامة المستقاه من خارج نطاق النسق القانونى ذاته . ومن هنا كانت الخاصية الحاسمة للقانون ذى العقلانية الواقعية - فى نموذج فيبر - هى أن القرارات ليست قرارات تعسفية أو إرتجالية ، بل إنها محاطة ببعض الاعتبارات المتصلة بالعدالة الواقعية أو حتى بالملاءمة السياسية . وأما عن « العقلانية الرسمية » فى القانون ، أو ربما يمكن أن نطلق عليها « العقلانية الصورية أو الشكلية » فهى عقلانية منطقية أكد فيبر وجودها فى الأنساق القانونية للحضارة الغربية الحديثة . وبطبيعة الحال يرتبط هذا التطور أو النمو بالتحول البيروقراطى للمجتمع الصناعى الحديث ، كما هو واضح فى الحقيقة التى تشير إلى أن مصطلحات « العقلانى » و « القانونى » أو «القانونى العقلانى» تعتبر مرادفة لما هو «بيروقراطى» فى تصنيف فيبر الشهير لنماذج السلطة ، حيث يضاف إلى ذلك نموذجا: التقليدى والكاريزمى . ولقد إعترف «فيبر» ذاته بوجود ذلك الصراع بين الرسمية القانونية والعدالة الواقعية ولكن إذا كانت تلك الرسمية متميزة ببعض المظاهر المعوقه وظيفياً ، فإنها تعمل فى نفس الوقت على تيسير العداله الواقعيه .

وهناك قضيه سيوسيولوجية أخرى بصدد علاقة القانون بالتغير الاجتماعى وهى التى طرحها « إميل دوركيم E. DurKheim » فى فكرته المحورية المقدمة فى كتابه عن «تقسيم العمل الاجتماعى» وهى تشير إلى أن قانون المجتمع يعكس نموذج التضامن الاجتماعى الذى يوجد فى هذا المجتمع ، حيث أن هناك نموذجين أساسيين للتماسك أو التضامن فى المجتمع ، وهما التضامن الآلى الذى نراه سائداً فى المجتمعات التى تتميز بالبساطة النسبية والتجانس ، وحيث يتأكد التلاحم بواسطة الصلات والروابط الوثيقه بين الأشخاص وأيضا عن طريق وحدة

الأهداف ، ثم التضامن العضوى وهو الذى يميز المجتمعات الحديثه التى يسودها اللاتجانس والتمايز النسبيين . ويرتبط بهذين الشكلين من التكامل ، نموذجـــان القانون ، وهما : النمـــوذج القمعى repressive ، والنمـوذج التعويضى restitutive . وقد أكد « دور كيم » أن القانون فى المجتمـــع الذى يتميز بالتضامن الآلى ، هو فى أساسه قانون عقـــابى وقمعى ؛ وفى هذا الصدد يشهد «دور كيم» إلى أن الفعل يكون جنائياً «عندما يعتدى على الشعـــور الجمعى» ، وحينئذ نجد إستجابة عامة من المجتمع ككل ، تلك الاستجابة التى تتميز بأنها إنفعالية وقوية أكثر منها عقلانية رشيدة ،ويرجع ذلك إلى أن كل عضو من الأعضاء فى مثل هذا النموذج المجتمعى يشعر بأن هناك تهديداً مباشراً وقع عليه شخصياً بواسطة أى إنتهاك أو تعدى على إحدى المعايير الكبرى فى المجتمع.وقد إعتقد «دور كيم» أن رد الفعل الجمعى تجاه المنحرف هو الذى يدعم التضامن بين الأشخاص الذين يقومون برد الفعل هـذا ، ويعاون على ربط الجماعة . وإذن فإن الإنحراف الذى يبدو على أنه يهدد المجتمع ، يفيد فى الوقت ذاته ،فى تدعيم المجتمع ، على نحو غير مباشر .

وكلما زادت درجة تمايز المجتمع ، يصبح رد الفعـــل الجمعى القوى تجـاه «المذنبين» أقل أهمية كخاصية للنسق القانونى ، وبالتالى يميل القانون القمعى إلى إفساح الطريق للقانون التعويضى أو الإصلاحى الذى يصبح فيه تعويض الشخص المجنى عليه عن الضرر الذى لحق به ، طريقـة محورية لوقف النـزاع وفض الخصـــومات .

ولكن ليس من الواضح تماماً ما إذا كان من الممكن تحقق قضية دور كيم هذه بصدد التطور من القانون القمعى إلى القانون التعويضى ، تحققا منتظماً .إذ

أن هناك نتيجة سلبية حول هذه النقطة ، طرحتها إحدى الدراسات المقارنة الحديثة للمؤسسات القانونية فى عينة كبرى من المجتمعات . حيث قام كل من « ريتشارد شوارتز Richard Schwartz » و « جيمس ميللر James C. Miller » بجمع بيانات خاصة بالعلاقات الإنسانية فى واحد وخمسين مجتمعا تختلف من حيث مستوى تعقدها وتطورها. وقد اختبر هذان الباحثان « بعض خصائص النسق القانونى المتطور » مثل : المداولة Counsel أو الاستشارة القانونية ، وهى عبارة عن الاعتماد المنظم على المحامين فى وقف النزاع ، والتوسط mediation أى تدخل طرف ثالث لا يمت إلى طرفى النزاع بصلة، لايجاد التسوية أيضا، والشرطة police ، وهى عبارة عن قوة مسلحة تستخدم بصفة كلية أو جزئية لفرض المعايير . وقد توصل الباحثان إلى أن هذه الخصائص الثلاث توجد على شكل خليط يتميز بتتابعه المنظم والذى يختلف فى المجتمعات المختلفة طبقاً لما سنراه هنا. حيث كشفت «نماذج المقياس» الذى استخدم» عن أن أحد عشرة مجتمعا لا تحظى بأية خاصية من الخصائص الثلاث ؛ وأن عشرين مجتمعاً تتميز بخاصية التوسط فقط ، بينما حظى أحد عشرة مجتمعا بالتوسط والشرطة فقط ، فى مقابل سبعة مجتمعات تتميز بالتوسط والشرطة والاستشارة القانونية المتخصصة . وهناك حالتان « منحرفتان » تتميزان بوجود الشرطة وعدم وجود التوسط . وطالما أن هناك عشرين مجتمعا تحظى بالتوسط بينما لا يوجد فيها نظام الشرطة، فمن الواضح أن هاتين الخاصيتين لا ترتبطان معاً بالضرورة (١) .

هذا ، وتتعارض هذه النتائج تعارضاً واضحاً مع قضية دوركيم أو مع

---

1 — Ibid PP. 112 - 114.

تصوره للتقدم من القوانين الرادعة أو القمعية إلى القوانين الاصلاحية أو التعويضية . فالنتيجة الأساسية التي تستخلص من المؤشرات السابقة هي أن «الشرطة» وهي المؤسسة القمعية الأساسية لاتوجد إلا في إرتباطها بدرجة جوهرية من درجات تقسيم العمل ... وفضلا عن ذلك ، فإن الجزاءات التعويضية أو الاصلاحية التي رأى دور كيم أنها ترتبط بتقسيم العمل المتطور والمتزايد ، توجد على العكس من ذلك في كثير من المجتمعات التي تفتقر إلى التخصص في أبسط صورة . أما إستخدام الاستشارة القانونية فقد تبين أنه يوجد في أكثر مجتمعات الدراسة تعقيداً ، وأنه لم يكن يرتبط إرتباطاً ضروريا باستخدام التوسط . ويشير المؤلفان السابقان إلى ضرورة حدوث النمو الاقتصادي والتخصص حتى يزدهر إستخدام الاستشارة القانونية ، بل يضيفان إلى ذلك مسألة أخرى يمكن أن تصبح عاملا جوهرياً في نمو القانون ، وهي مستوى التعليم . ومن ثم ، فقد ذهب كل من « شوارتز » و «ميللر» إلى أن نتائج دراستهما تدعم ذلك الاعتقاد الذي يشير إلى أن « بعض » أنواع التتابع التطوري تحدث في تطور المؤسسات القانونية ونموها . وتشير النتائج التي توصلا إليها أيضاً إلى تلك الحاجة الملحة إلى تشييد بعض الأسس الثقافية في المجتمع قبل تطوير أي نظام محوري للضبط .

ومع ذلك ، إذا كان مخطط دور كيم لم يتحقق بواسطة الاختبار الامبيريقي ، فليس معنى هذا أن أفكاره القانونية ليست جديرة بالاهتمام ، حيث تعتبر بعض النقاط التي أكدها ذات ملاءمة كبرى لفهم الأنساق القانونية المعاصرة . ومثال ذلك أن مناقشته لمعنى القانون القمعي لها أهميتها الخاصة في فهم الدلالة الاجتماعية للجريمة والعقاب . ومما لا شك فيه أن العقاب ، في المجتمع الحديث كما هو الحال في أشكال التنظيم الاجتماعي الأقل تعقيدا ، ينطوي على عنصر هام لاثارة رد الفعل والتضامن الأخلاقي .

وهناك محاولة سوسيولوجية أخرى تختلف عن المحاولتين السابقتين ، بشأن تطور القانون ونموه جنبا إلى جنب مع نمو المجتمع فى حدود مراحل متميزة ، قدمها «بتريم سوروكين *Pitirim Sorokin* » حيث أشار إلى أن المجتمعات تمر من خلال مراحل معينة تسيطر على كل مرحلة منها مجموعة من القيم السائدة ، وهى تبدأ بالمرحلة التى تسودها القيم الفكرية **ideational** المتصلة بالحقيقة المطلقة ، وتنتهى بالمرحلة الحسية **Sensate** التى يسودها الاهتمام بالتجربة الحسية فقط ، وتتوسطهما المرحلة المثالية **idealistic** . ويتشكل القانون، مثله فى ذلك مثل بقية الظواهر الاجتماعية الثقافية الأخرى ، تبعا للقضية السائدة فى العصر أو فى الفترة الزمنية القائمة ، وطالما أن المجتمع الغربى الحديث يمر بمرحلة حسية ، فإن القانون الحسى هو القانون السائد . ولكن على الرغم من أن هذه الصياغة لم تترك أثرا هاما على علم الاجتماع القانونى ، إلا أن سوروكين عبر عن بعض خصائص معينة فى وجهات النظر الحديثة فى القانون . فهو يقرر مثلا أن المجتمع الحسى ينظر إلى القانون باعتباره من صنع الانسان، وأنه أداة تستخدمها جماعة لاخضاع أو إستغلال جماعة أخرى. كما أن هدفه هو هدف نفعى فى أساسه: وهو عبارة عن تحقيق أمن الحياة الانسانية ، وحماية الملكية والحيازة ، والسلام والنظام ، والسعادة، المجتمع بأسره أو لفريق مسيطر يقوم بتشريع القانون وتنفيذه . أما معايير هذا القانون فهى نسبية ، وقابلة للتغير ، ومشروطة، وليس فيه أى شىء أبدى أو مقدس ، وهو لا يحاول أن ينظم القيم فوق الحسية أو علاقات الانسان معها ... ومهما كانت درجة الصدق والواقعية التى تتميز بها قضية سوروكين ، فإنه مما لا شك فيه أن النظام القانونى يتغير فى جوهره وفى أشكاله لسبب بسيط وهو أنه لا يتمكن من ان يظل جامدا أو غير مستجيب للظروف الاجتماعية المتغيرة .

تجربتان عالميتان

التجربة السوفيتية

تعتبر التطورات القانونية فى الاتحاد السوفيتى منذ الثورة الروسية ، مثالا طيبا على إستجابة القانون للظروف الاجتماعية المتغيرة . وفى هذا الصدد ناقش «هارولد بيرمان Harold Birman» تطور القانون السوفيتى من خلال مجموعة إتجاهات عامة ميزت خمس مراحل كبرى ، وذلك على النحو التالى (١) :

١ - مرحلة شيوعية الحرب (١٩١٧ - ١٩٢١) .

كانت هناك محاولات راديكالية لتغيير النظم الاقتصادية، والسياسية والقانونية القائمة ، ظهرت فى الفترة التى تلت الثورة مباشرة . حيث ألغيت المحاكم التى كانت موجودة من قبل ، واقيمت محاكم جديدة ، أصبحت تسترشد بمعيار عام وأساسى وهو «الوعى القانونى الثورى» . ولم يكن هناك قضاء مدنى إلا فى أضيق الحدود ، وأما القانون الجنائى فقد كان يدار وينفذ من خلال شرطة سرية خاصة ، ومحاكم ثوريه خاصه تتعامل مع الأخطاء والتمديات التى تحدث ضد الثورة وتقوم من أجل تحقيق هذا الهدف فقط . ولذلك ، كان التشريع سلبيا إلى حد كبير ، باستثناء الأحكام المتصلة بمباديء القانون الجنائى والتى تؤكد الحاجه إلى قمع أعداء الثورة .

٢ - مرحلة السياسة الاقتصادية الجديدة (١٩٢١ - ١٩٢٨) .

كان الطابع الرئيسى الذى يميز هذه المرحله هو عبارة عن خليط من مجموعه

---

1 — Ibid PP. 116 — 118.

عناصر إشـــتراكية ورأسمالية إقتصادية . وكما يلاحظ «بيرمان» فلقد حدثت إستعادة جزئية لاقتصاديات السوق كانت تنطوى فى أساسها على «إحياء القانون البورجوازى» . ولذلك شرع عدد كبير من المواد القانونية أثناء هذه الفترة ، وكان يعتمد على دمج بعض عنـاصر القانون الروسى الموجود قبل الثورة ، مع عناصر أخـــرى لقوانين بعض الدول البورجوازية ، وذلك بعد تعديلها وفقا الظروف والأهداف السوفيتية .

٣ - مرحلة الخططين الخمسيتين الأولى والثانية(١٩٢٨ - ١٩٣٧)

كان النظام السـوفيتى خـلال السنوات الأولى من الخطة الخمسية يؤكد أهمية التصنيـع السريع والتحول العسكرى من خلال التخطيط المركزى . ولذلك فإن القرارات المبـكرة التى تتصل بزوال القـانون أو توقف صدوره ،كانت متسقة مع ذلك الأمل فى أن «الخطة» سوف تحل محل «القانون» . ولقد ظهرت فى ذلك الوقت تناقضات فلسفية وإقتصاديةعديدة لها مضامينها وأبعادها القانونية ،وربما كانت النقطة النظرية الأساسية التى برزت حينئذ هى الحـــاجة إلى إخضـاع القانون للضبط السياسى أو الرقابة السيـاسية ، وأما عن مبادىء القانون المجـردة فلم تلق أى تأكيد أو إهتمام . ويستخلص «بيرمـان» من ذلك نتيجة هامة تنطبق على تلك المرحلة وهى «أن الفساد العـام للنسق القانونى كان أمرا بالغ الوضـوح والخطورة» .

٤ - القانون السـوفيتى فى عهد ستالين (١٩٣٦ - ١٩٥٢).

إعترفت طبقة الموظفين السوفييت فى منتصف الثلاثينات أنه لا يمكن بحال من الاحوال التقليل منأهمية النظم الاجتماعية:كالقانون ، والأسرة ،والملكية أو حتى إنكار الحاجة إلى الجزاءات الجنائية . ومن ثم ، ظهـرت محاولة لإعادة

بناء هذه المؤسسات على أساس اشتراكى جديد ، مما أدى إلى إجــراء تغييرات عديدة فى السياسة العامة . حيث أحييت قوانين الأسرة وخاصة تلك التى تتعلق بالزواج والطــلاق والإجهاض ووضعت لها قواعدها وأحكامها المنظمة لها ومستلزماتها القضائية . أما فى المحيط الاقتصادى فقد حدث توسع فى اللامركزية ، وظهرت المرونة بوضوح فى حقوق الملكية الشخصية ، وتأكدت الحاجة إلى المنافسة والحوافز . ولذلك إعترف المجتمع السوفيتى بالقانون وبدوره الشرعى الذى لابد وأن يقوم به فى المجتمع الاشتراكى ، مما دعى إلى إصدار عديد من القواعد القانونية الجديدة . وأصبح من المؤكد أن نظام «ستالين» لن يتمكن من ضبط العلاقات الإجتماعية بين الناس ، أو التحكم فى سير النشاط الاقتصادى ، أو السيطرة على القوى السياسية فى الدولة ككل ، بدون نسق قانونى ونظام قانونى فعال .

ه ـ القانون السوفيتى بعد ستالين ١٩٥٣ – ١٩٦٢ .

يحدد «بيرمان» بضعة إتجاهات كبرى تميز مرحلة ما بعد ستالين ، وهى : «(١) الإتجاه إلى التخفيف من الإرهاب السياسى ؛ (٢) التحرير الجزئى للمعايير الإجرائية (الصورية) والواقعية ، بما ينطوى عليه ذلك من تقليل الاعتماد على مبدأ المماثلة فى الحــالات الجنائية ؛ (٣) إضفاء طابع العقلانية والإنتظام على النسق القانونى بما يتضمنه ذلك من إعادة تنظيم المحاكم ، وتبنى المبادىء الأساسيه فى مختلف مجالات القانون ؛ (٤) الإتجاه نحو اللامركزيه والديموقراطيه فى إتخاذ القرار ؛ (٥) إدخال المشاركة الشعبية فى إدارة العدالة (ومثال ذلك إدخال نظام المحاكم المحليه التى تعقد داخل المصانع أو أماكن العمــل وتفوضها سلطاته للنظر فى الأخطاء والتعديات الصغرى) ؛ (٦) ظهور نظريه جديدة

فى القانون والدولة تنادى بتدعيم « النظام القانونى الاشتراكى » . ومنذ ذلك التاريخ حتى اليوم ، إستمر التأكيد على العدالة الاشتراكية ، بما فى ذلك من تعزيز لدور المهنة القانونية وتحسين لدور الاستشارة والدفاع ، ورفع مستوى التعليم الرسمى فى مجال القانون ، ونشر الوعى بالمعلومات القانونية بين طبقات الشعب العامل .

وعلى أية حال ، فسواء لاحظنا وجود « ضغط فى إتجاه العدالة » أصبح يميز الأنساق القانونية الحديثة ، أو لم نلاحظ ، وسواء إقترب نسق القانون السوفيتى من مرحلة النضج القانونى أولا ، فإنه من المؤكد أنه تطور وأصبح بدرجة ملحوظة وأن ذلك حدث تحت تأثير التغيرات العامة التى أصابت نظم المجتمع ومؤسساته بأسرها . ومن الجدير بالذكر هنا ، هو ذلك التطور الذى حدث فى الاتحاد السوفيتى لما يسمى « بالقانون الأبوى » حيث زاد الإعتماد على النسق القضائى ليس فى مجال حل المنازعات القانونية الخاصة فقط ، وإنما من أجل تحقيق وظيفة إجتماعية عامة حيث استخدم كأداة للتنشئة الاجتماعية للمواطنين جميعا ، ولتعليم الجمهور القيم الكبرى للمجتمع وللنسق القانونى . وربما يكون من الواضح أن نفس هذا الاتجاه أصبح يسود الولايات المتحدة الآن ، بل صار بمثابة خاصية عامه للتطور القانونى فى المجتمعات الصناعيه الحديثه ؛ كل ذلك من شأنه أن يدعم الوظيفه الكامنة للقانون كأداة للتنشئه الاجتماعيه لما مضامينها الهامه أيضا فى محاوله إستخدام شكل القانون وجوهره لتعزيز التغير الاجتماعى .

التجربة الامريكية

هناك العديد من التطورات الحديثة التى طرأت على النسق القانونى الأمريكى والتى توضح فى الوقت ذاته إستجابة القانون للعوامل والظروف الإجتماعيـــة

المتغيرة . ولقد أشار « سلزنيك Selznick » إلى ثلاثة إتجاهات رئيسية فى هذا الصدد وهى : (١) إنهيار فاعليه القرابه والمراكز المحددة كنقاط أساسيه لتوجيه الضبط الاجتماعى ، وظهور مجتمع جماهيرى يتميز بالحركه والتعدديه ، مما إستتبعه تزايد لا مفر منه فى فاعليه هيئات الضبط الرسميه ؛ (٢) ظهور التنظيمات الكبرى التى إرتبط بها إنبثاق مشكلات قانونيه جديدة ومتعددد ؛ (٣) تصاعد المصالح الاجتماعيه وتفوقها على المصالح الضيقه ، مع تزايد الاهتمام « بالتحول الاجتماعى للقانون » على حد تعبير « روسكو باوند » والعنايه بإخضاع فكرة الحقوق المجردة لاعتبارات متصله بالصالح العام وبرفاهيه المجتمع .

هذا ، وتظهر هذه النقطة الأخيرة بوضوح تام فى تلك الاتجاهات الكبرى والتحولات التى طرأت على جوهر القانون الأمريكى ، إذ يشير « ألفريد بلومروزن A, Blumrosen » فى مناقشة توضيحية التطورات التى طرأت على مجال قانون العمل ، إلى مجموعة المراحل التى تشكل فيها الموقف القانونى للنقابات ووضعها الإقتصادى والإجتماعى . ففى بداية الأمر كانت هذه النقابات تعامل باعتبارها تمثل مؤامرات إجرامية ، ولذلك كانت تتخذ كافة الحيل من أجل إخماد النشاط النقابى ، وبالتالى إستخدمت المحكمة العليا مبدأ « حرية التعاقد » لتأييد مصالح أصحاب العمل ، وبعد ذلك عوملت النقابات معاملة أقل قسوة ، حيث تم الإعتراف القضائى بها تدريجيا ، ثم تمت الموافقة الواضحة والصريحة والإعتراف بحق العمال فى تشكيل نقابات تعمل على حمايتهم ضد الممارسات غير العادلة التى يمكن أن يقوم بها أصحاب العمل .

وهذا يدعونا إلى أن نقول إن المذاهب القانونية والمبادىء العامة التى توجه القانون تعكس فى حقيقة أمرها مجموعة قرارات السياسة العامة ، تلك القرارات التى

التى تستلزم القيام بعملية اختيار بين مجموعة قيم بديلة ، علما بأن ما يحكم الإختيارات المختلفة هو ذلك السياق النظامى والإجتماعى السائد فى المجتمع خلال مرحلة معينة من مراحل تطوره . وفضلا عن ذلك ، فإن فحص الإتجاهات القانونية الجوهرية والمتصلة بمجموعة مسائل مختلفة ومتعددة مثل العقود والمعاملات التجارية الأخرى ، وإنتهاك الحريات ، والاخلال بالواجبات ، والتأمين ، والأسرة ، والجريمة ، وإنشاء المؤسسات والشركات ، يوحى على الفور بوجود تطور مشابه فى كافة هذه المجالات ، وهو عبارة عن تزايد مستمر فى الإهتمام بالمصلحة العامة ، وفى محاولة الملاءمة بين القانون والتغيرات التى لحقت بالعلاقات الاجتماعية والظروف الاجتماعية ككل . على أن معظم هذه التغيرات التى أصابت القانون الأساسى فى أمريكا ، طرأت أيضا على الأنساق القانونية لمجتمعات أخرى كثيرة ، وخاصة المجتمعات الغربية .

هذا ، ويلعب التشريع دورا هاما فى التطور الحديث للقانون ، وليس من المؤكد ما إذا كنا نستطيع أن نفصل فصلا حاسما بين نشاط المحاكم وبين صناعة السياسة العامة للتشريع . ففى الواقع أن المشرع يتمكن من أن يدخل تغيرات واسعة فى السياسة العامة وذلك على نحو يسير وسريع ، أما المحاكم فهى تعتبر مقيدة بتلك الاجراءات التى تعمل على وقف المنازعات والخصومات الخاصة التى تهددها أمامها ، وهى مقيدة كذلك لأنها لا تنظر إلا فى تلك القضايا الخاصة التى تبرزها أطراف النزاع . كذلك فإن القاضى يشعر بالمسئوليه تجاه تدعيم الإتساق والتكامل المتحقق فى نسق القواعد القانونية ، أما المشرع فهو لا يشعر بمثل هذا الضغط . ولذلك يوجد التوتر المستمر ـ فى ظل النسق القانونى الأمريكى ـ بين التشريع والنشاط القضائى ، وينعكس على الحوار الدائم الذى يدور حول ما إذا كانت صناعة السياسه القضائية تعتبر شرعية أم لا . كذلك واجهت التغيرات

المطلوبة فى القانون الأساسى داخل النسق الأمريكى صعوبات كبرى و تعقدت بسبب مشكلة دوائر الاختصاص القانونية المتنافسة التى أقيمت من خلال نظام الحكومة الفيدرالية ويصبح هذا التعقيد فى أوضح صوره ، لو نظرنا إلى ذلك الصراع بين التشريع داخل الولايات المختلفة ، والأحكام القضائية للحكومة الفيدرالية .

وكما إنعكست الظروف الاجتماعية المتغيرة ، على مجالات معينة للقانون الأساسى ، فقد برز أثرها أيضا على الهيكل والعمليات التنظيمية للمؤسسات القانونية ذاتها ، حيث تجلت إحدى معالم التغيرات الكبرى ، فى إنشاء بعض أنواع من المحاكم المتخصصه لكى تتعامل مع نماذج معينه من القضايا والدعاوى. ويعتبر هذا الإتجاه إستجابة لتعقد العلاقة بين المواطنين الأفراد من جانب ، والتنظيمات الكبرى والحكومة من الجانب الآخر ، فى نفس الوقت الذى يعكس فيه الرغبة فى تجاوز أوجه القصور المختلفة التى قد تنطوى عليها الاجراءات التى تسيطر على المحاكم ، وهو يعكس كذلك الرغبة فى تطوير محاكم متخصصة وذات خبرة لتناول الخصومات المختلفة فى المجالات التى يعتقد أنها تحتاج إلى معرفة متخصصه .

ثالثا : حدود القانون

تحدثنا فى الفقرة السابقة عن القانون بإعتباره متغيرا تابعاً أو مصاحبا حيث يستجيب لنماذج التغيرات البنائية والمعيارية الكبرى فى المجتمع فى نفس الوقت الذى يعكس فيه مثل هذه التغيرات . وسنتناول فى هذه الفقرة الطرف الآخر للقضية ألا وهو ما إذا كان القانون يستطيع أن يحدث تغيراً أكثر مما يعكسه ببساطة ، أى أن القضية هنا سوف تركز على القانون بصفته متغيراً مستقلا . وفى هذا المقام ظهر الإهتمام بدراسة حدود القانون المستترة أو الكامنة ، وهى

نقطة أكدها بطريقة أو بأخرى عدد من العلماء والمفكرين الإجتماعيين من أمثال : بنثام ، وارليك ، وباوند . كما كانت هذه الفكرة تمثل محوراً هاماً فى نظريات علماء الإجتماع الذين ينتمون إلى المدرسة الداروينية الاجتماعية ، مثل «سبنسر» و «سمنر» . ولقد ذهب «سمنر» إلى أن «الاعراف» غالباً ماتكون سابقة على القوانين ، وأكد أنه من المستحيل أن تتغير الأعراف بواسطة أية وسيلة مصطنعة أو حيلة مفتعلة ، وإلى حد كبير ، أو على نحو فجائى يصيب أى عنصر ضرورى فيها ؛ إنه من الممكن أن تعدل الأعراف بواسطة جهود بطيئة ومستمرة لفترة طويلة . هذا ، وعلى الرغم من أن هناك عدداً ضئيلا من علماء الاجتماع اليوم ، هو الذى يؤيد الاعتقاد التطورى الاجتماعى، فى «بقاء العادات الشعبية الأصلح» أو يوافقون موافقة كاملة على أن «أساليب الدولة لاتستطيع أن تغير العادات الشعبية» ، فما زال الاصرار على أن القانون يعتبر متغيرا تابعا (أو أثرا وليس سبباً) باقيا ومستمرا . (١)

ويميل علماء الاجتماع المحدثين ،وخاصة الذين يتميزون بتوجيهم الامبيريقى، إلى إعتبار أن الروافد الرئيسية للضبط الاجتماعى توجد فى المعايير الجماعية المستدمجة وفى مجموعة الضغوط المتبادلة على مستوى الأشخاص ، وذلك أكثر مما توجد فى القواعد المحددة بطريقة رسمية ؛ ولكنهم يعترفون فى الوقت ذاته بأن القواعد القانونية تقوم بدور إرشادى له أثره ، وهنا يطرح سؤال هام ، وهو :

---

(١) أنظر :

Ronald Akers et al. (eds) Law and controlln Society, Prevtice - Hall, 1975, PP. 41 - 45, 313-314.

ما هي حدود ذلك الأثر ؟

يعتبر مجال العلاقات الدولية ، من أهم المجالات التي تتكشف فيها الصعوبة القصوى في تدعيم الضبط بواسطة القانون بمفرده، حيث أن مشكلة إستخدام القانون للحفاظ على النظام الدولي ، تظهر نتيجة لمسألتين أساسيتين، وهما: تباين الثقافات القومية العديدة ، فضلا عن وجود مراكز قوى كثيرة . كذلك فإن الجهود التي تبذل من أجل توفير الميكانيزمات اللازمة لوضع المنازعات والخصومات الدولية موضع التقاضي ، مثل محكمة العدل الدولية ، غالبا ما تواجه صعوبة قصوى في أداء مهمتها نتيجة لانعدام وجود سلطة شرعية ، بل وفقدان الاتفاق المعياري الأساسي ، مما يستتبعه في بعض الأحيان عدم إمكان حل النزاع بين الدول المتنازعة . غير أن تلك الصعوبات وأوجه القصور التي توجد في القانون الدولي، لاينبغي أن تلقي الظل على منجزاته الواقعية والكامنة . فطالما أنجزت المعاهدات والاتفاقيات الدولية وعززت ، كما نجحت وقواعد الحرب، إلى حد معين في أداء بعض الأغراض على الأقل في المراحل السابقة . والواقع أن التغيرات الكبرى التي طرأت على العلاقات الدولية في العالم المعاصر ، لابد وأن يكون لها أثر واضح في تطوير ميكانيزمات دفاعية للقانون الدولي ، بما ينطوي عليه مثل هذا الهدف من حاجة ماسة إلى ميكانيزمات تشريعية وتنفيذية وقضائية إنعكست بدورها على مجموعة التوصيات التي تمخضت عنها بعض المؤتمرات القومية والاقليمية والعالمية، والتي تلح على إقامة حكومة دولية شاملة أو محدودة ، فضلا عن تدعيم وتقوية منظمة الأمم المتحدة ، وإنشاء قوة بوليسية لحفظ السلام العالمي . وعلى الرغم من أن المدافعين عن مثل هذه المشروعات لا يزالون يعترفون بتلك المشكلات الحرجة المتصلة بالسيادة والاتفاق الدولي ، إلا أن هناك إدعاء مضاد ينادي بأنه إذا أقيمت مؤسسات قانونية دولية متطورة فإنها سوف تتمكن بالضرورة من

القيام بدور عظيم فى إيجاد مثل هذا الاتفاق الدولى ، وتحدى أية مقاومة قومية ضد السلطة الدولية .

ولو نظرنا إلى مجال آخر من مجالات القانون ، وهو مجال العقود التجارية لعثرنا على دليل هام يشير إلى أنه برغم وجود إطار قانونى متفق عليه بصورة عامة فى هذا المجال ، إلا أن أطراف التبادل قد تفضل فى أغلب الأحيان الاعتماد على وسائل أخرى غير العقد للتوصل إلى الاتفاق . ويكون هذا التفضيل واضحا أيضا على المستوى الدولى ، عندما تلجأ الدول إلى سياسة دبلوماسية غير رسمية وتفضلها على معالجة القضية المطروحه بواسطه مؤسسات قانونيه أكثر رسميه .

وبطبيعة الحال ، فإن هذا التحليل لا يشير إلى فشل المعايير القانونيه فى أداء بعض الوظائف بقدر ما يؤكد على حدود الضبط القانونى ، والاتجاه نحو المعايير غير القانونيه لاستكمال المعايير القانونيه ولتدعيمها . وأما عن دور الميكانيزمات القانونيه فى تدعيم أو تعزيز التغير الاجتماعى ، فإن هناك مجموعه من الظروف التى يمكن أن يكون لها أثر كبير على فاعليه القانون كأداة للتغير ، وهى : (١) ما إذا كانت «السلطه» أو «الهيبه» هى المصدر الأساسى للقانون الجديد . (٢) ما إذا كان للقانون إنعكاس واضح فى الخلفيه الاجتماعيه والتاريخيه والقانونيه للمجتمع ، فى نفس الوقت الذى يجد من هذه الخلفيات تبريرا وسندا له ؛ (٣) ما إذا كانت النماذج القائمه قادرة على أن تصبح واضحه ومحددة وقابله للتعميم (٤) ما إذا كانت الهيئات التنفيذية قادرة على إعلان إلتزامها بالمعايير الجديدة (٥) ما إذا كانت الجزاءات الايجابيه قابله للإستخدام مثلها مثل الجزاءات السلبيه (٦) ما إذا كانت الحمايه الفعالة توفر للأفراد الذين كانوا ضحيه لانتهاك القانون .

رابعاً : التوازن والصراع والقانون

هناك فكرة محورية فى معظم التحليلات السوسيولوجية للقانون تشير إلى أنه يمكن فهم القانون على نحو أفضل لو نظرنا إليه باعتباره ميكانيزم تكاملى فى المجتمع، وقد سبق أن رأينا أنه على الرغم من أن القانون يمكن أن يدعم الإستقرار والتوازن الإجتماعى ، إلا أن القواعد القانونية والمؤسسات القانونية ذاتها ليست ظواهر ثابتة أو مستقرة بأى حال من الأحوال . حقيقة أنه يمكن النسق القانونى أن ينطوى على حكمة تاريخية تلائم ثقافة معينة ، ولكنه ما من شك فى أن القانون يفعل أكثر من ذلك بكثير . فهو عبارة عن مركب متغير يتميز باستجابيته للتغيرات المستمرة فى المجتمع، وكذلك فإنه يعكس عملية تنطوى على التحويل النظامى للصراع أى أنه يوفر الوسائل والأدوات الإجتماعية اللازمة لحل النزاع فى المواقف الخاصة ، فضلا عن أنه يقوم - بمعنى ما - بفض الصراعات ذات الطبيعة العامة التى تنشأ بين المصالح والقيم داخل مجتمع ما . وطبقا لذلك لا يستطيع القانون أن يعاون على إحداث تغيرات فى بناء علاقات القوة فى المجتمع ، بقدر ما يعكس فى الحقيقة هذه التغيرات .

ويمكن إستخدام القانون لتحقيق أهداف مقصودة ، ولا نعنى بذلك أن النظم القانونية لا تنطوى على مثل معيارية ، أو أنها لا تتضمن أية عمليات تعمل على الإرتقاء بالأهداف السياسية الخاصة ، بل إن ما نقصده هنا هو أن القواعد القانونية تمارس القوة ، ولذلك يوجد الفائزون فى جانب والخاسرون فى الجانب المقابل. وفى المواقف القانونية ، تصبح بعض المصالح موضعاً للتعزيز والدفاع فتحتل أولويتها ، بينما تتلاشى بعض المصالح الأخرى أو تتخذ عدة خطوات إلى الوراء. وينطبق ذلك سواء على مستوى المواقف القانونية الخاصة ، والسياسية العامة الشاملة أيضا ؛ ولهذا فإن عناصر معينة كالقوة، والصراع ، والتغير تعتبر عناصر

محورية فى الظواهر القانونية .

هذا ، وتعكس وجهات النظر المختلفة فى النسق القانونى وجهات نظر أصحابها فى المجتمع بوجه عام ، إذ أن من يرون أن التكامل المجتمعى يتحقق أساساً من خلال عملية التنشئة الإجتماعية التى تتم وفقاً لنسق من القيم المشتركة التى تعتبر محل إتفاق عام فى المجتمع - ينظرون إلى النسق القانونى بإعتباره ينطوى على مثل هذه القيم التى تقوم بوظيفة تكاملية فى أساسها . وفى مقابل ذلك نجد الذين يؤكدون أن المجتمع ينطوى على قوى متصارعة بإستمرار ومصالح متضاربة إلى أقصى حـــدود التضارب ، ومن ثم فإن توازن النسق الإجتماعى ليس أكثر من مجرد إنعكاس لعملية مفتعلة لابد وأن تتوقف فى لحظة معينة من الزمان ، ويميل أصحاب هذه النظرة الأخيرة إلى تفسير النسق القانونى فى حدود الصراع والتغيير . والحقيقة أن كلا المنظورين - التوازن والصراع - لا يوفران الأساس الملائم لفهم الظواهر القانونية ، لأنه إذا كان المجتمع عبارة عن مزيج من الإستقرار والتغيير ، من الإتفاق والصراع ، فكذلك الحال بالنسبة لكافة العوامل والقوى التى توجد فى الأنساق القانونية ذاتها .

خاتمة واستخلاصات عامة

خاتمـــة واستخلاصات عامة

انصب الإهتمام فى هذا المؤلف على تحليل النظـــريات الأساسية ومجموعة الدراسات التى تعكس أهم وجهات النظر فى الضبط الاجتماعى والمداخل المتعـددة إليه ، بحيث أنه يمكن تفهم أو تحليل أية دراسـات وبحوث أخرى من خـلال الإتجاهات الأساسية التى عرضت فى ثناياه وينطبق ذلك بوجه خاص عـلى تلك الدراسات التى تتعلق بتعريف الضبط ، ونظرياته ـ التقليدية والحديثة والمعاصرة ـ وكذلك الدور الذى تقوم به النظم والجماعات كضوابط إجتماعية . ويمكن أن أستعرض مجموعة النتائج التى أتيح لى التوصل إليها من خلال هـذا المؤلف فيما يلى :

أولا : إحتلت مشكلة التعريف مكانة هامة فى دراسات الضبط الإجتماعى ، التقليدية ، والحديثة ، والمعاصرة ، وقد صنفت التعريفات التى أوردها الباحثون الأول إلى مايلى :

أ ـ تعريفات واقعية :

وهى تلك التى كان يغلب عليها الإهتمام بالضبط كما موجود فى الواقع دون تركيز شديد على الهدف الذى يرمى إليه ، أو المثل التى يعمل على تحقيقها . وقد أدرجت تحت هذه الفئة تعريف كل من : « روس » و « سمنر » ، و « دوركيم » ، وبارك وبيرجس ، وفى هذا الصـدد يمكن إبراز الطابع العـام الذى يميز مفهوم الضبط كما يلى :

١ ـ أن الضبط محاولة مقصودة ؛ وهذا هو الموقف الذى يميز بعض الدارسين الذين إتجهوا بتعريفهم إتجاها يميل أكثر إلى الواقع مع ملاحظة الإختـــلاف الواضح بين مضمون « المحاولة المقصودة » فى التعريفات الغربية ، والماركسية .

٢ ـ أن الضبط تحكمه عوامل تلقائية ، تظهر فى الدور تقوم به العادات الشعبية ، والأعراف ، كما ذهب سمنر .

٣ ـ أن الضبط مرادف للارتباط العلى ، ولهذا فكل عامل يؤثر فى سلوك الانسان يعتبر ضابطا من ضوابط المجتمع (دوركيم) .

ب ـ تعريفات سيكولوجية :

وهى التى يغلب الطابع السيكولوجى والتركيز على إستخدام مصطلحات علم النفس السلوكى والاجتماعى . ومن أدرجت تحت هذه الفئة ، تعريف كل من : لوملى ، وبرنارد . ومن الواضح أن أصحاب هذا الاتجاه يقصـــرون استخدام مصطلح « الضبط » على ما تمارسه الرموز الانسانية ، أو المنبهات ، من أثر فى سلوك الأشخاص ، والجماعات وما تحدثه من ضغط نفسى يؤدى إلى الإمتثـال فى نهاية الأمر .

تعريفات مثالية :

ويندرج تحتها تعريف كل من « هوبهـاوس » و « إلوود » و « كولى » و « داوذ » و « لانديز » . وقد تميزت بمجموعة خصائص يمكن إيجازها على النحو التـــالى :-

١ ـ تركيزها على أن الهدف الأساسى للضبط ، هو تحقيق القيم والمثل الاجتماعية

٢ ـ إنكارها لموقف الباحثين الذين حددوا مفهوم الضبـــط الاجتماعى فى مجموعة الوسائل المتمثلة فى العادات الشعبية ، والاعراف ، وتأكيدها المستمر على وجود روح عامة للمجتمع توجد وراء كل نوع أو وسيلة للضبط ، وتمده بمعناه ومضمونه ، وقيمه ، ومثله .

٢ - رفضها الإتجاه الواقعى الخالص الذى يركز على الضبط كما هو موجود، بلا اى اهتمام بأهدافه العليا، وبما يمكن ان يؤدى اليه من تدعيم للنظام الاجتماعى.

هذا فيما يتعلق بالتعريفات التى أوردها الباحثون الاول، أما المحـــدثون والمعاصرون، فقد اختلفوا أيضا فى اتجاهاتهم الاساسية، التى امكن تصنيفهـا كما يلى :

أ ـ الضبط من خلال الممارسات والقيم والنماذج الثقافية

وهو الاتجاه الذى يتميز به كل من : هولنسج شيد، وجـورج جيرفيتش، والذى يهتم بدراسة العلاقات بين صور الثقافة، وسلوك الاشخـاص فى مواقف اجتماعية معينة، ويعتبر التركيز على تحليل الوسائل، ووصف العوامل المختلفة المؤثرة فى شخصية الانسان، عملا ثانويا . وفى نفس الوقت يهتم هـــذا الاتجاه باجراء دراسة الضبط فى جماعات بالذات او مجتمعات محددة ، بهـدف معرفة مدى اختـلاف تدرج انواع الضبط، وصوره من نمـوذج اجتماعى الى نموذج آخر.

ب ـ الضبط كتخطيط عقلانى وأداة للتغيير

ويعتبر «كارل مانهايم» أهم من وجه الانظار الى علاقة الضبط بالتخطيط، واهمية تطبيق العلم على المجتمع، لضبط سلوك اعضائه، وبناء الخطط الاجتماعية والاقتصادية على أسس علمية سليمة . كذلك اهتم «بودجورك» بفكرة ضبط الحياة الاجتماعية ككل، وذهب الى ان العلم يستحوز باستمرار على مكانة هامة باعتباره عنصرا للتخطيط ولضبط السلوك .

حـ ـ الضبط لتحقيق الامتثال والسيطرة على الانحراف

وهو المنظور الذى استخدمه كل من : روسيك، وبريديهر، وستيفنسن،

واجبرن ، وتيمكوف ، ولندبرج ، واندرسون . وعموما ، اهتموا جميعا بالنظر الى الضبط من خلال علاقته بالامتثال ، والانحراف ، ولذلك فقد ركزوا دراساتهم على ميكانيزمات ضبط السلوك الانحرافى ، وتدعيم السلوك الممتثل.

د ـ الضبط من خلال علاقته بالتوازن والنسق الاجتماعى

من أهم المدعمين لهذا الاتجاه : ماكيفر ، وهومانز ، وباكلى . حيث نظروا الى الضبط باعتباره اما منبثقاً عن النسق أو مفروضاً عليه ، وانه عامل يؤثر فى توازن المجتمع ، ونتيجة لهذا التوازن ايضا .

هـ ـ الضبط كعامل يؤثر فى السلوك

وقد كان لابيير أحد الذين ركزوا على دراسة الضبط كعامل من مجموعة عوامل تؤثر فى السلوك الانسانى . وهو يحتل عنده موقفا وسطا بين الشخصية ، والموقف الذى يمارس الشخص فعله من خلاله .

و ـ الضبط كنتيجة

ويعتبر كل من بروم ، وسلزنيك من بين الباحثين الذين ركزوا على دراسة الضبط بوصفه نتيجة للتنظيم الاجتماعى .

هذا ، ويمكن ذكر بعض الملاحظات على تعريفات الضبط الاجتماعى كمايلى:

١ ـ اختلاف وجهات نظر الباحثين الى الضبط ، ويبدو ذلك واضحا فى ان عددا منهم عالجه على انه عامل من العوامل التى تؤثر فى السلوك ، وعالجه البعض الآخر على انه عملية اجتماعية تشترك فيها عدة عوامل ونظم ، فى الوقت الذى ذهب فيه فريق ثالث الى ان الضبط يعتبر نتيجة للتنظيم ولتوازن المجتمع .

٢ ـ ظهور الطابع السيكولوجى الخالص فى بعض التعريفات (برنارد ولوملى)

فى الوقت الذى تميزت تعريفات اخرى بالطابع الاجتماعى الذى ظهر فى تركيزها على النظام الاجتماعية ، والجماعات (لابير ، ولانديز ، وجيرفيتش ، وهوانج شيد).

٣ - ميل بعض التعريفات الى توسيع نطاق الضبط ، لكى يشتمل على كل محاولة - مقصودة أو غير مقصودة - تؤثر فى السلوك ، بينما تميزت تعريفات اخرى ، بميلها الى تحديد نطاق الضبط ليشتمل - فحسب - على كل محاولة مقصودة او مخططة .

٤ - تأكيد بعض الباحثين فى تعريفهم للضبط على عناصر : كالسلطة ، والسيطرة ، والقهر ، والعنف ، التى يمارسها المجتمع ، أو أية جماعة فيه على الاعضاء فى مقابل اتجاه تعريفات اخرى الى تأكيد استدماج الضوابط الاجتماعية.

٥ - تكشف هذه التعريفات المختلفة عن تعدد منظورات الضبط الاجتماعى، حيث اهتم البعض بمشكلة ضبط البناء الاجتماعى والاقتصادى ، ومنهم مانهايم ، والواقع ان التركيز على هذا المنظور، يتطلب دراسة الاساس الاقتصادى للمجتمع، ومدى تدخل الدولة لضبط الاقتصاد وتنظيمه ، والتخطيط له . بنما ركز البعض الآخر على ضبط السلوك الانحرافى ؛ وبناء على ذلك انحصرت دراساته فى تحليل العمليات الاجتماعية التى تميل الى مقاومة السلوك الانحرافى أو التقليل منه ، سواء عن طريق تعويقه ، او اصلاحه ، او الانتقام من المنحرف . وهناك فريق ثالث ، يركز على ضبط السلوك الانسانى كله ، وبالتالى فهو يقوم بدراسة علاقة سلوك اعضاء المجتمع بالثقافة ، والنظم الاجتماعية الضابطة . واخيرا ، نصل الى المنظور الماركسى ، وهو الذى يعلق اهمية كبرى على ضبط الانتاج والحياة

الاجتماعية ، على اعتبار انه لايمكن ضبط سلوك اعضاء المجتمع الا عن طريق ضبط الاساس الاقتصادى للحياة الاجتماعية اى ضبط الانتاج وعلاقاته .

ثانيا : قبل ظهور مصطلح الضبط الاجتماعي ذاته ، كانت هناك محاولات مبكرة لدراسة فكرة ضبط الحياة الاجتماعية ، والسلوك الانسانى . وهى تنقسم الى قسمين :

١ ـ محاولات ظهرت قبل بداية العصر الحديث

وهى تتمثل فى الدراسات التى عقدها الفلاسفة ، والمفكرون الاجتماعيون ، بصدد فكرتى القانون الطبيعى، والقانون الوضعى، والتى يمكن التوصل بشأنها الى مايلى :

١ ـ كانت فكرة القانون الطبيعى ذات مضمون متغير ، يختلف من عصر لآخر ، فقد بدأت فكرة فلسفية عند هيبوقريطس ، وطورها كل من سقراط وافلاطون ، وارسطو . ثم تحولت الى فكرة دينية ، عندما اصبح القانون الطبيعى مساوياً للقانون الإلهى ، وأخيراً ، أصبحت فكرة قانونية تعبر عن المثل الأعلى للعدالة .

٢ ـ عاصرت تلك الفكرة ، فكرة القانون الوضعى التى دعمها الابيقوريون، ة وتركزت أهميتها على أنها مهدت لظهور مذاهب العقد الإجتماعى فى بداية العصر الحديث .

٣ ـ تكمن أهمية فكرة القانون الوضعى بالنسبة لمسألة الضبط الإجتماعى فى أنه ليست هناك نظرية فى الضبط لم تتعرض للقانون الوضعى من حيث تعريفه، وتحديد خصائصه ، ووظائفه الاجتماعية . أما فكرة القانون الطبيعى ، فقد ظهرت في بعض نظريات الضبط ، وخصوصا التقليدية ، حيث إهتم روس بالنظام

الطبيعى وأثره فى السلوك الانسانى .

٤ ـ أن فكرتى القانون الطبيعى ، والوضعى ، تهتمان أساساً بالبحث فى أصل القانون ، والنظام الاجتماعى .

ب ـ محاولات ظهرت فى العصر الحديث ، وهى تتمثل فى : ـ

١ ـ مذهب العقد الاجتماعى : ـ

وقد أمكن التوصل إلى بعض النتائج فيما يتعلق بنظرية العقد الاجتماعى :

١ ـ إختلفت آراء أصحاب نظرية العقد الاجتماعى فى حالة الفطرة التى كانت سائدة قبل وجود المجتمع المنظم ، ومن ثم إختلفت تفسيراتهم لسبب التعاقد ومصـــدره .

٢ ـ إختلفت آراؤهم أيضا فى مصدر السلطة ، هل تأتى من خارج الانسان أم أنها داخلية ؟

٣ ـ بالرغم من هذا الاختلاف ، إلا أنهم إتفقوا جميعا فى شىء هام ، وهو إقلاعهم عن التفسيرات الخارقة واللاهوتية للحياة الإجتماعية والضبط الاجتماعى .

٤ ـ تعتبر نظرية العقـــد الاجتماعى ذاتها ، نظرية فى الضبط الاجتماعى ، نظراً لاهتمامها بالبحث فى أصل النظام والسلطة ، ووجدته فى القوى الاجتماعية ، وعلى وجه الخصوص فى عنصر التعـاقد . ومن ثم ، فهى نظرية علمانية فى مقابل التفسيرات الدينية واللاهوتية .

٢ ـ نظرية التقدم : ـ

وقد ترتب على ظهورها مجموعة نتائج وآثار ، خصوصا فى تلك النظريات

التى ظهرت فى أواخر القرن التاسع عشر ، وبداية القرن العشرين . ومن بين تلك النتائج ، الفكرة التى سيطرت على بعض نظريات الضبط التقليدية ، والتى مؤداها أن الضبط لم يظهر إلا فى المجتمع الحديث ، وأنه يعتبر نتيجة للتقدم ولتطور الحضارة والمجتمع .

٣ ـ تفسيرات متعددة للنظم الاجتماعية والسياسية : ـ

وهى التى تمثلت فى التفسيرات الجغرافية ، والبيولوجية والسيكولوجية والدينية ، والوظيفية للنظام . وقد تركت أثراً هاماً فى نظريات الضبط التقليدية ، والحديثة ، والمعاصرة .

٤ ـ النظريات السياسية والاجتماعية المبكرة : ـ

وهى التى وضعها كل من كونت ، وسبنسر ، وقد إهتمت بتفسير طبيعة الدولة ، وصور الحكومة ، والسيادة ، وأساليب الضبط الاجتماعى غير القانونية. والواقع أن إهتمامها الواضح بهذه الدراسات ، إنعكس فيما بعد على نظريات الضبط الاجتماعى ، التى اهتمت بالدور المباشر الذى تقوم به الدولة فى عملية الضبط ، كذلك كان لتركيزها على الوظيفة الهامة التى تقوم بها اساليب الضبط (بالمعنى الواسع لهذه الكلمة ، وبما تتضمنه من وسائل غير قانونية) اثر شديد على دراسات كل من روس ، وكولى ، وسمنر ، ومعظم المحدثين والمعاصرين . يضاف الى هذا الاثر المباشر لتلك النظريات ، اثر آخر غير مباشر ، وهو اعترافها الضمنى بضرورة اجراء دراسات علمية سوسيولوجية على نظم المجتمع ، وقوانينه ، وضوابطه ، ومجموعة العوامل المؤثرة فى السلوك الانسانى .

ثالثا : ظهرت مجموعة من النظريات التقليدية فى الضبط الاجتماعى ولكنها لم تتخذ اتجاها واحدا ، بل اختلفت فى طبيعتها ، ومنظوراتها للضبط ، وطبقا لذلك ، امكن تصنيفها على النحو التالى :

١ ـ نظرية فى تطور وسائل الضبط الاجتماعى :

ينصب جوهر هذه النظرية التى وضعها « إدوارد روس » على أن الضوابط الإجتماعية تمر بمرحلتين : ـ

الأولى : مرحلة الضوابط الأخلاقية الغريزية ، وهى تتميز بسيطرة الغرائز الطبيعية : كالتعاطف الوجدانى ، وغريزة الجماعية ، والاحساس بالعدالة ، ورد الفعل الفردى ـ على سلوك الانسان . وتكون هذه الغرائز كافية لتحقيق الضبط الاجتماعى فى المرحلة المبكرة من مراحل تطور المجتمع . ولكن ، عندما يبدأ المجتمع الطبيعى يتلاشى تدريجيا عن طريق تعدد الزمر الاجتماعية ، وتنوع الولاء ، وتزايد التمايز ، تبدأ المرحلة الثانية ، وهى تتميز بسيطرة الضوابط الاجتماعية أو وسائل الضبط الاجتماعى : كالرأى العام ، والقانون ، والمعتقد والايحاء الاجتماعى ، والتعليم ، والعرف ، والدين ، والمثل الشخصية ، والشعائر ، والفن ، والشخصية ، والقيم . ويمكن فى هذا الصدد تسجيل بعض الملاحظات على هذه النظرية : ـ

أ ـ إستبعدت كل تمييز بين مصطلحات وقضايا علم الاجتماع ومصطلحات وقضايا علم النفس الاجتماعى .

ب ـ إشتملت على نوع من التصنيف ، المقصود منه تصوير مدى إختلاف المجتمعات بإختلاف ضوابطها الاجتماعية .

جـ ـ تأثرت بنظرية العقد الاجتماعى إلى حد كبير وإن لم تشر صراحة إلى أهمية التعاقد فى المرحلة الثانية .

د ـ تركت أثراً كبيراً فى النظريات الأخرى ، خصوصا عند كل من برنارد ، ولوملى ، وغيرهما ممن أكدوا أهمية العوامل السيكولوجية (كالايحاء ، والمحاكاة

والتعاطف) فى ضبط السلوك .

هـ - أثرت هذه النظرية فى كل نظريات الضبط الأخرى التالية لها، حيث أنها وجهت الانظار إلى أهمية الدور الذى تقوم به وسائل الضبط الاجتماعى غير القانونية .

٢ - نظرية الضوابط التلقائية :

وهى التى أرجعت كل أنـواع الضبط الاجتماعى إلى الممارسات العـــرفية ، والأنماط التقليدية ، ويعتبر « سمنر » من أهم مدعميها . وقد لقيت هذه النظرية هجوما شديداً من جميع الباحثين المحـدثين والمعاصرين ، وخصوصا أن صاحبها لم يستطع أن يميـز بين ضبط السلوك عن طريق القانون ، والدين ، والأخـلاق ، والقيم الاجتماعية . والواقع أن الجهود التى بذلها سمـنر ومدرسته بهدف تمكين علم الاجتماع من دراسة وسائل الضبط الاجتماعى ،لم تنجح نجاحاً مطلقاً.

٣ - نظرية الضبط الذاتى :

ويعتبر « كولى » أول مؤسس لهـا ، فقد أصر منذ البداية على عدم إنقسام الكل الاجتماعى إلى أجزاء ، وان الرموز والمستويات الجمعية ، والقيم ، والمثل، تعتبر موجهات للعملية الاجتماعية،وأن الضبط هو العملية المستمرة التى تكمن فى الخلق الذاتى للمجتمع . وقد وجهت إلى هذه النظرية عدة إنتقادات أهمها : -

أ - انها تمكنت من التمييز بين الضبط الاجتماعى غير المقصود (الكامن) والرشيد (الواضح) ، وقد مهدت الطريق أمام باحثين آخرين لوضـــع تمييزات أخرى بين الضبط النظامى وغير النظامى ، الرسمى وغير الرسمى ، وغيرها من المقارنات التى أسهمت فى توضيح فكرة الضبط ، وتطوير نظريته .

ب - وجهت الأنظار إلى أهمية التمارض بين الجماعات الأولية ، والثانوية ،

واعترفت بأن الضبط يظهر على السواء فى الجماعات الخاصة وفى المجتمعات الشاملة .

جـ - أسهمت فى تطوير نظرية الضبط ، وخصوصا عندما أوضحت أن الضبط يتضمن عدة عوامل غير تلك العوامل التلقائية التى تكلم عنها سمنر .

٤ - النظرية البنائية الوظيفية : -

ويعتبر « لانديز » من أهم روادها ، حيث إهتم بدراسة مكونات البنـاء الاجتماعى ، ودورها فى عملية الضبط الاجتماعى ، كذلك إهتم بالعلاقات الوظيفية بين النظم ، ثم بينها وبين عملية الضبط . وفى هذا الصدد صنف الأبنية الاجتماعية التى تعمل على تدعيم النظام إلى : مكانة الجنس ، ومكانة الطبقة ، والجماعة الأولية والثانوية . أما عن النظم ، فقد ركز فيها على دور الأسرة ، والدين ، والمدرسة والعلم ، والتكنولوجيا ، والاقتصاد ، وأهميتها جميعا فى الضبط الاجتماعى فى المجتمعات المختلفة . هذا ، وعلى الرغم من الانتقادات التى وجهت إلى نظرية لانديز ، والتى يتركز معظمها على القول بأنه لم يفعل أكثر مما فعله كل من : روس ، وكولى ، إلا أنه قد أضاف الكثير إلى نظرية الضبط الاجتماعى ، وخصوصا عن طريق تلك المناقشات المستفيضة التى عقدها عن النظم الاجتماعية وفاعليتها فى الضبط ، وكذلك ما تعلق بنقد النظرية الثنائية فى المجتمع والضبط .

رابعا : أمكن تصنيف نظريات ومداخل الضبط الاجتماعى عند المحدثين والمعاصرين ، إلى ستة إتجاهات أساسية ، نوجزها فيما يلى : -

١ - نظريات تنتمى إلى الاطار العام لنظرية الفعل الاجتماعى :

وهى تنقسم إلى نظريتين ، وهما : نظرية بارسونز ، ونظرية لا بيير . الأولى :

إهتمت بدراسة ميكانيزمات الضبط الاجتماعى على إعتبار أن ميكانيزم الضبط يعمل على تدعيم الدافعية نحو تحقيق توقعات الدور . وهى تهتم بدراسة الجوانب الكامنة للضبط ، والتى تتمثل فى ميكانيزمات : الصمود ، والتسامح ، وتضييق نطاق العلاقة . ولذلك فان نظرية الضبط عند بارسونز ، تمثل تحليلا للعمليات التى توجد فى النسق الاجتماعى ، وتميل إلى مواجهة الاتجاهات الانحرافية ، أى إلى تدعيم الامتثال لتوقعات الدور . أما بالنسبة لنظرية لابيير ، فقد أشارت إلى الضبط بوصفه عاملا من مجموعة عوامل تؤثر فى السلوك ، وتعتبر نظريته تحليلا لعوامل الضبط التى تتعلق بالجماعات الصغيرة ، مثل حجم الجماعة ، ومدى إستمرارها فى الزمن ، وقيمها ، ومعاييرها ، وأثر ذلك كله على عملية الضبط فيها . وهناك ملاحظتان على هذا الاتجاه الاول : ـ

أ ـ أهمل بارسونز معالجة ميكانيزمات الضبط الواضحة : كالقوانين ، والجزاءات وغيرها مما ركز عليه رواد النظريات التقليدية ، واهتم بدراسة الميكانيزمات الخفية التى تكمن وراء الضبط ، وربما تعتبر هذه المحاولة هى الأولى من نوعها .

ب ـ كانت وحدة التحليل الاساسية عند بارسونز ، هى التفاعل بين الأنا والآخر ، بينما كانت جماعة المكانة هى وحدة التحليل عند لابيير .

٢ ـ أما النموذج الثانى للنظريات الحديثة ، فهو الذى يربط بين الضبط والنسق الاجتماعى ، ويؤكد أن الضبط ليس منفصلا عن النسق ، بل انه إما أن يكون منبثقا عنه أو مفروضا عليه (ويمثله كل من هومانز ، وباكلى) .

٣ ـ ويتمثل النموذج الثالث فى تلك النظريات التى تربط بين الضبط والتخطيط . وتركز الاهتمام فيها على نظرية مانهايم ؛ وفى هذا الصدد ، يمكن

التنويه إلى بعض الملاحظات على موقفه : ـ

أ ـ أنه يعتبر أول من أشار صراحة إلى الضبط بوصفه تخطيطا عقلانيا .

ب ـ أكد أهمية الدراسات العلمية المدعمة بالتجارب السوسيولوجية وقدرتها على التوصل إلى أكثر الوسائل ملاءمة للضبط الإجتماعى .

ج ـ وضع بعض القوانين العـــامة التى تتلخص فى أن تطور النظم النيابية، يعكس تطور تاريخ ضبط الضوابط الإجتماعيــة .

٤ ـ أما النظريات الثقافية التكاملية ، فهى التى ركزت على دراسة أنواع الضبط وصوره فى جماعات بالذات، وقد إستطاعت أن تضع مجموعة من الشروط التى يجب على كل دارس للضبط أن يتبعهـا . يضاف إلى ذلك ، أنهـا ميزت بين صور الضبط الإجتماعى : المنظم ، والتلقائى ، والأكثر تلقائية ، وبين أنواعـه : كالقانون ، والعـرف ، والدين ، والمعـــرفة ، والفن ؛ وهيئاته : كالجماعات ، والمجتمعات . وأكدت هذه النظريات أهمية تحليل العلاقة بين هذه الهيئات ، والأنواع ، والصور، طالما أن الأنواع والصور تختلف من هيئة إلى أخرى.

٥ ـ وهناك نموذج أخير للنظريات السوسيولوجية فى الضبط الإجتماعى، وهو النظـــريات التى ترتبط بين الضبط والتنظيم الإجتماعى ، وتتمثل الفـكرة الأساسية فيهـا ، على أن : التنظيم ، والضبط صورتان غـير منفصلتين من تلك العملية التى توجه السلوك نحـو الاستجابات الجماعية المتشابهة فى طبيعتها ، والتى تجعل كل أعضاء المجتمع يتلون تقريبا نفس الاستجابات فى موقف معين. وطبقا لهذه النظرية ، يوجـد مستويان أساسيـان لدراسة الضبط : الأول ، يتمثل فى تحليل بناء ووظيفة الممارسات الإجتماعية الثقافية التى تنظم ســـلوك الأشخاص وتضبطه ، (وهو تحليـل عـلى مستوى النسق والتنظيم) أما المستوى الثانى ،

فيتمثل فى دراسة سلوك الشخص الذى يستجيب لهذه الممارسات (وهو تحليل على مستوى دور الفرد) .

٦ - وينصب المدخل الأنثروبولوجى أساساً على الإهتمام بنسقين للضبط ، وهما : النسق السياسى ، والنسق القانونى . وهناك بعض الباحثين الأنثروبولوجيين ركزوا إهتمامهم على دراسة النسق الأول (وقد أشرت إلى بعض دراساتهم فى موضع خاص بذلك) ، بينما إهتم آخرون بالنسق القانونى . والواقع ، ان هناك إختلافا بين الموضوعات التى تندرج تحت كلا النسقين ؛ وقد تركزت دراسات الأنثروبولوجيين على المجتمعات البدائية فى قارتى أفريقيا ، وإستراليا .

خامساً : - بعد عرض النتائج التى تتعلق بنظريات الضبط الاجتماعى — التقليدية والحديثة ، والمعاصرة - يمكن أن نضع التساؤل الآتى : -

ما هو مبلغ اسهام هذه النظريات فى فهم المجتمع ، وإلقاء الضوء على العمليات الاجتماعية فيه ؟ وإلى أى حد إستطاعت أن تضع أسساً ومعايير لدراسة الضبط الاجتماعى فى المجتمع ؟ وما قيمة القضايا العامة التى يمكن إستنتاجها من تلك النظريات، وإلى أى حد يمكن إستخدامها فى إجراء دراسات مقارنة بين مجتمعات مختلفة ؟ أو إلى أى حد تصلح هذه القضايا فى الاختبار الامبيريقى ، للتوصل إلى نتائج أخرى ، وللتحقق من مدى صحتها ؟

الواقع ، أنه على الرغم من إختلاف طبيعة هذه النظريات ، وخصائص كل منها ، والهدف الذى تسعى إليه ، إلا أنها جميعا قد أسهمت فى تعميق فكر الباحثين فى هذا الموضوع ، وإلقاء الضوء على مداخل ، وإتجاهات ، ومنظورات عديدة إلى الضبط الاجتماعى . يضاف إلى ذلك ، ان كثيراً منها إهتم بوضع أسس أو معايير لدراسة الضبط الاجتماعى ، ومثال ذلك نظريات : لابيير ،

وجيرفيتش ، وهولنج شيد . كذلك إهتم معظمها بالاشارة إلى ضرورة إجراء دراسات متعمقة على مجتمعات محددة، بهدف إختبار مجموعة القضايا التي إشتملت عليها ، والتي تصلح إلى حد كبير في التطبيق على مجتمعات مختلفة ، وينطبق ذلك بوجه خاص على القضايا العامة التي إشتملت عليها نظريات كل من : لانديز ، ولابيير ، وجيرفيتش ، وهولنج شيد . والواقع أن هذا الاجراء الأخير من شأنه أن يؤدي إلى نمو النظرية ، وتقدم البحث العلمي الواقعي في نفس الوقت .

سادساً : إهتمت معظم النظريات السوسيولوجية في الضبط الاجتماعي ، بدراسة النظم والجماعات كضوابط إجتماعية . وقد ركزت في هذا الصدد على ثلاثة نظم وهي : ـ النظام الديني ، والنظام الاقتصادي، والنظام التعليمي . وقد أمكن التوصل إلى مجموعة من النتائج ، نوجزها فيما يلي :

١ ـ أن الضبط تحت إسم الدين ، قد يكون وسيلة فعالة في المجتمعات المتجانسة ولكن مثل هذه الوسيلة ، لا يمكن أن تفرض على مدينة كبرى تتميز باللاتجانس . وفي هذا الصدد لا يعني تحول الحياة الحضرية الحديثة أو تغيرها أنها إستبعدت الدين بصورة نهائية، وإنما يبدو أن أثره قد تضاءل نظراً لوجود هيئات أخرى تقوم بدور الضبط .

٢ ـ يستخدم الضبط الاقتصادي في كل المجتمعات ، حتى البدائية منها ، وهو وسيلة فعالة من وسائل الضبط الإجتماعي، ومن الامثلة على ذلك إستخدام الاجر، والجزاءات الإقتصادية ، كأدوات لضبط السلوك . وكذلك إستخدام الاعلان لتوجيه سلوك وعادات أعضاء المجتمع . وقد يكون هناك نوع من الضبط المضاد للضبط الاقتصادي ، تمارسه هيئات أخرى دينية أو تعليمية ، أو حكومية .

٣ ـ كذلك يقوم النظام التعليمي بدور هام في توجيه سلوك أعضاء المجتمع،

حيث أصبح الأكاديمى المتخصص ، فى العصر الحديث ، خير موجه للحكومة ، والإقتصاد ، والسياسة القومية والدولية .

سابعاً : تضمنت نظريات الضبط الإجتماعى بعض المتغيرات والموضوعات الهامة ، يمكن تحديد نتائجها فيما يلى : -

١ - بالرغم من إختلاف النظريات التى وضعت عن طبيعة كل من : الامتثال والانحراف ، وفقدان المعايير ، وخصائص كل منها ، ومصادرها ، إلا أنها تكاد أن تتفق جميعا على أن : كلا من الامتثال ، والانحراف ، وفقدان المعايير ، يرجع إلى عدة عوامل لا إلى عامل واحـــد ، وأنه على الرغم مما يبدو بين هذه المسائل الثلاث من إختلاف واضح ، إلا أنه إذا نظرنا إليها فى الواقع ، لوجدنا أن كلا منها يعبر عن الإرتباط بقيم معينة .

٢ - يرتبط دور الفـــرد ومكانته ، بالضبط الاجتماعى ، وتقوم المكانة المكتسبة بدور هام فى ضبط سلوك الشخص فى المجتمعات الحـــديثة التى تتميز بالنسق الطبقى المفتوح ، بينما تقوم المكانة الموروثة بدور هام فى ضبط سلوك الشخص من المجتمع الذى يتميز بالنسق الطبقى المغلق . كما أنه يمكن أن تزداد فاعليته الضبط الاجتماعى عن طريق التحكم فى حقوق المكانة ، أما عن طريق الزيادة ، أو الاقلال منها .

٣ - هناك أربعة إتجاهات أساسيـة فى النظر إلى عـــلاقة القوة بالسلطة :
الأول : الإتجـــاه الذى ينظر إلى السلطة بإعتبارها تعتمد على « الحق » وتتميز بالشرعية ، وبوجود مركز رسمى . على عكس للقـــوة التى تتضمن إستخدام «العنف» وهذا الإتجاه يضع حداً فاصلا بين القوة والسلطة . والثانى : يرى أن السلطة «قوة نظامية» ، أى أنها لاتختلف عن القوة إلا فى كونها نظامية . ومن ثم ،

يحاول التقريب بين مفهومى القوة والسلطة . والثالث : ينظر إلى القوة بإعتبار أنها عنصر لايستبعد الموافقة ، وأنه يمكن أن يوجد ما يسمى بالقهر عن طريق الموافقة . والواضح أن هذا الاتجاه يدمج بين مفهومى القوة والسلطة . وأخيراً الاتجاه الرابع ، الذى يميز بوضوح بين القوة والسلطة . وبمقتضاه تصبح القوة مفتقدة لكل موافقة بل وتمارس ضد أهداف الجماعة وتكون السلطة حائزة على كل الموافقة . والملاحظ أن هناك تشابهه بين الاتجاهين الأول والأخير ، غير أن الأول يهتم أكثر بالتركيز على عنصر «الحق» فى ممارسة السلطة ، بينما يركز الأخير على عنصر «التوجيه الهـــدف فى العام» فى السلطة ، أى أنها توجه نحو تحقيق الأهداف العامة للجماعة .

٤ ـ كذلك إهتمت بعض نظريات الضبط بالتركيز على مسألة إستدماج الضبط الاجتماعى ، منذ دوركيم حتى المفكرين المعاصرين . والملاحظ أن هذا المفهوم بدأ أخلاقيا عند دوركيم، فكان يشير إلى رغبة أطراف التفاعل فى الالتزام بالمعايير الضابطة ، ثم تطـــور بعد ذلك ، وأصبح سيكولوجيا مرادفا التعليم ، والتكوين العادات .

٥ ـ تضمنت نظريات الضبط أيضا إشارات عديدة إلى مسألة النظام الإجتماعى ، فحاولت تفسير طبيعته ، وخصائصه ، وأصوله ، وعوامله ، وقد أمكن تصنيفها إلى أربعة نماذج أساسية : ـ

الأول : نظرية القهر ، والثانى : نظرية المصلحة ، والثالث : نظرية الاتفاق القيمى ، والرابع ، نظرية القصور الذاتى ويمكن التوصل إلى نتيجتين بخصوص هذه النظريات : ـ

أ ـ أنها لم تستطع أن تفسر أصول النظام الاجتماعي ، وفى هذا الصدد، يرى بعض الباحثين المعاصرين أن هذه المهمة قد تكون مستحيلة إذا أردنا تحديد أصول النظام عن طريق مصطلحات سوسيولوجية خالصة .

ب ـ أنها تسهم فى تفسير كيفية إستمرار النظام فى الحيـــاة الاجتماعية ، وكيفية تصدعه ، وتغيره ، أكثر مما تسهم فى تفســير كيفية وجوده . ولذلك ، فان كل نظرية منها تقرر شرطا ضروريا ، ولكنه غير كاف لاستمرار النظام الاجتماعي ، والواقع أن النظم الاجتماعية يمكن أن تقوم على مزيج من : القهر ، والمصلحة ، والاتفاق القيمى .

ثامنا : إحتلت دراسة القانون مكانه هامة فى نظرية الضبط الإجتماعى ، وكان من الضرورى أن أتعرض لمجموعة الدراسات التى أجريت فى هذا الميدان ، والتى يمكن تحديدها فى مسألتين أساسيتين :ـ

١- تطور الدراسة السوسيولوجية للقانون

وعرضت لاهم ملامح هذا التطور ، ولكن لم أضع نماذج للنظــريات السوسيولوجية فى القانون ، وأنما جاءت النظريات متضمنة فى المحاولات التى بذلها الباحثون فى تلك الدراسات ، والتى يمكن ذكر بعض الملاحظات بصددها، على النحو التالى :

أ ـ ظهرت إختلافات واضحة فى النظر إلى القانون عند العلماء والمفكرين الإجتماعيين الأول ، منذ مونتسكيو حتى سبنسر . حيث نظر الأول إليه بوصفه يرتبط بالمجتمع إرتباطا كاملا ، وأن هناك علاقة متبادله بينهما . أما الثانى فيرى أن القانون مجموعة من القواعد التى تفرض على أعضاء المجتمع من جانب حكامه ومشرعيه ، وفى هذا الصدد يؤكد « كونت » ضرورة إختفاء القانون

المصطنع ، لتحل محله قوانين التطور الثلاث . أما سبنسر ، فأدرك القانون بوصفه نظاما سياسيا يقتصر وجوده على المجتمع السياسى المنظم . والواقع أن هذه الإختلافات التى ظهرت بين وجهات نظر العلماء الأول ، إنعكست بالتالى على موقف وإتجاهات العلماء والباحثين الذين أتوا بعد ذلك .

ب ـ كانت لمحاولة روس فى دراسة القانون أهميتها التى ترجع إلى تركيزه الشديد على دراسة العلاقة الوظيفية بين القانون ووسائل الضبط الإجتماعى الأخرى. وفى هذا الصدد، لفت الانظار إلى أن أهمية القانون بالنسبة لوسائل الضبط الأخرى ، مسألة تختلف من مجتمع لآخر . وإهتم أيضا بفكرة قانونية هامة ، وهى فكرة الردع التى كان لها أثر كبير فى دراسات لاحقة . كذلك كان له أثر بالغ فى الدراسات التى قام بها كل من دوركيم (فى فكرته عن أختلاف طبيعة القوانين باختلاف نماذج المجتمعات) ، وباوند (وخصوصا فكرته عن القانون بوصفه أداة متخصصة ومنظمة من أدوات الضبط الإجتماعى) .

حـ ـ كذلك أكد دوركيم أهمية دراسة علم الإجتماع للظاهرة القانونيـــة ، وبذلك فقد حاول القضاء على تلك المعوقات التى وضعها كونت أمام دراسة الظاهرة القانونية . غير أنه ذهب إلى أن المنهج الوحيد لدراسة الظواهر الإجتماعية هو المنهج السوسيولوجى ونسى أنه لا يكفى وحدة للكشف عن الأطر المتداخلة بين الظواهر الإجتماعيه المختلفة ، وبين نماذج السلوك ، والرموز ، والافكار ، والقيم ، ونسى أيضا أن علم الإجتماع القانونى يمكن أن يفيد من تلك الجهود التى قامت بها فلسفة القانون ، وفقه القانون فى دراسة الظاهرة القانونية . وفيما عدا ذلك تعتبر محاولة دوركيم بمثابة أهم محاولة أدت إلى تطوير علم إجتماع قانونى وخصوصا عند إدراكه للعلاقة الوظيفية بين القانون وصور التضامن الإجتماعى، والتى تتضح فى أن القانون يحدد علاقات الناس فى مجتمع يتميز بتضامن إجتماعى من نوع

خاص ، وهو من ناحية أخرى ، يعكس طابع التضامن فى مجتمع معين . وعلى هذا الأساس ، وضع دوركيم تصنيفه للمجتمعات معتمدا على تصنيف أنواع القانون.

د ـ كان لكل من باريتو ، وفيبر ، وبارسونز ، وسوروكين ، وتيماشيف أهمية خاصة فى مجال النظرية السوسيولوجية فى القانون . فمع أن باريتو لم يخصص كتابا معينا لدراسة "القانون" ، إلا أنه ناقش بالتفصيل نظرية صناعة القانون ، وشروطها ، وتعرض لمسألتى : الطاعة ، والسيطرة . بينما قام « فيبر » بتحليل الأنساق القانونية فى المجتمعات الرومانية ، والاقطاعية ، والرأسمالية ، وصنفها إلى : أنساق تقليدية ، وكاريسمية ، وعقلانية ، وكان له أثر كبير فى تطوير دراسات القانون عند جيرفيتش . أما بارسونز ، فقد وضع قضية أساسية ، وحاول أن يجيب عليها ، وهى مسألة أحقية القواعد القانونية ، أو شرعية القانون . وهو ينظر إلى القانون ، لا بوصفه مقولة تتضمن أوجه السلوك المحسوس أو مجموعة من القواعد المجردة ، وإنما باعتباره مجموعة من القواعد والمعايير التى ترتبط ببعض نماذج الجزاءات ، التى تطبق بطرق معينة ، وترتبط بعلاقات إجتماعية معينه أيضا . وقد إهتم « سوركين » ببعض الموضوعات ذات الصلة بالقانون ، وكان لدراساته ، وتحليلاته التى تتعلق بالدعاوى ، والمطالب وتهديدات القانون ، أثر فى علماء القانون أنفسهم . أما القانون فى نظريه « تيماشيف » فهو يتضمن جانبين :ـ الأخلاقى ، والإلزامى . الأول ، يعتمد على الاقتناع الجماعى بينما يقوم الثانى على السيطرة ، والاستقطاب . وكان للقانون عند تيماشيف ، معنى محدود ، وهو يتفق فى ذلك مع فقهاء القانون، بينما يختلف عن علماء الإجتماع.

٣ ـ المباحث التفصيلية للقانون ، وموقف علماء الإجتماع منها . وفى هذا الصدد . كان مبحث التعريف يحتل المكانه الاولى لدى هؤلاء العلماء ، وقد إختلفت تعريفاتهم باختلاف منظوراتهم ، وكل ما يمكن أن يقال بهذا الصدد ،

هو أنه لا يمكننا أن نأخذ بهذه التعريفات، ونستبعد التعريفات الأخرى، وإنما لكل تعريف أهميته بالنسبة للمنظور الذى وضع من خلاله. يلى ذلك محاولات التصنيف التى قام بها هؤلاء العلماء، ونخص بالذكر منهم : دوركيم، وفيبر، وجيرفيتش، وبالرغم من الإختلافات التى وجدت بين هؤلاء، ألا أنه كان لدوركيم الاثر الاكبر فى تصنيفات القانون بل وفى تطوير علم الإجتماع القانونى ذاته. وهناك مبحث ثالث عنى به علماء الإجتماع، وهو وضع القانون فى نسق الضبط الاجتماعى الشامل. وفى هذا الصدد، أكد معظمهم أنه على الرغم من إعتماد القانون على الاخلاق، والسياسه، والدين، ألا أن تطور القانون، ونموه المستمر، يؤدى إلى إستقلاله وتميزه عن سائر النظم الاجتماعية الأخرى. يضاف إلى ذلك أن معظم هؤلاء الباحثين أكدوا أن أهمية القانون تزداد باستمرار فى المجتمعات الحديثة المعقدة التى تتعدد فيها القيم، والمصالح، والأهداف. ففى تلك الحالة يضمن القانون للمجتمع درجة معينة من الأمن والنظام الاجتماعى، حيث أن تلك الوظيفة الأخيرة قد لا يستطيع أى ميكانيزم أخر من ميكانيزمات الضبط الاجتماعى أن يقوم بها.

هذا، ويمكن التوصل إلى بعض النتائج التى تتعلق بموقف علماء الاجتماع من القانون :-

١ - أنه على الرغم من إختلاف الموضوعات التى يهتم بها الباحثون فى مجال الدراسات القانونية، وفى مجال الدراسات السوسيولوجية - والذى يظهر فى تركيز الأول على الإتساق المنطقى بين القواعد القانونية، ومدى تميزها بالترابط، والتسلسل المنهجى، ومدى إنطباقها على الواقع، وتركيز الآخرين على القانون بوصفه ظاهرة إجتماعية أو نظام إجتماعى، أو وسيلة من وسائل الضبط - نقول

بالرغم من ذلك ، إلا أنه لا يمكن إنكار تأثير علماء الاجتماع بفقهاء القانون ، وخصوصا فى المباحث التى تتعلق بخصائص القانون، وأصوله ووظائفه : التفسيرية، والتشريعية ، والقضائية .

٢ - تأثر فقهاء القانون أنفسهم بالدراسات القانونية التى أجراها علماء الاجتماع ، ويظهر هذا الأثر بوجه خاص ، فى المدرسة الاجتماعية للقانون التى تزعمها « دجى duguit » الذى تأثر إلى أبعد الحدود بآراء دوركيم ، فقد كان يكتب فى القانون أثناء قيام دوركيم بالتأليف فى علم الاجتماع ، هذا على الرغم من أن فقهاء القانون أنفسهم والباحثين فيه ينكرون ذلك تماما .

٣ - وقف معظم الباحثين فى مجال علم الاجتماع القانونى موقفا معاديا من النظرية الالزامية فى القانون ، وهى تنظر إليه بوصفه مجموعة من القواعد الملزمة التى يقوم بوضعها المشرعون ، والحكام، وأكدوا أهمية الاصل الاجتماعى للقانون.

تاسعا : القانون ضابطاً اجتماعياً رسمياً . عرف القانون باعتباره الوسيلة الرسمية للضبط الإجتماعى ، تلك التى تنطوى على استخدام القواعد التى تفسر وتطبق بواسطة الحاكم فى المجتمع السياسى . ويبدو أن هذا التعريف يتسق مع تعريف « باوند » للقانون باعتباره « التطبيق المنظم للقوة بواسطة هيئات مسئولة » فى المجتمع المنظم سياسياً . وقد لاحظ « باوند » أن «القانون» استخدم لكى يعنى ثلاثة أشياء مختلفة وهى (١) النظام القانونى the lega order ، أو نظام العلاقات المتوائمة الذى يسود بواسطة المجتمع المنظم سياسياً ، (٢) أدوات السلطة ولوازمها the authoritative materials وهى تتضمن القواعد التى توجه القرارات التنفيذية والقضائية وترشدها ، (٣) العملية القضائية the judicial process . والواقع أن إستخدام المعنى الأول يتضمن استخدام

المعنيين الآخرين ، ذلك لأن القواعد ، والمواد الأخرى ذات الطبيعة السلطوية (كالتفسيرات التاريخية) تعتبر أدوات تمثل جزءاً هاماً من النظام القانونى، وأما العملية القضائية فهى تشير إلى الإجراءات الهامة، والمحكمة، واداة تنفيذ القانون . هذا ، ويشبه مدخل « ماكيفر » إلى القانون ـ فى عدة جوانب منه ـ ذلك الذى نشير إليه هنا، على الرغم من تحديده لتعريف القـــانون وقصره له على القواعد القانونية ، وهو أسلوب اتبعه علماء السياسة أيضاً .

ويتميز الضبط الإجتماعى الرسمى بثلاث خصـــائص أساسية ، وهى (١) وجود قواعد واضحة للسلوك ، (٢) استخدام مخطط للجزاءات لضمان تدعيم القواعد ، (٣) موظفون مسئولون يعملون على تفسير القواعدوفرضها ، بل وصناعتها فى أغلب الأحيان . وفى مقابل ذلك تستخدم الضوابط غير الرسمية على نحو تلقائى وبواسـطة أى عضو من أعضاء الجماعة وتزداد فاعليتهـــا فى الجماعات الصغيرة التى تتميز بالتجانس ؛ ولكن كلما أصبحت الحياة أكثر تعقيداً وغفلية ، تضاءلت فاعلية مثل هـذه الضوابط ، وأصبحت غير ملائمة ، ومن ثم تقوم الجماعة بإقامة ضوابط رسمية لتدعيم الامتثال لتوقعاتها ، وفى هذا الصدد يقع القانون على النهاية الرسمية المتطرفة لمتصل الضبط الإجتماعى ، أو لنقل إنه يمثل النموذج المثالى للضبط الإجتماعى الرسمى .

ولقد كانت القضيـة النظرية المحورية فى دراسة القـانون والمجتمع تتمثل فى طبيعة العلاقات بين القانون والنظم الأخرى والأنساق المعيارية فى المجتمع ومن أجل هذا كان السؤال عن « ما هى العلاقة بين القانون والنظام العام فى المجتمع »؟ أو ما هى علاقة القـانون بالتوازن الاجتماعى ، جزء من التراث الهائل فى علم إجتماع القانون . حيث انشغل الباحثون فى مجال هذا العلم بتساؤلات مثل :

هل تعبر القيم المتضمنة فى القانون منبثقة عن المشاعر الأخلاقية السائدة وقيم المجتمع القـــائمة ، أم أنها هى التى تحدث التغيرات على تلك القيم الأخيرة ؟ هل يتشكل القانون من خلال الماضى ، ويتأثر بالطبيعة السائدة للنظم الاقتصـادية ، والسياسية ، والتعليمية ، والأسرية ، ومختلف النظم الإجتماعية الأخرى ، أم أنه يتغلغل داخل هذه النظم ويخلق فيها التغيرات ؟ هل يعتبر القانون ببساطة وظيفة لعلاقات القوة الســـائدة فى الماضى ، و محصلة الصراع السياسى بين الجماعات فى المجتمع ، أم أن القانون يحدد طبيعة هذه العلاقات ويسيطر على الصراع بواسطة تحريكه نحو نهايات صحيحة ومصالحات عادلة ؟ إن الإجابة على هذه الأسئلة والأسئلة المشابهة، تمثلت فى أن القانون يصير متغيراً مستقلا وتابعاً فى المجتمع ؛ ومعنى ذلك أن هناك علاقات متبادلة بين القانون والأنساق الأخرى فى المجتمع ، فهو يتشكل بواسطة المجتمع فى نفس الوقت الذى يقوم فيه بالتأثير على المجتمع .

عاشراً : بعض الإهتمامات المحورية فى مجـــال علم اجتماع القانون .

لو أننا قمنا بإلقاء نظرة شاملة على مجمـــوعة الجهود والدراسات التى تمت فى مجال علم اجتماع القانون ، لا بد أن نلاحظ على الفور أن هناك مجموعة مسائل وموضوعات محورية تواجهنا دائماً، ولذلك يمكننا أن نلقى نظرة جديدة على بعض من أهم هذه الإهتمامات ، على النحو التالى :

السياق الاجتماعى للقانون : الحقيقة أن هذه العبارة تغطى مجال علم اجتماع القانون برمته ، إذ أنه ليس هناك شك كبير عند علماء الإجتماع ، فى أن النسق القانونى يعكس السياق الإجتماعى الأوسع أو الأشمل الذى يوجد هو فيه ، وإن كانت هنـــاك ـ مع ذلك ـ حاجة ماسة إلى مزيد من الفحص والدراسة المتعمقة التى تبغى تحديد نوعية الظروف التى يحـــدث فى ظلها هذا التأثير ،

والطرق التى يسير فيها . وفضلا عن ذلك يوجـد التساؤل الذى يلح دائما باحثاً عن إجابة له، وهو ما إذا كانت عملية التأثير هذه تعتبر عملية تبادلية ، وما هى حدود هذه العملية المتبادلة ؟ وبتعبير آخر : هل يتمكن التغير القانونى (أى مجموعة التغيرات التى قد تصيب جوهر القانون ، أو تلك التى تطرأ على الإجراءات القانونية الرئيسية ، أو التغيرات الكبرى فى بناء نسق قانونى معين) من إحداث نماذج للتغير الاجتماعى تتميز بأنها أكثر عمومية وشمولا ؟ إنه من الواضح - على أية حال - أن التغيرات القانونية نادراً ما تكون عديمة الأثر ، وإن كانت هناك ثغرة لا تزال واضحة فى دراسات علم الإجتماع القانونى ، وهى تلك التى تتصل بالمادة العلمية والبيانات والتحليلات الخاصة بطبيعة مثل هذه التأثيرات و بعدها . و لقد أسهمت فى إيجاد هذه الثغرة ، تلك المعضلات المنهجية التى تواجه عالم الإجتماع فى مثل هذا العمل ، والتى تتجلى - على سبيل المثال - فى إستحالة تحكمه فى الظروف الإجتماعية على نحو ثابت ومستقر حتى يتمكن من تحديد دور التغير القانونى أو أثره على تغير تلك الظروف؛ ولهذا فإن ثمة حاجة ماسة إلى إجراء البحوث التى تستهدف إلقاء الأضواء على عمليات التغير ، بشرط أن تمنى هذه البحوث بالتحليل الذى ينبثق من توجيهات تاريخية ومقارنة لو أريد لها أن تتوصل إلى مستوى الفهم الشامل لطبيعة الأنساق القانونية .

التماثل والتباين فى الأنساق القانونية : على الرغم من أن معظم الدراسات الحديثة فى علم الاجتماع القانونى تهتم بدراسة عناصر معينة ترتبط بالنظم القانونية الخاصة التى توجد فى يومنا هذا ، إلا أن علماء الإجتماع الذين يهتمون بالقانون ويعنون به لا يزالون يعترفون بأهمية وضع هذه الدراسات فى وضعها الصحيح بواسطة ربطها بمنظورات أكثر اتساعا وشمولا . ومن ثم ، فإن هناك سؤالا ملحا بصدد مدى إمكانية إجراء تعميم من خلال بعض الأوضاع

الخاصة التى تكون موضعاً لإحدى الدراسات أو البحوث . ومن الواضح أن التحليل الذى يقوم على أساس المقارنة بين عدد من الأنساق القانونية الخاصة ، يعتبر مطلباً أساسياً لأى تعميم يتصل بطبيعة الأنساق القانونية ، فضلا عن أهميته القصوى فى تطوير نظريات لها مغزاها وأهميتها بالنسبة لهذا المجال .

الطبيعة المزدوجة للقانون : تتميز القواعد القانونية وكذلك الأنساق القانونية بخاصية الإزدواج . وسواء نظرنا إلى النسق القانونى فى حدود « الإجراء procedure » أو فى حدود « الجوهر substance » ، فإنه من الواضح أن القانون يمثل وسيلة هامة لضمان الحريات الفردية، والحقوق الإنسانية، ولتحقيق أهداف إجتماعية كبرى كالعدالة . هذا من ناحية ، إلا أن القانون يعتبر ـ من الناحية الأخرى ـ أداة قوية لضبط الفرد، وهو وسيلة تتمكن بها بعض أقسام المجتمع من تحقيق تفوقها وامتيازها الإجتماعى والإقتصادى على الأقسام والفئات الأخرى ، فضلا عن أنه حيلة تتميز بقدرتها الفائقة على ممارسة الحكم الإستبدادى ؛ وإذن فإن معنى القانون يمكن أن يعتمد أو يتوقف على طبيعة استخداماته فى مجتمع أو آخر ، وإن كانت كافة الأنساق القانونية تنطوى على الخاصيتين معاً ، وهما : منح الحرية ، وتقييدها . وتلك الخاصيتان تمتزجان معاً، بل إن إمتزاجها يعتبر أمراً ضرورياً ولا غنى عنه وخاصة لو نظرنا إلى تلك الحقيقة التى تشير إلى أن أية زيادة فى حقوق بعض الأفراد ، سوف يترتب عليها تقييداً لحقوق أفراد آخرين ، والقانون هو الذى يمنح الحقوق لهؤلاء ويقيدها أمام الآخرين ونحن نرى تلك الخاصية المزدوجة واضحةوجلية فى المنازعات والخصومات القانونية الواقعية والملموسة حيث تحدد الأحكام القضائية أو غيرها كلا من الدائن والمدان .

عالم الاجتماع والسياسة القانونية : يهم عالم الإجتماع بقضايا السياسة

الاجتماعية فى كل موضـوع ومجـال من الموضوعات والمجالات التى يقوم بدراستها ؛ ولذلك فإنه عنـد ما يضع وظـائف السلوك والترتيبـات الاجتماعية وأسبابها وعواملها الكامنة ، تحت الأضواء ، وكذلك عند ما يطرح أمام المجتمع مجموعة التكاليف الاجتماعية والنتائج التى يمكن أن تترتب على السياسات المختلفة ، وعند ما يعمل فى تطوير الاطـار اللازم لفهم الوظـائف والمهام التى تقوم بها مختلف أنواع الأنساق القانونية ـ نقول إنه عند ما يفعل عالم الاجتماع ذلك كله ، فإنه يصبح فى الوضع الذى يمكنه من توفير البيـانات الملائمـة والمنظورات التى تمهد الطريق أمام صناع السياسة لإجراء ما يتطلبه المجتمع من تغييرات لازمة . ولذلك ، فإنه على الرغم من أن المعرفة المنظمة بالأنسـاق القانونية هى الهدف الأساسى لعالم الاجتماع فى هذا المجـال ، إلا أن هنـاك اهتماماً مشروعاً ـ حتى وإن كان ثانويا ـ بالنظر إلى تلك المعلومات الملائمة باعتبارها جديرة بأن توضع لخدمة بعض الأهداف الاجتماعية ، أو تستخدم لصالح المجتمع . ومن ثم فإنه لا بد من إجراء عديد من الدراسات والبحوث الميدانية فى مجال علم اجتماع القانون ، حتى يمكن التوصل إلى نتائج عامة لها مضامينها الهامة بالنسبة للسياسة الاجتماعية القانونية .



المراجع المختـــارة

أولا : المراجع العربية

١ ـ أحمد أبوزيد ، الأنثروبولوجيا والقانون ، مقدمة لدراسة القانون الجنائى فى المجتمعات البدائية . مقال فى المجلة الاجتماعية القومية ١٩٦٥

٢ ـ أحمد الخشاب ، الضبط والتنظيم الإجتماعى ، القاهرة ١٩٥٩

٣ ـ السيد محمد بدوى ، القانون والجريمة والعقوبة فى التفكير الاجتماعى الفرنسى مقال نشر فى المجلة الجنائية القومية ، العدد الاول مارس ١٩٦٥ .

٤ ـ حسن الساعاتى ، علم الإجتماع القانونى ، الطبعة الثانية، القاهرة ١٩٦٠ .

٥ ـ حسن شحاته سعفان ، علم الإنسان « الأنثروبولوجيا » بيروت ١٩٦٦ .

٦ ـ حسن كيره ، المدخل الى القانون ، الاسكندرية ١٩٦٩ .

٧ ـ سمير نعيم أحمد ، الدراسة العلمية للسلوك الإجــــرامى ـ عين شمس مكتبة سعيد رأفت ١٩٧٨ .

٨ ـ عبد الجليل الطاهر، مسيرة المجتمع، بحث فى نظرية التقدم الاجتماعى، ١٩٦٦

٩ ـ عبد الحميد متولى ، القانون الدستورى والانظمة السياسية ، الطبعة الثالثة الاسكندرية ١٩٦٤ .

١٠ ـ عبد العزيز عزت ، السلطة فى المجتمع ، القاهرة ١٩٥٥ .

١١ ـ على عبد الواحد وافى ، المسئولية والجزاء ، الطبعة الثانية القاهرة ١٩٦٣ .

١٢ ـ محمد عاطف غيث ، المشاكل الإجتماعية والسلوك الإنحرافى ، الاسكندرية ٦٧ .

ـ محمد عاطف غيث وآخرون ، قاموس علم الاجتماع ، الهيئة العامة للكتاب ٦٧٩ .

١٤ ـ محمد نور فرحات ، الفكر القانونى والواقع الإجتماعى ، دار الثقافة للطباعه والنشر ـ القاهرة ١٩٨١ .

ثانيا : المراجع الأجنبية

1 — Books

1 — Afanasyev, V; Marxist Philosophy, Progress Publishers, Moscow, 1966.

2 — ————; The Scientific Management of Society Progress Publishers, Moscow, 1971.

3 — Akers, ronald L., et al; Law and control in Society; Prentice Hall, 1975.

4 — Anderson N, and K. Ishawaran; Urban Sociology; Asia Publication house, 1964.

5 — Anderson, N.; The urban community, Routledge and Kegan Paul; 1960.

6 — Arnold; The Symbols of Government, New York, 1935.

7 — Aubert, Vilhelm., Sociology of Law, Penguin, 1975.

8 — Barber, B; Science and the social order, Collier Books, 1970.

9 — Barnes, H.E.; An Introduction to the History of Sociology, Chicago, 1948.

10 — Beattie, Y.; Other cultures : Aims, Methods and Achievement in Social Arthropology, 1966.

11 — Benedict, R.; Patterns of Culture, Boston, 1934.

12 — Berger, M. et al.; Freedom and Control in Modern Society, Van Wostrand Company, 1954.

13 — Bernard, L.L.; Social Control in its Sociological Aspects, New York, The Mac-Millan Co., 1939.

14 — Biddle, B.Y., and Edwin Y. Thomas; (eds); Role Theory: Concepts and Research; New York, 1966.

15 — Bierstedt, R.; The Social Order, Mc-Graw Hill company, New York, 1957.

16 — Bogardus, Sociology, 1957.

17 — Bottomore, T.B., and Maximillian Rubel; Karl Marx, Penguin Books, 1961.

18 — ————; Sociology, A guide to Problems And literature, 1968.

19 — Bredemeir, Stephenson; The Analysis of Social Systems, New York, 1962.

20 — Brown, R.; Explanation in Social Science, London, Routledge and Kegan Paul, 1963.

21 — Brown, R.; et al; Law And Society: The Crisis in Legalldeas, Edward Arnold, 1978.

22 — Buckly, W.; Sociology And Modern Systems theory, Prentice-Hall, inc., New Gersey, 1967.

23 Cohen, A.K., Deviance and Control, New Delhi, 1970.

24 — Cohen, P.S, Modern Sociological Theory, Heinemann, London, 1969.

25 — Cooley, Ch.H., Social Organization, A Study of the Larger Mind, The Free Press, Olencoe, 1909.

26 — ————, Social Process, New York, charles Scribner, Sons, 1918.

27 — Coulanges, F., W.D., La Cite Antique, Etude sure la culte, Le droit et Les Institutions de la grece et de Rome, 3ed, Paris, 1870.

28 — Coser, L., and Bernard Rosenberg, Sociological Theory, The Macmillan company, 1964.

29 — Dahrendorf, R., Essays In The Theory of society, Routledge and Kegan Paul, London, 1958.

30 – Dowd, Jerome; Control in Human Societies, New York, Appelton, 1935.

31 — Durkheim, E., The Elementary Forms of the Religious life, trans. by Y Swain, Glencoe, Illinois : The Free Press, 1947.

32 — Durkheim, E., De la Division du Travail Sociale, Paris.

33 — Duverger, Maurice; Introduction to The Social sciences, George Allin and Unwin, London, 1961.

34 — Elliot, M, et al., Social Disorganization, New York. 1950.

35 — Evan, W.M., (ed.). Law and Sociology, New York. 1962.

36 — Evans-Pritchard, E.E., The Nuer, A description of the modes of livelihood and political institutions of a Nilotic people, Oxford University Press, 1940.

37 — Fortes, M., and Evans Pritchard (eds.), African Political Systems, Oxford University Press, 1947.

38 — Gidding, F.H., The Scientific Study of Human Society, chapel Hill: North carolina University Press, 1924.

39 — Gist, N.P, Secret Societies, Colombia. 1940.

40 – Goldenweiser, A.H., Anthropology, An Introduction to Primitive culture, New York, 1937.

41 – Goode, W., Religion among the Primitives, New York, The Free Press of Glencoe, 1951.

42 —Goodenough, W.H., Cooperation in Change, New York, 1963

43 — Gouldner, et al., Modern sociology, An Introduction to the Study of Human Interaction, New York, 1962.

44 — Gray, Y.C., Nature and Sources of The Law, New York, 1927.

45 — Gulliver, P.H., Social Control in an African Society, 1963.

46 — Gurvitch, Georges, Essais de Sociologie, Paris, Recuil Sirey, 1938.

47 — ————, L'idée Du Droit socials Paris : *Recueil Sirey*, 1932.

48 — ————, Sociology of Law, New York : Philosophical Library, 1942.

49 — ————, and Wilbert Moore, Twentieth Century Sociology, New York, 1945.

50 — Hazard, Leland., Law and The Changing Environment, Holden-Dag, 1971.

51 — Hertzler, Y.O., Social Institutions, Linch :University of Nebraska Press, 1940.

52 — Hiller, E.T., Social *Relations* and *Structure* : A study in principles of sociology, New York, 1947.

53 — Hobel, E.A., The Law of Primitive man, Cambridge, 1954.

54 — Homans, G.C.; The Human Group, New York : Harkout, 1950.

55 — Hunt, Alan., The Sociological Movement in Law, Billing and sans LTD, 1978.

56 — Isajiw, W.W.; Causation and Functionalism in Sociology, London, Routledge and Kegan Paul, 1968.

57 — Gohnson, H.M., Sociology : A systematic Introduction, Routledge and Kegan Paul, London, 1960.

58 — La Piere, R.T., A Theory of Social Control, New York : Mc Graw-Hill Book Co., 1954.

59 — Landis, Paul H., Social Control, Social Organization and disorganization in process, New York, Y. B. Lidpincott Co., 1939.

60 — Lasswell, Politics: who gets what, when, how New; York, 1936.

61 — Lemert, E.M., Human Deviance, Social Prollems and S. contral, 1976.

62 — Lumley, F.E., Means of Social Control, New York, The century co., 1925.

36 — Lundberg and others, Sociology, New York, 1958.

46 — Maciver, R.M., Society : A Textbook of Sociology, New York, 1937.

56 — ———, The web of Government, New York Macmillan, 1947.

66 — Maine, H.S., Ancient Law, London, 1930.

67 — Malinowski, B., Argonauts of the Western Pacific, Dalton, 1967.

68 — Malinowki, B.; Crime and Custom in Savage society, New York, 1926.

69 — ————, Magic, Science and Religi n, New York, The Free Press of Glencoe, 1948.

70 — Mannheim, K., Freedom power and Democratic planning, London, 1968.

71 — ————, Man and society in an age of Reconstruction, Routledge and Kegan Paul, 1940.

72 — Martindale, D., The Nature and Types of Sociological Theory, London, Routledge and Kegan Paul, 1967.

73 - Merton, R.K., Social Theory and Social Structure, Free Press, 1957.

74 — Murdock, G. P., Social Structure, New York, The Macmillan co., 1949.

75 — Nelson, L , et al., Community, structure and change, The Macmillan co , New York, 1964.

76 — Nettler, Guynn, Tpplaining Crime, McGraw Hill Book co. 1974.

77 — Ogburn, Nimkoff, A Handbook of Sociology, London, 1960.

78 — Park, Robert E. and Ernest Burgess, Introduction to the Sciene of Sociology, Chicago : University of chicago Press, 1921.

79 — Parsons, T.; Essays in Sociological Theory, Pure and Applied, The Free Press, Glencoe, 1949.

80 — ______________ ; The Social System, Free Press, 1951.

81 — ....; The Structure of Social action, Allen and Unwin, 1949.

82 — Petrazycki; Law and Morality, Harvard University Press, 1955.

83 — Rex, Yohn; Key Problems of Sociological Theory, London, Routledge and Kegan Paul, 1970.

84 — Ross, E.A.; *Social Control* : A survey of the Foundations of order, New York, The Macmillan co., 1901.

85 — Roucek, Y.S. et al.; Social Control, New York, 1947.

86 — Schur, Edwin M., Law and Society, A Sociological View, random House New York, 1968.

87 — *Skinner*, B.F., Science and Human Behavior, New York, The Free Press, 1965.

88 — Sorokin, P , Society, Culture and Personality : Their structure and dynamics, New York, 1962.

89 — Spykman, N. Y., Social Theory of George Simmel, Chicago, 1925.

90 — Sumner, W.G., Folkways : A study of the Sociological importance of Usages Manners, Customs and Morals, New York, 1906.

91 — Thomas, W.I.; Primitive Behavior, New York, 1937.

92 - Thompson, Kenneth and Geremy Tunstall (eds.), Sociological Perspectives, The Open University Press, 1971.

93 — Timasheff, N. S., An introduction to the sociology of law, Cambridge, 1937.

94 — Wach, Y., Sociology of Religion Chicago, 1944.

95 — Watkins, C Ken, Soial Control, Longman, 1975

96 — William Albig, Public opinion, New York : Mc-Graw-Hill Book co, 1939.

97 — Wilson, E.K., Sociblogy : Rules, Roles, and Relationships, New York, 1960.

98 — Yinger. M ; Religion, Society, and the Individual New York, The Macmillan Company, 1957.

2 - Periodicals

99 — Bernard, L.L.; «Methodes of generalization for Social Control», American sociological review, Vol. V, June, 1940, pp. 340-350.

100 — Bierstedt, R.; «An Analysis of Social Power», American sociological review, Vol. 15, 1950.

101 — Clagett, Arthur F.; «Theoretical Continuities in conceptual formulation of social Ohesion and control in social relations», International Journal of Comparative Sociology, VIII, N. 2 September, 1967, pp. 224 - 231.

102 — Dickinson, T.; «Social Order and Political Authority», American Political Science Review, XXIII, 1922.

103 - Hollingshead, A.B.; «Concept of Social Control», American Sociological Review, Vol. 6, pp. 217—224, April, 1941.

104 — Hunt, C.L. «Religious Ideology as a Means of Social Control», Sociolo5y and Social Research, XXXIII, January, 1947, pp 180—187.

105 — Ishawaran, K.; «Customary law in Village India» International Journal of Comparative Sociology, Vol. V, N 2, September, 1964.

106 — Lemert, E. M ; «The Folkways and Social Control» American Sociological Review, VII, June, 1942, pp. 394—399.

107 - Nett, Roger; «Conformity, Deviation and social control Concept», Ethics, L XIV, 1953.

108 — Parsons, T.; «The Role of Ideas in Social Action», American sociological Review, III, 1938.

109 — Podgorecki, A., «Law and Social Engineering», Human Organization, Vol. 21, No. 3, 1962.

110 — Stoffer, S. A., «An Analysis of Conflicting Social Norms», American Sociological Review, Vol. 14, pp. 707—717.

محتويات الكتاب

الموضـــوع | رقم الصفحة

الموضـــوع	رقم الصفحة

الموضـــوع	رقم الصفحة



